

al-Shanawani, Muhammad ibn Ali

Hashiyat al-Shanawani

حاشية العلامة الفاضل الشیخ محمد الشنواری
على مختصر ابن أبي حمزة تفعنا الله به
في الدنيا والآخرة آمين
والحمد لله رب
العالمين

٢

2271
4062
723
1869

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين * والصلوة والسلام على سيدنا محمد سيد المرسلين * وعلى آله وصحبه
أجمعين (أما بعد) فيقول العبد الفقير الفاني * محمد بن علي الشافعى الشفوانى * قدمن الله على
بقراءة مختصر البخارى للإمام عبد الله بن أبي جرية سنة أحدى وتسعين ومائتين وألف من الهجرة
النبوية على صاحبها أفضل الصلة والسلام مع مطالعة بعض شراح الكتاب وبعض شراح
البخارى وبحث حال القراءة بعض كلمات على نسخى ثملا كان سنة خمس وتسعين ومائتين وألف
طلب مني بعض الأعزرة على المترددين إلى قراءة الكتاب المذكور وجمع الكتابة التي علقها على
هامش نسخى مع مراجعة بعض شراح الكتاب ومراجعة فتح البارى على البخارى ومراجعة
بعض كتب اللغة المعتقدة من المصباح والختارخو فاعلى ذلك من الضياع فأرجوته إلى ذلك وإن
كفت لست أهل لذلك لكن قصدت بذلك رحاء الدخول في قوله صلى الله عليه وسلم نضر الله أمر أ
سمع مقالتي فوعاه فإذاها كاسه بها جعلها الله خاصة لوجهه الكريم * ومحاجة للفوز بمحاجات
النعم * نفعي الله وايه بها وكل من تلقاها بقلب سليم * آمين (قوله بسم الله الرحمن الرحيم)
لا يتحقق أن الكلام على البسم له قد أفرد بالتأليف واشتهر فلانغطيل به لكن لا يأس بذلك
تتعلق بفضلها باعتبار الفتن المشروعة فيه وهو علم الحديث فقد جاء في فضلها أحاديث كثيرة *
وآثار شهيرة * فمن الأحاديث ما روی عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول خير النائم وخير من يعشى على وجه الأرض المعلوم فانهم كل الذين
جندوا أوطونهم ولا تستأجرونهم فإن المعلم إذا قال للصبي قبل بسم الله الرحمن الرحيم فقال لها كتب
الله برامة للصبي وبرامة للمعلم وبرامة لا ي Bowie من النار وقوله في الحديث خلق بضم اللام من باب
بهل يعني بلي وضعف كافي المختار والمصباح اهوا مرايا بابي الصي في الحديث المسلمين ويتحقق
شيء لهم بالاسفار والمراد ببراته مامن النار تتحققيف عذاب غير الكفر عنهم ما وروي ابن عباس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ايضاً نعلم الصغار بطيء عصب البهاد فال ابن عمر الألطفاء الأنجاد والمراد به رد العذاب
 الواقع بالغضب والمراد بالغضب لازمه وهو الارادة لأن معناه الذي هو نوران دم القلب مستحصل
 على الله تعالى ومعنى الحديث أن تعلم الصيانت للقرآن برذ العذاب الواقع بارادة الله تعالى عن
 آباءهم أو عن تسبب في تعليمهم أو عن معلمهم أو عنهم فيعايي استقبل من الزمان أو عن المجموع أو برذ
 العذاب عموماً وعن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا دخل
 الرجل بيته فذكر الله عند خروجه وعند طعامه قال الشيطان لا يميت لكم ولا عنكم اذا دخل
 فلم يذكر الله تعالى عند خروجه قال الشيطان أدركتم الميت واذا لم يذكر الله تعالى عند طعامه قال
 ادركتم الميت والعشا رواه مسلم ويستفاد من قوله ادركتم أنه يدخل مع الشيطان شباطين
 وروى أبو هريرة رضي الله عنه التي شيطان المؤمن وشيطان الكافر فإذا شيطان الكافر سين
 دهين لا يس و اذا شيطان المؤمن مهزول أشمت عارف قال شيطان الكافر لشيطان المؤمن مالت
 على هذه الحالة فقال أنا معك يا رجل اذا كلت سبي فأظلك جائعاً و اذا شرب سبي فأظلك عطشاناً و اذا
 ادهن سبي فأظلك شعشاً و اذا بشر سبي فأظلك عرياناً فقال شيطان الكافر أنا معك يا رجل لا يفعل شيئاً
 ما ذكرت فما أشارك في طعامه وشرابه ودهنه وملبسه وقوله في الحديث شعشاً بكسر العين وفده
 شعشاً بكسر هاءه من باب تعب وطرب يعني تغير يقال رجل شعث وسخ الجسد قال في المصباح
 والختار وروى عن ابن مسعود قال من أراد أن ينحيه الله من الزبانية التسعة عشر فليقرأ باسم
 الله الرحمن الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفًا وخرنمة ثم تسعة عشر كافاً قال
 الله تعالى عليها تسعة عشر ف يجعل الله تعالى بكل حرف منها جنة أي وفاها من كل واحد منهم ولهم
 بسلطهم عليه يبركه بسم الله الرحمن الرحيم ولا يتحقق ان البسمة قد يقولها من يدخل النار كالكافار
 وبغض العصاة وظاهرة الحديث خلاف ذلك ويمكن أن يجع بأن قاتلها اذا كان من يدخل النار
 لا يدخلها بدفع الزبانية فهي تكون وفايتها من تسلطهم عليه لام دخوله النار وبدل على ذلك
 قوله في بسلطهم عليه والزبانية من الزين وهو الدفع لانهم يدفعون أهل النار فيها ومنه زينة
 الناقة قال بها دفعه وقيل للمشتري زينة بالفتح لانه يدفع غره عنأخذ المبيع فالماء في المصباح
 وعن عكرمة قال سمعت علياً رضي الله تعالى عنه يقول لما أزل الله تبارك وتعالى بسم الله الرحمن
 الرحيم ضجت جبال الدنيا كلها حتى كأنه يسمع دويها فلما سمع محمد بن جبال فبعث الله تعالى عليه
 دخان حتى أظل على أهل مكة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مؤمن يقرأها الاستحب
 معه الجبال غير أنه لا يسمع ذلك وقوله ضجت من باب ضرب يقال ضج يضج ضججاً إذا فزع من شيء
 أخافه فصاح فالماء في المصباح فالمعنى خافت الجبال فصاحت وهي كأن قصرملك الروم كتب الماء
 عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه ان في صداعاً لا يسكن فابعث الى شيئاً من الدواما فأنفذ الله قلنسوة
 فكان اذا وضعها على رأسه سكن ما به من الصداع واذا رفعها عن رأسه عاد الصداع منه فتجيب
 من ذلك فأمر بتحتها ففتحها ففتحت فإذا فيها مكتوب فيها بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما أكرم هذا
 الدين وأعز مجده شفافي الله تعالى بما به واحدة فتأسلم وحسن أسلامه وقال عليه الصلاة والسلام
 من يرفع قرطاس من الأرض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلال الله كتب عند الله من الصدقة
 وخفق عن واليه وإن كان ناشر كرين وحکى أن نشر الطلاق كان ماراً في بعض الطرق فرأى قرطاساً

قوله الطرف كذا يخط
الوقت ولعله المفترض
في بعض النسخ اه

مسرعة الى عطا وفالت يا امام المسلمين ان الرجل الذى أسلم عندك ونسى حب المرأة تماطل المرأة
 الى يجهها ثم قالت انى كنت البارحة بين البقطة والنوم اذا نادى آت فقال أيتها المرأة ان أردت
 ان ترى موضعك في الجنة فاذهي الى عطا فانه بريث فأرقني الجنة فقال ان أردت رؤية الجنة
 فلعلك أولى أن تقضي باهتمام تدخل فقالت كيف افتح بابها قال قولي باسم الله الرحمن الرحيم
 فقالت باسم الله الرحمن الرحيم ثم قالت يا عطا تنور قلبي ورأيت ملائكة السموات والارض
 اعرض على الاسلام فعرض عليه الاسلام فأسلت ببركة باسم الله الرحمن الرحيم ثم ذهبت الى بيتها
 ونامت تلك الليلة فرأيت في منامها كأنها دخلت الجنة ورأيت فيها صوراً ورأيات فيها بقية خلقها
 اللهم المؤلمون يكثرون على باهتمامها كل ما رأيت فاتته المرأة وقالت
 ينادي يا فارنه باسم الله الرحمن الرحيم ان الله أعطاك كل ما رأيت فاتته المرأة وقالت
 دخلت فآخر جنبي منها اللهم فخفي من غم الدنيا بركة باسم الله الرحمن الرحيم فلاغرمت من قولها
 حتى سقطت بيته وقيل ان عمرو بن معد يكرب قال لعمربن الخطاب لا أخبرك ببركة باسم الله
 الرحمن الرحيم فقال بلى فقال يسنا أنا أسرى في مفازة رأيت قصر امشيداً على باهشين جالس
 وعند مباربه جبله فقلت في نفسي اقتل هذا الشيخ وخذ هذه الحاربة و كنت يومئذ كافراً يا أمير
 المؤمنين قد ثوت منه وسلمت سيفي وجئت به فتحكمت من الشيف فقلت تحمل على قال لي ان
 شئت أطعمك وأسكنك وإن شئت فزعلى وجهك أى اذهب فقلت له ما أريد طعامك وأريد الا
 أقتلك فتحكم الشيف ثم دخل القصر وأخرج سيفاً أعظم من سيفي وكان راجلاً وأنفاراً وقال انا
 عشر العرب نستنكف أن يقاتل القاروس الرجال فقلت مكنى حتى أنزل فنزلت فتمار عن آخر لـ
 شفتيه وقرأ شيا صرعنى وجلس على صدرى وأخذ بلحيني وقال للاريته اتنى بالسکين لا ذبحه
 فاتته به سيفها على حلقي فقلت اعف عن فعفاني وقام وقال لي ان احتمت الى طعام
 أطعمك والاخذ طريقك فلما جبه بشىء الدخل على من العار ثم مشيit قليلاً فرجعت به
 لاقله ففعل معى كل مرة الاولى فاستغفوه فعفاني وقال لي ان احتجت الى طعام أطعمك والا
 فاذهب ومشيت قليلاً ورجعت ففعلت معه و فعلت معي كما مررت بأى لما استغفوه وهو على صدرى
 قال لي بشرطك أن أجز ناصتك أى أحلكها فقلت له جز ناصتي بغيرها فصرت عبد الملان من عادة
 العرب ذلك فلما جزها استحيت أن أرجع إلى أهلها فقال اصحابي إلى البرية فليس عندي منك
 وجل فاني واثق ببركة باسم الله الرحمن الرحيم فسرت ناحي وودناعلى واد فقال باعلى صوته باسم الله
 الرحمن الرحيم فلم يبق سبع في صريده ولا طير وكره الاهرب فاستقبله جنى يسترشعه جلده
 كالحلة السحوق فقلت أين أذهب أنا صاحبى من هذا الجنى فالتفت إلى صاحبى وقال لي اذا
 رأيتى قد أخذت فقل غلب صاحبى ببركة باسم الله الرحمن الرحيم فلما أخذت قلت غلب صاحبى ببركة
 باسم الله الرحمن الرحيم فبمحى أى خرق بطنه كاييع السبع فرسته فقلت له مالك ولهذا الجنى
 فقال الحاربة التي رأيتها في القصر كان أبوها من خيار الجن وكان لي مواعيده في ملائكة السموات على دين
 عيسى عليه السلام وهو لا يدومها يغزو في كل سنة رجل منهم فينصرني الله عليه ببركة باسم الله
 الرحمن الرحيم ثم قال انطلق فالقمر لي أكله فانى قد غلب على البلوع فانطلقت فلم أجدر الا يضرن
 النعام فأيتت به فوجده ناماً وكان تحت رأسه سيف فأخذته فضررته ضربة ضربة فرميت الساقين

مع القدمين فاستلق على قفاظه وهو يقول قاتل الله ما أعد له باغتة ارتمى أذل أضربي حق
قطعته ارباً برأي قطعاً قطعاً فقضى عمر رضي الله عنه وقال والله لو كنت آخذ في الاسلام
ما عمل في الملاهي لقتلت ولكن هدم الاسلام ما قبله ثم قال له عمر أنت ما كان من حديثك قال
رجحت وإذا أنا بالحار يعلق على باب القصر فالت مافعلت بالشيخ فقلت قتله الاسود فقالت كذبت
أنت قتله ثم دخلت القصر فدخلت خلفها وأردت سبئه فلم أجدها ألي لانها من الجن كما من
فسق الماشية وانصرف وهذا ما كان من أبعوبه باسم الله الرحمن الرحيم * (فائدة) * قال
سدي ابن عراق في كتاب الصراط المستقيم في خواص بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في
ورقة في أول يوم من المحرم البسم الله ما نه وثلاث عشرة صرفة وحفل لم ينزل حاماها مكره وهو أعدل
يبيه مهنة عمره ومن كتب الرحمن خمسين مرّة ودخل بهم على سلطان جباراً وحاكم ظالم أمن من شره
(قوله فالشيخ) وفي نسخة قال الفقير في الاول يتحلى ان هذه الزيادة من بعض التلامذة
لدح المؤلف وهذا هو الظاهر ويتحقق أن تكون من المؤلف لدح نفسه من باب التحدث بالنعم
وأما النهي عن ملح النفس فمحمول على غير المتقين بدليل قوله تعالى هو أعلم بناني بخلاف
المتقن وعلى الثانية فالزيادة من المؤلف بدليل التعبير بالقبر تواضعاً والتعبير بالماضي بدل على
تأثر الخطبـة عن التأليف ويرضم ذلك قوله بعد فعلها تكلـت الحـ (قوله الشيخ) مأخوذه من شـاخ
إذا ارتقـع في السن ومنه شـاخ الرزـع فهو لغـة من طعنـ في السنـ والشيخ يتحققـ أن يكونـ مصدرـاً
وصـفـيهـ مـيـالـةـ وـيـحـقـلـ أنـ يـكـونـ صـفـةـ مـخـفـقـ شـيخـ كـهـيـنـ وـمـجـوعـ سـبـعـ تـلـانـةـ بدـأـ بـالـيمـ
وـأـرـبـعـةـ مـيـادـةـ لـغـرـهـ فـالـأـولـ مـشـيـخـ كـثـرـةـ وـمـشـوـخـ وـمـشـاـخـ بـالـيـاءـ لـبـالـهـمـزـ وـالـثـانـيـةـ شـوـخـ
وـأـشـاخـ وـشـيـخـانـ كـثـيـاجـ وـغـلـانـ وـشـيـخـ كـعـيـةـ (قوله أبو محمد) بـدلـ منـ الشـيـخـ أـ وـعـطـفـ يـانـ كـيـنـيـهـ
المـؤـلـفـ (قوله عبد الله) اسمـهـ وـكـانـ مـنـ الـأـكـبـارـ الـعـارـفـ بـبـرـبـرـ وـكـانـ مـجـابـ الدـعـوـةـ وـمـاـ اـنـفـقـ
لـبعـضـ الـمـرـيدـيـنـ الصـادـقـيـنـ الصـالـحـيـنـ ظـاهـرـاـ وـبـاطـنـاـهـ رـأـيـ أنـ الشـيـخـ جـالـيـ عـلـىـ كـرـسـيـ وـعـلـيـهـ خـلـعـةـ
عـظـمـةـ وـالـأـنـبـيـاءـ وـالـعـاصـابـةـ وـالـقـوـونـ بـيـنـ يـدـيـهـ وـهـوـ كـاسـلـطـانـ وـهـمـ كـانـلـهـ مـدـةـ فـارـسـكـ الـرـائـيـ مـنـ هـذـهـ
الـرـوـيـاـتـ قـصـهـاـ عـلـىـ شـيـخـهـ فـقـالـهـ كـيـفـ هـذـامـ أـنـ غـاءـ الـأـمـرـانـ مـنـ أـوـلـيـاءـ اللهـ تـعـالـيـ فـكـيفـ تـقـفـ
الـأـنـبـيـاءـ بـيـدـهـ فـقـالـهـ الشـيـخـ وـقـرـفـهـ تـعـظـيمـ لـنـ أـلـبـسـهـ الـخـلـعـ وـوـهـيـهـ اـهـ قـلـ فيـ المصـبـاحـ
وـأـلـلـعـةـ مـاـ يـعـطـيـهـ الـإـنـسـانـ غـيـرـهـ مـنـ الـتـيـابـ مـنـعـ وـالـجـمـعـ خـلـعـ مـشـلـ سـدـرـ وـسـدـرـ اـهـ (قوله سـعدـ)
هـوـ اـسـمـهـ (قوله أـبـيـ بـرـجـةـ) هـوـاسـمـ جـتـهـ لـاـ كـيـنـيـهـ وـهـوـ بـالـيـمـ وـلـاـشـاعـهـ ذـهـبـهـ فـهـ خـلـافـهـ مـنـ مـحـفـ
الـيـمـ بـاـعـتـقـادـ اـشـاعـهـ بـالـيـمـ (قوله الـأـزـدـ) نـعـتـ لـقـوـلـهـ أـبـوـمـدـنـسـبـةـ إـلـىـ أـزـدـ فـالـ فـالـ فيـ الصـحـاحـ
أـنـهـ كـفـلـسـ اـبـنـ الـغـوثـ وـبـالـسـيـنـ أـنـصـمـ أـبـوـحـيـ بـالـيـمـ وـمـنـ أـلـوـادـ الـأـنـصـارـ كـلـهـمـ وـيـقـالـ أـسـدـ شـنـوـأـهـ
وـعـمـانـ وـالـسـرـاـةـ اـهـ قـسـيـتـهـ إـلـىـ الـأـسـدـ لـاـ يـنـفـ مـاـعـلـهـ أـنـ أـصـارـيـ خـرـبـيـ مـنـ ذـرـيـهـ مـسـبـدـ
الـخـرـبـ سـعـدـ بـعـادـ لـاـنـ الـأـنـصـارـ مـنـ ذـرـيـهـ الـأـسـدـ (قوله رـضـيـ اللـهـعـنـهـ) أـيـ باـعـدـ سـخـطـهـ عـنـهـ
وـفـيـضـ الشـيـخـ زـيـادـ رـضـيـ عـنـهـ أـيـ بـسـيـهـ قـالـبـالـلـسـبـيـةـ (قولـهـ الـجـدـلـهـ) الـكـلـامـ عـلـيـهـاـ
مـشـهـورـ فـلـقـطـيـلـ بـذـكـرـهـ (قولـهـ حـقـ جـدهـ) أـيـ وـاجـبـ حـمـدـهـ الـذـيـ يـعـنـهـ لـهـ وـيـسـمـعـهـ كـلـ ذـاهـهـ
وـقـلـيمـ صـفـاتهـ وـاـتـصـابـهـ عـلـىـ الـمـعـوـلـيـةـ الـمـطـلـقـهـ وـهـوـ عـمـولـ الـمـصـدرـ قـبـلـهـ أـوـ مـوـلـ نـعـذـوفـ أـيـ
أـيـهـ مـحـقـ حـدـهـ وـاـضـافـهـ حـقـ لـيـاءـهـ مـنـ اـضـافـهـ الصـفـةـ الـمـوـصـفـ أـيـ حـدـهـ الـحـقـ أـيـ الـوـاجـبـ

قال الشیخ أبو محمد عبد الله
ابن سعد بن أبي جمرة الأزدي
رضي الله عنهما محمد الله
حق حمله

والصلة والسلام على
محمد النبّر من خاصه
وعلى العجابة السادمة من
خاصه لمحبته وبعد فلما
كانursday في حفظة من
أقرب الوسائل الى الله عز
وجل

ناتب (قوله والصلة والسلام) الكلام على ما مشهور أيا صافلاً نطلب بذلك (قوله الخيرة) هو سر اثناء وفتح الباب كعبية قال تعالى أن تكون لهم الخيرة وقد تسكن قليلاً قال في المختار والخيرة نن النسبة الاسم من قوله أختار الله بقال محمد خيرة الله من خلقه وخيرة الله أيضاً بالتسكين أنه على كل من الفتح والتسكين فهو يعني الاختيار فالمعنى على محمد الاختيار من خلقه على سبيل المفهوم أو وهو على حذف مضاف أي ذي الاختيار له من الخلق أو يعني اسم المفعول أي الاختيار أى اختيار الله تعالى للتبيغ قصبه الوجه الثالثة التي في رجل عدل وهو نعمت محمد صلى الله عليه وسلم وهو مصدر وليس لاسم صدري على وزنه قوله الاختير وطيبة (قوله وعلى الصواب) كان وفي أن يصلى على الأصل أيا صلاته عليهم ثبت بالنص بخلاف الصلاة على العصابة طريق القصاص والعصابة بفتح الصاد في الأصل مصدر يعني الاصحاب قال في المختار صحبه بباب سلم وصحبة أيضاً بالضم وجمع الصاحب صحباً كثراً كثرة وصحبة كثارة وفرهة صحاب بكمان وجائع وجياع وصحابان كشاب وشبان والاصحاب بفتح صحباً كفرخ وأفراخ والعصابة فتح الاصحاب وهي في الامل مصدر اه (قوله الساده) بجمع سيد قال في المختار ساد قومه بباب كتب وسود أيا صلاته بالضم وسيدي ودة بالفتح فهو سيد والجمع سادة اه (قوله وبعد) كلام عليها مشهور مفرد باتفاقه (قوله ثلثا) هي على ثلاثة أقسام رابطة وهي في هنا ونافية تضليلها يفهم وأيجابية يعني الانحراف كل نفس لها عليها حافظ في قراءة من شدد الميم لا ول حرفة بربط لوجود شئ بوجود غيره على الصحيح وقبل ظرف وعليه فقبل يعني حين بل يعني اذا كان شرطها وفرأيت جوابها (قوله الحديث) ويراد بها ان الخبر على الصحيح وهو أضيف للنبي صلى الله عليه وسلم قوله أولاً وفعلاً وتقريراً أو صفةً أو هماً أو عزماً وقيل الحديث أضيف للنبي صلى الله عليه وسلم للعجمي فقط وقيل ما أضيف المذكور وإن دونه من التابعين يرجع عن هذا بعلم الحديث رواية تعرف بأنه علم يسئل على نقل ذلك المذكور من قول النبي صلى الله عليه وسلم وقرر وهو بذلك قول العجمي والتائبين وغيره وقال الكرمانى هو علم يُعرف به أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله وموضعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث مرصن لها من الأقوال والأفعال وغيرهما مما تقدم وغايتها الفوز بسعادة الدارين وفالشيخ سلام غايتها الصون عن الخطأ فله وأماماً في الحديث دراية وهو المراد عند الاطلاق فهو علم رب به أحوال الرواى والمروى من حيث القبول والرد وموضعه الرواى والمروى من بذلك وغايتها معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك ومسائله ما يذكر في كتبه من المقاصد (قوله بقائه) المراد به صونه من الضياع أعم من أن يكون بحفظه أو كابقمع حفظ الكتاب عنده فلا يهم الآلى يكون شقة ولا يغير فيه ولا يبدل وعطفه على ما قبله من قبيل عطف التفسير (فائدة) * تلفت في ثواب قارئ الحديث هل هو ثواب قارئ القرآن فقبل بالمساواة والرابع عدمها ولم من أقرب (التعبرين التبعيضي) مشعر بأن هناك مساواة في الاقرية وهو كذلك والمراد أثرب معنى حيث التعليق به من نقل أو تبليغ لامن حيث لفظه لأنه من هذه الحقيقة لا يمكنه (قوله الوسائل) بجمع وسبله وهي ما يتقارب به إلى الشيء فهو السبب والواسطة فأقرب أسباب والوسائل حفظ الحديث قال في المصباح وسلت بالعمل إلى الله أصل من باب وعد

رغبت وتقررت ومنه استيقن الوسيلة وهي ما يتقرب به الى الشئ والجمع الوسائل اه (قوله
بمختضى الآثار) متعلق بأقرب والآخر ببعض أثر وهو ما تقل عن محابي أو تابعي وعلمه فالأثر
هو الموقوف على المعنوي أو التابع وقد يطلق على المرفوع وعلى ما يهم الكل وهو المراد هنا
والاصل هو الغالب قال في المصباح أثراً الحديث أثراً من باب قتل نقله والاثر يفتحين اسم
منه وهو حديث مأثور من قول ومنه المأثرة وهي المكرمة لأنها تنقل ويتحدث بها أو تزداد
بقيتها والجمع آثار مثل سبب وأسباب اه (قوله في ذلك) متعلق بمذدوف صفة للآثار
الواردة في ذلك واسم الاشارة عائد على أقرب وأقى بلام بعد تعظمه (قوله فيها) تعبر عنه التي
لتتبغض اشارة الى انهم يستوفون جميع الآثار وهو كذلك (قوله من أدى) أي نقل وقوله الذي
أمته متعلق بادى والمراد بالجنس الصادق بالواحد ومن شرطه وأدى فعل الشرط وهو خبر من
الواقعة مبتدأ على الرابع وبجملة قوله قبل الجنة جوابه وقرنه بالفاء لكونه بجملة اسمية (قوله يقيم به سنة)
الجملة صفة ثانية لحديث فقد وصفه وصفين الاول مفرد والثاني جملة وهو باشرناها
عكسه فجاز على الرابع ومنه وهذا كتاب أثراً ناته مبارلاً ومعنى يقيم يظهر والمراد بالسنة
اللغوية وهي الطريقة لتشتمل الواجب (قوله أوردة) أو مانعه خلوق تجوز الجمع والمراد بالردة
عدم القبول قال في المختار رده عن وجهه رد او ردة بالكسر ورد او رد اصرافه قال الله
تعالى فلامن رد او رد عليه الذي اذ لم يقبله وكذا اذا خطأه اه وقال في المصباح ردت الشيء
رداً رجعته فهو مردود وقد يوصي بالتصدر في قال فهو رد وردت عليه قوله وردت البه
جوابه اي رجعت وأرسلت ومنه ردت عليه الوديعة وردت له الى منزله فارتداه وتردلت الى
فلان رجعت اليه مرة بعد أخرى وتردلت النوم البيع ردوه اه (قوله بداعه) هي ما أحدث على
خلاف الشرع فلامستدل من كتاب أو سنة أو بجماع أو قيام جلي قال في المصباح أبدعه
الشيء وابتدعه استخرجته وأحدثته ومنه قبل المعاشرة بدعة وهي اسم من الابتداع
كارفعه من الارتفاع ثم غلب استعمالها فيما هو نقص في الدين أو زيادة لكن قد يكون بعضها غاية
المعروف فيسمى بداع مباحة وهو ما يشهد له سنه أصل في الشرع أو اقتضنه مصلحة يدفع به
مفاسدة اه وهذا الحديث ضعف لأن العمل القليل اذا كثروا به كان ذلك دليلاً على الضعف
(قوله من حفظ) اي نقل وان لم يحفظ المقطف لم يفهم المعنى اذ لم يحصل انتفاع المسلمين بخلاف
حفظ ما لم ينقل اليهم وهذا الحديث موضوع كذا كرما ابن جريرا على الاربعين (قوله على أمته) اي
لاجل أمته فعلى التعلييل والاضافة لتشريف المضاف (قوله صديقا) بكسر الصاد والدال
المشدة اي كثير التصديق (قوله والا ازيف ذلك كثیر) وفي نسخة والا ازيف ذلك كثیر بصفة
الجمع في المبدأ او زبادة الناء في انفس بغيرهن الا ازيفه على الله عليه وسلم لبيان الشاهد منكم
الغائب ازيفه الشهيان في صحبيهما ومنها قوله عليه الصلاة والسلام نضر الله امام اسع مقالي
فوعاها فإذاها كما سمعها رواه الترمذى ومنها قوله على الله عليه وسلم اذا كان يوم القامة جاء
أصحاب الحديث بآيديهم الحماير فيا ص الله تعالى جبريل عليه الصلاة والسلام أن يأتينهم فيسألهم
فيقولون نحن أصحاب الحديث فيقول الله تعالى ادخلوا الجنة طالما كنتم تصلون على نبي محمد صلى
الله عليه وسلم (قوله ورأيت) هذه الجملة حالياً بتقدير قد وافقوا التقدير فلما كان الحديث المروي الحال

بمختضى الاـثار في ذلك فـها
قوله صلى الله عليه وسلم من
أدى الى أتقى حدنا واحداً
يقيم به سنة أو يرد به بدعة
فـها الجنة ومنها قوله صلى الله
عليه وسلم من حفظ على أمته
حدنا واحداً كان له أجر
أحد وسبعين نسخة مثـقا
والاـزيف ذلك كثـير ورأـيت

انى قد رأيت و يحتمل ان تكون الجملة مستأنفة واقعة في جواب سؤال مقدار تقديره لم أقت
 هذا الكتاب مع كثرة كتب الحديث والهمج همة وهي عبارة عن العزم على الشيء وقبل تعلق
 القلب بغيره ثم ان تعلق بعده الامور فعلية والافتدية (قوله قصرت) أي بغيره
 قال في الصباح قصرت عن الشيء قصورا من باب قد يعزز عنه اه وقال في المساء فقر عن
 الشيء بغيره وبايه دخل اه فعلم انه بفتح الصاد لا يضمها خلافا لما ذكره من ضمها او اسنان
 القصور الى الهمج بمحاذيق (قوله عن حفظها) أي الا نثار وهو متعلق بقصرت (قوله
 مع كثرة كتبها) أي الا نثار (قوله من أجل اسانيدها) قال الاجهورى لا يختى ان حذف
 الاسانيد ليقل به عدد الكتب وانما يصغر به حجمه فامل كتب مصدر كتاب لاجع كتاب اه
 وقد فهم الناشر ان قوله من أجل اسانيدها له لكتلة كتبها فاعترض بانها الوحيدة لاسانيد
 لم يقل عدد الكتب وهو غير معين والذى يظهر أن قوله من أجل متعلق بقوله بقصرت عن حفظها
 أي قصرت عن الحفظ من أجل كثرة اسانيدها وبدل لهذا قوله الاى واختصر اسانيدها نيسهل
 حفظها وحيثنى ذلك بهاجع كتاب لامصدر فتأمله وعرض هذا الثنائى على الشيخ الملوى فارتضاه
 (قوله اسانيدها) جع اسناد وهو حكایة طریق المتن اي الحديث كقوله حذف افلان عن فلان
 عن النبي صلى الله عليه وسلم والسند الطریق اي رجال الحديث وقيل هما مراد فان وعنهما
 طریق المتن وهذا المعنى هو المتن بـ اقوله ماعد اوى الحديث وراوى الحديث من السند لان
 الاصل في الاستثناء الاتصال وقد يقال من اعد حکایة زراوى الحديث لانه يقول عن فلان
 والمراد حذف افلان وذكره كذلك من الاسناد وحيثنى بين ان الاستثناء متصل (قوله
 فرأيت) الفاء رائفة في جواب لما قوله ان آخذ اى اجمع واختار قوله من اصم كتبه اي كتب
 الحديث ثم يحتمل ان من في قوله من اصم اصلية والاصل مقول بالتشكيك اي افراد مختلفة
 غير متساوية فالاصح على الاطلاق كتاب الخارجى ويحتمل انه اى مذهب ليس هنا ااصح منه
 (قوله اختصر منه) اي من ذلك الكتاب والجملة صفة لكتابا وقوله بحسب الحاجة بفتح السين
 يعني تدرك في المختار ~~ما~~ لكن عمل بحسب ذلك الفتح اى على قوله اه (قوله اليها) اي
 الاحاديث وهو متعلق بالحاجة (قوله واختصر) اي أحذف وهو مطوف على اختصار قوله
 وقوله ماعد الاستثناء من قوله واختصر اسانيدها وقوله فلا بد منه تفريع على الاستثناء اي لا بد
 من ذكره اي راوى الحديث (قوله في سبيل) بالنسب عطف على آخر المنصوب بأن وتذكر
 عطف على سهل (قوله فوقع لي) عطف على قوله فرأيت اي وقع في نفسى فاللام يعني في (قوله
 ان يكون كتابا) بالنصب غير يكون واسمه ضمير عائد على الكتاب المأذوذ منه (قوله الخارجى)
 واسمه محمد بن اسحيل بن ابراهيم بن المغيرة بن عبد الله وصلوا ووقفا كان أبوه تابعا وأخذ
 عن بعض الصحابة والمخربة كان من المجموع فأسلم وحسن اسلامه وكان من أكبر التابعين
 وبرز به معناه الزراع في اللغة الفارسية ومات كافرا وكان عظيما في قومه (قوله لكونه) اي
 الكتاب المأذوذ منه وهو علة لقوله وقوله ولكونه عطف على لكونه وضمير عائد على الخارجى
 فاتقدم بالنظر لكتابه وهذا بالنظر له نفسه قال فيما تم شنته (قوله كان من الصالحين) اي
 الكاملين في الصلاح وضمير عائد على الخارجى ولديه ثار يوم الجمعة بعد الصلاة ثلاثة عشرة

خلت من شوال سنة أربع وتسعين وألهم حفظ الحديث في صغره وهو ابن عشر سنتين
وكتب عن شيوخ كثيرة وقد قال كتبت عن ألف وعشرات رجال ليس فيهم الأصحاب الحديث
كلاهم يقول الآيات قول فعل ويزيد وقصص وروى عنه رجال كثيرون نحو مائة ألف
أو يزيدون أو ينقصون وعظمته العلماء أيامه العظيم حتى ان مسلم صاحب الحديث كلما دخل
عليه بعلم عليه ويقول له دعني أقبل رجليك يا طيب الحديث في عمله وباسناد الأستاذين
ويأسيد الحديث قبل كان يحفظ وهو صبي سبعين ألف حديث سرداً وكان يتطرق الكتابة
واحدة فحفظ ما فيه من نظرة واحدة وكان يحفظ في رمضان كل يوم خمسة ويقوم بعد التراويح
كل ثلاث ليالٍ بختمه وكان يصل في وقت السهر ثلاث عشرة ركعة ركعتين سنة الوضوء
واحد عشرة وترًا (قوله وكان مجاهد الدعوة) فقد استحب دعوه في نفسه فإنه لما نحر من
بغداد لحصول المحن فيه باستئلة خلق القرآن فأراد الذهاب إلى مصر قدره باللغة خرت له وهي قريه
على فرسين من مصر قدر بلغه انه اشتغل أهل مصر قد دخله فقوم يريدون دخوله وقوم يكرهون
ذلك فأقام بهم حتى انجلى الامر فضج عليه قد عاقد فرع من صلاة البول وقال اللهم ضاقت على
لارض بخارجت فاقبضي اليك ثفات في ذلك الشهرين سنة ست وخمسين ومائتين وعمره اثنتان
وستون سنة فان قلت كيف استجاز الدعاء بالموت وقد خرج هو في صحيحه لا ينتهي أحدكم
الموت لضرر زلزل بالقلم أن المراد بالضرر الضرر الذي يوى وأما إذا زل به ضرديف فانه يجوز
تعنيه خوفاً من تطرق انتللا للدين ولما دفن فاح من قبره راحمة الغالبة أطبل من المسن واستمرت
آلاماً كثيرة حتى واتر ذلك عند جميع أهل البلاد وكان يأكل في كل يوم لوزتين وكانت
آمه مجاهدة الدعوة أيضاً وكان الجناري قد ذهب بصره وهو غير قادر أمه إبراهيم الخليل عليه
الصلوة والسلام في النمام فقال يا هذه قدر الله على ابنك بصره لكثرة دعائنا وبكتاؤن فأصبح
 بصيراً (قوله ودعالقارئه) أي دعا الجناري لقارئ كتابه وقوله وقد قال في الكلام مستأنف
(قوله المعرفة) أي بعلم الحديث (قوله والرحلة) معطوف على المعرفة قال في المصباح الرحلة
بالكسر والضم لغة اسم من الارتحال وقال أبو زيد الرحمن بالكسر اسم من الارتحال وبالضم
الشيء الذي يرتحل إليه يقال قرب رحلتنا بالكسر وأت رحلتنا بالضم أي المقصد الذي
يقصد أه وفال في المختار والرحلة بالكسر الارتحال يقال دنت رحلتنا أه فعلم من كلامهما
ان الرحلة بالكسر الارتحال أي الانتقال من بلدان آخراً لاجل أخذ العلم مثلاً عن العلماء
الذين في هذه البلدة الأخرى وأما بالضم فهو الشخص المرتحل أه وعلى الأول فاللام في لهم
للتدبر أي ان القضاة كانوا يتعلمون الى العلماء ويضم أن تكون اللام للتعليل أي كان الارتحال
لاجلهم أي كان الناس يرحلون لاجلأخذ العلم من القضاة (قوله عن نفي) متعلق بحال وعذاته
يمثل تضمنه معنى أخبر ومن السادة بيان لمن وقوله المقرب فتح القاف بصفحة اسم المفعول (قوله
ان كتابه) بالكسر على حكاية القول وبالفتح على تضمنه قال معنى أخبر وضمير كتابه عائد على
الجناري وفي نسخة ان كتاب الجناري (قوله شرفة) أي كرب نقبيل قوي وقوله الافتراج أي
أزيزات وقوله في من كسب فتح الكتاب وقوله فرق بذكر الراء من باب تعجب والوصف غرق
معارق وفي نسخة ففرق بالتدبر كذلك كبر اعتماده كون المركب محل الركوب والتأثر باعتماد

وكان مجذب الدعوة وداعا
لقارئه وقد قال في من لقيته
من القضاة الذين كانت لهم
المعرفة والرحلة عن لي من
السادة المقرب لهم بالفضل أن
كتابه مأغرى في وقت شدة
الآفوجت ولا ركب به في
مك فقرفت

كون المركب سفينة قال في المسابح غرق الشيء في الماء غرق فامن بباب تعب وجاء غارق اه وقال في المحتار غرق في الماء من بباب طرب فهو غرق وغارق اه (قوله قط) معناها الزمان الماضي فيقال مارأته قط ولو لم يجرب ذخلوها على المستقبل فلا تقول ما أفارقة فقط (قوله في تلك البركات) متعلق برغبت أي من كون مؤلفه كان من الصالحين وكان مجتبى الدعوة وكان كاتبه ماقرئ في ستة الأفريخ إلى آخر ما تقدم (قوله لباقي القلوب) عليه تقوه فرغبت ومن الصدابيان لما ولدوا راية الران أي الفتنة الذي يكون على القلب بغثت القلوب ببرأة بتراكم عليه الصداب ثم شبهها بضمرا في النفس على طريق الاستعارة بالكلية وإثبات الصداب ثم يصح أن يكون في الصداب استعارة تصربيمة بأن شبهت الكلمة بالصداب والقلوب لا كان تطضا لا يحمل عبارا فإذا تحصل الران ربما يجره إلى الكفر فالعلم لا يقع إلا بالعمل والصداب ينبع الصادب بالله (قوله فعله) تفريع على قوله فرغبت يحصل أن يكون الضمير عائد على الله تعالى وجل وعلمه فيكون قوله بفضل الله أظاهرا في تحصل الأضمار بذلك ويحصل أن يكون الضمير للحال والشأن يفسره قوله أن يكشف ويتحقق أن يكون عائدا على كتاب الجنارى وعلى كل فالضمير اسم لعل وقوله بفضل مطلق يكشف (قوله أن يكشف) أي يزيل وضيحة عائد على الله تعالى على الاحتمال الأول وكذا على الثنائي وأعلى الثالث فضيحة عائدة على كتاب الجنارى واستناد الكشف على الأولين حقيق وعلى الثالث بمحاجة عقل من استناد الشيء إلى سببه وإن يكشف في تأويل مصدر خبر لعل والتقدير على الاحتمال الأول ففعل الله الكشف وهذا الخبر ياطل لأن الكشف غير الله تعالى وإن يبرعن الأسم الأن يقال أنه على حذف مضاف والتقدير فاعمل التذكرة الكشف أي صاحبه من حيث أنه صفة فعل الله تعالى والتقدير على الثنائي فعل الحال والشأن الكشف وهذا ظاهر والتقدير على الثالث فعل كتاب الجنارى الكشف وهو ياطل أيضا كالاتول الأن يقال هو على حذف مضاف والتقدير فعل كتاب الجنارى سبب الكشف وقرن خبر لعل بأن المصدر به لتضنه معنى عسى (قوله عما بها) متعلق يكشف وفيه حذف مجرور عن وما موصولة مفعول يكشف والتقدير يكشف عنها أي القلوب باسمها أي الذي استقر به من الظلة التي عليها بسبب المعاصي وفي نسخة عمها وهو مفعول يكشف والمراد المعنى المعنوي وهي مضاف إلى ضمير القلوب وأضيف إليها القاسم بها (قوله وأن يفتح) عطف على أن يكشف وضيحة عائد على الله باعتبار الاحتمال الأول والاسناد إليه حقيق ويحصل أن يكون عائد على الكتاب والاستناد بمحاجي باعتبار الاحتمال الآخر وعنه متعلق يفتح والضمير عائد على القلوب وقوله شديد مفعول يخرج وفي نسخة شدائد بالجمع وأضافه إلى الأهواء من إضافة الصفة للموصوف أي الأهواء الشديدة والأهواء بفتح الميمزة والمدجع هو بالقصر وهو ميل النفس إلى ما تطلب قال في المسابح والهوى مقصود مصدر هو يتمنى بباب تعب إذا أحسته وعاقت به ثم أطلق على ميل النفس وأضرافها نحو الشيء ثم استعمل في ميل مذموم فيقال أشع هواء وهو من أهل الأهواء اه (قوله التي تراكت) صفة للأهواء وبجلة تراكت صلتها معنى تكاثرت كالصواب بتراكم بعضه على بعض وعليها متعلق بتراكت وضيحة عائد على القلوب (قوله ولعل) كذا بدون ضمير كما نقل عن المصنف وفي نسخة بالضمير وهي أحسن وعلى هذه الثانية فالضير اسم لعل وهو للحال والشأن

قوله والتصويم التصر

٥١

قط فرغبت مع بركة الحديث
في تلك البركات لباقي القلوب
من الصداب فعله بفضل الله
أن يكشف عما بها وإن
يمرج شدید الأهواء التي
تراكت عليها ولعل

وبحله تتفىء خبرها على النسخة الاولى فاسمها المصدر المنسوب من تتفىء المتصوب بأن المضمرة على حد تسمى بالمعنى خير من أن تزاء ويحمل خبرها مقترن والتقدير ولعل اعفاءها كائنة بحمل المضمرة على تلك الأحاديث) المراد بحملها انتقالها للغيرأ ونقلها عن الغير والجاز والجز ورمتل على النسخة الثانية وخبر لعل على الأولى كاعلم عامر والباء للسيبة وتتفىء يعني تجيئ وضيارة عائد على القلوب والمعنى على النسخة الثانية ولعل الحال والشأن هو القلوب تتفىء من الغرق بحسب قل تلك الأحاديث والمعنى على الأولى ولعلم بخطابة القلوب من الغرق كائنة بحسب حمل المضمرة على قوله من الغرق أي الاستغراف وهو متعلق بتتفىء وفي بحثه متعلق بالفرق واضافت الماء بعد ما هي من اضافة المشبه به للمتشبه أي في البدع والآئمـة الشـيـرة بالـحـورـ وـفـهـ منـاسـةـ وـهـوـأـنـ القـلـبـ الذي يتحملها بقـاـهاـ وـحـفـظـهاـ يـجـبـ منـ الـوـقـوعـ فـالـبـدـعـ الـتـيـ كـالـصـوـرـ كـانـ الـجـارـيـ مـاحـلـ فـ مـرـكـبـ فـقـرـقـ قـطـ وـالـمـرـاـدـ بـالـبـدـعـ مـاـ أـحـدـتـ عـلـيـ خـلـافـ الشـرـعـ سـوـاـ كـانـ جـراـماـ أوـمـكـرـوـهـ فـ نـعـطـ الـأـئـمـةـ عـلـىـ الـبـدـعـ مـنـ عـطـفـ الـخـاصـ عـلـىـ الـعـامـ وـخـصـهـ الـهـقـامـاـيـشـأـنـهـ مـنـ حـيـثـ انـ الـاعـتـنـاءـ بـتـرـكـهـ أـشـتـوـأـفـوـيـ مـنـ الـاعـتـنـاءـ بـتـرـكـهـ الـمـكـرـوـهـ (قولـهـ فـلـاـ كـلـتـ)ـ أـيـ تـتـ تـلـكـ الـأـهـادـيـتـ الـقـيـ جـعـهـ الـمـؤـفـ وـكـلـ بـكـسـرـ الـهـلـفـ وـهـيـ أـرـدـوـهـاـ اـهـ وـقـالـ فـالـخـتـارـ الـكـالـ الـتـامـ وـقـدـ كـلـ يـكـمـلـ بـالـضـمـ كـالـأـوـكـلـ بـضـمـ الـيـمـ وـكـلـ بـكـسـرـ الـهـلـفـ وـهـيـ أـرـدـوـهـاـ اـهـ وـقـالـ فـالـصـبـاحـ وـكـلـ مـنـ بـابـ فـربـ وـضـرـبـ وـتـعـبـ لـغـاتـ لـكـنـ بـابـ تـعـبـ أـرـدـوـهـاـ اـهـ (قولـهـ بـعـضـ)ـ بـضـمـ السـينـ بـعـنيـ قـدـرـ فـالـخـتـارـ لـكـنـ عـلـاتـ بـحـسـبـ ذـلـكـ بـالـفـتـحـ أـيـ عـلـىـ قـدـرـهـ اـهـ وـحـسـبـ مـضـافـ وـمـاضـافـ الـهـ وـجـلـهـ وـفـقـ الـهـ صـلـهـ وـالـعـائـدـ ضـيـرـ الـهـ وـالـهـ مـتـلـقـ بـوـقـقـ فـانـ قـلـتـ التـوـقـيقـ يـتـعـدـ بـنـقـسـهـ يـقـالـ وـفـقـ الـهـ أـجـبـ بـأـيـهـ ضـعـنـ التـوـقـيقـ مـعـنـ الـهـدـاـيـةـ وـهـيـ تـعـدـ بـالـيـاـيـهـ بـحـسـبـ مـاهـدـيـ الـهـ الـيـهـ (قولـهـ فـإـذـاـ هـيـ)ـ أـيـ تـلـكـ الـأـهـادـيـتـ وـهـذـاـ جـوـابـ لـهـ (قولـهـ غـيـرـ بـعـضـ)ـ بـالـنـصـبـ عـلـىـ الـحـالـ وـبـالـرـفـ عـلـىـ الـوـصـفـ وـبـالـبـعـضـ بـكـسـرـ الـبـاءـ وـقـعـهـ الـلـفـةـ فـالـصـبـاحـ وـبـعـضـ فـيـ الـعـدـدـ بـالـكـسـرـ وـبـعـضـ الـعـربـ يـفـعـ وـاسـتـعـمـالـمـنـ الـثـلـاثـةـ إـلـىـ التـسـعـ وـعـنـ تـعـلـبـ مـنـ الـأـرـبـعـةـ إـلـىـ التـسـعـ اـهـ وـالـمـعـنـىـ عـلـىـ الـأـوـلـىـ الـأـنـلـاثـ أـوـأـرـبـعـةـ الـحـ وـعـلـىـ الـثـانـىـ الـأـرـبـعـةـ أـوـخـسـةـ الـحـ فـالـمـذـكـورـ فـهـ هـذـاـ الـكـلـابـ لـاـ يـكـمـلـ ثـلـاثـةـ حـدـيـثـ بـلـ يـقـصـ عـنـهـ (قولـهـ فـكـانـ أـوـلـهـاـ)ـ أـيـ الـأـهـادـيـتـ وـهـذـاـ تـفـريـعـ عـلـىـ قـولـهـ فـلـاـ كـلـتـ وـأـوـلـهـاـ الـسـمـ كـانـ وـكـيفـ فـيـ حـمـلـ خـبـرـ كـانـ الـثـانـيـةـ مـقـدـمـاـ وـبـدـءـ اـسـمـهـ مـؤـزـراـ فـالـعـنـيـ كـانـ بـدـءـ الـوـحـيـ كـيـفـ أـيـ حـالـةـ وـجـلـهـ كـيـفـ كـانـ الـخـبـرـ كـانـ الـأـوـلـىـ وـقـولـهـ وـأـنـزـهـاـ عـطـفـ عـلـىـ أـوـلـهـاـ وـدـخـولـ بـالـنـصـبـ عـطـفـ عـلـىـ جـمـلـهـ كـيـفـ كـانـ فـيـهـ الـعـطـفـ عـلـىـ مـعـمـولـيـنـ لـعـامـلـ وـاـحـدـ وـهـوـبـاـزـ بـاـنـفـاقـ وـاـضـافـةـ دـخـولـ لـمـاـ بـعـدـهـ مـنـ اـضـافـةـ الـمـصـدرـ لـفـاعـلـهـ وـالـجـنـةـ بـالـنـصـبـ مـعـهـ وـقـولـهـ وـأـنـعـامـ بـالـنـصـبـ عـطـفـ عـلـىـ دـخـولـ فـجـمـوعـ الـأـنـرـشـيـاـنـ دـخـولـ وـالـأـنـعـامـ وـعـلـيـهـ وـبـدـوـامـ مـتـلـقـانـ بـاـنـعـامـ الـمـاضـ لـفـاعـلـهـ وـاـضـافـةـ دـوـلـمـ بـعـدـهـ مـنـ اـضـافـةـ الصـفـةـ الـمـوـصـوفـ أـيـ بـرـضـهـ الـدـاـمـ وـفـيـهـ أـيـ الـجـنـةـ مـتـلـقـ بـرـضـهـ (قولـهـ فـسـمـيـهـ)ـ أـيـ هـذـاـ الـكـلـابـ الـخـتـصـ وـهـذـاـ تـفـريـعـ عـلـىـ قـولـهـ فـكـانـ أـوـلـهـاـ (قولـهـ بـعـضـيـ وـضـعـهـ)ـ الـبـاءـ لـلـسـيـبـيـةـ أـيـ بـسـبـ مـاـ اـقـضـهـ وـضـعـهـ وـهـوـأـنـهـ كـانـ أـوـلـهـ بـدـءـ الـخـسـرـ وـأـنـزـهـ نـيـاهـ الـخـسـرـ لـاـنـ بـدـءـ الـوـحـيـ يـحـصـلـ بـهـ الـمـدـيـثـ وـيـحـصـلـ بـالـمـدـيـثـ الـخـسـرـ وـأـنـزـهـ دـخـولـ أـهـلـ الـجـنـةـ الـجـنـةـ وـاـنـعـامـ الـهـ عـلـيـهـ وـهـذـاـنـيـاهـ الـخـسـرـ فـنـاسـبـ تـسـمـيـتـهـ

بـحـمـلـ تـلـكـ الـأـهـادـيـتـ
الـحـلـمـلـهـ تـتفـىـءـ مـنـ الـغـرـقـ فـ
بـحـورـ الـبـدـعـ وـالـأـئـمـةـ فـلـاـ
كـلـتـ بـحـسـبـ مـاـوـقـعـ الـهـ
الـهـ فـإـذـاهـيـ ثـلـاثـةـ تـحدـيـثـ
غـرـبـيـضـعـ فـكـانـ أـوـلـهـاـ كـفـ
كـانـ بـدـءـ الـوـحـيـ لـرـسـوـلـ الـهـ
صـلـىـ الـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ وـأـنـزـهـاـ
دـخـولـ أـهـلـ الـجـنـةـ وـاـنـعـامـ
الـهـ عـلـيـهـ بـدـوـامـ رـضـاهـ فـيـهـ
فـسـمـيـهـ بـعـضـيـ وـضـعـهـ جـعـ
الـنـهـاـيـهـ

بهذا لبطاق الاسم المسىٰ ويراد بالنهاية في الاسم نفس الشىٰ لا آخره فكان انه قال بجمع الشىٰ
الذى هو الاحاديث المذكورة أونبئ النهاية على حالتها ويعلم أنه لما بعث نهایة الشىٰ بجمع أوله
(قوله في بدء الخير) أي ابتدأه (قوله وغاية) أي غايتها وأخره (قوله ولم أفرق) بتشدد الاراء
في النزوات وتخصيصها في المعانى فلذلك يقال افرقى بين هذه المسألة وهذه المسألة ويقال
ما الفارق بين هذه المسألة وبين هذه ولا يقال افرق ولا ما المفرق بالتشدد فكان مقتضى هذا
التخفيف لأن يقال هذا أغلى بدليل قوله تعالى فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين وادفرقنا
بكم البر قبل هذا على جواز الامرين فان قرئ كلام المؤلف بالتشديد فهو على خلاف
الفائب قال في المصباح فرق بين الشيئين فرقا من باب قبيل فصلات ابعاضه وفرق
بين الحق والباطل فصلته ابضاذه هي اللغة العالمية وبها قراً السبعة في قوله تعالى فافرق
بيننا وبين القوم الفاسقين وفي لغة من باب ذم وبها قرأت بعض التابعين وقال ابن الاعربى
فرق بين الكلامين مختلف فاقترا وفرق بين العبدتين مختلف ب فعل المخفف في المعانى والنقل
في الاعيان والذى حكمه غيره أنهم بمعنى والتقليل بالبالغة اه (قوله بينها) أي الاحاديث وقوله
بتقويب متعلق بأفرق وارتكب عدم التبويب لسهولة مختلف الاصول وهو البخارى فأنه
الزم التبويب وفمه تشتيت وقب لان الاصل ربما ذكر الحديث لما فيه ضعفه فكلما كثر
الحديث جعل له بياقات صعب المراجعة بسب التكرير (قوله رباه) عليه لسميته وقوله ليبدأ
بنفسه لان المطلوب تقديم الشخص نفسه في الامور الدينية وقوله وكل من قرأه قد تقدم على
السامع لانه أعلى منه (قوله بدء الخير) مفعول به والمراد بـ بدء الخير الوفاة على الاعيان وقوله
بغايته أي مع غايته وضمن يتم معنى يجمع فلذلك عد اه بالباء التي هي مع المراد بالغاية دخول
الجنة ودوس الرضا فيها (قوله فتسأل الله الكرم) أي نطلب من الله الذي يعطي للفرن
(قوله رب العرش العظيم) وصف العرش بالعظم لانه أعظم المخلوقات لاحاطته بالعالم (قوله
جلاء) أي من يله للران والغشاه الذى على القلوب من ظلة الذنوب (قوله ولاد ديننا) عطف
على لقولينا وشفاعة عطف على جلاء فقضى العطف على معمولين اعمال واحد وهو جائز كما تقدم
وداء الدين الذنوب والمعاصي والمعنى أن يجعلها شفاعة لنا بآأن يوصى بالتنوب (قوله عنه) أي
انعامه واحسانه لا وجوب عليه (قوله لا رب سواه) هذه الجملة عليه لما قبلها أي قسأه لانه
لارب غيره (قوله وصلى الله علی) ختم الدعاء بالصلوة والسلام الخ زجاجة قبول ذلك الدعاء (قوله
عن عائشة) بالهذا مزوع عاتم المحدثين ييدلنه ايام وسميت بذلك اشاره الى دوام معيشتها وحياتها فلما
توت صغيره وكانت أعلم زوجاته صلى الله عليه وسلم وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحبها كثيرا
وقد عصدها عليه وهي بنت سفين ودخل بها وهي بنت سفين ومكنته مع الخطيب صلى الله
عليه وسلم عشر سنين (قوله ألم المؤمنين) أي والمؤمنات فقضى تقلب الذكر على الآيات قاله
بعضهم لكن صع عنده النهايات أتألم ربكم لأمن سباتكم وكذلك باقي آثار وجه أمهاط المؤمنين
وان لم يدخل بهن وتقيد الشارح الاجهورى بالدخول بين لعله مدح به فالعلامة المأوى
وكذا من جامعهن من امامه والمراد ألم المؤمنين في الاحترام والتعظيم وحرمة التزوج لأبي جواز
الخلوة بين وشrim ناتهن وجواز النقار اليهم بغير مشروطه وعدم نقض الوضوء (قوله ألم آفات)

في بدء الخير وعایة ولم أفرق
بيهابشوب رجاءً أن يتم
الله ولكل من قرأه
أو سمعه بده انثیر بغاية
فسأل الله الكریم رب
العرش العظیم أن يجعلها
لقولنا جلاءً ولداء دیننا
شفاءً بنھا لرب سواه وصلی
الله علی سیدنا محمد خاتم
النبیین والحمد لله رب
العالیین

(بسم الله الرحمن الرحيم)
عن عائشة أم المؤمنین رضی
الله عنھا أنها قالات

أول مابدئي به رسول الله
صلى الله عليه وسلم من
الوحى

هذا الحديث يتحمل انه موقف فان عائشة لم تدرك هذه القصة ويحمل وهو الظاهر انه موصول
وأنها سمعت ذلك الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم حين أخبرها بذلك لقولها في الحديث
قال فأخشدني (قوله أول مابدئي بالح) أول مبتدأ وما موصولة أو نكرة وبدي صفة أو صلة ومن
الوحى ييان لما والر ويا خبرأى أول الذى أoshi بدي به من الوحي الروي المخ (قوله بدى) بضم
الباء أي بدأه الله تعالى به للأراد ارساله (قوله من الوحي) يتحمل أن تكون من تعجبية أي
من أقسام الوحي ويتحمل أن تكون ييانة والوحى لغة الاعلام في خفاء رف التشرع اعلام الله
تعالى أسماء ما شئ وأما بكتاب كالتوراة أو برسالة ملوك بغير بيل أو بعنان كلر وبا الصالحة
المذكور في الحديث أو بالهام أو غيرها وقد يجيء بمعنى الامر فهو اذا وحيت الى الخوارين ان
آمنوا اي أمر لهم وبمعنى التسخير فهو اذا وحي وربك الى النحل اي سخرها له هذا الفعل وهو
الخداع هامن الجبال يوتا وقد يعبر عن هذا التسخير بالالهام والمراد بالهام ما هداتها ودلاتها
على هذا الامر والا فالالهام حقيقة وهو القاء معنى في القلب يبلغ اي يطمئن وينشرح له الصدر
والناظر لا يكون اللالعاقل وبمعنى الاشاره تضيق او وحي اليهم أن سجعوا بكره وعشيا وقد يطلق على
الوحى به * (تنبيه) قال الشاعر في سرمه وأنواع الوحي غانية الاول الرؤيا الصادقة في النوم وقد
جاء في الصحيح روى الانباري وحي قال تعالى في حق ابراهيم يافي ان ارى في المنام أنى أذبحك الثاني
الالهام وهو ان يقت المذكور وعده اي قلبه من غرائب ريراه كما قال عليه الصلاة والسلام ان
روح القدس تشفى روعي اي ان جبريل نفع في قلبي لن غوت نفس حتى تستكمم رزقها
وأجلها فاتقوا الله وأجلوا فطلب اي لا تتعبدوا في طلب الرزق بل اطلبوا الرزق الحال
بقدر الحاجة ولا يحملنكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بمحضية الله فان ما عند الله لا ينال
الابطاعه الثالث أن يأتيه مثل صاحله الجرس اي مثل صوته في القوة وهو أشد كاف حديث
عائشة ان الحبيب بن هشام رضي اقه عنه سأله رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف يأتينك الوحي
فقال صلى الله عليه وسلم أحينا يأتيني مثل صاحله الجرس وهو أشهى على فيفص عن وقد وعيت
ما قالوا واحيانا يتشلى الملائكة لاجلني فاعي ما يقول ويفص بمعني زرول ولا يحيى شئ
اي يذهب عن مشقة الملك ويشتمل بمعنى يتصور بصوره من العصابة بحيث يتداخل بعضه
في بعض الرابع أن يكلمه الله بلا واسطمن ورائج بجانب المقطة كافي لنه الاسراء على القول
بعدم الرواية وبواقع لموسى عليه الصلاة والسلام ان خاص من يكلمه الله في البقطة من غير
واسطة بجانب كافي لنه الاسراء على القول الرابع من ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربها يعني
رأسه السادس أن يكلمه الله في النوم كاف حديث معاذ عند الترمذى أناى ربى في أحسن
صورة فقال فيه يختص الملا الاعلى قلت لأدري فوضع كفه بين كتفتي فوجدت بردتها
في شدوقي شدة شدة وهي معرفة الندى وتحلى علم كل شيء يتفاوت بالحمد فهم يختص الملا الاعلى
فقلت في الكفارات فقال وما هي قات الوضوء مسد الكربيات وفضل الاقدام الى الجماعات
وانتظار الصلوات بعد الصلوات فن فعل ذلك عاش محمد ادامت شبها وكان من ذنبه كروم
ولاته امه والمراد باختصار الملا الاعلى في الحديث فطالهم في كتابه التواب والمراد بالوضوء عند
الكربيات الوضوء في شدة البر فإذا فعل الانسان تلك الاشياء فتغلبت الملائكة على كتب

الثواب السابع مجىء الوحي كدوى التحل كاورد عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نزل عليه الوحي يسمع عنده دوى كدوى التحل الثامن العمل الذى يلقى الله فى قلبه وعلى لسانه عند الاجتهاذ فى الاحكام فهذا القسم هو غير النافذ اذا ما ذكره الشاعى وبنى عليه من اقسام الوحي ما كان كتاباً كتاباً كالنوراة وقد سبق فى تعريف الوحي ما يقصد ذلك اه (قوله الرويا) حقيقة ادار الراى يقوم بجزء من القلب لا يخله النوم وهذا في غير الآية اه وهو بالنظر الى مطلق قلب بقطع النظر عن كونه قلب اى اما الانبياء فالنوم لا يستولى على قلوبهم ولا على جزء منها وكانت مدة الرويا باستثنى شهر كذاذ كرم البيهقي قال العلماء وإنما يبتدأ الله تعالى النبي صلى الله عليه وسلم بالرويا لأن الله لم يبتدئه بالرويا وفتحه الملك وأنه يفتحه لم يطبق ذلك ولم ينزل عليه شيئاً من القرآن في النوم بل نزل كلها في اللحظة (قوله الصادقة) أي الصادقة وقوله في النوم زاد له زيادة الإضاح أو لدفع فوه أن المراد رويا العين في اللحظة (قوله مثل) بالنص على الحال من فاعل جاءت أى مشبهة فلقد الصبح أوى على أنه صفة لصدر محمد وفأى جاءت مجيناً مثل فلقد المخ وقوله فلقد الصبح أى ضياء الصبح وشخص بالتشبيه لظهوره الواضح الذي لا يشك فيه فالمحظى بالهلال يفتحين الصبح عليه وعليه فتكون الاضافة للبيان وقال البرماوى في شرح الحخارى أى كضموا النهار (قوله ثم حب) لم يسم فاعله لعدم تحقق البعث على ذلك أولينيه على أنه لم يكن من يبعث البشر (قوله الخلام) بالتم صدر يعني المخلوأى الاختلاء والسر فيه أنت في المخلوأى فراغ القلب لما يتوجه له وهذا هو أصل المخلوأى الواقع من أهل السلوكي دليلها (قوله بغارسا) الغارهو النسب في الجبل وجعنه غيران وسرابكسرا الحاء المهملة مع الماء والقصر وبالتنورين وعدمه ففيه أربع لغات وفيه الصرف وعدمه فأن أريد به البقة منع من الصرف وان أريده به المكان صرف وكذا فبا قال يا صفهم تظما

حرائق باذكروا ثنيهما ماما * ومذا وأقصروا صرف ان شئت وامعا
وهو جبل بينه وبين مكة نحو ثلاثة أميال على يسار الذاهب إلى منى وهو المشهور والآن يجبل النور وهو من جبال الجنة والراية بالمذود كسر أوله وفي رواية الأصيلي بالقصر والتقطع (قوله في تحدث) عطف على يحنا (قوله وهو) أي التحدث المفهوم من تحدث وهذه الجملة مدرب حممن الزهرى روى الحديث لامن عائشة (قوله التعبد) لم يأت تصرح بصفته ثم مدح عليه الصلاة والسلام بذلك الغار فتحتمل أنه أطلق في الحديث التعبد على مجرر داخله فكان العزلة عن الناس عبادة خصوصاً عن الكفار وقيل كان يبتعد بالتفكير في مصنوعات الله وقيل كان متبعاً بشريعة من قبله والصحيم الوقت وعبارة بجمع ابوه امع واشتقوا اهل كان المصطفي عليه الصلاة والسلام متبعاً قبل النبوة بشرع واختلفت التبت فقبل فوح وقيل ابراهيم وقيل موسى وقيل عيسى وقيل يشرع من غير تعينين بـ هـ هـ فأحوال المختار الوقت والمختار بعد النبوة المتع اه (قوله اليالي) منصوب على النظرية متعلق بالفعل وهو يتحسن لا بالتصدر وهو التعبد واللاقتضى أن التحدث هو التعبد المقيد بالليلي وليس كذلك بل هو مطلق التعبد وأقل المخلوأى ثلاثة أيام ثم سبعة شهرين وهو الذي تم به السلوكي صلى الله عليه وسلم والمراد الليالي مع أيامها وإنما يخص الليالي لأن تمام الأخلاص يكون بها (قوله ذوات العدد) صفة الليالي

الرويا السالحة في النوم
فكان لا يرى رويا الا جات
مثل فلق الصبح ثم حب
الله المخلوأى وكان يخوض بغار
حراً فتحثت فيه وهو
التعبد الليالي ذوات العدد

منصور بالكسرة وأني بـ بعد البالى اشاره الى كثرة تلك اللى والبام المدد لاختلافه كذلك
قيل وهو بالنسبة الى المدى الذى يتعلمه مجئه الى اهلها والافاصل المطلقة قد عرفت مدتها وهو
شهر وذلك الشهر كان رمضان رواه ابن اسحق اه (قوله ينزع) بفتح أوله ثم نون ساكنة ثم
زاي مكسورة بمعنى يذهب وبشارة قال في المصباح نزع الى الشى من زعيم البواشتناف وهو
من باب ضرب اه وقال في اختصار نزع الى اهلها ينزع بالكسر زاء اعوينع عن كذا انتهى عنه
وابايه جلس اه (قوله الى اهلها) متعلق بفتح و المراد بهم عماله (قوله و يتزوج) معطوف على
يتحسن او على يخلوا على ينزع فهو مفوع اي يتحسن زاد او كان زاده الكعلم والزبيب قوله
ذلك اى المذكور من الخلام والتعبد (قوله ثم يرجع) عطف على يتحسن وهذا بدل، على ان
السنة عدم دوام الانقطاع عن الاهل اى يرجع من الغار الى خديجة فيتزوج اى يتحسن زاد او وهو
عطف على يرجع و قوله ملتها اى المال متعلق يتزوج (قوله حتى جاءه) غایة قوله يتحسن وف
وابايه حتى بفتحه بكسر الجيم المجمعة كافى اختصار اى بفتحه اى جاءه بفتحه وكان المعنى ملسته عشر يوما
خللت من رمضان وهو صلى الله عليه وسلم ابن اربعين سنة (قوله الحق) صفة لموصوف ممحوف
والتقدير الامر الحق و قوله وهو في غار سراج له حاليا من مفعول الفعل قبله (قوله بغاءه المثلث)
لذلك الفتاوى تفسيرية كافى قوله تعالى قتو بوالي بارتكم فاقتو لأنفسكم قوله فاقتو لأنفسكم
فسير اقر لهم قتو بوالي بارتكم لأن التويبة كانت في الام الماضية بالقتل وليس الناء التعصية
ان معنى «المملك ليس بعد معنى «الوحى حتى يعقب به بل هو نفسه ولا يلزم من هذا التقرير أن
تكون من باب تفسير الشيء نفسه بل التفسير غير المفسر به من جهة الاجمال وجهة التفصيل
قوله الملك اى وهو جبريل وهو يفتح اللام واحد الملايات بخلاف الملك بكسر هافاته أحد
للوال ارض ومن ثم قيل الاعلى للالى والاسفل للاسفل (قوله اقرأ) فان قلت كيف يأمره
 القراءة مع علمه بأنه ليس بقارئ اجيب بأن المعنى تم بالقراءة وتفرغ لها لا يوجد القراءة وذلك
لقول المعلم للولد المتعلم تربيع واقرأ (قوله ما أنا بقارئ) اى القراءة منقبة عن وسائلها وأنما
لأول النفي المشوب بالامتناع فكان انه قال القراءة منقبة عن وتأمتنع منها أيضا والثانية للنفي
للمض والثالثة للاستفهام ويقال ان ما للاستفهام وضعف بدخول الباء الرايدة في خبرها اذا
اقبلها مثبت ولاتزاد الباء الافقى النفي وأجيب بأن الاخفى جوز زادتها في الخبر المثبت وما
دل على أنها استفهامية رواه ابن الاسود في مغازيه عن عمرو انه قال كف اقرأ او رواه عبد
الله بن عمر عن داين اسحق ماذا اقرأ او يدل للنفي رواه ما احسن ان اقرأ (قوله قال) اى النبي
صلى الله عليه وسلم و قوله فأخذنى اى الملك (قوله ففقطني) بالفتح المجمعة والطاء المهملة اى ضم
عصري وفي رواية الطبراني فتفى بالناء المشاهدة فوق بدل الطاء اى خنقى (قوله بلغ من الجهد)
فتح الجيم ونصب الدال منصور على انه مفعول بلغ وفاعله ضمير يعود على الملك والتقدير حتى
فتح مفهوم الملك الجهد وبلغ معناه وصل وبالجهد الفتوة والمعنى ان جبريل غط النبي صلى الله عليه
 وسلم حتى بلغ ووصل جبريل قوه ولم يبق فيه بقية واستشكل بأن البنية البشرية لا تقوى على
ذلك الضيق خصوصا وهو صلى الله عليه وسلم في مبدأ أمره قلت ان جبريل حين غطه صلى الله
 عليه وسلم يكن على صورته المتشقة بدل كان على صورة النمر فاستقر غبجه وقوته بحسب

قبل أن ينزع إلى أهله
ويتردّل ذلك ثم يرجع
إلى خديجة فيتزورُهَا
حتى جاءه الحق وهو في غار
حرا فقام الملك فقال
أفأنت أفقاً مائنا بقاري قال
فأخذني فغطى حتى بلغ من
الجهد

三

المصورة التي هو عليها حين الغط واجب أبداً لأن قوة النبي صلى الله عليه وسلم أعظم من قوه
جعيل ويروى الجهد بضم الجيم ورفع الدال على أنه فاعل بلغ المفعول مخدوف والقدر حتى
بلغ الجهد بـمـا لـغـاـعـلـهـاـفـاـلـفـيـالـعـصـاحـ وـالـجـهـدـبـالـفـتـحـ وـالـجـهـدـبـالـضـمـ معـناـهـاـ الطـاـقةـ وقدـقـرـىـ
بـالـوـجـهـيـنـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ وـالـذـيـنـ لـاـيـجـدـونـ الـاجـهـدـهـمـ وـقـالـقـرـاءـبـالـضـمـ الطـاـقةـ وـبـالـفـتـحـ المشـفـةـ يـقـالـ
جـهـدـاـبـهـ وـاـجـهـدـهـاـذـاـجـلـهـاـفـوـقـ طـاقـتـهـاـجـهـدـرـيـلـ فـكـذـاجـتـفـهـ وـبـانـ اـهـ (ـقـوـلـهـ ثمـ
أـرـسـانـ)ـ أـىـ أـطـلـقـنـ بـعـدـ الغـطـ (ـقـوـلـهـ فـقـطـنـ الـثـالـثـةـ)ـ الـحـكـمـةـ فـهـذـاـ لـفـ اـخـضـارـقـلـبـهـ صـلـيـ

ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ فَقَلْتُ
مَا أَبْهَارِي فَأَخْذَنِي فَعَنِي
الثَّابِةَ حَتَّى يَلْغُ مِنِ الْجَهَدِ
ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ فَقَلْتُ
مَا أَبْهَارِي فَأَخْذَنِي فَعَنِي
الثَّالِثَةَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَقَالَ
اقْرَأْ بِاِسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ
جَنَّلَ الْأَنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ
وَرِبِّكَ الْأَكْرَمَ فَرَجَعَ إِلَيْهِ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يَرْجُفُ قُواهُ فَدَخَلَ
عَلَى خَدِيجَةَ بَنْتِ خُوَلَادَ
فَقَالَ زَمَلُونِي زَمَلُونِي فَزَمَلَوْهُ
حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرُّوعُ
فَقَالَ لِخَدِيجَةَ وَأَخْبَرَهَا
إِنَّمَا لَقَدْ خَشِبَتْ عَلَى نَفْسِي
فَقَالَ لِخَدِيجَةَ كَلَّا وَاللهِ
مَا يَخْزِنُكَ اللَّهُ أَبْدَا

التعليمه وسلم وفريغه من النظر الى الدنيا قبل بكليه على ما يلقى اليه وكرره ثلاثا للمبالغه والتنبيه على ان المعلم ينبعى له أن يحتاط للمتعلم ويحافظ على تنبئه واحضار مجتمع قلبه وفي الحديث دليل على ان المؤدب لا يضرب أكفر من ثلاث ضربات وعد بعضهم هذامن خصائصه على انته عالم وسلم لم يقل عن أحد من الابتها انه حصل له عند ابتداء الوحي مثل ما حصل للنبي صلى الله عليه وسلم (قوله اقرب أيام ربك) أي اقرب مسافة ينبع باسم ربك فلاتفترأ بقوتك ولا يعترض فهو تعالى يعلمك كاختلاق وهذا أول منزل على الاطلاق وما قبل أول منزل سورة الفاتحة فمحول على السورة التامة وما قبل أول منزل سورة المدثر فمحول على الاول بعد فقرة الوحي (قوله الاكرم) اي الا اشرف الكرم على كل كريم وكان الانسب للراوى ان يزيد الذي علم بالقلم علم الانسان مالم علم لان هذه نزلت مع اقرأ (قوله فرجع بها) اي بتلك الاية (قوله يرجف) بوزن ينصر اي يخاف ويرتعد ويضطرب قال في المصباح رجف الشئ رجف من باب قتل ورجف من باب حماة انجروا واظطر اه وفزاده اي قلبه فاعل يرجف (قوله زلتوني زلتوني) كرهه من بين ناسا كسد اى لفون وغضون بنيان لان العادة ان الانسان اذا حصل له زلة توغلت سكت وزالت الرعننة بالتلطف فان قال كف ساطب خديجه بخطاب جميع الذكر قلت لانسلم ان الخطاب لها وبدل عليه انه لم يقل فقال لها زلتوني وان سلم ان الخطاب خديجه نجح بآن خطاب المفرد بل فقط الجمع سائغ فان قلت السائغ خطاب المفرد المذکر بخطاب جميع المذکر لخطاب المؤثثة بجمع المذکر قلت ان سلم هذا فهي بجز الرفع لها وقطنه ازالت منزلة المذکر بدل بعایقال زلات لذلك من زلة الجمع (قوله فزلتونه) عطف على مقدار اي فاستثنوا فزلتونه (قوله الروع) قال في المختار الروع بالفتح الفزع والروع الفزعه والروع بالضم القلب والعقل يقال وقع ذلك فيروعي اي في خلدى وبابي وفي الحديث ان روح الامين نفت في روحي وراعه من باب قال اه (قوله وأخبرها النبیر) جمله حالية معترضة بين القول ومقوله وجمله لقد خشيت على نفسى مقول القول والخبر عبارة عن بحى المثل والخط (قوله لقد خشيت) جواب قسم مقدر والتقدير والله لقد خشيت على نفسى ومقبول خشيت مذوف والخشية بمعنى الخوف والتقدير لقد خفت على نفسى الموت من شدة الارعب أو المرض أو خشيت أن لا أقوى على هذا الامر ولا أطبقه وليس معناه انه خشى أن يكون ما أنا ملiss من عند الله تعالى فانه متحقق انه من عنده (قوله كل) سرف نفي وابعادى تباعد عن هذا القول ولا تلقه (قوله ما يعزيك) وفي رواية الكرماني لا يعزيك وهو هم ويحزنك بعض الشدة الحتمية وبانشاء المجتمع وبالزاي من الخرى اي ما يفصح عن الله ويهينك ولابي ذر ما يحزنك بفتح الماء وضم الراء او بضم الاء وكسر

الرزى وبالنون وبالاء المهملة في مامن الحزن يقال حزنه وحزنه وهو المفتان قرى به ما في السبع
 والحزن إنم على شيء ماض فالحاصل أن الروايات ثلاثة (قوله إنك) بكسر الميم لوقوعها في
 ابتداء الجملة المستأنفة الواقعه في جواب سؤال مقدرا قصته الجملة السابقة تقدر بما في السبب
 في كون الرب لا يحيز به ولا يحيزه وحاصل الجواب أن يقال السبب اتصاف المصطفى صلى الله
 عليه وسلم بأصول مكارم الأخلاق ومحاسن الأوصاف لأن الإحسان أمال الآقارب وأولى
 الأجانب وأما بالبدن أول بالمال وأعلى من يستقل بأمر ما ومن لا يستقل بذلك كله مجموع فيما
 وصفته به خديجة رضي الله تعالى عنها (قوله تصل الرحم) أي تحسن إلى قرابتك واللام للابداء
 أقرن به أخبار (قوله وتحمل الكل) بفتح الكاف وتشديد اللام العارج عن تحصيل صالحه
 الذي لا يستقل بنفسه ويحمله غيره عنه فهو عيال على الغير والمعنى إنك تعينه وتحمل عنه
 مالا يطيقه أو المراد به الثقل بكسر المثلثة واسكان القاف أي الامر الشاق والمعنوي وتحمل
 الأمور الشاقة قال في اختصار الكل العيال والثقل قال الله تعالى وهو كل على مولاه (قوله)
 وتنكتب المعدوم بفتح التاء على المشهور والا كثروا الفصح أي تعطى الناس المعدوم أي
 الذي لا يحيدهه عند غيره فتنكتب مقدار لفظتين القول منهما مذوف أو المعنى تنكتب
 المال المعدوم أي تنكتب المال الذي يحيز غيرك عن اصابته فهو متعدد لفظ واحد و العرب
 تندح بذلك ورد هذا الثاني بأنه لامعنى له هنا الاخصيشه انه يحيدهه ولا يحيه عساكر وتنكتب بضم
 أوله أي تنكتب غيرك المال المعدوم أي تترفع له أو المعنى وتنكتب المعدوم أي الفقرو فقد
 أطلق المعدوم على المعدم مجازا تزيلا لذا القبر منارة المعدوم (قوله وتقرى الضيف) بفتح
 أوله والماضى قرى والمصدر قرى بالكسر والقصر أو بالفتح والمد وضم بضم أوله رباعياء من
 أقرى والمصدر أقراء أي تهيي له طعامه وزنه ونكرمه (قوله وتعزى على نائب الحق) أي
 المواث الحقة فالاضافة من قبل اضافة الموصوف لصفته وانماضاف النواب للحق
 لخرج نائب الباطل لانه تكون حقه وباطلة أو المعنى النواب الواقعه من الحق وهو الله
 تعالى والمراد به من على دفعها (قوله فانطلقت به خديجة) أي مضت معه وصاحبه له فالباء
 للمصاحبة والمصاحبة تلزم الفعل اللازم المعمدى بالباء وهو مذهب البردوسى ومذهب
 الجمهور ان التعذية بالباء لا تقتضى مصاحبة الفاعل للمفعول (قوله حتى أنت به) غایة
 لانطلقت وفاعل أنت ضمير عائد على خديجة وورقة بفتح الراء مفعول (قوله ابن عم) هو
 بحسب ابن ويكتب بالالف وهو بدل من ورقة أوصفة أو بيان ولا يجوز برم فانه يصر صفة بعد
 العزى وليس كذلك ولا كتبه بغير ألف لأن لم يقع بين عيال (قوله تصر) أي صار نصرا بنا و كان
 قد سر ج هو وزيد بن عمرو بن نقيل لما كرها عبادة الاوانيان الى الشام وغير هايسألون عن الدين
 فاما ورقه فأبغيه دين النصرانية فتصر وكأنه لو من ينق من الرهبان على دين عيسى عليه
 السلام ولم يبدل ولو هذا أخبر بشأن النبي صلى الله عليه وسلم والإشارة به الى غير ذلك مما افسده
 أهل التبديل (قوله الكتاب العبراني) قبل هو الانجيل وقبل التوراة والانجيل كان سريانا
 وعن سفيان مازل من السعا وحي ال بالعبرية وكانت الآيات تترجم لقومها بالسانحه (قوله
 الانجيل) من الجبل وهو الانزاج لأن الاحكام مخولة منه أي مستخرجة منه ومنه قولهم

إنك تصل الرحم وتحمل
 الكل وتنكتب المعدوم
 وتقرى الضيف وتعين على
 نائب الحق فانطلقت به
 خديجة حتى أنت به ورقة
 ابن نوقل بن أسد بن عبد
 العزى ابن عم خديجة وكان
 أمراً أنتصر في الجاهلية
 وكان يكتب الكتاب العبراني
 فيكتب من الانجيل

أُنْجَلَ فَلَانَ وَلَدَ أَيْ أَنْجَرَجَهُ وَقِيلَ الْأَنْجِيلُ مَا نَوْذَمُ النَّاجِلُ وَهُوَ النَّاجِزُ لَانْهُمْ اخْتَلَفُوا فِيهِ
وَغَرَّوْا بِهِ لَوْا وَالْأَنْجِيلُ بَكْسَرُ الْهَمْزَةِ وَفَرَأَهُ الْمَسِنُ الْبَصَرِيُّ بِضَخْمِهَا فَهُوَ أَعْجَمُ الْأَذْلِيمِ
فِي الْعُرْيَةِ أَفْعِيلُ بِضَعْمِ الْهَمْزَةِ (قوله بالعبرانية) مَتَعْلِقٌ يَكْتُبُ وَهِيَ نَسْبَةٌ لِلْعَبْرِ بَكْسَرُ الْعَيْنِ
وَسَكُونُ الْمُوْحَدَةِ زَيْدٌ فِيهِ أَنْفُونَ عَلَى غَرْبِيَّاتِ قَلْبٍ سَمِيتُ بِذَلِكَ لَانَ الْأَنْجِيلُ عَلَى نِيَّنَا وَعَلَيْهِ
أَفْضَلُ الصَّلَةِ وَالسَّلَامِ تَكَلَّمُهُمَا لِمَا عَبَرُوا فَرَأَاهُمْ مِنَ الْمَرْوَذِ (قوله ما شاء الله) مَفْعُولٌ
لِيَكْتُبَ وَانِّي كَتَبْتُ مَفْعُولَ شَاءَ (قوله من ابن أخيك) أَرَادَتْ بِذَلِكَ الْكَلَامُ تَعْظِيمَ وَرْقَةَ
وَاسْطِعَافَهُ وَخَنْوَهُ أَوْ جَرِيَّا عَلَى عَادَةِ الْعَرَبِ مِنْ أَنَّ الصَّغِيرَ يَقَالُ لَهُ أَخٌ وَالْكَبِيرُ يَقَالُ لَهُ عَمٌّ
وَلَيْسَ أَبْنَ أَخِيهِ حَقِيقَةً بَلْ يَقْدِرُ ثَلَاثَ مَضَافَاتٍ أَيْ مِنْ أَبْنَ أَبْنَ أَبْنَ أَخِيهِ
وَيَقْدِرُ مَضَافَ بَيْنَ أَخِي وَالْكَافِ أَيْ أَبْنَ أَخِي أَيْكَ وَالْمَرَادُ الْأَبُ الثَّالِثُ لَانَ أَبَا وَرَقَةَ الْأَلْثَالِثُ أَخْرَأَيِّ النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّابِعُ وَذَلِكَ لَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ هَشَمَ بْنَ
عَبْدِ مَنَافَ بْنِ قَصْيٍ وَوَرْقَةُ هُوَ ابْنُ نُوقْلَ بْنِ أَسْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَصْيٍ، فَعَبْدُ الْعَزِيزُ أَبُ ثَالِثٍ
لَوْرَقَةَ وَهُوَ أَخُو عَبْدِ مَنَافَ وَهُمَا وَلَدَا قَصْيٍ وَعَبْدُ بَنَافَ أَبُ رَابِعٍ لَعَلَيْهِ الْصَّلَوةُ وَالسَّلَامُ
فَالثَّالِثُ مِنْ أَبَاءِ وَرَقَةَ وَهُوَ عَبْدُ الْعَزِيزِ أَخُو الرَّابِعِ مِنْ أَبَائِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَبْدِ مَنَافَ
وَلَهُمَا أَخٌ ثَالِثٌ يَقَالُ لَهُ عَبْدُ الدَّارِقَقِيُّ لَهُ أَوْلَادُ ثَلَاثَةٍ فَمَسْدُوقُ الْأَنْزَلِ الْأَقْلَمُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَمَسْدُوقُ الْأَبِنِ الثَّانِي عَبْدِ اللَّهِ وَمَسْدُوقُ الْأَبِنِ الثَّالِثِ عَبْدِ الْمَطَابِ وَمَسْدُوقُ الْأَبِنِ
الرَّابِعِ هَاشِمٌ وَمَسْدُوقُ الْأَخِي فِي قَوْلِهِ أَخِي ثَالِثٍ بَعْدَ مَنَافَ وَمَسْدُوقُ الْأَبِنِ الثَّالِثِ لَوْرَقَةُ هُوَ عَبْدُ
الْعَزِيزِ وَأَمَا خَدِيجَةُ فَهِيَ بُنْتُ خَوْلَدَ بْنِ أَسْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَخَوْلَدٌ أَبُوهَا وَنُوقْلٌ أَبُو وَرَقَةَ
أَخْوَانُ لَانْهُمَا وَلَدَا أَسْدُ فَوْرَقَةَ أَبْنَ عَمِّهَا فَلَذِكَ قَالَتْ لَهُ يَا أَبْنَ عَمِّي اسْمِعْ الْحَكْمَ (قوله ما ذَارِي) فِيهِ
حَذْفٌ بَدِيلٌ عَلَيْهِ سَيَاقُ الْكَلَامِ وَقَدْ صَرَحَ بِهِ فِي دَلَائِلِ النَّبُوَّةِ لَابْنِ نَعِيمٍ بِسَنَدِ حَسْنَى إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
شَدَادِ فِي هَذِهِ الْقَصَّةِ قَالَ فَأَتَتْ بَهُ وَرَقَةُ أَبْنَ عَمِّهَا فَأَخْبَرَتْهُ بِالْأَنْزَلِ رَأَيَ أَهْ فَالْمَذْوَفُ قَوْلُهُ فِي هَذِهِ
الرَّوَايَةِ فَأَخْبَرَتْهُ بِالْأَنْزَلِ رَأَيِّ وَمَا الْأَسْتِفْهَامُ مِنْ تَدَوِّذِ أَمْوَالِهِ خَبْرُهُ بِجَلَهُ تَرَى صَلَهُ وَالْعَائِدُ
مَحْذُوفٌ وَحْدَهُ لَانَهُ مَنْصُوبٌ بِفَعْلٍ قَالَ فِي الْمُلْلَاصَةِ

وَالْمَحْذُوفُ عِنْهُمْ كَثِيرٌ مُنْجَلِيٌّ • فِي عَائِدٍ مَتَصَلِّ إِنْ تَصِبْ بِفَعْلِ الْبَيْتِ
(قوله خبر مارأى) أَيْ خَبْرُ الْأَنْزَلِ رَأَيْهُ مِنَ الْمَلَكِ وَالْغَطَّ الْمَتَقدِّمِ (قوله هَذَا النَّامُوسُ) أَشَادَ بِقَوْلِهِ
هَذَا إِلَى الْمَلَكِ الْأَنْزَلِ ذَكَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَبْرِهِ وَالنَّامُوسِ الْمَرَادُ بِهِ جَبَرِيلُ لَانَ اللَّهُ
خَصَّهُ بِالْغَيْبِ قَبْلَهُ وَهُوَ صَاحِبُ السِّرِّ مُطَلَّقاً وَقَبْلَ صَاحِبِ سِرِّ الْوَحْيِ وَقَبْلَ أَصْلِ النَّامُوسِ صَاحِبِ
الْخَيْرَ ضَدَ الْجَنَّاسِ وَفَانَهُ فِي الشَّرِّ فَالَّذِي فَانَهُ فِي الْخَيْرِ فَإِنَّهُ فِي الْخَيْرِ فَإِنَّهُ فِي الشَّرِّ
بِاطْنُ أَمْرِهِ وَيَضْعِفُهُ بِعِيَّةٍ مُسْتَرَّةٍ عَنْ غَيْرِهِ وَأَهْلِ الْكَتَابِ يَسِّونَ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّامُوسُ أَهْ
فِكَلَامٌ مَظَاهِرٌ فِي الْقَوْلِ الْأَوَّلِ وَهُوَ الْعَصِيمُ الَّذِي عَلَيْهِ الْجَهُورُ (قوله الْأَنْزَلُ اللَّهُ) بِضَعْمِ التَّوْنَ
وَتَشْدِيدِ الْأَرَائِيِّ وَفِي رَوَايَةِ الْكَشِيفِيِّ أَنْزَلَ اللَّهُ فِي نَسْتِعْمَلِ الْأَوَّلِ فِي مَازِلٍ مِنْ جَمِيعِهِ أَيْ مَفْرَقاً فَهُوَ
يَدِلُ عَلَى التَّكْرِيرِ عَالِيَّاً قَالَ تَعَالَى وَزَلَّنَاهُ تَزَلَّلَ أَيْ شَاءَ بَعْدَشِيٍّ وَقَالَ فَانَهُ تَرَلَهُ عَلَى قَلْبِنَاهُ وَمِنْ غَيْرِ
الْغَالِبِ اسْتِعْمَالِهِ فِي مَازِلٍ بَعْلَهُ وَأَحَدَهُ قَالَ تَعَالَى وَقَالُوا لَوْلَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ بَعْلَهُ وَاحِدَةٌ
وَبِسَتِعْمَلِ الثَّانِي فِي مَازِلٍ بَعْلَهُ قَالَ تَعَالَى أَنَّ أَنْزَلَنَا فِي لِيلَةِ الْقُدرِ لَانَهُ نَزَلَ فِيهَا إِلَيْهِ سَمَاءُ الْبَنِيَادِ فَمَذَهَّ

واحدة (قوله على موسى) فأنقلت أنه أصراني من قوم عيسى فلم قال على موسى ولم يقل على عيسى أجب بـأَنَّ كَابِ مُوسَى مُشْفَلَ عَلَى أَكْثَرِ الْحَكَمَاتِ فَهُوَ كَبِيرُ النَّبِيِّينَ بِكَابِنَا وَأَجَبَ أَيْضًا بـأَنَّ مُوسَى بَعَثَ بِالنَّقْمَةِ عَلَى فَرْعَوْنَ وَمَنْ تَعَاهَدَ بِخَلْفِ عِيسَى وَكَذَّلَ وَقَعَتِ النَّقْمَةُ عَلَى بَدَانِي صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِفَرْعَوْنِ هَذِهِ الْأُمَّةُ وَهُوَ أَبُو جَهَلٍ بْنَ هَشَامٍ وَمِنْ مَقْدِهِ يَدُ رَاعِنَمِ اللَّهِ تَعَالَى وَأَجَبَ أَيْضًا بـأَنَّ زَوْلَ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى مُوسَى مُتَقَوِّلٍ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْكَابِينِ بِخَلْفِ عِيسَى فَإِنَّ كَبِيرَ امْنَ الْيَهُودِ يَكْرَهُ فَنْبُوَتَهُ وَمَنْ لَازَمَ ذَلِكَ إِنْ كَادَ زَوْلَ جَبَرِيلَ عَلَيْهِ (قوله على موسى) يَأْسِرُ تَبَيْهَ أَوْنَادَهُ وَالْمَنَادِيَ مَهْدُوفٌ أَيْ بِالْفَسِّيِّ لِيَتَنَقِّي فَبِرَوْمَنْ نَفْسَهُ شَخْصَهُ فَنَادَاهُ وَلَيْتَ عَنْ أَخْرَوْنَ أَنْ تَوَمَّ الْلَّوْقَابَةُ وَالْمَاءُ اسْهَاهُ وَفِيهَا أَيْ فِي النَّبَوَةِ أَيْ فِي زَمْنِ امَّةٍ مُلْقِيَ بِهِذِهِ الْأَعْذَادَ عَامِنْصُوبَ فِي رِوَايَهِ غَيْرِ الْأَصْلِيِّ وَأَبِي ذَرِّ وَهِيَ أَكْثَرُ وَأَشَمُّ وَنَصِيبَهُ عَلَى أَنْ خَبَرَ كَانَ الْمُقْدَرَةُ وَالْجَمَلَهُ خَبَرِلَتْ وَقِيلَ النَّصِبُ عَلَى الْحَالِ إِذَا جَعَلْتَ فِيهِ أَخْبَرِلَتْ وَالْفَاسِلُ فِي الْحَالِ مَا تَعْلَمُ بِهِ الْحَبْزَمَنْ مَعْنَى الْأَسْتَقْرَارِ وَقِيلَ مَنْصُوبَ بِلَيْتَ عَلَى أَنْهُ خَبَرَ بِنَاءَ عَلَى اِنْهَا تَصْبِيُ الْجَرَائِينَ وَفِي رِوَايَهِ لَلَّا ذَرَ

عَلَى مُوسَى بـأَيْنَى فِيهِ أَجْدَعَا
لَتَقِيُّ أَكْونَ حَيَا أَذْخَرَ بِهِ
قَوْمَنْ خَفَالَ سَرْوَلَ أَقْهَضَ
الْهَمَعَلَهُ وَسَلَمَ أَوْ خَبَرَ بـهِمْ

وَالْأَصْلِيِّ جَذْعَ بِالرَّفِعِ عَلَى أَنْ خَبَرِلَتْ وَالْجَذْعَ بِفتحِ الْجَيْمِ وَالْذَّالِ الْمُجَمَّهُ هُوَ الصَّغِيرُ مِنَ الْبَاهِمِ وَاسْتَعْرَهُنَّ الشَّابَ كَاهَهُنَّ أَنَّ يَكُونُ خَتَّ دَلَّهُو زَالْدَعَاهُ عَالِيَ الْإِسْلَامِ شَابِيُّ الْكُونَ أَمْكَنَ لِنَصْرَهُ وَبِهِذَا تَيَّنَ سَرَّ وَصْفَهُ بِكُونَهُ كَبِيرًا أَعْيَ (قوله على موسى) باسْقَاطِ عَرْفِ الْمَنَادِهِ وَفِي رِوَايَهِ يَالْتَقِيِّ وَقَوْلُهُ أَذْخَرَ جَلْقَوْمَهُ مَمْهُولُ لَا كَوْنَ بِنَاءَ عَلَى مَذَهَبِ ابْنِ مَالَكٍ مِنَ الْفَعْلِ الْمُسْتَقْبَلِ بِعَمَلِ فِي اَذْكَافِ قَوْلَهُ تَعَالَى وَأَنْدَرَهُمْ يَوْمَ الْحُسْنَاءِ أَذْقَضَيَ الْأَمْرِ وَعَبَارَةُ ابْنِ مَالَكٍ فِيهِ اَسْتَعْمَالُ اَذْفَى الْمُسْتَقْبَلِ كَذَا وَهُوَ صَحِحٌ وَغَفَلَ عَنْهُ أَكْثَرُ الْخَاهَةِ وَهُوَ كَوْلَهُ تَعَالَى وَأَنْدَرَهُمْ يَوْمَ الْحُسْنَاءِ أَذْقَضَى الْأَمْرِ وَأَقْرَهُ عَلَيْهِ غَيْرَهُ وَاحِدٌ وَتَعْبِهُ شِيجُ الْإِسْلَامِ بَيْنَ الْخَاهَةِ لِمَ يَغْلُو بِهِ مَنْعُوا وَرَوْدُهُ وَأَوْلَوْ مَاظَاهِرِهِ ذَلِكَ وَقَالَ وَافِي مِثْلِ هَذَا اَسْتَعْمَلُ الصِّبَغَةَ الدَّالِهَ عَلَى الْمُقْنَى لِتَحْقِيقِ وَقَوْعَهُ فَأَنْزَلَهُ مِنْزَلَهُ الْمَاضِي وَيَقُوَّى ذَلِكَهُنَا اَنَّ فِي رِوَايَهِ الْبَهَارِيِّ فِي التَّعْبِرِ يَعْرِجُ لَهُ قَوْمُهُ وَعِنْدَهُ التَّحْقِيقِ مَا دَعَاهُ ابْنُ مَالَكٍ فِيهِ اِرْتَكَابُ بِجَازِ وَمَذَرُهُ مِنْهُ فَيَهْرُبُهُ فَيَهْرُبُهُمُ اُولَئِيْهِنَّ يَسْبِيُ عَلَيْهِ مَا يَقَعُ الْمُسْتَقْبَلُ فِي صُورَةِ الْمُضِيِّ تَحْقِسَتَ الْوَقْوَعَهُ أَوْ اَسْكَنَهُ اَنْهَاهُ الْأَنْتَهَيَهُ وَهُوَ فِي هَذَا الْتَّقِيِّ دَلِيلُ عَلَى جَوَازِنَيِّ الْمُسْتَخِلِ اَذَا كَانَ فِي قَعْلِ خَيْرَ لَانَ وَرَقَتَهُ اَنْ يَعُودُ شَاهِي وَهُوَ مُسْتَهِلٌ عَادَهُ قَالَ اَسْلَافُ ابْنِ جَهْرٍ وَيَنْهُرُلَ اَنَّ الْتَّقِيَ لَيْسَ مَقْصُودًا عَلَى بَاهِلِ الْمَادِمِنَ هَذَا التَّقِيُّ عَلَى صَحَهُ مَا اَخْبَرَهُ وَالشَّوِيهُ بِبَهْوَهُ تَصْلِيَهُ فِيهِ اِبْيَهِ مَهَاهِ (قوله أَوْ خَيْرَهُمْ) بِفتحِ الْوَاءِ وَتَشْدِيدِ الْهَمَزَهُ وَالْمَهْرَجَهُ اِلَاهُ وَفَقِيمَهُ اِجْمَعُهُ مَخْرَجُهُ وَالْهَمْزَهُ لِلْاسْتَفْهَامِ فَإِنَّ قَلْتَ الْاَصْلَ اَنْ يَنْجِيَهُ بِالْعَطْفِ قَبْلَ اَذَا اَسْتَعْمَلَتْ كَافِ قَوْلَهُ فَأَنَّ تَوْفِكَوْنَ فَأَيْنَ بِذَهَبِهِنَّ أَجَبَ بـأَنَّ الْهَمْزَهُ تَخَمَّتْ بِالتَّقْدِيمِ عَلَى الْعَاطِفِ لَاهَا الْهَمَزَهُ فِي الْاسْتَفْهَامِ قَالَ الرَّبْخَنْرِيُّ اَنَّ الْهَمْزَهُ فِي مُخْلَهَا وَالْعَطْفِ عَلَى جَلَهُ مَقْدَرَهُ بَعْدَ الْهَمْزَهُ وَالْتَّقْدِيرِ هَذَا اَمْعَادِي تَهُمُ وَخَيْرَهُ تَهُمْ وَجَلَهُ خَيْرَهُ تَهُمْ مِنَ الْبَيْنَ الدُّوَرِ وَالْبَرِ الْمُقْدَمِ عَطَافُهُ عَلَى بَعْلَهُ الْاَسْتَفْهَامِ قَبْلَهُ اَمْنَ عَطْفِ الْاَنْشَاءِ عَلَى الْاَنْشَاءِ اَصْلَ مَخْرَجُهُ سَلَطْرَجُونَ فِي مُخْدَفَتِ التَّوْنِ لِلْاَضَافَهُ وَالْلَّامِ الْمُتَعَضِّفِ فَصَارَ مَخْرَجُهُ اِجْتَمَعَتِ الْوَاءُ وَالْمَاءُ وَسَبَقَتْ اَسْدَاهُمَا بِالسَّكُونِ قَلَّتِ الْوَاءُ وَبَاهَهُ وَادْعَتِ الْمَاءُ فِي اَلْمَاءِ وَقَلَّتِ الْأَضَافَهُ كَسرَهُ تَلْتَعِنَهُ الْبَاهَهُ فَرَوْعَ بِالْوَاءِ وَالْمُنْقَلَبَهُ يَا الْمَدْعَهُ فِي اَلْمَسْكَلَمِ وَاسْتَبَعَهُ الْتَّقِيُّ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَمَ اَنْ يَخْرِجُهُ لَاهَهُمْ بِهِ سَبَبَ يَقْسُنِي

قال نعم يأتى رجل قطع بذل
ما بخت به الأعودى وان
يدركنى يومك انصر لانصر
مؤذن اثم لم يشب ورقه آن
توفى وقر الوحي قال ابن
شہاب وآخری أبو سلیمان
ابن عبد الرحمن ان جابر
بن عبد الله الانصاری قال
وهو يحدث عن فترة الوحي
فقال في حدثه بينا أنا مشتى
اسمعت صوتا من السماء
رفعت رأسي

الانزاج لما استقل عليه من مكارم الاخلاق التي تقدم من خديجة وصفها (قوله قال نعم) أى هم
محرجون وقوله لم يأت رجل الجمل تعليلاً لقوله لهم (قوله الاعودى) وفروا به نون في التفسير
الأوزى فذكر ورقة ان العله في ذلك مجنبة لهم بالانتقال عن مألفهم (قوله وان يدركني
يومك) ان شرطية والذى يبعد هامجزوم به او يومك بالرفع فاعل يدرل اى يوم اخر يجد ولنا
كان ورق سابقاً الى يوم متأخر انسد الادرال ليلوم لأن المتأخر هو الذى يدركه السابق (قوله
أنصرك) مجزوم جواباً للشرط وقوله نصر امفعول مطلق مين النوع لوصفه بقوله مؤذن ابضم
الميم وفتح المهمزة والزاي المشددة أى قوياً مأخوذه من الاوزرو انكر الفرزان يكون في اللغة مؤنداً
من الاوزرو قال أبو شامة يحتمل أنه يكون من الازار أشار بذلك إلى تشميره بتصدره قال الأخطل
* قوم اذا حاولوا شدوا ما زورهم * (قوله ثم ينشب) بفتح الشين كليلت (زنا ومعنى وأصل
الشعب التعلىق أى لم يتعلق بشئ من الامور حتى مات وهذه الجملة يحتمل أن تكون من كلام
الراوى ويحتمل أن تكون من كلام النبي صلى الله عليه وسلم لعائشة (قوله أن توفى) أى لم يلبث
أى لم يكث بعد اخباره للنبي صلى الله عليه وسلم لانه توفى فهو على حذف لام التعليل وهذه ايجاز
ما في السورة لابن اسحق ان ورقة كان عييلاً وهو يؤذن وذلك بقتضى انه تأسى الى زعن
الدعوة والتي أن دخل بعض الناس في الاسلام فان عسكراً بالترجيم فاقاً الصبح أصبهن وان لطفنا
الجمع أمكن أن يقال الاول في قوله وقر الوحي ليس للترتيب فعل الراوى لم يحفظ لورقة ذكر بعد
ذلك في أمر من الامور يجعل هذه القضية انتهاء أمر وبالنسبة الى عمله لا الى ما هو الواقع (قوله
وقر الوحي) أى احتبس وتتأخر مدة من الزمان مقدرة بثلاث شهرين أو بستين ونصف أو بأربعين
يوماً أو بخمسة عشر يوماً أو ثلاثة أيام وقد حصل للمصطفى صلى الله عليه وسلم في مدة فترة الوحي
عن شنب حتى صار يذهب الى زعن الجن في حال فساد يلقى نفسه منها والحكمة في فترة الوحي
ذهب الروح والنحو الذي حصل له أول ما شنافه الى زعن وقد وجد وكل الله تعالى بالنبي صلى الله
عليه وسلم اسرافيل في تلك المدة فكان يعلم الكلمة والشيء من غير القرآن لاجل أن يريحه من
التعب الذي حصل له بقطع جبريل عنه (قوله قال ابن شہاب وآخری أبو سلیمان) انما اى بحرف
الصلطى لعلم انه مخطوط على ما سبق في الكتاب أعني البخارى كان قال آخری عروة بكذا
واخبرني أبو سلطة بكتاباً وابو سلطة هو ابن عبد الرحمن بن عوف وأخطأه من زعم ان هذا معلق وأن
كانت صورته صورة تعليق ولو يكن في ذلك الاشوت الواوا والعااطفة فانه دالة على تقدّم شيء
اعطفته وقد تقدّم قوله ابن شہاب عن عروفة المسند الى آخره ثم قال قال ابن شہاب
أى بالسمدة المذكورة وأخبرني أبو سلطة (قوله الانصارى) صفة لبابر وقوله قال أى جابر وقوله
وهو يحدث بجملة حالية أى قال جابر في حال كونه يحدث (قوله عن فترة) متعملى يحدث دل هذا
وقوله فإذا المثل الذى جانى بصره على تأثير صورة المذرزن اقرأ ولما خلت روايته يحيى بن أبي
كتور المذكورة في التفسير عن أى سلطة عن جابر عن هاتين الجلتين أشكل الامر بغير من بضم
بأن يعاً بها المذثرة أول منزل ورواية الزهرى هذه المقدمة ترفع ذلك الاشكال (قوله فقال) أى
النبي صلى الله عليه وسلم وقوله في حدثه أى حدث النبي صلى الله عليه وسلم المتعلق بفترة الوحي
متعلق بقال (قوله بيننا) هي ظرف زمان تضاف للجملتين الاسمية والفعلية وتضاف المفردة

قللا وأصلها بين فأشبعت فتحة الثون فصارت ألفا والتقدير يحسب الأصل بين أوقات أنا
أمشى ولتضمنها معنى الشرط تفقر إلى جواب يتم به المعنى والافتراض في جوابه عند ذلك الصعب
أن يصحبه إذاً وإذاً الفجائيتان والافتراض عن دفعه التبرد من ما ومه فینما نحن نزقه أثنا
وجواب ينقاوله أذ سمعت قوله من السباء أي من جهة السباء (قوله فإذا الملاك) أي وهو
جبريل قوله بحراً أي بغار سراً وقوله على كرسى متعلق بحال الواقع خبر عن المبدأ وهو
الملك وكرسى بضم الكاف وقد تكسر قال في المصباح والكرسي بضم الكاف أشهر من كسرها
والبعض كراسى مثقل وقد يخفف قال ابن السكينة في باب ما يشتد وكل ما كان واحداً شدداً
شدت به وان شئت خففت اه (قوله فربعت منه) بضم الرا وكسرا العين واللأصيل يفتح
الرا وضم العين أي فربعت قدر على بقية بقيت معه من الفزع الأول فزالت بالتدريج كذا

فإذا الملاك الذي جاءني بحراً
جالس على كرسى بين
السماء والأرض فربعت منه
قطات زملوني زملوني فأنزل
عز وجل يا بها المسترشم
فأنذر وربك فكب ونبلك
فظهر والجز فاهر فحي
روحى وتتابع في عن أنس
رضى الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم

في الاجهزه وفتح الباري بضم العين وبعبارة المختار والمصباح صريحه في أنه بفتح العين فعبارة
المصباح ربعت رعيان باب فتح ويتعدى بنفسه وبالهمزة أيضاً يضاف قال ربعته وأربعته
اه وبعبارة المختار ربعته كقطعه يقطعه رباعياً بضم أفرعه اه لأن يقال الحديث محول
على الفعل اللازم وما في الكتابين محول على المتعدي (قوله زملوني زملوني) بالذكر مررتين
لابو ذر والوقت ولكرهه والاصيل مررت واحدة ولسلم كالمؤلف أعني الجزار في التفسير من
روايه ذر وهي واؤنس بقوله فأنزل اللهم يا بهما المدثر (قوله يا بهما المدثر) ناداه بالمدثر
تأنسه وتلطف به والمعنى يا بهما المتلطف بشبابه (قوله قم فأنذر) أي نفوق وحدوز من العذاب
من لم يؤمن به وفمه دلة على أنه أئم بالازدرا عقب نزول الوحي للاتيان بالفاء في قوله فأنذر
المفيدة للتعقب واقتصر على الانذار لأن التشريع لا يكون الا ان دخل في الاسلام ولم يكن
اذاله من دخل فيه فتعلق الانذار بمحقق وهو الكفار (قوله وربك فكب) أي عظيم ربكم
بأن تعتقد انصافه بصفات الكمال وتزهه عن صفات النقص (قوله ونبلك فظهور) أي طهر
ثباتك من التجاوزات وقيل معناه قصر وقيل الشباب النفس وظهورها اجتناب النقائص
(قوله والجز فاهر) أي اترأ الرجز أى الوزن والجز في اللغة العذاب وسي الاوزان هنا
يزعن الانهاس به والمراد أسماء لغيره بغير كلام المصطفي صلى الله عليه وسلم لم يكن عابداً للوزن
(قوله فحي الوحي) أي كبر بعد نزول هذه الآيات أي كبر نزوله وقوله وتتابع عطف تفسير على
قوله حي ويختتم أن يرادي حمي الوحي قوي وتتابع تكاثر ووقع في رواية الكشميهي وأبي
الوقت وتوأز والتواريحي التي يتوأز بعضه ببعضه غير تخلل (تبنيه) هذا الحديث يدل على
أن أول مازل من القرآن على الاطلاق اقرأ باسم ربكم من علق وأول مازل بعد فترة الوحي
يا بهما المدثر فالجز ليس القول بأن أول مازل اقرأ والقول بأن أول مازل المدثر مختلفين
وأما القول بأن أول مازل المفادة مفهوم محول على أول مازل من السور التامة وما قد تم
في أول مازل من الآيات وكان مدة الوحي بعد الفترة بعده عشر سنين وبال المدينة كذلك ومدة
فترة الوحي ثلاثة سنين وأول مازل عليه الوحي كان عمره صلى الله عليه وسلم أربعين سنة
فسنه صلى الله عليه وسلم ثلاثة وستون سنة (قوله عن أنس) هو ابن مالك الصنابي
المشهور خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد خدمه عشرة أعوام فلم يقل له في فعل شيء

قال ثلاث من كن فيه وجد
حلوة اليمان أن يكون
الله رسوله أحب إليه

فعلمته ولافق شئ تركته ودع الله المصطفى صلى الله عليه وسلم حين قال لها أمه ادع لخوايد من
أنس بكترة المال والولد وطول العمرو فقال الله أكتر ما له ولده وبارله فيه وأطل عمره وفي
رواية وأغفر ذنبه فحقق الله تعالى دعاء فعاش مائة السنة وكان يحمل نخله من بين السنة
وكان لهستان يعني منه ريحان رانحة كرائحة المسك والأولاد من صلبه مخصوصاً به ذكر قال
أنس وقد حصل مادعاه المصطفى صلى الله عليه وسلم وأنا أرجو الرابعة أى وهي المغفرة
فإن قلت يعارض هذا ما ورد عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال الله من آمن بي وصدقني
وعلم أن ماجئت به هو الحق من عندك فأقل ما له ولده وحبيبه لقاوله وجعل له القضاء
ومن لم يؤمن بي ولم يصدقني ولم يعلم أن ماجئت به هو الحق من عندك فأكثرك ما له ولده
وأطل عمره أجيبي بأن هذا الحديث محمول على من كان الغنى شره وأما حديث أنس
محمول على من لا يطغيه الغنى وقد ورد في الحديث القدسي أن من عبادي من لا يصلح له إلا الغنى
ولو أفقنه لفسد حاله وإن من عبادي من لا يصلح له إلا الفقر ولو أغيته لفسد حاله فالله تعالى
حكيم في صنعه (قوله ثلاث) مبتدأ والموضع للابتداء به كونه صفت لم صوف مخدوف أى
خصال ثلاث وجهة من كن الخبر المبتدأ وأن يكون بذلك من قوله ثلاث (قوله من كن فيه)
أى حصلن ووجدن فيه فكان ثانية والمراد بكونها فيه غلبتها عليه وإنما خصت هذه الثلاثة
بذلك كلامها العمال قلب لا يعرض لها الرداء (قوله وجد حلوة اليمان) أى أصابها فهو منعد
لتفعل واحد في حلوة اليمان استعارة بالكتاب حيث شبه اليمان بشيء حلوي بمجاميع الرغبة
في كل تشيها مضمر في النفس على سبيل الاستعارة بالكتاب وآيات الحلوة تحويل باق على
حقيقة أو مستعار للاستذاذ بالحلوة والمعنى ثلاثة من أصنافهن أصاب الميل إلى الطاعات
والاستذاذ بها وإن كان فيها المشاق كالصوم والحج في شدة الحر والجهاد في سبيل الله تعالى
فقد ورد عن عقبة أنه قال كابت الصلاة عشر سنين ثم استعانت بها بقة عمرى وقوله كانت
بالموحدة أى صرت أفعل الصلاة بعشقة وتعجب منها عشر سنين ثم صرت أتلذذ بها في بقة عمرى
وروى عن الحسن درى رضى الله تعالى عنه انه قال أهل الليل في ليلهم أللهم أهل اللهو في لهم
وعن ابراهيم بن أدهم رضى الله عنه اناني لذة لوعها الملاوية الدوافع عليها بالسبوف (قوله
أحب إليه) منصور لأنه خبر يكون قال البيضاوى المراد بالذى هنا الحب العقلى الذى هو
ايشار ما يقتضى العقل السليم ربحان وان كان على خلاف هو نفس كل مرء يغض بعاف الدواء
بطبعه فينفر عنه ويميل إليه بمحضه قوله فيروي تناوله لما يعلم ان صلاحه فيه فإذا تأمل المرء
ان الشارع لا يأمر ولا ينهى الابغية صلاح عاجل أو خلاص آجل والعقل يقتضى ربحان
جائب ذلك غزن على الاتقان بأمره بحيث يصير هواء تبعاه ويلذذ بذلك التذذداً اذا عقلنا اذا
الاتذذذاً العقل ادرالله ما هو كالو خير من حيث هو كذلك ومحبة الله على قسمين فرض وندب
فالفرض المحبة التي تبعث على امتثال أوامر وانتهاء عن معاصيه والرضام بما يقدرها والتذذد
أن يوازن على النوازل وينجنب الوقوع في الشبهات والمتصف بذلك عموماً نادر وكذا محبة
الرسول على قسمين ويزداد ابتناؤ شيئاً من المأمورات والمنهيات الامن مشكلاً ولا يسلط
الاطر يقتضيه ويرضى بمعاشره حتى لا يجحد في نفسه حرجاً ماقضى وبخلاف باختلافه في المجموع

والإشار والحل والتواضع وغيرها فن جاهد نفسه على ذلك وجد حلولاً الآيات وتقاوت
 من اتب المؤمنين بحسب ذلك وإنما قال أحب ولم يبن بأن يقول أحب لاقران افضل التفضيل
 بين وضمير الله عائد على من (قوله عساواه) متعلق بأحب وهذا شامل لجميع المخلوقات
 فدخل فيه نفسه وما له والداه وأولاده وضمير سواه عائد على الله ورسوله وفيه جو لذبح
 الله ورسوله في ضير واحد فان قلت ينافي هذا ما ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للخطيب
 الذي قال ومن بعضهما فقد غوى بش الخطيب أنت أجيئ بأن المطلوب في الخطبة الابصاج
 والاطنان وهنا الإيجاز أو يقال بجهة ما هنا أشاره الى ان المعترض هو المجموع من المحبين لا كل
 واحدة منها فانها وحدها الاية اذ لم تربط بالآخر فن يدعى حب الله مثلاً ولا يحب رسوله
 لا يضعه ذلك ويشير الله قوله تعالى قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحبكم الله فأوقع متابعته
 مكتففة بين محبي العبد لله ومحبة الله للعباد وأما من الخطيب بالآفراد فلا ن كل واحد من
 العصياني مستقل باستلزم الغواية اذا العطف في تقدير التكثير والامثل استقلال كل من
 المعطوفين في الحكم ويشير الله قوله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الامر
 منكم فأعادوا طبعوا في الرسول ولم يبعده في أولى الامر لانهم لا يستقلوا لهم في الطاعة
 كاستقلال الرسول أو يقال ان الجم بینهم ما في ضمير واحسانه للنبي صلى الله عليه وسلم دون غيره
 (قوله وان يحب المرأة) هذا وما بعده من عطف الخاص على العام فان من جمله امثال الامر
 ان تحب غير الله تعالى وتكره العود الى الكفر او من عطف اللازم على المزوم والمرء بالتصب
 مفعول يحب وفاعله ضمير يعود على من وهم المرء الذي كرشرفه والافضل المرء ولا فرق بين
 المؤمن والكافر لكن محبة الكافر من حيث انه خلوق للتعالي لامن حيث انه متصرف بالكافر
 فالميل الكافر بالقلب من حيث انه كافر حرام (قوله لا يحبه الله) جمله حالية أي لا يحبه
 لكونه أعطى له شأمن الدنيا بل لكونه عبدا من عبد الله تعالى مشاركا له في العبودية قال
 يعني بن معاذ حقيقة الحب في الله أن لا يزيد بالبر ولا يتقص بالجفاء قال النووي أصل الحبة الميل
 الى ما وافق الحب ثم الميل قد يكون الى ما يستلزم بحواسه كحسن الصورة أو لبابسته بعده
 كحبة الفضل والكمال وقد يكون لا لحسنه الله ودفع المضار عنه فان قلت الحبة أمر طبيعى
 غير زى لا يدخل تحت الاختيار فكيف يكون مكلفا بالاطلاق عادة قلت لم يرد فيه حب الطبع
 بل حب الاختيار المستند الى أسباب الايان (قوله وان يكره ان يعود في الكفر) فان قلت
 ان هذا يقتضى انه كان اولاً متساما بالكافر ثم أسلمه أجيئ بأن هذا ظاهر بالنسبة للصحابه فانهم
 سبق لهم الكفر وأما المسلم من اول الامر فلابد له كراهة العود الى الكفر لأن يقال المراد
 بالعود التلبس والصيروة أي وأن يكره أن يصر متساما بالكافر قال تعالى لخنزير جهنم يا سعيك
 والذين آمنوا معك من قرينتها ولتعمدون في ملتنا وستحيط على شعب أن يكون أولاً كافر الآخر
 بي والمعنى لتصرين في ملتنا فان قلت لمعدى العود بني مع ان المشهور تعد به باى أجيئ به
 ضمن معنى الاستقرار فكانه قبل أن يعود مستقر فيه قاله الجحافظ وفيه تظر لاته يقتضى ان
 المعترض كراهة العود الى الكفر على وجه الاستقرار فيه لا العود من غير استقرار ولا انتقاء
 العيني به قوله وفيه تعسف وانما في هنا بمعنى الى (قوله كي يكره أن يهدى في النار) انا شبه

مساواه ما وان يحب المرأة
 لا يحبه الله تعالى وأن
 يكره ان يعود في الكفر كما
 يكره ان يهدى في النار

كرامة العودي الكفر بكرامة القذف في النار لأن كراهة القذف في النار أشد على النفس من غيرها وهذا الحديث ذكره الحناري في باب من كرمه أن يعود إلى الكفر كما يكره أن يلقي في النار (قوله عن عبادة) بضم العين أي الانصارى الخزرجي روى له مائة وأحد وعشانون حدثنا زكريا البخاري منها مائة وسبعين وقيل تسعه وهو أول من ول قضى فلسطين وكان طويلا جيلا خيرا وجهه عن الشام فاضيا معلقا فأقام بمصر ثم انتقل إلى فلسطين وكان شهد بدرا وهو أحد النقباء الائني عشر ليلا العقبة بني وتوفي بفلسطين وقيل بالمرأة قتلا في حملة معاوية سنة أربعين وثلاثين وهو ابن ثنتين وسبعين سنة ودفن في بيت المقدس (قوله بفتح العين) زاد البخاري في باب وفود الانصار تهوا يا ياعونى أي عاهدوني أو استبدلوا مami فلبائع المؤمنون والمشترى النبي صلى الله عليه وسلم وفي الحقيقة المشترى هو والله تعالى إنه الدافع للعن والمعنى أن لا تشركوا بالله الحمد والمن هؤلا البر والثواب (قوله على أن لا تشركوا بالله) أي لا تشركوا بالله كفرا بحقيقة أو المراد ما هو أعم ليشمل كفران التعميم والمعنى لا تشركوا معه في العبادة أحدا بل إجعلوا العبادة لله تعالى وحده أي خالمة من الرياء ونحوه (قوله ولا تشركوا) أي لا تأخذ وآمال المعصوم ظلما خبيئا من حرمته قال في المصباح سرقه مالا يسرقه من باب ضربه وسرقه منه ما لا يتعذر إلى الأول بنفسه وبالحرف على الزينة والصـ درسق بفتحيدين والاسم السرق بكسر الراء والسرقة منه وتحقيق مثل كلمة وسي المسرق سرقه تسبيحة بالمصدر أي (قوله ولا تزدوا) أي لا تدخلوا الحشمة في فرج محترم لذاته مشتهى طبعاً عدا اختارا (قوله تشركوا بالتشاشأ ولا تسرقوا ولا تزدوا) أي كما كانت الجاهلية تفعل ذلك عند المعاشرة خصوصاً الإناث قال محدثين وأسميل التي وغيره خصم القتل بالأولاد لأن قتل وقطيعة رحم فالعنابة بالمعنى عنه أكدوا ولأنه كان شائعاً فيهم وهو وآد البنات أو قتل البنين خشية الإلقاء أو خصمهم بذلك لأنهم يصلون أن لا يدفعوا عن أنفسهم (قوله يهتان) هو الكذب الذي يهتئ به ماده أي يذهبه ووقعه في القضية كل من يزاكي نفعه فهو شخص من مطلق الكذب لأن الهايآن لا بد أن يكون معه قضية بخلاف الكذب فإنه أعم من أن يكون معه قضية أولاً (قوله تفترون) أي تختلقونه وتتفقونه من عند أنفسكم وهو لا أصل له (قوله بين أيديكم وأرجلكم) فإن قلت إن الأيدي والأرجل لا دخل لها في الهايآن لأن عبارتها مما يختلف في القلب ثم يبرره للسان أجب بأنه كفى عن الذات باليدين والرجلين وخص الأيدي والأرجل لأن معظم الأفعال يقع بهما إذ كانت هي العوامل والحوامل لل مباشرة والمعنى وإن ذلك يسمون الصنائع الابادي وقد يعاقب بعذابه قوله فيما إذا كتبتيد الآية وقال المراد لاتهت الناس كفاحاً وبعذابكم يشاهد بعضها كما يقال فلات كذا بين يدي فلان فله الخطأ وفيه نظر لأن ذكر الأرجل وأصاب الضرر بغيره وإن المراد فلات ذكر الأرجل تأكيداً ويحصله إن ذكر الأرجل إن لم يكن مقتضياً للبس بمانع أو يقال إن المراد بابين الأيدي والأرجل القلب لأن الذي يتترجم اللسان عنه فلذلك نسب إليه الافتراض لأن المعنى لا تأثيراً يهتان بحقيقة ما بين أيديكم وأرجلكم وهو القلب لأنه بين الأيدي والأرجل أي لا تزدوا أحدهما بكتاب يزورونه في أنفسكم ثم يهتون صاحبه بالستكم وقال المؤلف يحمل أن يكون قوله بين أيديكم أي في الحال وقوله وأرجلكم أي في المستقبل (قوله

ولاتنصوا) للإسماعيلي في باب فود الانصار لاتعصو و هو مطابق للآية وهذا أعم عما قبله (قوله في معروف) هو ما عرف فمن الشارع حسنة أمر أونها فان قلت لم قيد بقوله في معروف مع ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يأمر بالمعروف أوجيب بأنه قد به للتبنيه على انه لا تجوز طاعة مختلف في مقصبة الخالق لانه اذا كان لايجوز طاعة أعظم الخلق في غير المعروف على فرض انه أمر بدفعه أولى فهو من الاخبار الذي قصد به لازمه أو يقال قد بذلك تطبياً و تطميناً القلوبهم أو يقال كما قال النووي يحمل أن يكون المعنى لاتعصو ولا أحد أول الامر على كمن المعرف فيكون التقييد بالمعروف متعلقاً بمن بعده و خص ما ذكر من الناهي بالذكرون غيره للالهتمام به فان قبل لم اقتصر على المنهيات ولم يذكر المأمورات فابلغوا بآنه لم يحملها بدل ذكرها على طريق الإجمال في قوله لاتعصو في معروف اذا العصان مختلفة الامر والحكم في التخصيص على كثير من المنهيات دون المأمورات أن التزمه سرمن انشاء الفعل لأن اجتناب المفاسد مقتضى على احتساب المصالح والتخلى عن الرذائل قبل التخلى بالفضائل (قوله في وف) أي ثبت على العهد و امتنل ما يابع عليه و مات عليه و وف بالتحفيف وفي رواية بالتشديد و هما معنى (قوله فأجره على الله) أي ففضلاته تعالى لا وجوب عليه كما تقول المعتزلة و قوله في آخر الحديث فهو الى الله الحين على انه لا يجب عليه تعالى عقاب العاصي و لأنواع المطبع اذ لم يقل أحدهم الفرق بالفرق بين الشواب والعقوب و عبر بال فقط على المبالغة في تحفظ وقوته كالواجبات فتتعين جله على غير ظاهره للادلة القاطعة على انه لا يجب على الله تعالى وقد دعين هذا الا بحرف رواية الصنابي عن عبادة في هذا الحديث فقال بالبلنة (قوله ومن اصحاب) اي فعل من ذلك اي المذكور من الاشراث والسرقة والزناء قوله شأنه كورة في سباق الشرط قم ولو واحد من المأمور المذكورة و قوله في عقوب في الدنيا اي بالحدود قوله مفهوم العقاب المفهوم من عقوب قوله كفارة له اي للاثم الذي وقع منه فلا عقاب في الدار الآخرة وقد ذهب أكثر الفقهاء الى أن الحدود كفارات و جواز للذنب لظاهر هذا الحديث ومنهم من توافق ظاهر حديث أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال للأدرى الحدود كفارة أم لا وأجاب أكثر الفقهاء بان حديث أبي هريرة قد يكون سابقاً على حدث عبادة فلم يعلم النبي صلى الله عليه وسلم أو لأن الحدود كفارات ثم علم بعد ذلك أنها كفارات و قبل ان الحدود زواجر فعاصب في الآخرة فالاقوال ثلاثة واستشكل القول الاول بان المرتد اذا اقتل على رده لا يكون قتله كفارة ملائحة منه من الردة وأوجيب بأن عموم الحديث مخصوص بقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به (قوله ومن اصحاب) اي فعل شياً من ذلك المذكور من المأمور المنهي عنها (قوله ثم سرره الله) اي لم يظهر عليه أحد ازاد في رواية كريمة عليه فان قال هذا يخالف حديث لا يستر الله ذنب اعلى عبد في الدنيا الاستهلاك التباهي بناء على ان المراد بالستر الغفران وعدم التعذيب وكذا حديث مسلم كل عبادي معاف الا بمحابير اى المظہرين للمعاصي من غير ضرورة وأوجيب بأنه لا يختلف بين هذا الحديث وهذه الحديثين لان ما هنا بيان الامر الممكن بالمازف في حقه تعالى وما ذكر في الحديثين لبيان عدم الواقع فان قلت ظاهر هذا الحديث شموله للتابت وغيره اوجيب بأن هذا ينبع على ان التوبه مقبولة ظنا واما ان قلنا مقبولة قطعاً في قيده بغير التائب (قوله ثم سرره) عطف

لاتنصوا في معروف فن
وفي منكم فأجره على الله
ومن أصاب من ذلك شيئاً
فهوب في الدنيا فهو كفارة
له ومن أصاب من ذلك شيئاً
ثم سرره الله عز وجل

على اصحاب فان قال ما الحكمة في ظرف الجملة المضمنة للعقوبة بالفأ والمضمنة لستر يتم
اجيب بأن الحكمة في ذلك التغفير عن مواجهة الذنب وان السامع لهذا الحديث اذا ملئ
العقوبة عقب اصابة الذنب من غير تراخ عنها او ان استمرت اذ عيشه ذلك على اجتناب المصيبة
(قوله فهو الى الله) اي فأمر موكول ومفوض الى الله تعالى وقوله ان شاء اراد عفاغنه
اي لم يعاقبه قال الرازى فيه رد على الخوارج الذين ينكرون بالذنوب وعلى العترة الذين
يوجبون تعذيب الفاسق اذ امات بلا ذنب لان النبي صلى الله عليه وسلم أخبر بأنه تحت المسئنة
ولم يقل لا بد أن يعذبه قال الطيبي فيه اشارة الى المكف عن الشهادة بالنار على أحد أو بالجنة
لأخذ الامن ورد النص فيه يعنيه وهذا يشمل من تاب ومن لم يتوب وقال بذلك طائفة وذهب
المشهور الى ان من تاب لا يرقى عليه مواحدة ومع ذلك فلا يأمن من مكر الله لانه لا اطلاع له هل
قبلت توته او لا وقبل يفرق بين ما يجب فيه الحد وما لا يجب واختلف فيما يوجب الحد ففضل
يجوز ان يتوب منه سراً او يكتفي بذلك وقيل بل الافضل ان يأتى الامام ويعترف ويطلب عن ان
يقيم الحد كواقع لมาตรฐาน القاعدة وفضل بعض العلماء بين من يكون معلنا بالعقوبة فيستحب ان
يعلن بتبنته والا فلا (قوله وان شاء عاقبه) اي في الدنيا وفي القبر او في الآخرة والعقوبة في
الدنيا تكون بالبلاء والمصادب من الامراض والفسر وموت الاولاد فيكون ذلك سببا في تكثير
ذنبه وهذا الحديث ذكره النبي صلى الله عليه وسلم وحوله عصابة من أصحابه وهي ما بين العشرة
الى الأربعين وهذا الحديث ذكره البخاري في باب علامات الاعيان حب الانصار (قوله عن أبي
بكرا) كنية واغاثة كنى به الانه ندى من حصن الطائف الى النبي صلى الله عليه وسلم يذكره فانه
كان أسلام وبعزم عن الخروج الا هكذا او بكرة بفتح الكاف وسكنها او اسمه نفيع بن كلدة بفتح
الكاف واللام ولهم في البخاري أربعة عشر حدثا وفأله هذا الحديث أبو بكرة للإخفاف بن قيس
حيث رأدها الى القتال مع علي لقتال معاوية فقال له أبو بكرة أين تزيد قال أريد نصرة لهذا
الرجل أعني عليه فقاتل ارجع فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا التقى المسلم
لبعضه ثم رجع عن موافقته وقاتل مع علي وشهد معه باليهود (قوله اذا التقى المسلم
الآخر) هذا الحديث يحمل على ما اذا كان القتال بينهم من غير تأويل سائغاما اذا كانا صاحبيين
متلاك وقوعة على وعاصية قاتلهما عن اجتناب اصلاح الدين والمصيب له أجران والخطى له أجر
واحد واغسل جل أبو بكرة الحديث على ظاهره حسما وسد الباب القتل (قوله بسبعين ما) المراد
منه آفة الحرب واغراض السيف بالذلة لانه أشهرها (قوله فالقاتل والمقتول في النار) اي
غزا أو هم في النار أي وقعهم ما في الغزو عنهم وعن أحد هما فلادليل في الحديث
لاهل الاعزال القاتلين بوجوب عقاب العاصي (قوله هذا القاتل) اسم الاشارة مبتدأ والقاتل
بدل أو عطف سان والثانية محدود تقديره أمره ظاهر (قوله فما قال المقتول) اي فاحالة
ووصفت بيكون في النار (قوله انه كان حريرا) اي عازما على قتل صاحبه وهو بذلك على
ان العزم يوازنه وهو لا يتأتي في حدث من هم بسيئة فلم يعلمها المكتتب عليه لأنهم دون
العزم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب وان طائفتان من المؤمنين اقتلوا (قوله صاحبه)
اي المصاحب له وان لم تطل عشرته (قوله عن أبي هريرة مات) اختلف فيه وفي اسم أبيه على

نحو نلائين قولًا والاصح ان اسمه عبد الرحمن بن حضر كان له هزة فكنى به وأحسب تكثيته بذلك انه قال كثأر حصل يوم اهرا في كي فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال في ما هذه قلت هرة فقال يا أبا هريرة وقل انه كان يطع بما هو صغير وقيل كان يعن اليها وهو كبر وهو الذي روى حدیث دخلت امرأة النار في ذرة الحديث وقبل المكسي لها والدمودع الله الذي صلى الله عليه وسلم ودعا له وحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم بخصل يليق في رداءه وحدث كثيراً وروى له خمسة آلاف حديث وتلمساته وأربعه وسبعين حديثاً ذكر الحماري منها ثمانية عشر فأربعمائة والواحدة وعنه ثمانمائة وسبعين أولى أكثر كان يسب في اليوم والليلة اثنى عشرة ألف تسبحة ولما امارته على المدينة نلا ثلات مرات وكان ذلك في ولله صلى الله عليه وسلم يصعبه ولا يحببه عنه وكان يقول لها يا أبا هريرة فقال لها عليه الصلاة والسلام

الذكري من خير من الآتي وأثني عليه أبو بكر وعمر وعثمان وكانت عائشة تجهل وقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ملبيطني وهو أحد فقراء الصفة وقال لابنته لا تلبسي الذهب فاني أنساف علىك الذهب وقال من دخل المقابر فاستغفر لا يصل القبور وترجم عليهم فكان عندهم وجماً زرهم والصلاحة عليهم وهو من دخل مصر ومن كراماته انه كان جناعمة من العلماء في حفافة المناظر فخاشب خراساني سأله عن المصر اتوى طلب الدليل فاحتاج عليه بغير الشفرين عن أبيه هريرة فقال أبو هريرة غير مقبول الحديث فقام كلامه حتى سقطت عليه حبة قفرق الناس هارين قبعته دون غيره فقال بنت بنت فلم رأها أثر ولم يحضر الحرب بين علي ومعاوية وكان بأكل على سماط معاوية ويصل خلف طلي فإذا كان وقت الحرب صعد على ذروة قصيل له في ذلك يقول طعام معاوية أدم والصلاحة خاف على أقوام والقعود على هذا الكون أسلم وقطعن ذلك ان عصيلاً غاضب أحاد علماً وخرج على معاوية وأقام عليه فزعوا ان معاوية قال لهم ما يحضره هذا أبو زيد لوالعله أتى بغير من أخيه ما أقام عندي وتركته عقبيل أخي خبرني في الدنيا وأنت خبرلي في ديني وقد آثرت ديني وأسأل الله حماقة خير وفأ قال النبي صلى الله عليه وسلم لعقول هذا أتى أحبط حين حبال القرابة وحي لما صنعت أعلم من حب تعيي بالآلة أسلم أبو هريرة عام خير ونهى هامع النبي صلى الله عليه وسلم ومات بالمدينة سنة قيسى أو غلن أو قيس رجسرين عن قفار وسبعين سنة ودفن بالبسق (قوله من يقم) في هذا التركيب بجي فعل الشرط مضارعاً وجوابه ماضياً وهو قليل فان قات لم قال في هذا الحديث من يقم وفي حدث يوم رمضان من فار ومضان أجيبي بأن قيام ومضان متحقق الواقع علان رمضان معلوم وأما قيام بليلة العذر فليس متحق الوقوع لأنها غير معلومة فإن قات فاما الجزاء لم يطابق الشرط الاستقبال مع أن المقدرة في الزمن المستقبل أجيبي بأنه عبر الجواب بالماضي اشعاراً بتحقق قيوع المقدرة فضل من الله على عباده والمراد بالقيام القيام بالطاعة كافي قوله تعالى وقوموا الله بجماعتك لكن العرف لا يقتضي قياماً لال تمام الليل وعلىه بعض الأئمة حتى قيل بذلك ما يتأادر من العشاء حيث صادفها سواء علم بها أم لا (قوله ايعنها) أي تصدق بما أنه حق وطاعة لا ياطل ولا معصية فإنه سبب المقدرة وبوعده الله بالثواب عليه (قوله واستحساباً) أي اخلاصاً لوجه الله للزيارة

من رقم ليمعله القدر أياماً
واحسناً

أو حنف وهو ومقبله مخصوصاً على الحال وهو مامضداً وان يعني ام الفاعل أي حالة كونه موصفاً مختصباً ويصح ان يكون مفعولين لا جله اي لاجل الاعيان المخ ويعضم نصيما على التبيين والاصل قيام اعيان وقيام احتساب فهو تعييز بمحول عن المضاف اليه (قوله غفر له) اي الذنب الصغير من حقوق الله تعالى وضرره عائد على من (قوله ما تقدم من ذنبه) قبل الامر والجرور في محل دفع ثابت فاعل غفر وهو باطل بل الامر والجرور مستحب بتقدمه وبيان ثابت فاعل غفر وفي رواية وما تأثر وهذا الحديث ذكره المخاري في باب قيام لنه القديم من الاعيان (قوله ان المدين) اي دين الاسلام وقوله يسر اي ذوي سر او سعي الدين يسر ابداً بالغة بالنسبة الى الاديان قبله لأن الله رفع عن هذه الامة الاصر الذي كان على من قبلهم ومن اوضاع الامثلة له ان وتبتهم كانت بقتل أهاليهم وتبه هذه الامة بالاقلاع والعنز والذنم واليسير السهل (قوله ولن يشاد الدين) اي ولن يقال به من الشتم وهي الغيبة وقوله احمدروا الجهور باسقاط لفظ احدى ابنته ابن السكن فعل الاول فروي بحسب الدين على انه مفعول يشاد وفاعل ضمير مستتر عائد على معلوم فهو مبني للفاعل فأصله يشاد بكسر الدال الاول ثم سكتت وأدغمت في الثانية وروى برفع الدين على انه ثابت فاعل يشاد فهو مبني للمفعول وأصله يشاد بفتح الدال الاول وهي الثاني فالدين بالنسب مفعول واحد فاعل فهو مبني للفاعل والمعنى ان الدين يغلب من غالبه فإذا تعنت الانسان في الدين وشد على نفسه فلا يتنفس غلبه وقهقه وبعزم بعد ذلك فإذا أراد صوم الدهر وأن يصلى كل ليلة مائة ركعة مثلاً فانه في آخر الامر يغلب ويتزل الصلاة والصوم بالمرة قال ابن المنير في هذا الحديث علم من أعلم النبوة فقدر أبا شاورأى الناس قبلنا ان كل منقطع في الدين ينقطع وليم المراد من طلب الاكل في العبادة فانهم من الامور المحمودة بل منع الافراط المؤذى الى الملل أو المبالغة في الواقع المفضى الى تردد الافضل او اخراج الفرض عن وقته كمن ي يصلى الليل كله ويرفأ الى أن غلبته عناه في آخر الليل فنام عن صلة الصبح في الجماعة أو الى أن يخرج الوقت المختار أو الى ان طلعت الشمس فخرج وقت الفريضة وفي حديث صحبن بن الأدرع متى أحذلن تنها هذا الامر بالبسالفة وخيرو سكم أيسره وقد يستفاد من هذا الاشارة الى الاخذ بالشخصية الشرعية فان الاخذ بالعزيز في موضع الرخصة تنطبع كمن يتزل التيم عند العجز عن استعمال الماء في شخصي استعمله الى الحصول على الضرر (قوله فسدوا) بهملات اي الزموا السداد وهو الصواب من غير افراط ولا تفريط قال أهل اللغة السداد التوسط في العمل قال في المصاحف السداد بالفتح الصواب من القول والفعل اه وقال في المختار السداد بالفتح هو الصواب والقصد من القول والعمل اه (قوله وفاربوا) اي توسيعوا بين الافراط والتغطية فلا يلغوا النهاية ولا يتركوا بالكلبة فلان تصوم مواداً ولا تقطروا وادع ابابيل تارة صوموا وتارة افطروا ولا تصلوا كثيراً في الليل داعوا لاترق كوهاد ابابيل توسطوا فلل عليه الصلاته والسلام أحبت الاعمال ماذا وهم عليه صاحبه وان قل (قوله وأبشروا) بقطع الهمزة وفي لفحة بوصيها قال في المختار يقال بشارة يكذا فأبشره بشارة سره وتقول ابشر بغير بقطع اللفظ ومنه قوله تعالى وأبشروا بالبلنة وينسر يكذا استبشره وبإيه طرب اي أبشر وبالثواب على العمل وان قل وبالمعيم وبأن الله لا يضيع أجر المحسنين والمراد بشير من يعزز عن العمل بالاكيل فلن العبر اذا

لم يكن من صنيعه لابتنام نقصان أجره وأبهم المبشر به تعظيمه وتفضيئه (قوله بالغدوة) قال
الحافظ ابن حجر والغدوة بالفتح سير أول النهار وقال الجوهري ما بين صلاة الغداة إلى طلوع
الشمس أه و قال في المصباح غداً دعوة وأمن باب قد ذهب دعوة وهي ما بين صلاة الصبح وطلوع
الشمس وجمعها غدراً مثل مدحه ومدى أه و قال في المهاية الغدوة المرة من الغدوة وهو سير أول
النهار والغدوة بالضم ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس أه والظاهر أن المراد هنا المضمون وهو
ما بين صلاة الغداة وطلوع الشمس الا ان تعلم الرواية والمعنى استعينوا على مداومة العبادة
بايقاعها في الغدوة أي أول النهار فان كانت بالفتح المراد به السير في أول النهار فالمعنى أوقعوا
الصلة في وقت نشاطكم كما ان المسافر يحصل له النشاط في سيره أول النهار (قوله والروحة) بفتح
الراه وهي من زوال الشمس الى غروبها قال في المختار الرواح ضد الصباح وهو اسم للوقت من
زوال الشمس الى الليل اه (قوله وهي من الدليلة) هي بضم الدال وفتحها من الاdalج بسكون
الدال لكن بالضم سير آخر الليل وبالفتح سير أوله وليس هذاما ردا فان الرواية بالضم اه
أجهوري وقال الحافظ ابن حجر الدليلة بضم أوله وفتحه واستكان اللام سير آخر الليل وقبل سير
الليل كله فلهذا اعتبر فيه بالتبسيط اه و قال في المختار والدلالة والدلالة وزن الجرعة والضريبة
قطعة من الليل واتيح بذلك الدال سار من آخره والاسم أيضا الدلالة والدلالة اه وليس المراد
ياقاعة أعمال الدين في هذه الاوقات الثلاثة وان المراد انهم يعملون اعمال الدين في وقت
النشاط للعبادة والمقصود تشيه العابد بالمسافر في ان كل منهم لا يستغرق زمانه بالعمل فالعبد
لا يستغرق زمانه بالعبادة كما ان المسافر لا يستغرق زمانه بالسفر في ان كل منهم ما يفعل في اوقات
النشاط وقد ينفع المصطفى اوقات نشاط المسافر في قاس عليهما اوقات نشاط العابد وهذا الحديث
ذكره الحناري في باب الدين سير (قوله عن ابن عباس) هو عبدالله و كان يسمى ترجان
القرآن وهو جبر الأمة وبمحابر الكثرة عمله ودعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لهم فقهه
في الدين وعلمه التأويل وقال لهم المصطفى صلى الله عليه وسلم الأعلم كللت بتفعلك الله يهين
احفظ الله يحفظك احفظ الله تجده ألماك تعرف الى الله فالرخاء يمرفك في الشدة و اذا سألت
فاسأل الله تعالى و اذا استعنت فاستعن بالله تعالى بحفل القلم عاشره كائن ومن كلام ابن عباس
رضي الله عنهما صاحب المعروف لا يقع وان وقع وجد متكلا وقال أيضا مكتوب على الجراد
بالسريري ان انا الله لا اله الا وحدى لاشريك لي الجراد جند من جنودي اسلطه على من
أشاء من عبادي وقال لما ضرب الدرهم والدينار أخذته اليس فوضعه على عينه وقال أنت غيرة
قلبي وقرة عيني بك أطيق وبك أكفر وبن أدخل النار ولما وضعت ابن عباس بالعنقر ليصل علىه
جامطاً رأيضاً فدخل في كفنه فلما يخرج فالقمر فلم يوجد ولما سوئ عليه التراب في قبره سمع
صوت لا يرى شخصه يقول يايتها النفس المطمئنة ارجعى الى ربك الآية مات بالطلاق سنة
عشر وستين (قوله ان وفدي) المراد به الجماعة المحتارة من القوم ليقدموهم في لقاء الظماء
وأنزل الوفد الورود قال في المختار وفديان على الامير اى وردد رسوله وبابه وعد فهو وافد
والجمع وفدي مثل صاحب ومحب وجع الوفد او وفاد ووفود الام الوفادة بالكسر اه وقال
في المصباح وفدي على القوم وفدي من باب تعجب فهو وافد والجمع وفاد وفدي مثل صاحب ومحب

واستعينوا بالغدوة والروحة
وهي من التبلجة في عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال
ان وفدي

جيان بفتح الماء وتشديد
الموحدة اه نووى على مسلم

عبدالقيس لما أتى النبي
صلى الله عليه وسلم قال من
القوم أودن الوفد قالوا
ربعة قال من حبا بالقوم
أو بالوفد

على القه عليه وسلم فنحضر منفذ الله فقال عليه الصلاة والسلام أمن قد بن حبان كف بجمع
هبيت وقومك ثم سأله عن أشرافهم رجل يسمى بهم بأسمائهم فأسلم منفذ وتعلم سورة الفاتحة
وأقر باسم رب فكتب النبي صلى الله عليه وسلم أي أمر بالكتاب إلى جماعة عبد العيسى كاتبا
ورفعه إلى منفذه وذهب به وكفه أيام اشتهرت عليه أسرته وهي بنت المنذر وهو الأشجع
ابن عائذ وهو يصلى ويقرأ فأنكرت أمره ذلك وذكره لا يليها المذر فسألت أنى أنكرت فعل بعض
من فقد من يقرب أنه غسل أطرافه ثم يستقبل القبلة فتحى ظهره من وينبع جبينه في الأرض
مرقد ذلك ديدنه أى عاده من فقد قدم فاجتمع هو وأبوه فأخبره بالخبر ووقع الإسلام في قلبه ثم نحضر
الاشجع بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قوم مفترأ عليهم فوق الاسم في قلوبهم وأجمعوا
على المسير إليه عليه الصلاة والسلام فلما دخوا من المدينة قال عليه الصلاة والسلام بلسانه
أنا لكم وقد عبد القيس خيراً هل المشرق فيهم الاشجع غيرنا كثيرون العهد أى ناضجين للعهد ولا مبتدلين
ولامن تابين فلما وصلوا إليه صلى الله عليه وسلم رموه بأيديهم فهم من مشى ومنهم
من هرول ومنهم من سعى حتى أتوا النبي صلى الله عليه وسلم فاستدر القوم شباب سفرهم وقبلا
بيده وتخالف الاشجع وهو أصغر القوم في الرأب حتى آتاه راحلته والنبي صلى الله عليه وسلم سطره
وقد أخرج هذا الاشجع من راحلته فوين أيسين ثم جاء يعني حتى أخذ يد رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقبلها وكان رجل دمى بالذال المهملة أى قصراً فيهم انتظر فلما نظر رسول الله صلى
الله عليه وسلم إلى دمامته وفتحه قال يا رسول الله ألم ياحتاج من الرجل إلى أصغر به لسانه
وقلبها فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم إن فيك خلتين أى خصلتين يحبهما الله ورسوله الحلم
والآناب وزن قناء يعني الثاني وعدم الجلة قال يا رسول الله أنا أتحقق به ما أؤمن الله جيلني على ما
قال بل الله جيلك على ما قاتل الجدة الذي جيلني على خلتين يحبهما الله تعالى ورسوله (قوله من
ال القوم أو من الوفد) شئ من الرواوى وهو ابن عباس (قوله قالوا ربيعة) أى ابن زمار بن معدين
عدنان وإنما قالوا ربيعة دون عبد القيس لأن من أولاد ربيعة وقولهم ربيعة من باب التعبير
عن البعض بالكل لأنهم يغضون ربيعة وهذا من بعض الرواية فان عند المصنف أعني البخارى
في الصلاة من طريق عبد بن عباد عند أبي بحرة قالوا ان هذا الحى من ربيعة قال ابن الصلاح
اللى منحصوب هنا على الاختصاص والمعنى ان هذا الحى من ربيعة قال واللى اسم لترى
القبيلة سميت القبيلة به لأن بعضهم يحبها بعض (قوله من ربيعة) هو منحصوب بفعل ممحض
وجوه بأى صادرت رحباً أى سعة فاسستان ولا تستوحش والربح بالفتح الشىء الواسع وقد
يزيدون معها أهلآ وأى وجدت أهل فاسستان وفيه دليل على استحساب تأييس القادم قال
في المختار رحب الربح بالفتح السعة يقال منه فلان رحب الصدر والربح بالفتح الواسع

وابايه ظرف ورحباباً يضا بالضم وقولهم من جبا وأهلاً أى أتيت سعة وأتيت أهلاً فاستأنس
ولاتستوحش ورحب به ترجيها قال له مرحباً اه (قوله غير خزايا) ينصب غير على الحال وروى
بالسيكسر على الصفة والمعروف الاول قاله النموذج وبؤرده رواية الحسنف اعني البخاري
في الادب من طريق أبي التياح عن أبي جمرة من حباباً لوفد الذين جاؤه بخرزايا لاندائي وخرزايا
جمع خزيان كسكران وعطنشان والخزيان هو المستحب وقيل الذليل وقيل المفضض والمعنى انهم
أسلوا طوعاً من غير سب أو سب مخرب لهم وبفضحهم قال في المصباح خزيان باب عذر
وهان وآخره الله تعالى أذله وأهانه وخرزايا بالفتح وهو الاستحساء فهو خزيان والمخزيه على
صيغة اسم فاعل من آخرى الخصلة القبيحة والجمل المخزيات والمخازى اه (قوله ولاندائي)
جمع ندمان بمعنى نادم وقيل ندائي جمع نادم فكان القباس نادمين لكن قيل ندائي لمناسبة خزايا
تحبسين الكلام كيقال لا دريت ولا تلقيت والقباس تلوت قال في المختار ندم على فعل من
باب طرب وسلم وتندم منه وأنهمه الله فتنهم ورجل ندمان أى نادم ويتقال المين حنت أو مهندمة
وقال النبي

غير خزايا ولا ندائي فقالوا
ارسول الله الانستطيع
آن تأتيك الاف الشهور
الحرام

ولم يبق هذا الدهر في العيش مندماً ونادمه على الشراب فهو نديمه وندمانه وجع النــديــنــدــام
وجع النــدــمــانــنــدــائــيــ والمــأــمــدــمــانــةــ والمــســوــوــةــنــدــائــيــ أيضاً وقيل المــنــادــمــةــ مــقــلــوــبــةــ من المــداــمــةــ لــأــنــهــ
يدمن شرب الشراب مع نديمه اه والمعنى لم يكن منكم تأثر عن الاسلام ولا صابكم قتال ولا سبي
ولا غير ذلك مما ستحبون أو تذلون أو تفضحون بسيه أو تندمون عليه وفي رواية غير الخزايا
ولاندائي بالتعريف فيما وفى رواية غير خزايا ولا الندائي بالتشكيك في الاول والتعریف في
الثاني قال ابن ابي جمرة بشرهم بالخير عاجلاً واجلالاً النــدــمــةــ اــعــاــتــكــوــنــ فــاــذــاــ اــنــفــتــ
ثبت ضدــهاــ وفيــهــ دــلــيــلــ عــلــ اــنــهــ كــلــاــحــيــنــ اــمــقــاــلــهــ مــســلــيــنــ وــكــذــاــقــيــ قــوــلــهــ كــفــارــمــضــرــ (قوله اذا
يا رسول الله) فــهــ دــلــيــلــ عــلــ اــنــهــ كــلــاــحــيــنــ اــمــقــاــلــهــ مــســلــيــنــ وــكــذــاــقــيــ قــوــلــهــ كــفــارــمــضــرــ (قوله اذا
لا نستطيع ان تأتيك الاف) الحاصل أن بين وفدي عبد القيس ومدينة المصطفى صلى الله عليه وسلم
كفار مصر وهم كانوا يقتلون في الأشهر الحرم من مريم بل كانوا يقتلون في غيرها فقتل عبد
القيس أنا لنقدر على الاتيان ذلك في غير الأشهر الحرم إلى آخر ما في الحديث (قوله الاف
الشهر الحرام) وللأصلب وكريهة الاف شهر الحرام وهي رواية مسلم وهي من اضافة الشيء إلى
نفسه كمسجد الجامع ونساء المؤمنات والمراد بالشهر الحرام الجنس فيشمل الأربعية الحرم
وبؤرده رواية مقررة عند المؤلف اعني البخاري في المعاذ بالفقط الاف أشهر الحرم ورواية حماد بن
زيد عنده المقاييس بالفقط الاف كل شهر حرام وقيل اللام للعهد والمراد شهر حرب وفي رواية
البيهقي التصريح به وكانت مصر تبالغ في تعظيمه فلذا أضاف اليهم في الحديث أبى بكر حيث قال
رجب مصر والطاهر انهم كانوا يخصونه بعزيز التعظيم مع تحريمهم القتال في الاشهر الثلاثة الاخر
ولذا اورد الاشهر الحرم ورد الاف كل شهر حرام وسي شهر الشهري وظهوره وبالحرام لمرساة
القتال فيه وفي الحديث دليل على تقدم وفدي عبد القيس على قبائل مصر الذين كانوا يبنــهــ مــ وــيــنــ
المــدــيــنــةــ وــكــاتــ مــســاــكــنــ عــنــ عــبــدــ الــقــيــســ بــالــبــحــرــيــنــ وــمــاــوــاــلــاــهــاــمــنــ أــطــرــافــ الــعــرــاــقــ وــلــهــذــاــ قــاــلــاــ كــاــ
فــرــوــاــيــةــ شــعــبــةــ عــنــ الــمــؤــقــبــ أــعــنــ الــبــخــارــيــ فــيــ الــعــلــمــ وــأــنــأــتــيــلــمــنــ شــقــمــبــعــيــةــ قــلــ اــبــنــ قــيــيــةــ الشــفــةــ

وَيَسْنَا وَيُنِينَكَ هَذَا الْحَمْدُ
كَفَارُ مَضْرُوفٍ نَأْيَمُ فَعْلَى
خَيْرٍ بِهِ مِنْ وَرَاءِ نَاؤِنَدْخَلُ
بِهِ الْجَنَّةُ وَسَأَوْلُوْنَ الْأَشْرَبَةِ
فَأَمْرُهُمْ بِأَرْبِيعِ فَهَاهِمْ عَنْ
أَرْبِيعِ أَمْرِهِمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ
وَحْدَهُ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْإِيمَانُ
بِاللَّهِ وَحْدَهُ قَالَ أَنَّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ قَالَ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ
وَأَفَمُ الصَّلَاةُ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ
وَصَيَامُ رَمَضَانَ وَأَنْ تَعْطُوا
مِنَ الْقُلُوبِ الْجُنُسَ

السفر وقال الزجاج هي الغاية التي تقصد ويدل على سببهم للإسلام أيضاً مارواه الحماري
في الجمعة من طريق أبي جرارة أيساع عن ابن عباس قال إن أول جمعة بحثت في مسجد رسول الله
صلى الله عليه وسلم في مسجد عبد القيس بجوانى من البحرين وجواهير بضم الجيم وبعد الالف
مئنة، فتوحة وهي قرينة شهرتهم وأنماجعوا به مدحوع وفدهم اليه فدل على انهم سبقوها
جميع القرى إلى الإسلام (قوله هذا الحى) أصل منزل القبيلة ثم سميت القبيلة بهاتا عالان
بعضهم يحيى بعض وقوله من كفار مصر أى ابن زيار وهو غير منصرف للعلية والتأنيث لأن
المراد به القبيلة فكفار مصر كانوا بين ربيعة والمدينة ولا يمكنهم الوصول المديدة إلا بالمرور
عليهم وكانوا يخافون منهم في غير الأشهر الحرم ومضر بضم الميم وفتح الصاد معدول عن مضر لقب
 بذلك لأنه كان يضر قلب من رأه لمسنه وجهه واسعه عمرو وكنته أبو ياسن (قوله بأمر فصل)
بالتنوين فيه ما لا ياتفاق والامر يحمل أن يكون واحداً لامور أى الشأن ويحمل أن يكون
واحداً لامر أى القول الطالب لل فعل فالمراد به ما قبل النهي وفصل يعني فاصل كمدل بمعنى
عادل أى الذي يفصل بين الحق والباطل أى يميز بينهما ويحمل أن يكون بمعنى مفصل أى الموضع
للمراد من غيره وقال الخطابي الفصل بين وقيل الحكم (قوله خبر) مجزوم في جواب الامر
أوبشرط متذر على الخلاف في ذلك (قوله من وراءنا) بفتح الميم وفي روايه بتكسرها والمراد بعن
وراءهم قومهم وعن الرواية الثانية فالمقصود حذف أى قومنا (قوله وندخل) بالجزم عطف
على الخبر وبقطع الوافي بعض الروايات فيرفع الخبر على أنه صفة ثانية لامر ويجزم بذلك
في جواب الامر قال ابن أبي جرارة فيه دليل على ابداء العذر عند العجز عن توفيق الحق وانiglia
أو مندو باوعلى انه يبدأ بالسؤال عن الاهم وعلى ان الاعمال الصالحة تدخل الجنة اذا قبلت
وقبولها يقع برجمة الله تعالى (قوله وسألوا عن الاشربة) أى عن حكمها من حل وحرم (قوله
أمرهم بالاعيان بالله وحرمه) فان قلت كف قال أمرهم بأربع ثم قال أمرهم بالاعيان بالله وحده
فان الاعيان واحداً جيد بأنه أطلق على الاعيان أربع باعتبار أجزاءه الاربعة (قوله شهادة
ان لا اله الا الله) هذا دليل على ان الاعيان والاسلام بمعنى واحد لانه فسر الاسلام في حديث
آخر عائشة الاعيان هنمناع انهم متعاران أجيوب بأن في العبارة حذفاً والتقدير أئدون
غرات الاعيان فان قلت ان من عراته الحرج ولم يذكره فالشكة في ذلك أجيوب بجوانين الاول
ان الحرج لم يفرض سنة قد وهم لان قد وهم كان سنة غتان عام الفتاح وفرضه الحرج سنة تسع من
ال晦رة على بعض الاقوال الجواب الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم علم انهم لا يستطيعون الحرج
بسبب كفار مصر (قوله وأن تعطوا من المغنم لهم) فان قلت لم عدل في هذا عن لفظ المصدر
الصريح الى هذا اللفظ قالت اشعاراً بمعنى التجدد الذي الفعل لان سائر الاركان كانت ثابتة قبل
ذلك بخلاف اعطاء المحس فان فرضته كانت متجددة قال التزوى عذجاً على هذا الحديث من
ال المشكلات حتى قال أمرهم بأربع مع ان المعدود خمس واختلفوا في الجواب عنه فقيل ان
أول الأربع المأمور به اقام الصلاة واغاث ذكر الشهادتين تبركا بهما كما قيل في قوله تعالى واعلوا
انماجتم من شيء فان الله خمسة فلم يكن الفرض ذكر الشهادتين لان القوم كانوا ا مؤمنين مفترين
بكيف الشهادة ولكن ربما كانوا ينظرون ان الاعيان مقصورة عليهم ما كان الامر في مصدر

الاسلام وقيل ان قوله وأن تعطوا معطوف على قوله بأربع أى آخركم بأربع وبأن تعطوا ويدل عليه العدول عن سياق الأربع والاتيان بأن الفعل مع وجيه الخطاب اليهم وقيل انه عند الأربع التي وعدهم بهام زادهم خامسة ولا تتنبئ الزيادة اذا حصل الوفا بالمهود ويدل على ذلك لفظ روایة مسلم من حديث أبي سعيد في هذه القصة آخركم بأربع اعبد الله ولا تنشر كوابه شيئاً وأقيموا الصلاة وآتوا الزكوة وصوموا رمضان وأعطوا النمس من المغانم وقيل انه عند الصلاة والزكوة واحدة لانها في فتح كتاب الله تعالى وتكون الرابعة آداء النمس وقيل ان الامر الخمسة المذكورة هنا تفسر لالإعان وهو أحد الأربع الموعود بهن كراها والثلاثة الاخر جذفها الرواى اختصاراً ونسيناها (قوله ونهاهم عن أربع) أى عن تعاطى وشرب ما ينبذ ويلقى في هذه الظروف الأربع من النبذة هم من اطلاق العمل وارادة الحال أى ما في الجسم وثبوه وصرح بالمراد في روایة النساء توافق وأنها كما عن أربع ما ينبذ في الخدم وخصت هذه الأربع بالذكر لأن ما يلقى فيها يسرع به التغير والاسكار (قوله الختم) هو بالحاء المثلثة وبالنون الساكنة والمنتهى الفوقيه قال أبو هريرة هي الجرار انضرأى التخار الاخضر الذي يكون من جنس السلاطين التي تدهن بالزياج وقال ابن عمر هي الجرار كها وقال أنس بن مالك جرار ينوى بها من مضر مقدرات الاجواف أى مسمولة بالقادرو هو الرفت وقال الاى واختلف في الخست ف قال ابن حبيب هو كل فخار كان أحضرأ وأيضاً وأنكرو وغيره وقال انما الخست ماطلي من التخار بالخست المعمول من الزياج وغثوه لانه الذي يسرع اليه شدة التغير وهذا هو المعتد وحكم ما ينبذ فيه الكراهة وان ظن الاسكار حرم (قوله والباء) يضم الدال والمد وحکي القزار فيه القصر هو القرع قال النووي المراد اليابس منه والمراد وان تخدم منه (قوله والباء) بالنون المقتوحة والكاف المكسورة وجاء تفسيره في صحيح مسلم أنه انما يخدم من المذبح أى الخيل ويترقوسطه وينبذ فيه فيكون فيه شدة التغير ف قال في المصباح والنقر خشبة تترقوسط فيه ونهى عنه فعيل به ف قول اه وقال في الحتارة والتغير أيضاً صل خشبة يترقوسط فيه وهو الذي روى النهى عنه اه (قوله المزفت) بالرأى والقاء المشددة أى المطلى بالزفت (قوله المزفت) بالكاف والمنتهى التجبة المشددة المفتوحة وهو ماطلي بالقاف ويفقال له المزفت بحرق اذا يبس يطلي به السفن وغيرها كما يطلق بالزفت فاله صاحب الحكم وهذا شئ من الرواى أى قال المزفت المزفت فسئل الرواى في أى اللقطتين قال النبي صلى الله عليه وسلم (قوله احفظوهن) أى تلك الاوامر والنواهى (قوله وأخبروا) بهمة القطع المقتوحة وبيه متعلق به وهذا الحديث ذكره البخاري في باب أداء النجع من الاعياد (قوله عن أبي مسعود) وهرعقيبة بن عمرو يفتح العين وسكن الميم ابن شبلة الانصاري المزربي البدرى المتوف بالكوفة أو بالمدينة قبل الأربعين سنة احدى وثلاثين أو واحدى وأمائتين وأربعين وقيل في خلافة على وقيل آخر خلافة معاوية (قوله اذا أفق الرجل) أى دراهم أو غيرها خذف المعمول ليفيد العموم أى نفقة كانت صغيرة وكبيرة وقوله على أهله أى عياله من زوجة وولدا وسأر من شقيق عليه وجوها (قوله يحتسبها) أى يريد به اوجه الله تعالى وهذه الجملة طلبة قال القرطبي أفاد من طرق الحديث ان الاجر بالاتفاق انتابه مصل يقصد القرية

ونهاهم عن أربع الخست
والنقاء والتفسير والمزفت
وربما قال المزفت وقال
احفظوهن وأخبروا بهن
من وراءكم في عن أبي مسعود
عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال اذا أفق الرجل على
أهل يحتسبها

سواء كانت واجبة أو غيرها وأفاد مفهومه ومهام من لم يقصد القربة ثم يؤجر لكن تبرأ ذاته من النفقه الواجبة وكذا أثار الاعمال التي لا تتوقف حكمها على النية وأماماً يتوقف صحته عليها فناته بباب عليه حيث عمل بقصد الفرجة أو لم يقصد الفرجة ولا عدمها (قوله ذهبي) أي النفقه وفرواية قهوة أى الانفاق وله متعلق بصدقه وضميره عائد على الرجل (قوله صدقه) أي الصدقه في التواب فالتشبيه واقع على أصل التوارب وليس المراد إنها مقدمة حشقة والا حرمت على المهاشي والمطابي والصارف لمعنى المفهوم الإجماع وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ماجاه أن الاعمال بالنية (قوله البخاري) - مبتداً وجله: قال الحسن بن علي وجاءه قال رسول الله مقول القول وإنما يصل المصنف هذا الحديث لأن البخاري علقه في هذا الموضوع أى حذف

فَهِيَ لَهُ صَدْقَةٌ فِي الْجَنَّةِ
فَالْمُؤْمِنُ بِاللهِ مُصْلَى اللهِ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَرِدُ اللهُ بِهِ خَبْرًا
يُفْقِهُهُ فِي الدِّينِ وَأَنَا عَلَمُ
بِالْعِلْمِ فِي الْجَنَّةِ فَالْمُؤْمِنُ
رَسُولُ اللهِ مُصْلَى اللهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مَنْ سَأَلَ طَرِيقًا طَلَبَهُ عَلَى
سَهْلِ اللَّهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ

سند هذه كلام فقال وقال النبي صلى الله عليه وسلم والحق أنه موصول فقد وصل المخاري في باب آخر وكذلك الحديث الذي بعد (قوله من يرد الله به خيرا) هون نكرة في باب الشرط فتتم كل خبر وتوسيعه للتعظيم فهو اختياراً الكامل فالإدل على عدم تخييرية تأثيره وفيه بشري عظيمة للحقيقة لأن ارادة المختر من الله للعبد معينة له على التفهيم في الدين ويستدل عليها بالعلمات من هذا القول الصادر من الرسول صلى الله عليه وسلم وهو أقواء وأعن ابن عمران النبي صلى الله عليه وسلم قال مجلس فقهاء خير من عبادة سنتين سنة وقال الحسن البصري القافية هو الراهن في الدنيا الراغب في الآخرة الصبور بأمر ربنا المداوم على عبادة ربها (قوله يفهمه) كذا في رواية الأكثر في رواية المستلى يفهمه بالهاء المشددة المكسورة بعد هاميم والتفسير التهمم (قوله في الدين) أي أصوله وفروعه فشمل علم العقائد وعلم الفقه (قوله وإنما العلم بالتعلم) أي يكون الانسان يتعلم العلم من غيره من العارفين وليس العلم بالطالعة في الكتب والمعنى ليس العلم المعتبر إلا المأخوذ من الآنساء وروثتهم على سبيل التعلم وليس قوله وإنما العلم بالتعلم من كلام المخاري بل هو حديث صرف نوع أورده ابن أبي عاصم والطبراني من حدث معاوية وأبو نعيم الأصفهاني في رياض المتعلمين من حديث أبي الدرداء من نوع وإنما العمل بالتعلم وإنما الحلم بالتعلم ومن يختار الخير يعطيه ومن ينوي الشر يوقعه (قوله المخاري قال قال الحزن) كذا في تسمحة وفيه مائة حديث من الأعراب وفي نسخة المخاري من سلسلة عاليها فالمخاري مبيناً خبره ممحض ومحذف والتقدير المخاري قال ويصح أن يكون قاعلاً بفعل ممحض والتقدير قال المخاري يدل للأول ما قدمه المؤلف وقوله من سلسلة مقول لقول ممحض التقدير قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سلسلة الحزن (قوله من سلسلة) هذه قطعة من حديث أوله أن العلماء ورثة الآنساء ورثوا العلم من أخذوه أخذ بخط وافر ومن سلسلة طريق الحزن أي من دخل طرريقاً أي من طريق وتبليس بها سواء كانت الطريق حسيبة كالطريق الموصلة للمسجد الذي فيه العلم أو بلية أخرى فيها العلم ومعنى به كالصنعة التي يحصل بها المؤمنة قطعية على طلب العلم (قوله يطلب به) أي يطلب السالك بسبب الوصول من تلك الطريق وقوله علانكره كطريق باليندرج فيه القليل والكتنروليتناول أنواع الطرق الموصولة إلى تحصيل العلوم الدينية (قوله سهل الله طرريقاً) أي في الآخرة عالم رادبه الطريق الحسيبة وهي الصراط الموصى للجنة أو في الدنيا وهي الطريق المعنية بأن يوفقه للإعمال الصالحة الموصولة إلى الجننة وهذا شارة بتسميل

العلم على طالبه لأن طلبه من الطرق الموصولة إلى الجنة وهذا الحديث والذى قبله ذكرهما
البخارى فى باب العلم قبل القول والعمل (قوله عن معاویة) هو ابن أبي سفيان صخر بن حرب
كاتب الوسي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ذى المناقب الجهة المتوفى في رجب سنة ستين ولمن
العمر غن وسبعون سنة وهو في البخارى غائبةً حادثة (قوله سمعت الذي) وفي رواية الأصيل
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم أى كلامه حال كونه يقول (قوله من يرد) من شرطية
ورد فعل الشرط وهو بضم المشاكرة الحسنة وكسر الراء من الإرادة وهي صفة مخصوصة لحاد
طريق المقدور بالواقع (قوله خيرا) أى جمع المذكرات أو خبر اعظم ما وذكر خيرا ليضيق
التعيم لأن التكرا في سباق الشرط كفى في سباق النفي والتسلك للتعظيم إذ المقام يتضيّب
ولذا قدر كلام يجمع وعظيم (قوله يفقهه) بالجزم في جواب الشرط أى يجعله فقيها
والفقه لغة الفهم والحمل عليه هنا أولى من الاصطلاح أيهم فهم كل علم من علوم الدين (قوله
وانما أنا أقسام) أى أقسام يشتمل تبليغ الوحي من غير تخصيص فأنا أقسام يشتمل العلم في
عدل أى ملتقى لكم العلم فأقلى إلى كل واحد ما يليق به فقد أعلم النبي أحبابه أنه لم يفضل في قسمة
ما أوصي الله به أحدا من أمته على الآخر بل سوى في البلاغ وعدل في القسمة ويحمل أن
يكون المعنى وأن أقسام المال باذنه تعالى سواء كان قبلأ أو كثرا لكن سباق الكلام يدل
على الأول لأنه أخبر أن من أراد به خبره في الدين وظاهره يدل على الثاني لأن القسمة
حقيقة في الأموال فان قلت ما وجوه المناسبة بين الملاحق والسابق على الاحتمال الثاني
أجيب بأن مورد الحديث كان عند قسمة مال وخصص عليه الصلاة والسلام بعضهم
بنزادة لمقتضى اقتضاءه فتعرض بعض من حق عليه الحكمة فردة عليه صلى الله عليه وسلم بقوله
من يرد الله به خيرا المحلى من أراد الله له الخير يزيد له في فهمه في أمور الشرع ولا يتعرض
لأمر ليس على وفق خاطره لأن الأمر كما له وهو الذي يعطي وينعم ويزيد وينقص والنبي صلى
الله عليه وسلم قاسم بأمر الله ليس يعطى حتى تنسحب إليه الزباد والنقصان قال الطيبي الأوادى
في قوله وإنما أنا أقسام للحال من فاعل يفقيها أو من مفعوله فان قلت إنما تفضي المحصر فعن
ما أنا أقسام وهذا الأصح لأن له صفات أخرى مثل كونه رسولا ومبشرًا ونذيرًا أجيوب بأن
المحصر إنما هو بالنسبة إلى اعتقاد السامع الذي يعتقد كونه معطيًا لأقسام فهو قصر قلب أى
ما أنا أقسام لامعطا وان اعتقادهما كان من قبيل قصر الأفراد أى ما أنا منصف بالوصفين بل
أنا أقسام فقط وان اعتقاد ثبوت أحدهما لا يعنيه كان من قبيل قصر التعين (قوله والله
يعطي) أى من الفهم على قدر ما تعلقت به اراداته فهو يوفق من شاء منكم للفهم والتسلك
في المعنى فقد أعلم النبي صلى الله عليه وسلم بأن التقاوت في اذهامكم منه سبحانه وقد قال
بعض الصعابة تسمع الحديث فلان لهم منه الا ظاهر البلى وبسم الله آخر منهم أو اقرن الذي يليهم
أو من أى بعدهم فـ تربط منه مسائل كثيرة وذلك فضل الله يتوبيه من يشاء (قوله ولن تزال)
مضارع زال الناقصة وهذه الامة اسمها وفائدة بالنصب بخبرها والمراد بالامة الجماعة
المتسكون بسمة المضطفي صلى الله عليه وسلم قال البخارى المراد بهم أهل العلم وقال الإمام
أحمد لم يكونوا أهل الحديث فلا أدرى من هم وقال النووي يحتمل أن تكون هذه

عن معاویة قال سمعت
النبي صلى الله عليه وسلم
يقول من يرد الله به خيرا
يتفقه في الدين وإنما أنا أقسام
وأنه يعطى ولن تزال هذه

الآلة

الطاقة ممفرقة في أنواع المؤمنين فهم مقاتلون ومنهم فقهاء ومنهم محظوظون ومنهم زهاد إلى غير ذلك ولعل هذاهو الظاهر (قوله قاعدة) أي محبة ومسخرة على أمر الله أي الدين الحق أو السكاليف (قوله حتى يأْنِي أَمْرُ اللَّهِ) غاية لقوله إن تزال واستشكل بأن ما بعد الغابة مخالف لما قبلها الذي لم منه أن لا تكون هذه الآية يوم القيمة على الحق وأجيب بأن المراد من أمر الله الثاني لا الأول وهي معروفة فيه وأمر راد بالغابة تأكيداً تأييداً على حديث قوله مادامت السموات والارض أقرب هي غاية لقوله لا يضرهم لأنهم أقرب ويكون المعنى حتى يأْنِي بلاه الله فيضرهم حينئذ فيكون ما بعد ما قبلها فان قلت بما في هذا الحديث قوله عليه الصلاة والسلام لا تقوم الساعة على شرار الناس وقوله أيضاً لا تقوم الساعة حتى لا يقول أحد الله الله أَجِبْ بِأَنَّ الْرَّادَ بِأَمْرِ اللَّهِ الرَّبِيعُ الْلَّبِنَةِ الَّتِي تَأْنِي قَرْبَ السَّاعَةِ تَأْخِذُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَمُؤْمِنَةٍ وَهَذَا قَبْلَ وَمِنْ الْقِيَامَةِ أَوْ الْمَرَادُ مِنْ هَذِينَ الْحَدِيثَيْنِ الْمُصْوَصُ فَالْمَعْنَى لَا تَقُومُ عَلَى أَحَدٍ وَهُوَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ أَوْ الْمَرَادُ مِنْ هَذِينَ الْحَدِيثَيْنِ بِوَضْعِ كَذَابِ دِلْلَى حَدِيثِ لِتَزَالَ طَائِفَةٌ مِنْ أَمْتَى ظَاهِرِيْنَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَالِقِهِمْ قَيْلٌ وَأَيْنَ هُمْ يَارَسُولُ اللَّهِ طَالِ

بيت المقدس وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من بر الله به خيراً بفقهه في الدين (قوله عن أسماء) بنت أبي بكر الصديق أخت عائشة لا يهواها أكبر من عائشة بعشرين روى لها عن رسول الله ستة وخمسون حديثاً أخرج البخاري منها عائشة عشرة وتزوجها الزبير بعدها وطلقاها بالمدينة وماتت بعدها سنة ثلاثة وسبعين وقد بلغت المائة ولم يسقط لها سبب فلما ماتت وليت بها عاصلاً فسلان ابنها عبد الله وقف وما بالباب فلما أراد أبوه بدخل شعه فسأل عن ذلك فقال لأدعك تدخل حتى تطلق أمي فسئل عن ذلك فقال مثلثي لا يكون لها أم توأم طلاقاً وقيل ضريح الزبير فصاحت بابنها عبد الله فأقبل فلما آتاه قال أمهت طلاقك ان دخلت فقال أتميل أمي عرضة لمنك فاقعم عليها وخلصها منه وكانت من أعراف الناس سبب الرؤيا وتعلتها من أيها الصديق وكان ابنها عبد الله هذامن أذكاء العالم فمن ذاك أنه ماحكي أن عمر بن الخطاب متريصيان يلعبون وفيهم عبد الله بن الزبير فهو وأمه الأعبد الله فقال له عمر مالكم تهرب مع أصحابك فقال يا أمراً المؤمنين لم أكن على ريبة فاختافه ولم تكن الطريق ضيقة فأوسعت لك وهو أول مولد ولد في الإسلام للمهاجرين في المدينة بعد عشرين شهر من الهجرة ولده أمه بقباء وأتت به المصطفي فوضوه في جمره ودعا ببرة فضغها ووضعها في فيه فكان أقرب شيء دخل حجوفه ربيت التي صلى الله عليه وسلم وكان صوتاً ماقوا ما وصل للرحم كثير العبد كان يطوي سترة أيام وكان يطبل السجدة حتى يسقط الطير على ظهره ينظمه جداً و كان يصل في الخبر والتحقيق يصعب به ثبوته فلا يلتفت إليه وأعطاء المصطفي صلى الله عليه وسلم دمه ليهرب فشربه فقال له عليه الصلاة والسلام بليلكم من الناس وويل لهم من ذلك أى ويل للحجاج بالعقوبة لانه يقتلوك وليل لكم من الناس وهو الحجاج لأنه يقتلوك وعاش حتى قتل على يد دوالة الحجاج (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم أخ) أول الحديث كافي البخاري عن أسماء فاتت أخت عائشة وهي تصلي فقلت ما شأن الناس فأشارت إلى النساء فإذا الناس قيام فقالت سبحان الله قلت آية ف وأشارت برأسمها أي نعم ففتحت حتى علاني الفتنى بفعلت أصب على

قاعدة على أمر الله لا يضرهم
من خالفهم حتى يأْنِي أمر
الله في عن أسماء رضي الله
عنها أن النبي صلى الله عليه
 وسلم محمد الله

رأى الماء فمد الله الحديث (قوله وأنت عليه) عطف على ماء من باب عطف العام على
النحاس لأن النماء أعم من المعدن والسكر والمدح (قوله أربته) بضم الهمزة أي ماتصر رؤيته
عقلًا كروية البارئ تعالي ويليق عرفاً ما يتعلّق بأسر الدين وغيره فهذا من قبيل العام المخصوص
والمخصوص يكون عقلنا وعرفنا فها خصص العقل بما يخص أنه بري وخصصه العرف بما يليق
(قوله الارأبة) أي زوجة تعين حقيقة بأن كشف الله تعالى له عن ذلك بلا عجب يمنع مثل
ما كشف له عن السجدة الأقصى حتى وصفه للناس قبل رؤية علم والأول أقرب لقوله بعد حتى
الجنة والنار والاستثناء مفرغ متصل فتالي فيه الامن حيث العمل لأن حث المعنى كسائر
الحرف والتفريج من الحال والتقدير مامن شئ متصف بلماً كأن أربته كانت في حال من
الحوال الأخال رؤيتي في مقامي هذا فإذا ذلك جاز استثناء الفعل بهذا التأويل ويدخل في
العلوم انه رأى الله تعالى اذا الشئ يتناوله عقلولا ولا ينتبه والعرف لا يقتضي اخراجه (قوله ف
مقامي) أي حال كوني في مقامي بفتح الميم الأولى وكسر الثانية اذا في روايه الكشيفي والحاوى
هذا وهو خبر لم ترد احذوف أي هر هذا او مقامي محظى بالمصدر والزمان والمكان واعله كان في
مقام صلاة (قوله حتى الجنة والنار) بالرفع فيما على ان حتى ابتدائية وبالجنة متداً احذوف
الخبر اي حتى الجنة من جهة والنار عطف عليه وبالنصب على انها عاطفة على الضمير المتصوب
في رأيته وبالمراعي انها جارة قال الحافظ ابن حجر رويتاه بالحركات الثلاث في الحال افسشك
الدمامي المتربي انه لا وجيه الا الاعطف على البرور المتقدم وهو متنع لما يلزم عليه من زيادة من
مع المعرفة والتعجب منه وقد يقال يغقر في التابع ما لا يغقر في المتبع وردد ذلك بناها على كلامه
لبيت جارة بل عاطفة والمقصود انها جارة وكلامه يقتضي ان الجنة والنار متعلقات بالمعنى مع
انهما من بطن بالثبت وهو الرأي توفيقه دليل على ان الجنة والنار موجودتان الان ثم
كانت رؤيتهما مستبعدة بالنسبة للغير ما و كان في الجنة ما لا يعين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر
على قلب بشر صح جعلها غاية في الشرف واستشكل الحديث بأنه ان كان صادرًا منه على الله
عليه وسلم قبل المراجعة أشكل قوله حتى الجنة والنار حلت رأى بصريه لأنه لم يصر هما قبل
المراجعة وإن كان صادرًا منه بعد المراجعة أشكل أيضاً لاقضائه رؤيه الله تعالى يقطة في حال
الصلاة فتعين أن المراد الرؤيه العلية (قوله فأرجح الى) بضم الهمزة وكسر الماء المهملة أي
أرجح الله الى ونائب الفاء قوله بعد أن كمك بفتح الهمزة قوله تفتون برأي أي تختنون
ونخترون وفيه دليل على أن المصطفي صلى الله عليه وسلم لا يفتن اذ لو كان داخل ا قال نشق في
قبورنا بنسجة المتكلم ومعه غيره ويؤيد هذا قوله في الحديث ماعملنا أي بهذا الرجل ولا يمكن
أن يسئل عن نفسه كان قبل اجل المصطفى صلى الله عليه وسلم المفتنة ليست على هذه الصفة
أجيب بأنه لو كان ذلك لينه ليسلي ألمته ويهون عليهم ما يرون وظاهر الحديث شمول الفتنة
للأطفال والراجح أنهم لا يفتشون (قوله مثل أو قريب) شئ من الرواوى الذي روى عن أسماء
وهي فاطمة بنت المظفر بن الزبير بنت العامر روت عن جدهما أم أيها وفيه دليل على تحريفهم
في النقل وكل منهم الاشترين فيه لاضافته الى فتنة أي ان أحد هم صاحف الى المذكور
والآخر مضاد الى احذوف محتوى المذكور فان قلت ان فمه الفصل ومن الصاف والمضاف

وأئم علمهم قال مامن شئ
لم أكن أرببيه الارببيه
في مقابلي هذا حتى الحنة
والذار فاؤحي الى انكم
تقتلون في قبوركم مثل

أو قریب

لأنه أدرى أى ذلك قال أسماء
فتنة المسيح الدجال يقال
ما عملك بهذا الرجل فأما
المؤمن أو المؤمن لأنه أدرى
أي همأ قال أسماء

العباجبني وهو لا أدرى أى ذلك فالت أسماء أجيوب بأنها جملة مؤكدة لمعنى الثالث المفهوم من أو واؤ المؤكدة للشئ لا يكون أحنيا منه فان قلت في بعض النسخ من قترة ومن لا تتوسط بين المضاف وال مضاد اليه في المقطأ أجيوب بأننا نسلم امتناع التصر يعجا هو مقدار من اللام وغير ها في الاضافات وهو مثل قوله لا أبال الل ولتن سلناه فهو ما مضاف ان الى قترة مقداره والمذكور يبيان لها فان قلت قدروي قريبا بالتسوين خارجها أجيوب بأن وجهه ان من قترة متصل به وبقدر لمشل مضاد اليه على رواية زياده من وعلى رواية حذفها اغفل مضاد لفترة المذكور ومتصل قريب مهدوف ويروى مثلاً وقربيا يكتبون به ما مع ايات من والمفهوم ان القترة المعاصلة في التبرير مثل قترة المسيح الرجال (قوله لا أدرى أى ذلك) أى المذكور من لفظ مثل أو قريب وأى يحتمل أن تكون استفهاما مفهوما بمنتهى اعلاقة لا درى عن العمل في لفظه لانه من أفعال القلوب وجملة قالت أمها خبر وضمير المفعول مهدوف أى قاله وهو الرابط بين المبدأ والد برو يحتمل أن تكون موصولة به بالنصب مفعول أدرى والعائد مهدوف وسيأتي ماقبه (قوله المسيح) بالطه المهمله لانه يصح الارض أولانه مسوح العين وبالخاتمة الجهة لانه مسوح الذات وقيل له الرجال لأن الدجل الكذب وخلط الحق بالباطل وهو كذلك اخلاق ووصف بالدجل ليتبريز عن المسيح عيسى بن مريم وهذا يدل على أنه بالطه المهمله واغنه ثبت قترة القبر بقترة المسيح لعظمها والتغيير على حال المناق وأ المرتاب في تكون علمه فاصرة وذلك أن الرجال يدعى الربوية ويستدل عليهم بأشيماء منها انه يحيى ويميت ومنها انه يسر بسيره مثل الجنة عن عينه ومثل النار عن يساره ومنها ان أموال من يأتى عن اتباعه تتبعه وبعد هذا كله ذاته تكتنفه في كل ما استند به لانه أuros كويه أو رفلم يكن في قدره تخسين خلقه ولا خلق من كوب شيشنzel عيسى فقتله بحرسته حتى يرى دمه في المرببة فلو كان العالم يصبه شيء من ذلك والمناق وأ المرتاب أشهمه في هذا المعنى لانه أظهر الإيمان في الدنيا وتليس في الظاهره ولم يكمل له مانسترط عليه فسه فاذ الاحتاج الى الإيمان لم يتتحقق فأسباب الرجال في لمسه القاصرة وبجهة الواهية (قوله يقال) أى المفهون وهذا يبيان لقوله تفتتون وهذا يفيد ان الافتتان هو السؤال (قوله ماعملك) فان قلت لم عدل عن خطاب الجم في انكم تفتتون الى المفرد في قوله ماعملك أجيوب بأن قوله انكم تفتتون من مقابلة الجم بالجمع فيزيد التوزيع فكانه قبل ان كل أحد منكم يفتن في قبره أو يقال ان السؤال عن العلم يكون لشكل واحد بافتراضه واستقلاله وكذلك الجواب يقع من كل أحد بافتراضه (قوله بهذا الرجل) المراد به النبي صلى الله عليه وسلم فان قلت لم يعبر بضم المتكلم بأن يقول ماعملك بي أجيوب بأن المقصود حكاية قول الملكين الصادرين بما فان قلت فالمقال بهذا الرجل ولم يقل برسول الله صلى الله عليه وسلم أجيوب بأنه لو عبر بذلك اصار تلقين الله في جنته والمقصود انتاته فان قلت قدورد السؤال أيضا عن الربي والدين فلم اقتصر على السؤال عن المعلم بهذا الرجل أجيوب بأن السؤال عنه مستلزم للأحرى من الآخرين لانه اذا أقر بهذه الرجل كان مقرأ بهذين الاصرين (قوله فاما المؤمن او الموقن) أى المصدق بنبوته صلى الله عليه وسلم وهذا شائط من الراى وهو فاطمة المتقدمة (قوله لا أدرى أيهما) أى لا أعلم أحد التقلين الذي قاله أسماء وأى يتصمم أن يقر بالرفع مبندا

وبحله قالت أسماء خبره وضير المعمول ممدوز تقديره فلته أسماء وأى استفهامية معلقة لا درى عن العمل في لفظ المفعولين ويجوز أن تكون أى موصولة مبتدأ مبنية على الضم لاضافتها مع حذف مصدر صلتها والتقدير أيام ما هو فالله أسماء ولكن الظاهر الامراب الأول فان خبراً الأول وهو أى غير ظاهر لفظاً ولا تقدير افان قوله قالت أسماء خبر المبتدأ المدوز وهو هو وأيضاً أى المعلقة انما هي الاستفهامية الموصولة ويصح نسب أى على جعلها استفهامية أو موصولة لكن هذا غير ظاهر لفظاً تقدم أن أيا الاستفهامية تعلق الفعل فالظاهر أنها استفهامية مبتدأ خبراً فلته وكانت موصولة فإن المعمول الثاني (قوله فيقول) أى المسؤول والقام واقعة في بواب أمالم فيما من معنى الشرط (قوله جاءنا بالبيانات الح) أى بالعجزات الظاهرة الواضحات وبالدلائل الدالة على ماقهه هنا (قوله فأجبناه الح) بالضمير في بعض الروايات وفي بعضها فأجبنا واعتنا بدون ضمير فخذل المعمول به للعلم والابتعاد يتعلّق بالعمل (قوله هو محمد ثالثنا) وفي رواية وهو البنابجو أرجحنا فالاجابة تتعلق بالعلم والابتعاد يتعلّق بالعمل مصدرين بقولنا واعتنا به محمد أى يقول هو محمد ثالث مرات لكنه من بين لفظ محمد ومرتبه كرسول الله لكن ظاهر ذلك ان السؤال لا يذكر روكذا الجواب فعله يكون قوله ثلثاً نامعه ولا قوله فيقول لكن يكون ثلثاً ثالثاً في قوله محمد وهذا يعني بل يصح أن يكون ثلثاً ثالثاً راجحاً الجواب بقامة وعلمه فالعامل فيه يقول أيضاً لكنه ليس قيداً في قوله محمد فقط ويصح أن يكون ثلثاً ثالثاً راجحاً للسؤال والجواب وعلى هذا فالعامل فيه يقال أويقول على سيل التسريع فالسؤال والجواب على هذا يذكر كل منه مثلث مرات وظاهر اللفظ انه راجع لكل منها وهو الظاهر (قوله فيقال) أى فيقول الملك المفتون ثم يحمل ان المراد من حقيقة كاتنوم في دار الدنيا فلابعد المؤمن في القبر ألا ويحمل أن يكون ثم يعنى متوفى عن الموت بالنوم وانما يقل مت تحبسناه في العbara لثلا يلقيه رب قفيه ناطف به أى دم على موته (قوله ما الح) حال من فأعلم ثم أى منتهى باعاليه اذا الصلاح كون الشيء في حد الاستفهام (قوله إن كنت) يحمل أن يكون بكسر الهاء همزة على أنه متحققة من الثقلية واسهapa المثقال الشأن والجملة بعده أخباره وهذا على جعل اللام في لفظنا للأسداء فتكون معلقة لعلم عن العمل ويحمل أن يكون بفتح الهمزة على أنها مصدرية واللام في لوقتاهي اللام الفارقة بناء على أن الفارقة غير لام البدايات تكون معلقة لعلم عن العمل وقال الكوفيون ان بكسر الهمزة بمعنى ما النافعة واللام في لوقتاتها يعني الا والتقدير ما كتب الامورنا كاف قوله تعالى ان كل نفس لمالها حافظ أى ما كل نفس الاعليها حافظ (قوله وأما المنافق) أى غير المصدق يقبله النبي مفان قلت ان المصطفي صلى الله عليه وسلم ذكر المؤمن الكامل وذكر الكافر المثالث وترك الطرف الوسط وهو المؤمن العاصي أجب به سكت عنه لكونه أخذ من كل واحد طرف فأأخذ من الطرف الاول الاعيان ومن الثاني العصمان في لقيمه الخوف أو لا ثم يلقيه الفرج والسرور وما يؤيد ذلك ما كثيرون بعض الصالحين انه كان خطيباً في جامع من جوامع الامصار فلما توفى رأه صاحبه في النوم فسألة ما فعل به المكان في القبر فقال سالانى فوقفت فلم أدر ما أجيء به فبقيت متحيراً ساعده فإذا أنا بشباب حسن الصورة

فيقول هو محمد رسول الله
صلى الله عليه وسلم جاءنا
بالبيانات والهدى فأجبناه
واتعناه هو محمد ثلثاً ثالثاً فيقال
نم صاحفه علينا ان كتبت
لحوتفاته وأما المنافق

قد خرج من جاتب القبر فلقتني الجنة فلما أجبتهما وذهبنا عن أراد هذا الشاب أن ينصرف فتعلقت به فقلت من أنت رسمك الله الذي أغاثي الله يك فقال أنا عمالك قلت وما أبطأك حتى بعثت متحيرا في أمرى فقال لي كنت تأخذ بحاجة الخطابة من السلطنة فقلت والله ما كات منها شيئاً وإنما كنت أقصت قبها فقال لواً كلثاماً أتيتك ولاً خذلنا ياها أنا نعمت خصل لهذا وألا الحيرة ثم الفرج أو يقال إن المصطفي لم يعن حكم المؤمن العاصي لأنه يختلف باختلاف الناس فهم من تغلب حسناته سيئاته ومنهم بالعكس ومنهم من يكون بالسوية فاحوال العصاة متعددة فلوز ك المؤمن العاصي لاحتاج أن يبين كل شخص على حده كيف يكون سؤاله وكيف يكون جوابه وكيف يكون خلاصه أو هلاكه فيطول الكلام في ذلك فبين حكم الطرفين لأنه محصور ورلا حكم الوسط لأنه غير مخصوص (قوله وأمرتني) أي الشان وهذا شن من الروى أيضاً وهو فاطمة (قوله فقلت) أي قلت ما كان الناس يقولونه وهذا الحديث ذكره المخاري في باب من أجاب القسماً بشارارة البدوالأن (قوله عن أبي هريرة) تقدم أنها كنية واختلف في اسمه وأسم أيه على نحو لاثين قولوا والاصح ان اسمه عبد الرحمن بن صخر وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم خمسة آلاف حديث وتلخاته وأربعة وسبعين حديثاً وقد قال أبو هريرة ما كان أحد أكثر حديثاً مني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا عبد الله بن عمرو بن العاصي فإنه كان يكتب وأمثاله كتب واغاثاً شهرت الرواية عن أبي هريرة دونه لكونه سكن مصر والوافدون إليها من الناس قليلون (قوله قلت يا رسول الله) وفي بعض الروايات قبل يا رسول الله قال البرماوي لا يناسب ما بعده من قوله لقد ظننت لان الاسئل هو أبو هريرة نفسه (قوله من أسعد الناس) أي من أولاهم وأحقرهم وهذا يشمل العصاة وغيرهم من الامم خلافاً لمعتزاته في قوله لهم الشفاعة للمطبع بزيادة الدرجات للعصاة ودخل في من الأنس والجبن والملائكة بناء على أن الناس مأخوذون من ناس إذا تحرر فإن أحذمن الأنس فالناس لامفهوم له (قوله يوم القيمة) بحسب يوم على الظرفية فإن قلت لم قيد به مع أن الشفاعة مستمرة في الدنيا والآخرة فما زال عليه الصلاة والسلام يشفع ويشفع أجيبي بأنه قد يلهي لان شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا معاينة ومشاهدة لاي هريرة فلامعنى للسؤال عنها المألفة من تحصيل الحاصل أو قيده لان الشفاعة الواقعية فيه أعظم من الواقعية في دار الدنيا (قوله لقد ظننت) اللام موطن للقسم أي والله لقد ظننت (قوله يا بآهريه) وفي رواية آبا هريرة بأسقط طيابه عليها سرح سيدى على الإجهورى (قوله أن لا يسألنى) بفتح لام يسأل وضجه على تدرايقى وحسبو أن لا تكون بالرفع والنصب لوقوع أن بعد الفعل فعل الأول تكون أن مصدرية عاملة في الفعل النصب وعلى الثاني تكون متحققة من التسلية (قوله أحد) بالرفع فاعلى يسأل وقوله أول بالرفع صفة لاحد أو بدل منه وبالنصب على الظرفية وهو خلاف الظاهر والظاهر انه حال وجاءت الحال من التكورة لوقوعها بعد التي وأول يعني أسبق فهو من نوع من الصرف الوضعي وزن الفعل (قوله لما وليت) ما موصول حرفي وما بعدها في تأويل مصدر مجرور باللام ومن تبعه ضمة آى لرؤى بي بعض حوصل ويصح أن تكون ماموصولاً اسماً وبالجملة بعد هاصلة والعائد ممحذوف ومن بيانه آى لاجل الذى رأيته من حوصلك آى حفظك وبؤخذ من الحديث أنه ينبغي للعالم أن يتقرن في حال المتعلم

فينظر في كل واحد ويعطيه مقدار فهمه وينبه على حرصه ليكون بأعلى الاجتهاد في العلم وعلى الحرص عليه وفيه ذلة على أن العالم إذا لم يستطع سكت ولا يكون كما للعلم لأن على الطالب أن يسأل قال الله تعالى فاسأله أهل الذكر ثم إذا سئل العالم فعليه البيان فإن لم يمتن بعد السؤال فهو آثم أن تعيّن عليه ولم يكن معذوراً والافتراض (قوله أسد الناس) استشكل التعبير بأفعال التفضيل أذمه فهو منه أن كلام من الكافر الذي لم ينطق بالشهادتين والمنافق الذي نطق بلسانه دون قلبه أن يكون سعيداً وليس كذلك وأجيب بأن أفعال التفضيل ليس على بابه بل يعني سعيد الناس من نفاق بالشهادتين أو على بابه غالفة ففضيل بحسب المراتب أى أن من وصل المرتبة العالية من الأخلاص فهو أسعد من لم يكن في هذه المرتبة وأما الحالات ~~الستخار~~ في القيمة من الراحة من طول الموقف بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم فليس بسعادة لما يعقب ذلك من الضرر (قوله من قال) في موضع رفع خبر المبتدأ الذي هو أسعد ومن وصولة أى الذي قال فان قلت انه لا يقع في الدار الآخرة الاصديق القلبي وإن لم يتلفظ بهذه الكلمة أجيوب بأن المرادي مع التصديق يقلبه بغيره قوله خالص من قلبه وأمر المرادي القول النفسي بأن تقول النفس أذعنت وصدقت وقبلت ذلك أوبني ذلك على الفالب من ان من صدق بالقلب قال بالسان فيكون ما قاله بسانه داعياً ما في قلبه (قوله لا إله إلا الله) أى مع محمد رسول الله وقد ورد في فضليها أحاديث كثيرة منها ورد عن أنس من قال لا إله إلا الله وما ذهبت له أربعة آلاف ذنب من الكافر قبل فان لم يكن بهذه الكافر قال يغفر له ذنب أوبيه وأهله وجيرانه وهذا يفيد أن الكافر مكفورة بالاعمال الصالحة ولا يخرج على فضل الله تعالى لكن الرابع انه لا يكفرها الآلتو بآية والجح المبروراً وغفار الله تعالى ومنها ورد عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال العبد المؤمن لا إله إلا الله سرت السموات حتى تتفق بين يدي الله تعالى فيقول أسكنني فتقول كيف أسكنك ولم تغفر لقاتل فتقول ما أجر يتك على لسانه الا وقد غفرت له ومعنى نزقه السموات ومحاطيته الله تعالى ومحاطيتها الله ان الله يجعل لها صورة ومثالاً فتصعد فتحرق وبخاطب وتقول ذلك بعث القرآن يوم القيمة في صورة رجل يجادل عن أصحابه وصعود سورة تبارك الملك إلى العرش لشفاعتها فين كان يقرؤها (قوله خالصا) حال من فاعل قال أى خالصا من الشرك زاد في رواية الكشميري وأبي الوقت مخلصا (قوله من قلبه أو نفسه) شئ من الرواى وبالazar والمجروح يحمل أن يكون متعلقاً بقال فيكون لغوا وأن يكون متعلقاً بحال الصالحة فتكون لغوا أيضاً وأن يكون متعلقاً بمحذف حال من ضمير المصدر المفهوم من قال والتقدير قال حال تكون ذلك القول نشأة في قلبه ف تكون مستقرة لأن لغوا فان قلت الأخلاص محل القلب فاقاً مدة من قلبه أجيوب بأن الآيات به للتأكيد ولو صدق بقلبه ولم يتلفظ داخل في هذا الحكم لذا لا تحكم عليه بالدخول إلا أن تلتفظ فهو سب للحكم باستحقاق الشفاعة لان النفس الاستحقاق وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الحرص على الحديث (قوله عن عبد الله) هو الحمامي اراهيد العابدين الحمامي رضي الله عنهما (قوله ابن عرو) كان قرشياً (قوله ابن العاصي) بالباء وبدونها وبالجهور على قراءته بالباء وبكتابتها بها وهو القصيم عند الحجة لأن المنقوص إذا كان غير منصوب على قسمين منون وغيره منون فالمelon الوقوع عليه بمختلف اليساء أولى قال تعالى

أسعد الناس بشفاعتي يوم
القيمة من قال لا إله إلا
الله خالصا من قلبه
أو نفسه في عن عبد الله بن
عرو بن العاصي

ولكل قوم هاد وغیر المتنون غالوقس عليه حالها، أولى قال ابن مالك

وتحذف يا المتقوض ذى التنوين ما « لم ينصب آوى من ثبوت فاعلا
قوله ان الله لا يقبض العلم) أى لا يرفعه من بين العلماء ولا يمحوه ولا يزيله من صدورهم وقاويمهم
(قوله انتزاعا) منصوب على انه مفعول مطلق والعامل فيه النصب الفعل المراد به وهو
يقبض في المعنى على حد قولهم رجع الظهورى فالظهورى منصوب على انه مفعول مطلق والعامل
فيه النصب قوله رب رجع (قوله يتزعع) وفي رواية يتزعع بالكسر أى يحمره ويرفعه ويزدهمه من
قلوب العباد وهذه الجملة صفة لقوله انتزاعاتهى داخله فى النفي (قوله ولكن يقبض العلم)
أظهره فى محل الا Steele رلا جل زيا دة تعظيم العلم والافتخار بفضله كما فى قوله تعالى الله الصمد بعد
قوله الله أحد فاظهر لفظ الجلالة تعظيم الله تعالى (قوله يقبض العلم) أى يقبض أرواح العلماء
وموت حلة العلم وفي نسخة ثبوت العلماء ولعلها رواية (قوله حتى اذا المخ) حتى ابداية
ويصبح أن تكون غاية فان قلت الواقع هنا بعد حتى بحثة شرطية فكيف تكون غاية تناقلها

قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول إن الله
لا يقبض العلم انتزاعاً يستر
هه من العباد ولكن يقبض
العلم يقبض العلماء حتى
إذ لم يقْبِل عالم اتخذ الناس
رؤساً جهالاً فسلوافاً فاقروا
بغير علم فضلوا وأضلوا

أجيب بأن تقدّر الحديث ولكن يقْبض المعلم بقبض العلماء إلى أن يتّخذ الناس رؤساجها لا وقت انتراض أهل العلم فالغاية في الحقيقة هي ما انتسب من الجواب المقصد ذلك بالشرط (قوله لم يرق) بضم المثناة التحتية وكسر القاف من الابقاء، وفيه ضمير يرجع إلى الله تعالى هو القائل وعما بالتنبّع على الفعلة كذا في رواية الأصيلي ولغيره يرق فتح حرف المضارع من الباءة وعما بالرفع على الفاعلية وفي رواية مفعول يتأثر ضمير عائد على الله فإن قلت أن يرق ماض لوقوعه بعدم النافية فكيف يقع بعد إذا التي الاستقبال أجب بأن لم يجعل الفعل مضللاً فإذا جعلت نفي الفعل مستقبلاً فتعارضاً فتساقطاً ويقع المضارع على أصله وهو أفاده الاستقبال أو يقال إنهم ما تعادلاً فقيد الفعل الاستمرار من المضى إلى الاستقبال (قوله لا يتّخذ الناس) بالرفع على الفاعلية وظاهر ذلك أنه لا يتّخذ الناس رؤساجها إلا إذا اتفقاً بقاء العالم مع الشامخ كثراً من الناس يتخذون الرؤساء الجهال مع وجود العلاء كاهو مشاهد الآن وأجيب بأن المراد بالناس كل فرد فمن أفراد الناس فلا يصح أن الكل يتخذون ذلك إلا عند فقد العالم ويحباب أيضاً بأن هذا الحديث بجرى الغالب من أن الناس يتخذون الرؤساء الجهال عند فقد العالم ومن غير الغالب قد يتخذون - مع وجود العلاء (قوله رؤساً) بضم الراء والهمزة والتشوين بجمع رأس وهو الكبير ولا يذر أيضاً كباقي الفتح رؤساء يفتح الهمزة وفي آخر همزة أخرى مفتوحة تجمع رئيس وهو الكبير أيضاً (قوله جهال) بالضم والتشديد والنصب صفة سابقة ظاهرة أعم من الجهل البسيط وهو انتقاء العلم بالشئ وعمن الجهل المركب وهو انتقاء العلم بالشيء مع اعتقاد خلاف الواقع (قوله فـشلوا) بضم الشين والضير للرؤس أي سألهما السائل (قوله فأفتقوا) أي أخبروا بمحاجة الحادثة التي سئلوا عنها وقوله بغیر علم أي بغیر علم العرواب فضلوا أي في أنفسهم وهو ما ذكرناه من الضلال وقوله وأضلوا أي أضلوا السائلين فهو ما خرذ من الأضلال وأعلم أنه لا تناهى بين هذا الحديث وحديث ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله حتى يأتي أمر الله لأن الحديث الذي هذه حداثيان أمر الله تعالى المقصري بالرجح التي هي ألين من الحرج يعنيها الله تعالى فتقبض أرواح المؤمنين حتى لا يرق أحد في قوله مثقال

ذرة من الايام حتى لو دخل أحد من المؤمنين في كبد جبل لدخلت عليه حتى تقبضه وإن أرد
بامر الله يوم القيامه فالراد اتخاذ الرؤساء الجمال في بعض الموضع فلا ينافى ان البعض الآخر
لا ينقطع منه العله كبيت المقدس أو المغرب وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كيف يقبض
العلم (قوله كانت) أي عائشة وقوله لا تسمع أي من النبي أوعزه ويحمل من النبي فقط وبع
بين كان الماضي وبين لا تسمع المضار الخلص بلا الاستقبال استحضاراً للصورة الماضية وأعتبر
ما ينافي لفظة تحفظها (قوله لا تعرفه) الجملة صفة لسؤال ابن الجليل بعد التكرات صفات والعاده
النهاء (قوله الراجعت فيه) أي في الشيء الذي لا تعرفه من يعرف فمفعول راجعت محدثه
(قوله حتى تعرفه) أي إلى أن تعرف الشيء الذي سمعته ولم تكن عارفة به (قوله وان النبي)
اعطف على كانت (قوله من حوسبي) أي نوقيش وشتد عليه في المساب بأن يقال لهم فعلت كذلك
فعلت كذلك حتى بين لم يجتمع مانعه (قوله قالت عائشة) الماصل ان عائشة فهمت ان كلام
النبي صلى الله عليه وسلم معارض للايمان كلامه بمثل حكم كل سباب العرض ولسباب المناقشه
(قوله وليس) الهمزة للاستفهام الانكارى بمعنى النفي وليس للنبي وتنهى النفي اثبات فكان منها
تقول ان الله يقول واسم ليس ضمير الشأن وخبرها جملة يقول الله او ان ليس بمعنى لا فيليس لها
اسم ولا خبر كما أنها قالت أول ما يقول والواو للاطفال والمطوف عليه مقدار بعد الهمزة أي كان
ذلك وليس يقول الله وهذا ما ذهب إليه الرمخشري وذهب سيبويه إلى خلافه وهو ان المطوف
عليه مقدر قبل الهمزة اذ لم يوجد ما يصلح للعاطف عليه كاذلما يقرن العاطف بهمزة الاستفهام
فإن قلت ان العاطف يكون قبل أداة الاستفهام كأي قوله تعالى فأين تذهبون فأين تذهبون فأين توافقون
أجيب بأن الهمزة اختفت بالتقديم على العاطف لأنها أصل أدوات الاستفهام (قوله حسابة
يسيراً) أي سهل ليس مناقش فيه (قوله قالت) أي عائشة وقوله فقال أي النبي في جواب
سؤالها (قوله إنما ذلك) المشار إليه المساب اليسير والكاف مكسورة لانه خطاب لعائشة
(قوله العرض) أي الابراز والاظهار من غير مناقشة بان يطلعه الله على اعمالهم من غير تشديد
عليه بان يكون ذلك بينه وبين الله من غير اطلاع أحد من الخلوقات عليه وقد جاء ما يليه كيفية
العرض في حديث ثان حيث قال ان الله عز وجل يحاسب عبد المؤمن سراً فبلغ كنهه عليه
ويقول يا عبد ذلت ذلت في يوم كذا فعلت كذا في ساعة كذا فلما يكتبه الا الاعتراف حتى يظن
انه والله فيقول يا عبد ذلت اعملت في الدنيا وأنا انصر هالك اليوم اذ هو يا عبد الى
الجنة فاذ رأه أهل المحسن يقولون طوبى لهذا العبد يعيش انتهقط فهذا هو بيان العرض
المجمل هنا انه عرض ولا عقاب عليه (قوله ولكن من نوقيش) أي ناشئ الله اي اسقفي حسابه
ويبين له كل قردة من اعماله مع التشديد عليه وهذا الاستدرال الصوري (قوله المساب) فال
القسطلاني مفعول ثان لنوقيش وقال الاجهوري منصوب بنزع الخافض ولا مناقشة قال اليه
قوله بنزع الخافض السبيبة لالستدبة فيكون مفعولاً لنوقيش والتقدير من نوقيش في المساب
(قوله بذلك) جواب الشرط ويحوظه الجزم والرفع قال في الخلاصة * وبعد ما ضرر فعل
المذاحسن * فالجزم على انه جواب الشرط والرفع على انه خبر مبتدأ محدثه أي فهو بذلك
والجملة جواب الشرط ويهم ذلك بكسر اللام قال في المختار هناك الشيء يهمه بالكسر هلا كاوهوكا

عن عائشة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم كانت
لا تسمع شيئاً لانه لا تعرفه الا
راجعت فيه حتى تعرفه
وان النبي صلى الله عليه
 وسلم قال من حوسبي عن
 فات عائشة قلت وليس
 يتول الله عزوجل فسوف
 يحاسب حسابة يسيراً قالت
 فقال إنما ذلك العرض ولكن
 من نوقيش المساب به لك

وهو لكتاب فتح الاماء (فائدة) قيل لعلى رضي الله عنه كيف يحاسب الله العادم كثرة عددهم فقال كاير فتهم مع كثرة عددهم وقيل لعبد الله بن عباس أين تذهب الا روح اذا فارقت الاجساد فقال أين تذهب نار المصائب عند فناء الادهان وهذا الجواب ابان جواب السكات والعجب من المبادرتهم ما في الحديث دليل على ان من السنة ان من سمع شيئاً لا يعرفه فليراجع فيه حتى يعرفه يقول خذ ذلك من قوله كانت لاتسمع شيئاً لا تعرفه الا راحته فيه حتى تعرفه وعلى أن المراجعة تكون بحسن أدب يؤخذ ذلك من قوله أليس يقول الله عز وجل فسوف يحاسبه يايسيرا ثم تظهر صورة الانكار ولكن عرضت بالآية ليجتمع لها في ذلك وجوبه من الفقه منها تفسير الآية من يعرفها حقاً ومنها معرفة كيفية الجمع بينها وبين من الحديث فاجتمع لها في ذلك ما أرادت وهو كونه عليه الصلاة والسلام بين لها معنى الآية وكيفية الجمع بين الآية والحديث وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من سمع شيئاً ليفهمه (قوله عن أبي موسى) كنية الراوى واسمه عبدالله بن قيس الاشعري صاحب الهجرات الثلاث هاجر من اليمن الى رسول الله عنة ومن مكانة الى الحبشة ومن الحبشة الى المدينة وهو جد ابي الحسن الاشعري امام اهل السنة (قوله جاء رجل أى وهو لاحق بن حمزه وقوله الى النبي متعلق بما قال فان قلت انه متعدد فسم فلم عذ اميالاً أحبب بأنه عداه بذلك لاجل بيان انتهاء المحبى وهو النبي صلى الله عليه وسلم الذي هو المقصود (قوله يا رسول الله) فيه دليل على ان من الأدب والسنة تقديم مناداة المسؤول بأعلى اسماهه وعلى ان مناداة المقصود للفاضل جازئ للحاجة (قوله ما القفال) أى ما حقيقته وما هي فيما باسم استفهم مبتدا واقتال خبر والجملة من المبتدا والخبر مقول القول (قوله فان أحدنا) أى الواحد مننا وقوله يقاتل غصباً اى لاجل الغصب لكون المقاتل لم يدعوا او الغصب حاله تحصل عند غلام دم القلب لارادة الانتقام وقوله وجيه بكسر الحاء وسكون الميم وقيل فتح الحاء وكسر الميم وفتح الياء مشددة ومعناهما واحداًى مخالفة على الحرم وقيل هي الانفة والغير والمحاماة عن العشيرة والعشيرة بالجماعة والاصحاب والاصحاب الاول اشاره الى مقتضى القوة الغضيبة والثانى الى مقتضى القوة الشهوانية او الاول لاجل دفع المضر و الثاني لاجل جلب المتعة وفي هذا دليل على ابداء العلل الواردة للعارف بهما بين فيها الفاسد من الصالح لان هذا الاعرابي قال أو لا ما القتال في سيل الله ثم بين بذلك وجود القتال التي كانت عادة العرب يقاتلون عليها (قوله فرفع) أى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله اليه أى الى هذا الرجل السائل وقوله الا انه كان فاما هذا استعداد عن رفع رأسه لان السنة أى بواجه المسؤول السائل بوجهه عند الجواب وهذا استثناء مفرغ وان واسمهما وخبرها في تأويل مصدر والتقدير مارفع اليه صلى الله عليه وسلم رأسه لا من الامور الا لاجل كون الرجل فاما اى فينظر اليه حينشدو بجيده (قوله من قاتل انما) فان قلت ان المسؤول عن ماهية القتال وحقيقةه والجواب لم يطابق المسؤول فان الجواب ليس عن الماهية بل عن نفس المقاتل أحبب بأن فيه الجواب مع زيادة لان المقاتل شق من القتال والمشتق من ضمن المشتق منه وهو الحدث الذي هو القتال وزيادة وهي ذات القاتل او بقتل ان القتال في قوله ما القتال يعني اسم الفاعل اى ما القاتل بدليل قوله فان أحدنا فان قلت ان في هذا الجواب ايقاع معلى العاقل مع انها موضوعة لغيره أحبب بما اناسنل

عن أبي موسى قال جاء
روجل الى النبي صلى الله
عليه وسلم فقال يا رسول الله
ما القتال في سيل الله فان
أخذنا يقاتل غصباً ويقاتل
جمة فرفع اليه رأسه
قال ومارفع اليه رأسه
الا انه كان فاما فقال من
قاتل تكون

انها موضعه لغير العاقل بخصوصه بل للعاقل وغيره ولكن استعمالها في غيره أكثر (قوله كلة الله) المراد بها لا إله إلا الله وإنما أضفته لله لأنه تعالى كافناه التصديق بدعولها وبالتفظ به (قوله هي العليا) أي الظهور أي الظاهرة وكلمة الكفر هي الخفية (قوله فهو سهل آلة) الضمير عائد على القتال المفهوم من قاتل وفي سهل الله الخبر هو والتقدير فالقتال تكون كلة الله هي العذابقاتل في سهل آلة والضمير عائد على المقاتل والتقدير المقاتل تسكون كلة الله هي العليا مقاتل في سهل آلة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من يسأل وهو قائم عالمجالسا (قوله عن عباد) بفتح العين وتشديد الباء الموحدة صحابي وعمه صحابي أيضا (قوله عن عمه) اسمه عبد الله ابن زيد وهي رواية صحابي عن صحابي (قوله انه) يحتمل ان الضمير لشأن وأن يكون عائد على منه قوله شكي بالبناء للفاعل والمفعول والريل بالنصب مفعول وبالرفع نائب فاعل فعلى الاول ضمير انه عائد على اليم وعلى الثاني فهو لشأن ويحتمل بآية الفاعل ورفع الرجل على انه فاعل وضمير انه عائد على الشأن أي ان الحال والشأن شكرا الرجل الح فالشاك هو الرجل وهذه الاوجه بعد عدم العلم الشاك والا بشع (قوله الذي يحيى عليه) أي يوم القيمة يقع في وهمه وقوله أنه يبعد الشئ أي الحديث وقوله في الصلاة حال من الشئ (قوله لا ينتقل) بفتح التاء الفوقة وكمرا القاف وفي رواية لا يقتل وقوله لا ينصرف شئ من الرواوى وهو على بن عبد الله المدبي شيخ البخاري وقيل عبد الله بن زيد أحذر بالهذا الحديث عند البخاري لأن الرواية غيره وهو عن سفيان بلفظ لا ينصرف من غير شك والالفاظ النسائية يعني واحد وهو عدم انفروج من الصلاة والفعل محزوم على النهي ويجوز الرفع على ان لاذفة قوله حتى يسمع أي من الدبر وهو الضراط وقوله لا يحيى أي يشم وهو القسم والمزاده لا يخرج من الصلاة الا اذا تحقق الحديث والحديث ظاهر في حصل له الشك في الحديث داخل الصلاة وأمام حصل له ذلك وهو خارج عنها فلا يدخل فيها بهذه الطهور المشكوك فيه وليس كذلك عند الشافعية بدليل آخر استداله امامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه والحاصل ان الجمهور قالوا ان استمر على شك ولم يتغير الحديث لا داخل الصلاة ولا خارجها فصلاة صحيحة ومذهب الامام مالك ان الشك يؤثر مطلقا سواء كان داخل الصلاة أو خارجها مالم يتغير له الطهور فيها أو خارجها او يروى منه ان الشك لا يؤثر الا اذا كان خارج الصلاة وأما اذا كان داخل الصلاة فانه لا يؤثر والمعتمد عند المالكية التأثير مطلقا لكن اذا كان داخل الصلاة لا يؤثر الا اذا في منها او لا يتغير له الطهور بل استمر على شكها مما عندنا معاشر الشافعية فلا يؤثر مطلقا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يتوضأ من الشك (قوله عن ابي قتادة) كنية الراوى واسم الحضر بن ربي بكسر الراء وتسكون الباء الموحدة وبالعين المهمجة وتشديد التحتة الانصارى السلى بفتح السين منسوب الى أحد اجداده كعب بن سلمة شهد ابو قحافة رضى الله عنه ادا و ما بعد هامن الغزو مع المصطفى صلى الله عليه وسلم وقع في حضرة مهزوق مقدر خلاف وتوفي بالمدينة ستة أربعين وسبعين من المجرة وعمره سبعون سنة روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ما ثراه وسبعون حدثنا اتفاق البخاري وسلم على امتد عشر حدثيا وانفرد البخاري بحدث واحد وسلم باتفاقه والبقية في غيرهما وهذا غير قيادة الذي أصيغت عنه فإن الذي

كلة الله هي العليا فهو في سهل الله في عن عباد بن تميم عن عممه انه شكي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل الذي يحيى الدهنه يحيى الشئ في الصلاة فقال لا ينتقل ولا ينصرف حتى يسمع صوتاً ويحيى ربيعاً في عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ادأ بالاحدركم

أوصيتك عينه قنادة بن النعمان وقصته أن ع
التي ملأ الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أ
وتعافى فأخذها صلي الله عليه وسلم يده ورده
عينيه وأخذ هما ظرا وكانت لاترمدا زاره
ويجل من ذريته قنادة فقال له نعم من أنت قال

انابن الذى سالت على الخد عينه * فرَّت بِكَفِ المُصْطَقِي إِيَارَة
فعادت كَما كَانَتْ لاقِلَّ أَمْرِهَا * فَنَاهِسِنْ مَا عَيْنَ وَيَاجِسِنْ مَارَة

فوقه عز وجل العزيز وأحسن عطيته وأسأله قصبة قنادة الابوصيرى في همزته بقوله
وأعادت أى راحة المصطفى صلى الله عليه وسلم على قنادة عيناً * فهى حتى ماته الجلاء أى
الواسعة تظرا (قوله فلا يأخذن) كما بثون التوكى - في رواية أى ذر والغيره فلا يأخذ
بساقطها (قوله بيته) انما اختارت بالتهى لأنها معدة لما كان شريعاً (قوله ولا يستنجي بيته)
روى بثبات الماء بناء على ان لاذقة وبجذفها على اتها ناهية (قوله ولا يتنفس) فيه الوجهان
الرفع والجمل فلاذقة وناهية والحكمة في ذكره ولا يتنفس هذانع انه لامناسبة ولاتعلق لمجاله
البول وحالة الاستخاء ان الغالب من أخلاق المؤمنين التأسى والاقداء به صلى الله عليه وسلم في
أحواله وكان عليه الصلاة والسلام اذا بال توضاً وشرب فضل وضوئه فالمؤمن بصدق هذا الفعل
فعمل المصطفى صلى الله عليه وسلم أدب الشرب لكونه استحضره في هذا الوقت وقوله ولا يتنفس
الابصح عطفه على قوله فلا يأخذن لانه يقتضى ان التنفس منه عنه اذا وقع الشرب بعد البول
مع انه منه عنه مطلقاً فتعين ان يكون معملاً فاعلي الجلة الشرطية بتقامتها وهي اذا بالمخ
ومعه اذن لذلك تقبيل الاسلوب حيث اكتفى المؤمن في قوله فلا يأخذن ورثا النكارة في الثاني
ويحتمل ان يكون ولا يتنفس مستأنفاً لاجل افاده حكم مستقل وهذا النهي للتأديب لاجل
ارادة المبالغة في النظافة لانه ربما يخرج من الشارب ريق فيخالط الماء فعافه الشارب
ولانه ربما روح الماء بخار دوى من المعدة فتفسد الماء الطافته فيسن ان بين الاناء عن فمه
نلانع التنفس في كل مرة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يمس ذكره بيته (قوله ان
ربما من بي اسرائيل وقوله رأى اى ابصار وقوله كلام فهو لرأى وبجهة اى كل التي نعنه
والتي يفتح الثاء المثلثة والرابع مقصوراً على التراب الذي كاف المحتار بخلاف الثراء بالذى
فهو كثرة المال وقوله من العطش اى من اجل شدة العطش القائم به وفي رواية يلهث بدل
يا كل يقال لهث بفتح الهاء وكسره يلهث بفتحها والمصدر اللهم كالضرب ولها كراغ
ويقال يهجل لهنان وامر الدهنى كعطشان وعطشى والهنان الذى يخرج لسانه من شدة
العطش والحركذا في الاجهزه وبابه طرب فلها اى أيضا بالفتح والهان بالضم حر العطش ولها الكب
العطشان والمرأله شه وبالفتح والهان بالفتح والهان بالضم حر العطش ولها الكب
آخر لسانه من العطش او والتعب وكذا الرجل اذا اعيا وبابه قطع ولها اى أيضا بالضم اه (قوله
يعرف) بفتح الماء وكسر الراء قال في المصباح غرفت الماء غرقاً من باب ضرب (قوله حتى
رواوه) اى جمله ريانا وقد ورد في بعض الروايات بثمار جلبيتى بطريق فاشتد عليه الماء فوجد

بترافقن فيها فشرب فخرج فإذا كلب يلهمت الترى من العطش فقال الرجل لقد بلغ هذا الكتاب من العطش مثل الذى نزل في قرن الببر فلا خضم مام أمسكه بصحة وفقط من البرأى طبع منه فسقاوه (قوله فشكر الله) أى فأننى عليه أوجازاه فلم يداشـ كـر الله الشاء وأـ الجـازـة (قوله فأدخلـهـ الجـنةـ) من باب عطف المخاص على العام ويحتمل أن يكون العطف للتفسير فالغاء تفسيرية على حد قوله تعالى قـوـبـواـ إـلـيـ بـارـئـكـمـ فـاقـلـواـ أـنـفـسـكـمـ فـانـ القـسـلـ هـوـنـفـ التـوبـةـ وـفـ الرـاـبـةـ الآخرى فـشـكـرـ اللهـ لـمـغـفـرـهـ قـالـواـ إـرـسـلـ أـبـرـاجـهـ فـاقـلـ اـنـ فـانـ الـهـاـءـ أـبـرـاجـهـ فـاقـلـ اـنـ فـيـ كـلـ كـبـرـىـ رـطـبـةـ أـبـرـاجـهـ وـقـدـ اـسـتـدـلـ بـعـضـ المـالـكـيـةـ لـلـقـوـلـ بـطـهـارـةـ الـكـلـبـ بـإـرـادـ المـوـاتـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ مـنـ كـوـنـ الـرـجـلـ سـقـيـ الـكـلـبـ فـخـفـهـ وـاسـتـبـاحـ لـبـسـهـ فـيـ الصـلـادـةـ دـوـنـ غـسلـهـ أـذـلـمـ بـذـكـرـ الغـسلـ فـيـ الـمـدـيـثـ وـأـجـبـ عـنـ ذـلـكـ بـاـحـتـمـالـ أـنـ يـكـوـنـ صـبـ الـمـاءـ مـنـ الـخـفـيـشـ كـاـنـ فـسـقاـوـهـ وـلـنـ سـلـنـاـ الـهـسـقاـوـهـ اـنـفـ فـلـاـ يـلـزـمـ مـنـ لـاـ شـرـعـ مـنـ قـبـلـ الـيـسـ شـرـعـ الـنـاـوـاـنـ وـرـدـ فـشـرـ عـنـاـ مـاـ يـتـرـهـ سـلـنـاـ الـهـ شـرـعـ لـنـاعـلـىـ القـوـلـ الـضـعـفـ عـنـ ذـلـكـ مـحـلـ ذـلـكـ إـذـ أـمـ بـرـدـ فـشـرـ عـنـاـ نـاسـخـ وـقـدـ وـرـدـ النـاسـخـ فـيـ صـحـيـحـ مـسـلـمـ إـذـ وـلـغـ الـكـلـبـ فـيـ آنـهـ أـحـدـ كـمـ فـلـيـغـسـلـهـ سـبـعـ مـرـاتـ اـحـدـاهـنـ بـالـرـابـ قـالـ الشـيـخـ الـجـهـوـرـىـ وـدـلـيلـ الـأـمـامـ مـالـكـ عـلـىـ طـهـارـةـ الـكـلـبـ أـنـ الـكـلـابـ كـانـ تـقـبـلـ وـتـدـرـبـ فـيـ مـسـجـدـ الـمـصـطـقـ عـلـىـ الـهـلـهـلـ عـلـىـ وـلـغـ الـكـلـبـ وـمـنـ شـائـمـاـ وـأـوـاهـاـ بـالـأـرـضـ وـلـمـ يـأـمـرـ عـلـىـ الـصـلـادـةـ وـالـسـلـامـ بـاـخـرـاجـهـاـ وـلـاـ بـغـسـلـ مـاـسـتـهـ مـنـ أـرـضـ الـمـسـجـدـ اـهـ وـيـعـكـنـ أـنـ يـقـالـ يـحـتـمـلـ أـنـ لـيـكـوـنـ هـنـاـكـ رـطـبـةـ وـالـدـلـيلـ إـذـ اـطـرـقـهـ الـاحـتـمـالـ سـقـطـ بـهـ الـاسـتـدـلـالـ قـالـ وـمـاـيـدـلـ عـلـىـ طـهـارـةـ عـيـنـ الـكـلـبـ وـرـيـقـهـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ فـكـلـوـاـمـاـ أـمـسـكـنـ عـلـيـكـمـ فـاصـرـنـاـ اللـهـ بـأـكـلـ مـاـ أـمـسـكـهـ الـكـلـبـ عـلـيـنـاـ مـنـ الصـدـوـقـ وـيـشـرـطـ عـلـيـنـاـ الـرـبـ غـسلـهـ فـدـلـ عـلـىـ طـهـارـةـ رـيـقـهـ اـهـ وـيـعـكـنـ أـنـ يـقـالـ أـنـ الـأـنـاـ بـيـقـدـيـدـ بـدـلـ أـخـرـ كـدـيـتـ مـسـلـمـ إـذـ اـوـلـعـ الـكـلـبـ فـانـ الـامـسـالـ أـبـلـعـ مـنـ الـوـلـغـ فـقـوـلـهـ تـعـالـىـ فـكـلـوـاـمـاـ أـمـسـكـنـ عـلـيـكـمـ أـيـ بـعـدـ طـهـرـهـ وـغـسـلـهـ سـبـعـاـ اـحـدـاهـنـ بـالـرـابـ طـهـورـ قـالـ وـمـاـيـدـلـ عـلـىـ طـهـارـةـ اـهـ حـيـوانـ لـاـ يـكـفـرـ مـسـخـيـرـ اـكـهـ اـهـ وـقـدـ يـقـالـ عـدـمـ الـكـفـرـ اـنـجـاـمـ اـنـ كـوـنـ هـذـاـ الـمـكـمـ غـيرـ مـجـمـعـ عـلـيـهـ لـاـمـنـ كـوـنـ الـكـلـبـ طـاهـراـ قـالـ وـمـاـيـدـلـ بـهـ عـلـىـ طـهـارـةـ الـكـلـبـ أـنـ غـسلـ الـأـنـاءـ مـنـ وـلـغـ الـكـلـبـ لـاـيـذـلـ عـلـىـ نـجـاسـتـهـ بـلـ هـوـ تـعـبـدـيـ كـاـنـ الـوـضـوـ وـسـاـمـرـ الـاغـبـالـاتـ الـوـاجـبـةـ فـيـ طـهـارـةـ الـأـعـضـاءـ الـوـجـبـ بـنـجـاسـةـ الـأـعـضـاءـ اـهـ وـقـدـ يـجـابـ بـاـنـ الـقـاعـدـةـ اـنـ وـجـوـبـ الـغـسـلـ اـمـ الـمـلـدـثـ أـوـ خـبـثـ أـوـ تـكـرـمـةـ وـلـاـ حدـثـ عـلـىـ الـأـنـاءـ وـلـاـ تـكـرـمـةـ لـهـ فـتـعـنـ غـسلـهـ عـنـ الـخـبـثـ الـخـاـصـ فـالـكـلـبـ قـالـ وـلـوـ كـانـ الـكـلـبـ نـجـاسـاـ لـكـنـ فـيـ غـسلـهـ بـعـدـهـ مـنـ غـيرـ تـحـدـيدـ بـسـبـعـ اـهـ وـيـعـكـنـ أـنـ يـقـالـ أـنـ لـمـ يـكـفـ الـمـرـةـ لـغـلـظـ اـمـ نـجـاسـتـهـ عـلـىـ اـنـ تـحـدـيدـ السـبـعـ يـقـرـىـ بـنـجـاسـةـ لـاطـهـارـةـ قـالـ وـمـاـيـدـلـ بـهـ اـنـ لـوـ كـانـ الـغـسـلـ سـبـعاـ جـلـ عـنـ الـجـلـسـ لـكـانـ الـخـنـزـيرـ بـذـلـكـ أـوـلـىـ مـعـ اـنـ لـاـ يـغـسلـ الـأـمـرـةـ اـهـ وـقـدـ يـقـالـ لـاـنـ سـلـمـ أـنـ الـخـنـزـيرـ يـغـسلـ مـنـ مـقـطـ بـلـ هـوـ مـثـلـ الـكـلـبـ فـيـ وـجـوـبـ السـبـعـ بـلـ أـوـلـىـ اـذـهـوـ أـسـوـأـ حـالـاـمـ اـنـ الـكـلـبـ قـالـ وـمـاـيـدـلـ بـهـ عـلـىـ طـهـارـةـ الـكـلـبـ اـنـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ سـلـلـ عـنـ الـسـيـاضـ اـنـ بـيـنـ مـكـةـ وـالـمـدـيـنـةـ فـقـيلـ لـهـ اـنـ تـرـدـهـ الـسـبـعـ وـالـكـلـابـ فـقـالـ لـهـ اـمـ اـجـمـلـ فـيـ طـوـنـهـ وـلـتـامـاـقـيـ شـرـابـاـ وـطـهـورـاـ اـهـ وـأـجـبـ بـاـحـتـمـالـ أـنـ يـكـوـنـ الـمـاءـ كـثـرـاـ وـأـعـلـمـ اـنـ أـوـلـ مـنـ اـخـذـ الـكـلـبـ فـوـحـ عـلـىـ الـصـلـادـةـ وـالـسـلـامـ قـالـ يـارـبـ أـمـرـتـنـىـ أـنـ أـصـنـعـ الـفـلـكـ وـأـنـافـ صـنـاعـتـهـ أـصـنـعـ أـيـمـافـيـجـيـوـنـ أـيـ قـوـيـ بـالـلـيـلـ يـفـسـدـونـ

فـشـكـرـ اـقـهـ بـهـ فـاـ دـخـلـهـ
الـنـيـةـ

ما صحت فاليتم أي ينم أمرى فأوحى الله به ينوح اخذ كلبا يحرس كلاب فكان نوح يعمل بالنهار وينام بالليل فإذا جاء قومه ليقصدوا ما عمله هبهم الكلب فيتبعه نوح فإذا خذ عصا وثبت نوح عليهم فينهرمون وفي الكلب نفس خصال حمدة منها التأدب والتعظيم والتلقين حتى لو وضعت على رأسه سرحة وطربت له مأكولا لم يلتفت إلى المأكول مادام على تلك الحال فإذا أخذت عصمه ذهب مسرعا إلى الطعام ومنها أن يحفظ صاحبه شاهدا وعاباً إذا كرأ غافلاً ونائماً ويقطاناً ومنها أنه إذا ألاعنه صاحبه عصمه عصا غير موئل وهو ينظف الميوان عينيه وقت ساجنته إلى النوم وإنما ينام في وقت راحته من الحرارة وهو في نومه أسمع من الفرس وفي حال نومه أحذر من العقعق وإذا نام الكلب لا يطبق أجنفان عينيه لغفلة نومه وسبب خفته إن دماغه بارد (ومما وقع) لسدي أجد الرفاعي تفعنا الله تعالى به أن كلبا حصل له جذام فاستقره نفوس أهل بيته وصار كل هو وياه ويسقيه ويدنه حتى عافاه الله من المذام بعد أربعين يوما فحسن له ما فسح له ودخل به البلد فقيل لها أنتي بهذا الكلب هذا الاعتناء كله فقال لهم حفت أن يؤخذني الله به يوم القيمة ويقول أم عندك رجة لهذا الكلب أما حنتي أن أبتليك بما بتليت به هذا الكلب فتبيني حينذاك الرجمة بالناس قال صلى الله عليه وسلم من لا يرحم الناس لا يرحمه الله ومن لا يغفر لا يغفر له ولذا ذكر سيد عبد الوهاب الشعراي هذا الحديث قال وقع لزوجي من ضر أشرف منه على الهلاك فإذا هات يقال له خلص الذيابة من جبل العنكبوت في السقف الفلاني من البيت وشق خلص لك يا الله قال فلم يقم فأخذت مصباحا وفتحت على الذيابة في ذلك السقف فويجدتها متسكبة له في جبل العنكبوت خلصت ملائكة من ذلك المرض كان لم يكن به مرض وهذا الحديث ذكره العازري في باب إذا لوقع الكلب في آباء أحدكم فليغسله سبعا (قوله نعم) بفتح العين قال في المختار النعاس الوسن وقد نعم نعم بالضم وتعم نعسة واحدة فهو ناعس أه وقال في المصباح نعم نعم من باب قتل والاسم النعاس فهو ناعس والجمع نعس مثل راكع وركع والمرأة نause والجمع نواعس وربما يقال نعسان ونعسي حلا على وستان ووسني وكثيرا ما يحمل التي على تطيره أه والنعمان أخف من النوم وعلامته ساعي كلام الحاضرين وإن لم يفهمه (قوله وهو يصلي) جملة أسمية حالة مقتربة بالواو والضم معه صاحب الحال لفظاً حد وهو قد في نعم أى نعم يقصد كونه يصلى لأن الحال قد في عالمها أو صاحبها (قوله فلقد) أي قليلاً احتياطاً بعد اقام صلاته بالسلام لأن أنه يقطعها بمجرد النعاس فإن قطع الفرض حرام خلاف المذهب حيث جل هذا الحديث على ظاهره وقال هو مأمور بقطع الصلاة أو جعل على صلاة الحديث على ما إذا غلب النعاس بحيث لم يفهم ما يقرؤه فإنه يقطع الصلاة أو جعل على الصلاة النفل فإنه يقطعها أيضاً وحكمه الامر بالرقد دون نفسه فيه اتفاق ساعة اجابة ففي ذلك أقوال ابن أبي برهون قال هذه الحكمة تقيد طلب النوم من كل ناعس ولا يختص عن نعم في الصلاة أحب بأنه خص الامر بالرقد عن نعم في الصلاة لفادة انه يطلب منه تردد فعل الاذكار الواردة عقب الصلاة (قوله حتى يذهب) كما يقال قوله فلقد وقوله فلقد (قوله وهو ناعس) جملة أسمية مقتربة

بالواو والفتح وصاحب الحال الضمير المستتر على فان قال لم عبر أولاً بالفتح الماضي الذي هونعه وثانياً بالفتح اسم الفاعل الذي هو ناعس أجيبي بأنه غير في التعبير تبيه على أنه لا يكفي تجتهد أدنى نعاس بل لا بد من ثبوته بحيث يفضي إلى عدم درايتها بما يقول وعدم علمها بما يقول وليس المراد تجتهد أدنى نعاس مع ذهابه في الحال فأن قلت هل بين قوله نعس وهو يصلى وصلى وهو ناعس من فرق اجيبي بأن الحال قد وفده والقصد الكلام ماله التسديق الأول لاشك أن النعاس هو علة الامر بالرقد لأن الصلاة فهو المقصود الاصلي في التركيب وفي الثاني الصلاة له الاستغفار اذ تقدر الكلام فأن أحدهم اذا صلي وهو ناعس يستغفر والفرق بين التركيين هو الفرق بين ضرب فائماً وقام ضار ببيان الاول يتحمل قياماً بلا ضرب والثاني ضرب بلا قياماً كذا ذكر القسطلاني واعلم الظاهر العكس بيان يقال الاول يتحمل ضرب بلا قياماً والثاني قياماً بلا ضرب (قوله لا يدري) أى لا يعلم ما يقع منه من القول وقوله اعلم معلقة ليدري وضمه لها عائد على المصلى أى لصل المصلى يستغفر أى يرجو من الله المغفرة والمعنى لا يدري أمستغفر أى سأب متربجاً للإلاستغفار فهو في الواقع بضم ذلك (قوله فيسب نفسه) أى يدعوه عليه وهو بالرفع عطف على يستغفر وبالنصب بأن المصمرة وجوباً بعد الفاء الواقعة في جواب الترجي ونظير الوجهين قوله تعالى لعله يذكر أو يذكر فتنفعه قرأ عاصم بالنصب والباقيون بالرفع وفي رواية يسب بدون فاء بالجملة حالمة مقتربة بالضمير أى يرجو من الله الغفران في حال سبه نفسه فتكلم بما يحلله للذنب مع ان مقصوده غفران ما وقع فيه من الذنب ووقع في الحديث آخر اذا نعس أحدهم زاد الترمذى يوم الجمعة وهو في المسجد فليتحول أى لان الانسان اذا تحول ذهب عنده النوم بمحصل الحركة فان لم يكن فضاء الصفة قام ثم جلس واختلف هل النوم في ذاته حدث أى وهو مظنة الحدث فنقل ابن المنذر عن بعض الصحابة والتابعين رضى الله عنهم أجمعين وبه قال اصحى والحسن والمزق وغيرهم انه في ذاته ينقض الموضوع مطلقاً وعلى كل حال وهيئة لعلوم حديث صفوان بن عسال رضى الله عنه المروى في صحيح ابن خزيمة اذ فيه الامن عائط أو بول أو نوم فسوى بينهما في الحكم وقال آخرون بالثانية لحديث أبي داود وغيره العينان وكاه السنه فن نام فليتوضاً او اختلف هؤلاء فنهم من قال لا ينقض القليل وهو قول الزهرى ومالك وأحد رضى الله عنهم في احدى الروايات عنه ومنهم من قال ينقض مطلقاً الا نوم مكن مقعدته من مقعدة مكن مقعدة فلا يقضى الحديث أنس رضى الله عنه المروى في مسلم ان الصحابة رضى الله عنهم كانوا ابناء ونثم يصلون ولا يتوضؤون وجعل على نوم الممكن جهابين الا الحديث وهذا مذهب الاسئذ الشافعى وأبي حنيفة وقال مالك رضى الله عنهم ان طال نقض والإفلا وقال آخرون لا ينقض النوم بحال وهو يتحقق عن أى موسى الاشعري وابن عرومكم عول وبقياس على النوم الغلبية على العقل يجبنون أوانعماً وسكلان ذلك أبلغ في الذهول من النوم الذى هو مظنة الحدث على ما يتحقق وهذا الحديث ذكره البخارى في باب الوضوء من النوم (قوله عن عائشة أنها كانت تغسل المني) أى منها المخاطب عنه صلى الله عليه وسلم لامنه وحده لان فضلاً له طاهرة (قوله ثم أرأه) بشعر الهمزة أى أبصر الآخر الدال عليه قوله تغسل المني أى أبصر أثر الفضل فالضمير بالرار زعائد على الآخر ويتحقق أن الغيم يعادل المني يعني

لابدوى لعله يستغفر فيسب
نفسه ف عن عائشة رضى
الله عنها إنها كانت تغسل
المي من ثوب النبي صلى
الله عليه وسلم ثم أزاحت به
بقعةً أويقعاً

وفي رواية أخرى بقى بها
عن عائشة كانت احدانا
تحبض ثم نقرض الدم من
نوزها عند ظهرها فتسفله
وتتفحص على سائره ثم تصلى
فيه عن عائشة ان امرأة
من الانصار قالت للنبي
صلى الله عليه وسلم كيف
أغتسل من الحبض قال
خذني فرصة

لأن العرب تزداد الحضرة لقرب مذكور وهذا الضمير مفعول أخرى وفي بعض النسخ ثم أخرى بدون الضمير المتصوب وقوله فيه متعلق بأخرى وضميره ماند على الثوب وقوله بقعة أو بقعاً بضم الباء الموحدة فيما وفتح القاف في الثاني وأخره عين مهملاً تجمع بقعة أي موضع يختلف لونه ما يليه وهذا من كلام عائشة ويحتمل أن يكون من كلام سليمان بن يسار الراوى عنها فان قلت ان سليمان تابي لاصحابي فلا يصلح أن يكون الشك منه أجيبي لأن في الكلام تقديرأ أي قالت عائشة ثم أرأت بقعة أو بقعلاً أدرى أي بما فاتت فأقول الكلام نقل بالمعنى لأن أصل الكلام أن يقال إن كنت أغسل وأخر الكلام نقل للقطع عائشة يعنيه فقوله أرأته من كلام عائشة على كل حال وأما الشك فان كان من عائشة فهو شك في المرى لها فهو بقعة أو بقعاً وإن كان من سليمان فهو شكه في لفظ عائشة هل قالت له أرأته بقعة أو بقعاً (قوله وفي رواية) المنهذه الرواية ليست في البخاري فاعلموا رواية أخرى في غيره وفي الحديث دليل على رفع التجasse اذا اغسلت بالماء وذهب جرمها وبنى لونها وهذا مبني على مذهب الامام مالك وأى حسنة الفتايلين بخاصة المنى وأماعلى مذهب الامام الشافعى والامام أحمد الفتايلين بعلمهاته فيكون هذا الفصل لتجسس المدى بالجرى البول أو ببرطوبة الفرج الباطنة التي لا يصلها ذكر الجامع أو الفصل لانتزاعه من هذا الامر الممسك قدر لا للوجوب جمعاً بين رواية الحسن والفراء ورواية الفضل والحاصل أنه يجب غسله عند الامام مالك مطلقاً سواء كان رطباً أو جافاً وأما عند الامام أى حسنة يجب فكه وحكمه كان جافاً وان كان رطباً يجب غسله وأما عند الامام الشافعى والامام أحمد لا يجب غسله ولا فكه ولا حكمه مطلقاً ولهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا اغسل الجنبة أو غيرها فالمزيد يذهب أثره (قوله ثم تقرض) بالقاف والصاد المفتحة وفي رواية تقرض بالقاف والصاد المهملة بوزن تفتعل أى تقلعه بظفرها أو اصبعها قال في المصباح وقرضت الشئ قرصاً من باب قتل لو يت عليه بأصبعين قال الزمخشري قرصه بظفرين أخذ جلدته به ما في الحديث حتىه ثم اقرصيه فالقرص الاخذ باطراف الاصابع وقال ابوهوري القرص الفضل باطراف الاصابع وهو القلع بالظفر ونحوه اه وقال في المختار قرص القرص بالاصبعين وباه نصروفي الحديث ان اصر اقصائله عن دم الحيض فقال اقرصيه بآه أى اغسليه باطراف اصابعك ويروى اقرصيه بالتشديد قال أبو عبيدة أى قطعه به اه (قوله تغسله) عطف على تقرض وهذا يدل على انه لا بد في ازاله التجasse من استعمال الماء وماروه عائشة تفسير لمار وتهأسه المذكور في البخاري من نضح الماء فالمراد بالنضم الفضل وأما نضحها على سائره أى باقيه عمال الدرم فيه فهو رش لا غسل وإنما فعلت ذلك لتطب نفسها (قوله وتضخ على سائره) أى وترش الماء على باقي الثوب الذي لا درم فيه دفعاً لاوسمان بأن تغمد في الماء غير ايجيدا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب غسل دم الحيض (قوله ان اصر اؤمن الانصار) وهي اسماء بنت زيد بن السكن بالسين والكاف المقتوحةتين خطيبة النساء أى واعظهن والذي وقع لمسلم سكل ففتح السين والكاف وباللام فعل الواقعة تكررت من تبزم امرأتين (قوله كيف أغسل) استفهام من ذات المرأة عن كفتها اغتصالها من الحيض (قوله خذني) أى بعد ايصال الماء لشعر لون بشرك (قوله فرضه) يكسر القامو بالصاد

المهملة قال في المختار والفرصة بالكسر قطعة قطن أو خرقه تغسّب بها المرأة من الحيض اه وقال في المصباح الفرصة مثل سدرة قطعة قطن أو خرقه تستعملها المرأة في مسح دم الحيض اه وحکي ابن سددة مثلثتها وفر رايه لای داود بفتح القاف والصاد المهملة أى شبابيرا مثل الفرصة بطرف الاصبعين قال ابن قبيبة انا هاهو بالقاف وبالصاد المهملة أى قطعة بسيرة مثل الفرصة بطرف الاصبعين والرواية ثابتة بالفاء والصاد المهملة ولا مجال للرأى في مثله والمفهوم ينافي أمة اللغة (قوله مسكة) بضم الميم الاولى وفتح الثانية ثم مهملة مشددة مفتوحة أى بنقل أمة اللغة (قوله مسكة) بضم الميم الاولى وفتح الثانية ثم مهملة مشددة مفتوحة أى مطلية بالمسك الذى هو الطيب المعروف (قوله فتوضى) أى الوضوء الغوى وهو التنظيف ولا يوى ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وفوضى وفي رواية فتوضى (قوله ثلاثة) هو من يربط بشوه قال أو من يربط بقالت ويدل لذلك ما روى في الخبر عن عائشة ان امرأة سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسلها من الحيض فأمرها كيف تغسل فقال خذى فرصة من مسكة فظهرت لها تبجي ثم أظهرت لهما فاعمال في ثلاثة قال أى فاعمال أو قال على التنازع وقال المصنف في شرحه انه يربط بقوله فتوضى فيكون مبالغة في التنظيف (قوله ثم ان النبي صلى الله عليه وسلم) هذا مقول قول عائشة قوله واستخفا سامين لأن الأفضل وهذا يدل على تكرر القول منه ومنها فالحق ان ثلاثة يربط بقوله قال وفاقت (قوله فأعرض) ولا يوى ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر وأعرض بالواو (قوله أى وقال) شئ من عائشة في كون الواقع من النبي صلى الله عليه وسلم الاستحباء والاعراض بوجهها الواقع منه انه قال فتوضى به (قوله فأخذتها) من مقول قول عائشة قوله فأخبرته بما يرد النبي صلى الله عليه وسلم أى من انما تتبع به الفرصة أثر الدم في الفرج لا زالة الرائحة الكريهة وهذه الاتباع من دوب سواء كانت متزوجة أو غير متزوجة نعم ان كانت متزوجة أو محمرة فلاتتبع أثر الدم بهذه الفرصة المسكة واستبسط من الحديث ان العالم يكتفى بالجواب في الامور المستورة وان المرأة تسأل عن امر دينها وتكتير الجواب لفهم السائل وان للطالب الخادق تفهم السائل قول الشيخ وهو يسمع وفيه دلالة على حسن خلق الرسول صلى الله عليه وسلم وعظيم حله وحياته وهذا الحديث ذكره في الخبر في باب غسل الحيض (قوله وكل) قال الحافظ ابن حجر وفي رواية التخفيف من وكله بهذا اذا استفهاماً ياه وصرف أصله (قوله بارح) هو محل وقوع نطفة الرجل من المرأة (قوله يقول) أى عند وقوع النطفة النساء انتقاماً للخلاقه والداعم باقاضه الصورة الكاملة عليه وليس في ذلك فائدة ان الخبر ولا لازمه لان الله تعالى عالم بالكل وهو على حقوقه تعالى قالت رب انى وضعتها اثنى فاتنة تختسر او تتعززنا (قوله بارب) بحذف يا المتكلم اذا صلها بارب ويحوز فيه بارب بفتح الباء وبأرب بضمها وقرى رب السجين أحب الى بارب باثبات باء المتكلم ساكنة او فتحة ويبار بباب الاهاء وفضا (قوله نطفة) بالنصب وهي رواية القابسي وابن عساكر وهو مفهوم المحذوف أى حملت نطفة وبالرفع خبر لبتداء المحذوف أى هذه نطفة وهي كما قال ابن الاثير الماء القليل والكثير والمراد بهما من المني أى يقول نطفة بعد تغيرها وانقلابها دم (قوله علقة) أى قطعة دم جامد وفيه الوجهان السابحان (قوله مصفة) أى قطعة تعلم بقدر ما يصفع وفيه الوجهان

مسكة فتوضى ثلاثة ان
النبي صلى الله عليه وسلم
استخفا فاعرض بوجهه
أو قال فتوضى بها فأخذتها
في ذمتها فأخبرتهم بعابر بد
النبي صلى الله عليه وسلم
عن أنس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم
قال أن الله تعالى وكل بالرحم
ملكا يقول بارب نطفة
بارب علقة بارب مصفة

الإبان أيضًا قلت كُف يكُون الشيء الواحد نطفة علقة مضفة أجيبي بأن الخبر
الثلاثة تصدر عن المألف في أوقات متعددة لافي وقت واحد فان مدة النطفة أربعون يوماً وكذا
ما يبعده كافي الحديث الآخر أن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمها أو بعين يومان نطفة ثم يكون علقة
مثل ذلك ثم يكون مضافة مثل ذلك فان قلت الخبر فائده اعلام المخاطب بضمون الخبران لم يكن
عند علم بضمونه أو اعلامه بعلم المتكلم به أي اعلام المخاطب بان المتكلم بعلم بضمون الخبران
كان المخاطب عالم بذلك ويشفي الثاني لازم فائدة الخبر وسي الاول فائده ولا يتصرفان
هنا لأن الله تعالى علام الغيوب فهو عالم بالمضمن وبان المتكلم ثابت له العلم بالنطفة وغيرها
أجيبي بأن هذا الاخبار واردة على خلاف مقتضى الظاهر فلا يلزم أحد هما فالغرض من الاخبار
الملايين بذلك الناس تمام خلقه والدعاء باقاضة الصورة الكاملة وألا يستلزم عن ذلك وتقديره
قوله تعالى حكاية عن أم مرم رب ابى رضي ائتمى أى فاقبليها بالله مني (قوله فإذا أراد الله)
واللascى وإذا أراد الله وقوله أن يقضى أى يتم خلقه فالقضاء بمعنى التقييم ويطلق على الإرادة
الازلية المتعلقة بالأشياء على ما هي عليه أزلًا عند المازريدية وأما القدر فهو ايجاده للأشياء على
قدر شخصوص تقدير معين في ذواتها على وفق الإرادة عند الاشاعرة وأما عند المازريدية فهو
ايجاد الله للأشياء على طبق العلم وقد نظم سيدى على الاجهورى الشرقي بينهما ماقال
ارادة الله مع التعلق * في أزل قناؤه محقق

وفي نسخة قضايا رب الفلق

والقدر الإيجاد للأشياء على * وجده معن اراده علا
وبعضهم قد قال معنى الأول * العلم مع تعلق في الأزل
والقدر الإيجاد للأمور * على وفاته المذكور

(قوله خلقه) أي مافي الرحم من النطفة التي صارت علقة مضافة وهذا هو المراد بقوله مخلفة وغير
مخلفة وقد علم بالضرورة انه اذا لم يدخل خلقه تكون غير مخلفة وقد صرحت بذلك في حديث رواه
الطبراني باسناد صحيح من حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال اذا وقفت النطفة في الرحم بعث
الله ملائكة فقال يا رب مخلفة او غير مخلفة فان قال غير مخلفة بجهة الرحمن دما (قوله قال) أي الملائكة
وقوله اذ ذكر خبر مبتدأ محدود أي أهود ذكره ويصح أن يكون مبتدأ والمسوع للإنسان بالنكارة
التخصيص بأحد الأمرين اذا السؤال فيه التعيين وللأصليل ذكره بالتصب بتقدير أثيرياً وأتحقق
ذكره أو تجعل ذكره أئتمى وكذا شق وسعيد (قوله شق) أي أعاشر ذلك فهو قوله أم سعيد أي
طبع وحذف ادلة الاستفهام لدلالة السابق وللأصليل شيئاً مسعاً (قوله فالرزق) أي
الذى يتتفق به حلا أو حسواماً قليلاً أو كثيراً اذا رزق كل ماساقه الله الى الحسوان لستفع به ومنه
العلم (قوله فالآجل) كذا في رواية أبي ذر رفرا وابغيرة والاجمل أي وقت موته أو مماته
حياته الى موته لانه يطاق على المدة وعلى غايتهما (قوله فيكتب) بالبناء المفاعل وضمير الله أو الماء
وبالبناء المفعول أي المذكور والمكتوب الأربعه والمكتوب عليه الشخص
والبطن هو الظرف والكتاب يحمل أن تكون حقيقة ومحاجها حقيقة الاعمال وعلى الجهة بين
عنه ومحاجله أن تكون مجازاً عن التقدير فان قلت ان الله يرى أرزى لانه حاصل في البطن

فإذا أراد الله ان يقضى خلقه
قال أذ كرأتني شفتي أَم
سعد فالرِّزق فـالـأـجـل
فيـكـتب

أجيب بأن المخالص في البطن تعلقه بأول الوجود وسمى قدراً فقوله فيكتسب في بطن أمته أى
فتتعلق ارادة الله بأول وجود هذا الشخص في حال كونه في بطن أمته وما كان في الأزل فهو أى
عقل وسمى قضاه ويحتمل أن تكون مجازاً عن الازام وعدم انفكاله عنه فقوله فيكتسب أى
فيجعل الله هذا غمراً مفلاً عن هذه الأشياء وهو ظاهر وفروا به للأصول قال فيكتب (قوله في
بطن أمته) ظرف لقوله يكتب وأعلم أن هذا الحديث جمع أحوال الشخص اذ فيه بيان حال
المبدأ وهو خلق ذكر أئمته وحال المعاد وهي السعادة وضدّها وما ينبع منها وهو الأجل وما
يتصف فيه وهو الرزق وقد جافغ أثر الله من أربع من الخلق والخلق والأجل والرزق والخلق
الأول بالفتح وهو الذكورة وضدّها والثانية بضمّها السعادة وضدّها وهذا الحديث ذكره العماري

في باب قول الله تعالى مختلفة وغير مختلفة (قوله عن جابر) روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ألق
حديث وخمسة وأربعين وعشرة أحاديث وغزار من النبي صلى الله عليه وسلم تسع عشرة غزوة ولم يشهد بدرا
ولا أحداً وهو أئمه وحاله من أصحاب العقبة وتوفى سنة ثلاث وسبعين وهو ابن أربعين وتسعم
وأباوه عبد الله استشهد يوم أحد وأصحابه الله وكله وقال يا عبد الله مات زيد فقال له أرجع إلى الدنيا
فأنقل مرة أخرى وقال جابر دفنت أبي مع رجل ثم استخر جده بعد سترةأشهر فإذا هو كيروم دفنته
غير اذنه وإنما أخرجته لأن نفسي لم تطلب أن يكون مع آخر في قبر واحد (قوله وقال الحسن)
أى البصري وقوله مالم تشق على أصحابك وظاهره أنه قيد قوله فعلى قائم اهنة مسد أضاف
تدور معها فقوله تدور وأى ما لم تشق الخ (قوله والأقواعد) أى بأن شق القيام على أصحابك مع
حصول الشقة لك أيا ضابوراً رأس أو خوف عرق فصل فاعداً ولا إعادة إن كانت الصلاة إلى
القبلة فلو شق عليه الدوران ف يصل حيئاً وجهاً به وتحبب إعادة عندنا خلافاً للآمام مالك
وهذا الإثر الذي قبله ذكرهما العماري في باب الصلاة على المحرر وليس بمرفوع عن ذلك
القططاني إنما فعله جابر وابن سعيد وصله ابن أبي شيبة بسند صحيح وكذلك قال الحسن وعلى
كونهما أثرين فلاشك أن جابر أو أبا سعيد صحيحاً لأن الحسن البصري فإنه نابي والعمابة
يعتقدون بهم في أقوالهم وأفعالهم لأنهم لا يعلمون علا إلا بالتوقيف عن الشارع على الصلاة
والسلام ففعل الصحابة وقولهم جده وهذا ما ذهب إليه مالك وأبو حنيفة وأحمد وكذا ما من
الشافعى في القديم وخالف في الحديث كذا ذكره أمام الحرمين في الورقات فقال قوله الواحد من
العمابة ليس بحججاً على القول الجديد في القديم بل لكن إذا كان قول العمبابي أو فعله من
قبل الرأى لا يصح به فإن لم يكن من قبل الرأى احتينيه نحو كون ابن عمر وابن عباس يقتصران
ويسيطران في أربعة بردوك قول العمابة أمرنا وأنه ينافي بذلك ظاهر أن الأمر والتأهيل لهم
هو رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن ظاهر أن ابن عمر وابن عباس لا يفعلان ذلك من قبل رأيهما
بل بتوقيف وتعليم من النبي صلى الله عليه وسلم (قوله من شدة الحر) أى من أجل شدة الحر فهو
في مكان السجود أى مكان وضع الجبهة من الأرض ولا دليل في هذا الحديث على رد قوله أمامتنا
الشافعى رضى الله تعالى عنه بمنع السجود على طرف التوب لاحتلال أن الطرف الذي يضمه
لا يتحرّك منه إما بأنه غير ممكول للمصلى أو محول طويلاً لا يتحرّك منه فان سعيد على ما هو
محمول له ومحترل لا يتحرّك منه عامداً على ما يتحرّك به بطل صلاته لانه كالجزء منه وإن كان ماهياً أو

رأى خمامرة في القبلة
فكها بيده ورؤى منه
راهنةً ورؤى كراحته لذلت
وشدة عليه وقال إن أحذكم
إذا قام يصلّى فانساناً بجهة
أوربه بينه وبين القبلة
فلا يزقون في قبلته ولكن
عن يساره أو يتحت قدميه
ثم أخذ طرف رداءه ففرق
فسمه ورث بعضه على بعض
وقال أويفعل هكذا **ف**
عن عائشة قالت كان النبي
صلي الله عليه وسلم يحب
الثامن

البراق فأولى هذا في الحديث التشريع (تنة) قال في المدخل وينهى الناس عن الجلوس
في المسجد للحديث في أمر الدنيا أو قدور دان الكلام في المسجد بغير إذن الله تعالى بأكل
المسنات كأنها كل النار لخطب وورد أيضاً عنه عليه الصلاة والسلام انه قال اذا أتي الرجل
المجده فـ^كثر الكلام يقول الملائكة اسكن يا ولی الله فإن زاد فقول اسكن يا غص الشفاعة
فإن زاد فقول اسكن عليك لعنة الله انتهى (فاثدة) قال في المدخل أيضاً من ترك الكلام وأقبل
على الذكر أبيب عليهم ومن ترك الكلام فقط أبوجر عليه خلافاً هل العراق في قوله لا يُؤمر
على ترك الكلام بل على الفكر خاصة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب إذا بدر الرجل أى
غله (قوله ما استطاع) أى مدة استطاعته وبه احترز عما لا يستطيع فيه التين (قوله) فشأنه
كله من العلوم ان التين يشرع في أمور غير هذه ولا يشرع لا مور آخر فقوله في شأنه كله ليس
على عمومه فيخص به ومن باب التكريم فيدخل فيه نحو ليس الثوب والسرابيل والنفوف
ودخول المسجد والصلاحة على عين الامام والأئمة كل وأشرب والكمال وتقليم الاظفار وقص
الشارب وتق الأبط وحلق الرأس والترويج من الخلاء وغير ذلك مما في معناه وأماماً كان من
باب الاتهانة باليسار كدخول الخلاء والترويج من المسجد والامتحان والاستجواب وخلع الثوب
والسرابيل وغير ذلك وأماماً ليس منه ما في باب التكريم في الموضوع المدعى كوضع المتعة (قوله) في طه ووره
بعض الطاء أى تطهيره الشامل للأصفار والأكربافيد بالشق الاعن في الفسل وبالعين من الدين
والريسين في الموضوع فان قتم اليسرى كرم موضوعه صحيح وأما الكفنان والخدان فتطهيران دفعه
واحدة وفي سنن أبي داود من حديث أبي هريرة من نوع اذا توأتم فابدوا بيمانكم وما ذكر من
ان الطهور بالضم يعني التطهير مختلف لما ذكره ابن عصوف رفاته قال المصادر الآتية على وزن
فعول بالفتح خمسة وهي القبول والوقود واللوع والطهور والوضوء زاد ابن هشام وما عداهن
بالضم ^ك الدخول والترويج أه ويجعله بالضم هو القناس أه وذكر النزوبي في شرح مسلم
ما يفيد أن ما ورد من الكلمات على غير القياس يجوز فيه النطق بالقياس وعلى هذا فيجوز ضم
أول المصادر الخمسة المذكورة (قوله) وترجمة أى تسييحه الشعرون الرأس واللحية فينبذ
قدم الجانب الاعن منها وقوله وتنهل أى ليس العمل وشخص ما ذكر كثرة وقوعه وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب التين في دخول المسجد (قوله) عن كعب بن مالك هو الانصارى
أحد الثلاثة الذين أنزل الله تعالى فيهم وعلى الثلاثة الذين خلفوا والاثنان الآخران هلال بن
أميمة ومرارة بن الريبع ويقال أول أسمائهم مكة وأخر أسماءهم آباءهم عذراً وکلام من الانصار
وفي معنى خلفوا قولان أحدهما انهم خلفوا عن قبة أى لبابة وأصحابه وذلك انهم لم يخضعوا
لما اخضع أبو لبابة وأصحابه فتاب الله تعالى على أبي لبابة وأصحابه فوراً وتأنّر أمرهم مدة ثم تاب
عليهم بعد ذلك والقول الثاني انهم خلفوا عن غزوة س يولى لم يخحر وام رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيها وقوله تعالى حتى اذا اضاقت عليهم الأرض بمارحبة أى برجها أى بسعتها وهو
مثل المعرفة في أمرهم كما نعم لا يجدون فيها مكاناً يقررون فيه قلقاً وجزعاً ما هم فيه وضاقت عليهم
آنساتهم أى قلوبهم لاتسع آنساً ولا سروراً (قوله) اذ اقدم أى جاء قال في المختار قد من سفره
بالكسر قد واما قد ما أيضاً بفتح الدال أه وقال في المصباح وقدم الرجل الى بلد قد من باب

ما استطاع في شأنه ^ك
في طه ووره وترجمة ^ك
عن كعب بن مالك كان
النبي صلى الله عليه وسلم
اذ اقدم

تعقد وما مقدم ما يفتح الميم والدال وقوله من سفر أى أي سفر كان طويلاً أو قصيراً (قوله بـأى بالدخول للمسجد في البداية حكم منها أن الأولى تقديم حق الرب ومنها أنه رجع إلى يس عليه فهو شارة لقوله تعالى وإن إلى رب المنشئ ومنها أنه يشاع إن فلاناً أى فتخر ر وجته فتهي له البيت ونفسها (قوله فصل في) أى رـكـعـتـينـ سـنـةـ الـقـدـومـ مـنـ السـفـرـ وـهـذـاـ الحديثـ ذـكـرـهـ الخـارـيـ فـيـ بـابـ الصـلـاـةـ أـذـاـ قـدـمـ مـنـ سـفـرـهـ (قوله ان الملائكةـ) وـفـرـوـيـةـ بـدـونـ

انـ وـالـجـمـعـ الـحـلـيـ بـأـلـ يـفـيدـ الـاسـتـغـارـاـقـ وـالـمـرـاـدـ بـالـمـلـائـكـةـ الـحـفـظـةـ وـالـسـفـرـ وـقـولـهـ تـصـلـىـ عـلـىـ أـحـدـ كـمـ

أـىـ تـدـعـوـهـ وـضـمـنـ قـصـلـىـ معـنـيـ الـمـطـفـفـ دـعـاءـ بـعـلـىـ أـوـانـ عـلـىـ بـعـضـ اللـامـ (قوله مـادـامـ فـيـ مـصـلـاهـ)

أـىـ مـذـدـوـهـ وـفـيـ الـمـرـاـدـ بـعـصـلـاهـ عـنـدـ الـجـهـوـرـ حـكـلـ بـجـوـهـ وـرـكـوـعـ فـقـطـ دونـ بـقـيـةـ الـمـسـجـدـ فـانـ

تـحـوـلـ يـعـنـاـ أـوـشـالـافـاتـهـ هـذـاـ الـخـيـرـ وـهـوـ صـلـاـةـ الـمـلـائـكـةـ عـلـيـهـ وـقـالـ القـاضـيـ عـاـضـ الـمـرـاـدـ بـعـصـلـاهـ

الـمـسـجـدـ بـقـيـامـهـ وـانـ تـحـوـلـ مـنـ مـكـانـ آخـرـ وـالـافـاتـ الـأـمـامـ الـلـمـفـتـ خـيـرـ كـثـيرـ وـظـاهـرـهـ

استـغـارـهـ وـلـوـ اـسـتـرـجـالـاـ .ـعـاقـبـةـ لـهـ لـاـ يـأـذـنـ لـهـ بـرـأـيـتـهـ الـخـيـثـةـ وـيـفـهـمـهـ أـنـ الـمـرـاـدـ بـالـحـدـثـ

مـالـهـ رـجـعـ لـاـ النـاقـضـ مـطـلـقـاـ حـاتـيـ يـشـمـلـ نـحـوـ مـسـنـ الـذـكـرـ خـلـاـ فـالـمـلـنـ زـعـمـ أـنـ الـمـرـاـدـ بـهـ النـاقـضـ مـطـلـقاـ

وـفـيـ الـحـدـثـ أـيـضـاـ مـنـ يـضـمـنـ بـقـيـاـ حـسـنـ الـوـضـوـ وـنـزـحـ إـلـىـ الـمـسـجـدـ لـيـخـرـجـهـ الـاصـلـاـةـ لـيـصـطـوـ

خطـوـةـ الـاـرـفـعـتـ لـهـ درـجـةـ وـحـطـ عـنـهـ باـخـطـيـةـ فـاـذـاـ صـلـىـ عـلـىـهـ مـادـامـ

فـيـ الـصـلـاـةـ تـقـولـ الـلـهـ صـلـىـ عـلـىـهـ الـلـهـ اـرـجـهـ وـلـاـ إـلـاـ فـيـ صـلـاـةـ مـاـ اـتـنـظـرـ الـصـلـاـةـ (قوله تـقـولـ الـلـهـ

اـرـجـهـ الـلـهـ اـرـجـهـ) هـذـاـ يـاـنـ لـقـولـهـ تـصـلـىـ بـوـتـحـدـمـهـ اـنـ صـلـاـةـ الـمـلـائـكـةـ لـاـ تـقـدـيـلـ بـالـسـتـغـارـ بـلـ

تـشـلـ مـطـلـقـ الـدـعـاءـ وـهـذـاـ الـحـدـثـ ذـكـرـهـ الـخـارـيـ فـيـ بـابـ الـحـدـثـ فـيـ الـمـسـجـدـ (قوله فـالـابـنـ سـيرـينـ)

أـىـ الـرـاوـيـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ وـاسـهـ مـحـمـدـ وـهـوـ نـبـيـ وـقـولـهـ وـسـهـ اـهـاـ أـىـ عـنـهـ وـقـدـ سـهـاـهاـ

وـقـولـهـ وـلـكـنـ نـسـيـتـ أـنـ النـاسـ هـوـ اـبـنـ سـيرـينـ يـنـبـيـ عـدـمـ التـعـيـنـ بـكـوـنـهـ ظـهـراـ أـوـ عـصـراـ أـىـ انـ

ابـنـ سـيرـينـ نـسـيـ تـلـكـ الـصـلـاـةـ هـلـ هـيـ الـطـهـرـ أـوـ الـعـصـرـ وـقـولـهـ قـالـ أـىـ أـبـوـ هـرـيـرـةـ وـقـولـهـ فـصـلـىـ أـىـ

الـنـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ وـقـولـهـ شـمـ أـىـ مـنـ رـكـعـتـينـ (قوله قـفـامـ) أـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ

وـقـولـهـ مـعـرـوضـةـ أـىـ مـلـقاـةـ عـلـىـ الـأـرـضـ بـالـعـرـضـ وـلـيـسـ قـائـمـ كـالـعـمـودـ فـيـ مـطـرـوـحةـ فـيـ نـاحـيـةـ

مـنـ فـوـاجـيـ الـسـجـدـ (قوله كـأـنـهـ غـضـبـانـ) أـىـ حـالـهـ كـمـالـ غـضـبـانـ بـحـثـ لـاـ يـقـدـرـ أـحـدـ

وـلـاـ يـسـتـطـيـعـ أـنـ يـقـدـمـ عـلـيـهـ وـغـضـبـهـ سـلـالـةـ قـامـتـ بـهـ لـتـفـكـرـهـ فـيـ حـكـمـهـ وـبـهـ وـهـكـذاـ شـأـنـ الـمـتـعـلـقـ

بـرـبـهمـ وـلـيـسـ غـضـبـهـ لـدـنـيـاـ أـدـبـرـ عـنـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ لـأـنـهـ مـعـلـمـ الـنـاسـ تـرـلـ الدـنـيـاـ وـأـقـبـالـهـ عـلـىـ

الـقـهـ عـزـ وـجـلـ (قوله عـلـىـ الـبـرـىـ) وـفـرـوـيـةـ عـلـىـ يـدـهـ الـبـرـىـ (قوله وـضـعـ خـتـمـ الـأـيـنـ)

وـفـرـوـيـةـ الـكـشـمـيـهـ وـوـضـعـ يـدـهـ الـبـرـىـ عـلـىـ ظـهـرـ كـفـهـ الـبـرـىـ وـالـأـوـلـىـ أـشـبـهـ إـلـاـ بـلـزـمـ السـكـرـارـ

(قوله السـرـعـانـ) بـتـشـدـيـدـ الـسـيـنـ الـمـفـتوـحـةـ مـعـ فـتـحـ الـرـاءـ كـأـعـلـيـهـ الـجـهـوـرـ وـقـيـسـ بـسـكـونـ الـرـاءـ

كـأـعـلـهـ الـقـاضـيـ عـيـاضـ عـنـ بـعـضـهـ وـضـبـطـهـ الـأـصـلـيـ بـضمـ الـسـيـنـ وـاسـكـانـ الـرـاءـ بـجـعـ سـرـيعـ

كـثـيـرـانـ جـعـ كـتـبـ وـمـعـنـ الـثـلـاثـةـ الـمـسـرـعـونـ أـىـ الـذـيـنـ يـخـرـجـونـ بـجـرـدـ سـلامـ الـأـمـامـ

(قوله فـقـالـواـ) أـىـ الـجـمـاعـةـ الـخـاطـرـونـ أـىـ فـالـبـعـضـهـ لـعـضـ (قوله أـقـصـرـ) بـفـتـحـ الـقـافـ

وـضـمـ الـسـادـ وـفـرـوـيـةـ قـصـرـ بـضـمـ الـقـافـ وـكـسـرـ الـصـادـ بـضـمـ الـبـهـوـلـ وـفـرـوـيـةـ قـصـرـتـ

بالبناء الفاعل مع حذف همزة الاستفهام أي دخلها التصر فالفي المختار وقصر الشيء ضد طال يقصر بالضم قصر اوزن عن وقصر الشيء على كذا يتجاوزه الى غيره وباب ما نصر (قوله فهاباه) وفي رواية فهابا بيا سقط الضمير خافا أن يكلمه صلي الله عليه وسلم اجلالله (قوله ذو المدين) أسمه انطرباق ذو البدن لقبه ولقب بذلك لطول فيديه و قوله قال وفي رواية كل ذلك لم يكن وهذا مشكل بظاهره اذا الواقع أخذها ولا بد وأجيب بأجوبتها منها ان قوله أنس

أى في اعنة ادعي وظني فلم يحصل نسبان ولا صر بحسب اعتقاده وظنه بل هي تامة ومنها ان المراد من أنس لم يحصل مني نسبان حقيقة بل سهوت والسم وغير النسبان اذا سهو زوال المعلوم من المدركة مع يقانه في الحافظة والنسبان زوال الممن ما وليس بلازم أن كل سهو من الشيطان بل ربنا كان لتفكر حكم القومنها ان المراد بقوله لم أنس لم أزل عدا فالنسبان يأى يعني التزل فالتعالي نسوا الله فأناس لهم أقصهم ومنها ان المراد الانكار على من قال له أنيست بل المناسب للسائل أن يقول له أنا نسيت أى وقع علىك النسبان من الله ولذلك ورد لست أنسى ولكن أنسى لا أنس (قوله ولم تضر) أى الصلاة وقوله له فقال أى النبي صلي الله عليه وسلم للعاشرين وقوله كما يقول أى الاخر كما يقول وفي رواية أحقر ما يقول (قوله فقالوا نعم) أى قال الحاضرون للنبي صلي الله عليه وسلم نعم أى الامر كما يقول ذو البدن وقوله صلى أى بعد ان تذر كروا اعتقد على خبر الصحابة لانهم كانوا اعدوا تواتر وقوله ماتزل أى وهو ركعتان (قوله ثم سلم) أى بعد ان صلي الركعتين وقوله ثم كبرأى لاهوى للسجدة الاولى من سحدق السهو وقوله وبعد أى السجود الاول وقوله مثل سجوده أى في الصلاة وقوله أو اطول شد من الراوى وقوله ثم رفع رأسه أى من السجدة الاولى وقوله وكبرأى للرفع منها وقوله ثم كبرأى لاهوى للسجدة الثانية وسقط ثم كبر ابن عساكر وقوله وسجد أى السجدة الثانية وقوله ثم رفع رأسه أى منها وقوله وكبرأى للرفع منها أيضا (قوله فرب عاصلوه) رب هذا للتحقيق وما كافية أى سألا ابن سيرين تحقيقا وفأوالهل سلم عليه الصلاة والسلام بعد هذا السجود مرة أخرى أواكتفى بالسلام الاول فقوله ثم سلم هو المسئول عنه (قوله فيقول) أى ابن سيرين وفي رواية للإصلح يقول بتزكى القاء (قوله نسبت) أى أخبرت أى أخرين واحد عن شيخي عمران بن حصين فمران شيخه أيضا كأبي هريرة لكن لم يخبره أبو هريرة ولا عمران بذلك بل أخبره واحد أن عمران قال ثم سلم أى سلاما نانيا ولم يكتف بالاول وهو مذهب المالكية والحنفية فقوله قال أى عمران وهذا الحديث ذكره الحناري في باب تشريح الاصابع في المسجد وغيره (قوله عن أى سعيد قال سمعت الح) الحاصل ان أبا سعيد كان يصلى في يوم الجمعة الى شئ يستره من الناس فارد شاب من بنى أبي معيط أى يحيى بن يحيى فدفعه أبو سعيد في صدره فنظر الشاب فلم يجد مساما الا ينبعه فما دل اليه فدفعه أبو سعيد أشد من الاول فنال الشاب من أبا سعيد أى

أصحاب من عرضه بالشتم ثم دخل على مروان فشك اليه مالقي من أبا سعيد ودخل أبو سعيد خلفه على مروان فقال مروان مالك ولابن أخرين أى في الاسلام يا أبا سعيد قال سمعت النبي صلي الله عليه وسلم يقول اذا صلى أحدكم الحديث (قوله يستره) أى يستر ذلك الذي المصلى

فهاباه أن يكلمه وفي القوم
رجل فيديه طول يقال له ذو
السدين قال يا رسول الله
أنيست ألم قصرت الصلاة قال
لم أنس ولم تصر فصال أكما
يقول ذو البدن فقال لهم
فتقدم وصل مازل ثم سلم
ثم كبر وسجد مثل سجوده
أو اطول ثم رفع رأسه
وكبر ثم كبر وسجد مثل
سجوده أو اطول ثم رفع
رأسه وكبر فراسله ثم سلم
فيقول نسبت أى عمران بن
حصين قال بن سلم ^{رحمه الله} عن أى
سعيد قال سمعت النبي صلي
الله عليه وسلم يقول اذا
صلى أحدكم الى شئ يستره

وأجله مصلحة لمن ينكر كونه جسداً أو عصاً غير ذلك كخط وان لم يكن الخط مشروعاً عند المالكية قال الأجهوري قال في المدونة الخط باطل وقوله من الناس متعلق بستر (قوله أن يختار) أي يترم الاحتياز وهو المرور لامن الجواز خلافاً للقسطلاني (قوله فليدفعه) أي دفعاً غير قويٍّ فلديه بالطف قال القرطبي رجحه الله تعالى بالإشارة والطيف المنع وهذا الدفع مندوب قال النورى رجحه الله تعالى لأن عم أحداً من الفقهاء قال بوجوب هذا الدفع بل صرحاً أحاجينا رحيم الله به أنه مندوب ثم قال أهل الظاهر أى الظاهرية بوجوبه انه محل طلب الدفع على سبيل الندب ان كان هناك سترة فان صلى الى غير سترة فلا يطلب الدفع عدم حرمة المرور بل هو مكره أو خلاف الاولى والصلة الى السنة وحيثنة في حرم المرور بينما وبين المصلى ان كان بينه وبينها ثلاثة أذرع فأقل والا فلا حرم المرور ولا يسن الدفع (قوله فان أى) أي استمنع الاحد من عدم المرور او واستمع من كل شيء الا المرور فلم يتمنع منه بل اراده (قوله فليقتاته) بكسر اللام الحازمة وسكونها نقل البيهقي عن الامام الشافعى ان المراد بالقاتله دفع اشده من الدفع الاول وقال أحاجينا رحيم الله به أنه سهل الوجه فان أبي فراس الشدوى وأدلى الى قوله قتله فلا شيء عليه لأن الشارع أباح له قاتلته والمقاتلة المباحة لا ضمان فيها وليس المراد المقاتلة بالسلاح ولا بالشيء اليه بل والمصلى بمحله بحيث تناهيه ولا يكون عذابه مدافعه كثيراً (قوله فاغاهاهو شيطان) أي كشيطان أو ان معناه ان الشيطان يحمله على ذلك ويحركه عليه او انه شيطان حقيقة لان الشيطان هو المارد والنيت من الجبن والانس قال تعالى شياطين الانس والجن قال الأجهوري وقال القسطلاني الشيطان حقيقة في الجنى يجاز في الانسي وهذا يدل على حرمة المرور في الحديث لوعم المارين بدي المصلى ماذا عليه من الامر لكن عليه أن يقف أربعين شر يفاخره من أن غيره بين يديه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب بردا المصلى من عربين بديه (قوله ففته الرجل) معناها أن يأتي لا يجلهم ما يحصل لهم القول ما لم يطلع كبيرة قال النورى أصل الفتنة الابتلاء والامتحان ثم صارت في العرف لكل أمر كشفه الامتحان من سوء ويطلق على الكفر والغلو في التأويل البعيد وعلى الفضحة والبلة والعقاب والقتل والتحول من الحسن الى القبيح والميل الى الشيء والاعجاب به ويكون في التسليم والشرارة لقوله تعالى وبلغكم بالشر والخير ففته الرجل بالأهل ونحوهم عذراً كرهه ما يحصل من افراط محبتة لهم بحيث يشغلهم عن كثير من انحرافات أو فقر يطه فيما يلزمهم من القيام بحقوقهم وتؤديهم فانه راع لهم ومسئولي عن رعيته وهذه كلها فتن تستفي المحسنة ومنها ذنب بيرجى تكفير المسلمين (قوله في أهلة) المراد بفتحته فيه أن يأتي من أجفهم عالياً حمل من القول والفعل (قوله وما له) أي وفتنته في ماله والمراد بها أن يأخذ من غر ووجه حلال وبصره في غير وجه حلال فإذا أخذ من غير مأخذة وبصره في غير مصرفه (قوله وواله) أي وقتته في ولده والمراد بها افراط المحبة فيه والشغل به عن كثير من انحرافات أو التوغل في الاتساع من أجله من غير انتقام المحرمات (قوله وجاره) أي وقتته في جاره والمراد بها أن يتحقق مثل ما له مع زوال ماعليه جاره (قوله تكفره) أي تكفر المذكورة من الفتن الصلاة التي يتحمل أن يكون المراد كل واحد من هذه الفتن تكفر بكل واحدة ما ذكره ففته الرجل في أهل مثلاً تكفر بالصلة

أوصاصدقة وأصوم الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ويحتمل أن تكون كل واحدة من المكفرات تکفر جميع هذه الامور ويحتمل أن يكون من باب الفضائل ونشر المرتب بأن تكون الصلاة مکفرة للفتنة من الاهل والصوم لفتنة المال وكذا الباقي ويحتمل أن يكون القصد من السکفر الترغیب في فعل هذه الامور لنفسه والافتکل الفتنة من الكتاب لا يکفرها الا التوبۃ او الحج المبرور او عصوا الله تعالى (قوله والامر) أي بالمعروف وقوله والنھی اي عن المنکر وشرطهما أن يعرف المعروف والمنکر وان لا يؤذى الى منکر أعظم منه وأن يكون قادرًا وأن لا يكون بمعاشر على تحریمه أو يكون حراما عند الفاعل وإذا وجدت الشروط يجب عليه أن لا يتجسس على الناس ولا يسترق سعيا ولا يستشق ريحًا يتوصل بذلك الى المنکر ولا يبعث عما خفي في بيته أو نویه أو حانوته أو داره فان الله في ذلك سلام وروى عن عمر انه أخبر عن رجل بالفتنة فتسور عليه اي نزل عليه من الحائط فرأى على منکر فصاح عليه سيدنا عمر فقال الرجل يا أمير المؤمنين أنا عصيت الله في واحدة وآتتني عصيتك في ثلاثة فقال تجسس وقده قال الله تعالى ولا تجسسوا فقد نهى عنه وأنت البيوت من ظهورها وقد أمر الله تعالى باتساعها من أبوابها ودخلت غير منزلك ولم تستاذن وتسلم وقد أمر الله تعالى بذلك فقال له عمر رضي الله عنه صدقك فاستغفر لك فأقال غفران الله لنا ولنا ولنا أمير المؤمنين ثم انه لا بد في الامر والنھی ان يكون برفعه وبين وقده وقع ان شخصاً فعل مع المؤمن الامر والنھی بخلافه وشدة فصال له باهذا أنسالت بأعظم ذنب من فرعون ولست أنت أتفى من موبي وهرون وقد قال تعالى لهم ما قولا له قوله لالا يزور الحديث بكلام ابن آدم كله عليه لاله الامر ابى عوف او نهیا عن منکر وذكر الله تعالى وفي الحديث تأثرت بالمعروف وتتهور عن المنکر او يسلطن الله تعالى علىكم شراركم فيدعوناكم فلا يستحب لكم وفي الحديث أيضًا على الناس زمان يكون العامل منهم أجر خمسين وعورض بحديث لا تسبوا أحبابي فلو أن أحدكم أهفق مثل أحد ذهبا بالبغ مد أحد هم ولا نسيه وأجيب بحمل العمل في الأول على الامر بالمعروف والنھی عن المنکر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الصلاة كفارة وسائل ما ذكره انه قال حدثنا مستد قال حدثنا يحيى قال حدثني شقيق قال سمعت حدیثه قال كذا جلوس عند عمر بن الخطاب فقال أياكم يحفظ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتنة قلت أنا كما قاله قال إنك عليه أوعيا بجزري قلت فتنة الرجل في أهله وما له وولده وجا رته تکفرها الصلاة والصوم والصدقة والامر والنھی قال ليس هذا أريد ولكن الفتنة التي توجب الكربلا ليس عليك فيه اباس يا أمير المؤمنين ان يبتليك فيها بما يمغلقها قال أيا يكسر أم يفتح قال أيا يكسر قال اذا لا يبلغنى أبدا قلت أنا كان عمر يعلم الباب قال نعم كأن دون الغدر للبله انى حدثته بحديث ليس بالغ العطف فهنا ان نسأل حدیثه فما ناصر وقاوم له فقال الباب عمر (قوله يتعاقبون) اي الملائكة اي تائى طائفه عقب طائفه أخرى من التعاقب وهو اتيان جماعة عقب الأخرى وهو مسارع من نوع بثبوت النون والواو ضمير الفاعل العائد على الملائكة لأن الرأى اختصر وأصل الرواية ان الله ملائكة يتعاقبون وفي رواية الملائكة يتعاقبون وجعل ابن مالك الرواية على لفظة في الحرف المشهورة بلغة اكوني البراغيث فعل الواو علامه الجمجمة فاعل وردته أبو جيان بما نقدم من أنه

و الامر والنھی عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يتعاقبون

فيكم ملائكة بالليل
و ملائكة باليوم يجتمعون
في صلاة الفجر و صلاة
العصر ثم يرجع الذين يأتوا
فيكم

مختصر من حديث مطهول (قوله فيكم) أي الملائكة أو مطلق المؤمنين (قوله ملائكة) بدل من الواو أو يان له فهو كلام مستأنف يسبق للاتيان به جوابا عن سؤال مقدور تقديره من هم فقيل ملائكة فهو خبر لبنت المذوف أي هم ملائكة وهذا مذهب سيبويه ومذهب ابن مالك أنه فاعل وفه ماقسموا ملائكة أبدا من نورانية خلقها الله تعالى من النور تتشكل على شاعت من الاشكال ومن أنجح ما خلقه الله تعالى فيما ملائكة من نار ونصف من نجح فلا اثار تذبذب الشجر ولا الشجر يطفى النار وهو يسبح الله ويقدسه ويجهده ويوجهه ويقول في كلامه الاهي يا من ألف بين الشجر والنار أتف بين قلوب عبادك المؤمنين وتشكري ملائكة في الموضعين يفيدان الثانية غسل الاول كما قبل به في قوله تعالى ان مع العسر يسرا وفي قوله تعالى عذ وهاشر ورواحهاشر والمراد بالملائكة المحفظة عند الاركين وتعقب بأنه لم يسئل ان المحفظة يفارقون العبد ولا ان حفظة الليل غير حفظة النهار وهذا التعقب مبني على ان المراد بهم الكتبة وأمان قلنا ان المحفظة غير الكتبة فالمحفظة يفارقون وحفظة الليل غير حفظة النهار وأما الكتبة فنلا يفارقون العبد مادام حيا فإذا مات وفقا واستقرت على قبره ان مات مؤمنا الى يوم القيمة ولكل عبد كتابا ملائكة عن عينه وأثر عن يساره وملك اليمن أمن على ملك الشمال فاذاعل الشخص سيئة فاراد صاحب الشمال كثيما قال لها صاحب اليمن توقيعه يستغفر اي توب فتنظره ست ساعات وفي رواية يسبع ساعات فان استغفر الله تعالى فيها كتبها صاحب اليمن حسنة والاكتس صاحب الشمال سنته ويكتبهان كل ما يصدرين العبد ولو بساط والكتاب لهم الشimal وكذلك يكتبهان حمل القلب وعلامة كون عمل القلب حسنة وجود ريح طيبة منه وعلامة كونه سيئة وجود ريح مسئنة منه ومدادهم الريق وقام ما اللسان وجلسهم ما الناجدان وهذا آخر الا ضرائب وفي الحديث لطف الله تعالى الملائكة حتى أجلسهم على الناجدين وقد ورد نقاوفاً هكذا بالخلاف فانها يجلس الملائكة الكريمين وليس عليهم شيء أضر من بقايا الطعام (قوله ويجتمعون) أي ملائكة الليل والنهر فان قلت العاقب يفارق الاجتماع اجيب بأن تعاقب الصحف لانه لا ينبع اجتماعهم ما الان العاقب أعم من أن يكون معه اجتماع كهذا وكما جلس بجماعة لا كل ثم جلس بجماعة آخر ونعم الاولون فقد حصل اجتماع وتعاقب أول ما يكون معه اجتماع (قوله في صلاة الفجر) تخصيص اجتماعهم في المجيء والذهاب بأوقات العبادة تكرمة المؤمنين واللطف بهم لتكون شهادتهم بأحسن الثناء وأطيب الذكر ولم يحصل اجتماعهم معهم في حال خلواتهم بلذاهتهم وانهما كهم في شهوتهم فله الحمد وتحصص هذين الوقتين بالاجتماع فيما يفيده انما أشرف الاوقات وعما يدل بذلك حديث قدسي الذي في ساعة بعد الاصبح وساعة بعد العصر أكفل ما ينهما وما يدل على شرف وقت النهر أن الرزق يقسم من بعد صلاة الصبح فن كان في ذلك الوقت في طاعة زيف رزقه ولذلك ترى أرزاق أهل التبعد سارة والبركة أفضل الزيدات وتخصيص الاجتماع فيما يفيده ان هاتين الصلاتين أفضل الصوات (قوله ثم يرجع الذين يأتوا) أي يصعد الملائكة الذين يأتوا وهم ملائكة الليل وذكر النبي صلى الله عليه وسلم الذين يأتون غيرهم وهم ملائكة النهار اما الاكتفاء بذلك كأحد المثلين

عن الآخرين نحو سر ايل تقىكم الجرأى والبرد واما لنه استعمل بات فى أيام جهازا فلما يختص ذلك بليل دون نهار ولابنها دون ليل فكل طائفه منهم اذا صعدت سنت و يؤيد هذا ما رواه النسائي عن موسى بن عقبة عن أبي الزناد ثم يخرج الذين كانوا فىكم فروع ملائكة الدليل بعد الغبر وعروج ملائكة النوار فيه قوله ان أحدهم انما يصعدان فى صلاة العصر والثانى انهما يصعدان فى صلاة العشاء والثانى منهما مر جوح والراج القول الاول وهو ظاهر الحديث كتملئه حديث صوم الاثنين والخميس ان ما يومن تعرض فىهما الاعمال فأحب أن يعرض على وأنا صائم وظاهر الحديث ان حفظة التهار تصعد بعد العصر وبعدها كأن يقال على القول المرجح ان ثم في حديث المصنف فى قوله يخرج الذين ان للترانى فيتشمل العروج فى صلاة العشاء وان قوله في الحديث الآخر وأن الصائم معناه وأن على اثر الصوم فيشمل ذلك (قوله فيسألهم) ولا بن عساكر فيه أللهم زبهم قبل الحكم به استدعى شهادتهم لبني آدم بالخير واستنطافهم بما يقتضى، التعطف عليهم وذلك لاظهار الحكمة في خلق نوع الانسان في مقابلته من قال ان أعلم الملائكة أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفد الدما ويفتن نسيج بحمد الله ونقده لك قال ان أعلم ما لا اتعلمون أى وقد وجدهم من نسيج ويقدس مثلهم بص شهادتكم وقال عبادن هذا السؤال على سهل التعبد للملائكة كما أمر وأن يكتبوا أعمال بني آدم وهو سجانه وتعالى أعلم من الجميع بالجميع (قوله وهو أعلم بهم) أى بالصلبان من الملائكة خذف صله أفعال التفضيل ويتحقق ان أعلم بمعنى عالم فلا حذف (قوله كف ترکتم عبادى) هذا السؤال من الله للملائكة قال العلامة ابن أبي بحرة وقع السؤال عن آخر الاعمال بخواتيمها قال والعباد المسؤول عنهم هم المذاكورون في قوله تعالى ان عبادى ليس للعلم سلطانا (قوله تركا لهم وهم يصلون) أى فقد شاهدوا داخلوهم في الصلاة وهذا ظاهر بالتبسيط من صلي في أول الوقت وأمان من شرع في أسبابه بعد دخول الوقت ولم يصل والعازم على الفعل في الوقت مع عدم الشرع في السبب فهو مخالف حكم المصلى في أول الوقت وقوله وأبا شاهم وهم يصلون ز يادة في الجواب لاظهار فنسنة المصلن ولهم أنه سؤال تعطف وقد وقعت في القرآن كمافق ومما يذكر بين ذلك الآية وفي السنة فإنه عليه الصلاة والسلام سئل عن ما العبر فقال الطهور ما وجدت شيئاً مبيته وإنما الخبروا عن آخر أعمالهم قبل أن لها الاتهام المسؤول عنه ولو ان الاعمال بخواتيمها وفي الحديث الاخبار بخاتم فيه من ضبط آخر الناحي تحفظ في الاوامر والثوابى وتفرق في هذه الاوقات بقدوم رسول ربنا وسؤال ربنا وفمه اعلامنا بحسب ملائكة الله لنزد ادفيم جنبا وتقرب الى الله بذلك وفيه كلام الله تعالى مع ملائكته وغير ذلك من القواعد والله أعلم وهذا الحديث ذكره البخارى في باب فضل صلاة العصر (قوله عن أنس) وفي رواية ز يادة ابن مالك (قوله نهى صلاة) أى مكتوب به أو ينافيه مؤقتة زاد مسلم بعد صلاة أونام عنها وقد قبس ذلك بظاهر هذا الحديث القائل بأن العايد لا يقضى الصلاة لأن انتفاء الشرط يستلزم انتفاء المشرط فنلزم منه ان من لم ينجز يصل و قال من قال يقضى العايد ان ذلك مستقاد من مفهوم الخطاب فيكون من باب التنبية بالادنى على الاعلى لانه اذا وجوب القضاء على الناسى مع سقوط الاشى ورفع المحرج فالعامل الاول وادعى بعضهم ان وجوب القضاء على العايد يوشد من قوله نهى لأن التبيان يطلق على الترلسوه كان عن ذهول أم لا ومنه

فيسألكم وهو أعلم به
كفاركم عبادي فيقولون
تركتناهم وهم يصلون
وأنيناهم وهم يصلون في عن
أنس بن مالك عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال من نهى
صلاة

قوله تعالى نسوا الله فسيهم قال وبقوى ذلك قوله لا كفار قلها والنائم والناسي لأنم عليه قلت وهو بحث ضعف لأن الخبر يذكر النائم ثابت وقد قال فيه لا كفار لها والكافار قد تكون عن الخطأ كما تكون عن العمد والقاتل بأن العامل لا يقضى لم يرداه أخف حالا من النامي بل يقول انه لو شرع له القضاء لكنه هو والنامي سواء والنامي غير مأمور بخلاف العامل والعامل أسوأ حالا من النامي فكيف يستويان ويعلى أن يقال ألم العامل باخر اجره الصلاة عن وقتها علىه ولو قضاها بخلاف النامي فإنه لأنم عليه مطلقا وجوب القضاء على العامل بخطاب الاول لانه قد خوطب بالصلاوة وترتب في ذمته وصارت دين عليه والدين لا يسقط الابداته فبايتم باخر اجره لها عن الوقت المحدد لها ويسقط عنه الطلب بآدائها فلن أفتر يوما من رمضان عامل اقامه يجب عليه أن يقضيه مع بقائه الاقطاع عليه والله أعلم (قوله فليصل) أي وجوه المكتوبة وندياف النافلة الموقعة وفي روابط مسلم فلصلها (قوله اذا ذكرها) أي مسادراً امسكوبية وجوهها فاتت بلا عذر ونديها ان فاتت بعد ركون ونسنان تحييلاً لبراءة الذمة ولای ذر اذا ذكر بأسقاط ضمير المفعول (قوله لا كفارة لها الا ذلك) أي لا كفارة للصلاة بالنسبة الا ذلك أي الا اقتضاؤها فسقط ولا يلزم في نسيانها غرامة ولا صدقة ولا زبادة تضييف لها ان يحصل ماتر كه فلا يخرج من عهد الطلاق بها الا ذلك وأما مرمة تعمد تأخيرها فهو كبرة تحتاج للتوبه وا سقيمه من هذا المهر أن لا يجدر

فليصل اذ
لآخرة لا
صلة لذكر
الحسن بن
الانباري
أبيه ادريس
النميري في
كتب الفتن

قال أبو سعيد الخدري لعبد الله أن أراكم إنما عبد الله أخبر ابنه عبد الرحمن (قوله
والباديم) أي وتحب الباديم العزاء إلى لامارة فيها الإجل اصلاح الفتن بالرعي وهو
في الغالب يكون في الباديم (قوله في غمك أو باديتك) يحفل أن يكون أول الشك من الروى
ويحفل أن يكون التسريع لأنه قد يكون في غم بلا باديم وقد يكون في باديم بلا غم وقد يكون
في مسامعه وقد لا يكون فيه ماما على كل حال لا يترك الأذان (قوله فاذت بالصلوة) أي
أعمل بوقتها وفي رواية للصلوة باللام بدل المودة أي لاجلها لأن الأذان حق لها لالوقت
(قوله فارفع صوتك بالنداء) أي بالأذان وقوله لا يسمع مدى أي غاية صوت المؤذن فالمؤذن
لا يشهد له الأذان استوفى وسعه وظاهر الحديث أنه لا يشهد له إلا البعيد
وليس كذلك الآن يقال خص غاية الصوت لكونها أخنى من ابتدائه فإذا شهد له من بعد
ووصل الممتهني صوته فلأن يشهد له من ذمامه وسمع مبادي صوته أولي قال في محضر
النهاية والمؤذن يغفر له مدى صوته أي يستكمل المغفرة أن استوفى وسعه في مد الصوت
فبلغ الغاية من المغفرة إذا بلغ الغاية من الصوت وأنه تشمل وتشيء يريد أن المكان الذي
ينتهي إليه الصوت لو قد رأى يكون مابين أقصاه وبين مقام المؤذن الذي فيه ذنب تلا تل
المسافة لغفرة الله تعالى واستشهد المذذر للأول برؤياه مدة صوته بشدة ديد الدال أي
بقدره مدة صوته (قوله ولائي) أي من حبوان أو جباد لأن يخلق الله تعالى له ادراكا وهو من
عطف العام على الملاص ولابي داود والنمساني المؤذن يغفر له مدة صوته وبشهادة كل رطب
واباس ولابن نزيمة لا يسمع صوته شهر ولا مدر ولا جر ولا جن ولا انس فهو زمان الحديثان
مبينان المراد من قوله في حديث الباب ولا شيء يدخل في شيء وليس قاتل هو عدو ابن
آدم فكيف يشهد له أجيبي بأن الممنوع شهادة العدو على عدوه لا شهادته بليل هو أكل
وأبلغ * والفضل ما شهدت به الأعداء * (قوله الشهادة) بلفظ الشهادة وفي رواية الا
يشهد له والسر في هذه الشهادة وكفى بالشهادة اشتهر المشهود به بالفضل وعلى الدرجة كما ان
الله تعالى يفضح الشهادة قوماً يكرهم آخرين وفي الحديث دليل على ان المحبون والمحاد
يفرح بالصالحين وقد جاء في معنى قوله تعالى فابتلى عليهم السماوات والأرض لأن الأرض التي كان
المؤمن يتبعدها والباب الذي كان عليه يصعد منه الى السماء يكأن عليه أربعين يوماً المؤذن
احتسب الآتا كل الأرض جسمه وقد زبد عليه تسعة وقد قطع الشيخ الثاني خمسة منهم فقال
لأن كل الأرض جسم النبي ولا * لعلم وشهادة قتل معتزه
ولاقوارئ قرآن ومحتب * اذا نه لا له مجرى الفلت

وأضاف إليها الشيخ الأجهوري خمسة ف قال

وزيد من صار صديقاً كذلك من * غداً محباً جل الواحد الملك

ومن يموت بطعن والرباط ومن * كثير ذكر وهذا أعنى التسلك

والمراد بالصدق من لا يزال يصدق ويتحرج الصدق (فائدة) ذكر أبو محمد بن سعيد في شفاعة
الصدور أن من قال اذا فرغ المؤذن من أذانه لا اله الا الله وحده لاشريك له كل شيء هالت الا
وجهه اللهم أنت الذى مننت على بهذه الشهادة وما شهدتها الا لك ولا يقبلها من غير لذلة يجعلها

والباديم فاذت بالصلوة
أو باديتك فاذت بالصلوة
فارفع صوتك بالنداء فإنه
لا يسمع مدى صوت المؤذن
جن ولا انس ولا شيء الا شهد
للبوم القبامة

في قربة من عندك وجبابا من نارك وأغفرني ولوالدى ولكل مؤمن ومؤمنة برجنت امك على كل شيء قادر أدخله الله الجنة بغير حساب (فائدة أخرى) من قال حين يسمع قول المؤذن أشهد ان محمد رسول الله من حبابي وقرة عيني محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم ثم يقبل اباه عليه ويجعلهم على عينيه لم يهم ولم يرمي أبدا (ومما جزب لطرف الجن) أن يؤذن في أذن المتصرون سعا ويزرا الفاحشة سبعا والمؤذنون وبآذن الكري والساوا والطارق وأخر سورة الحشر من لوأذننا هذا القرآن إلى آخرها وأخر سورة الصافات من قوله فإذا زل ساحتهم إلى آخرها وإذا

قال أبو سعيد رضي الله عنه من
رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن أبي هريرة أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لو يعلم الناس ما في
النداه والصف الاول
هم لم يجدوا لأن يستهموا
علمه

قررت آية الكرسي سبعاً على ما ورث به وجه المتصوّع فانه يُفتيق (قوله سمعته) أي قوله لا يسمع وقال الحلال الحلى أي سمعت ماقلته بخطاب لي كافئته المأورى والفالى وأوردوه باللقط الدال على ذلك ولم يرد به بل عيماً فقالوا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لابى سعيد اى أرا لا أحيط به الاستدلال به على اذان المنفرد ورفع صونه به وهذا الحديث ذكره البخارى في باب رفع الصوت بالنداء (قوله لو يعلم الناس الخ) أي لو علوا مافى الاذان من الفضيلة وعظم اجزاء لكان كل منه سبب أن يكون هو المؤذن ثم اذا لم يجدوا طريقة يحصلونه به اضيق الوقت وكوئن لا يؤذن للمسجد الا واحداً لاقتوعا في تحصيله وكذا يقال في قوله والصف الاول وعدله في قوله لو يعلم عن الاصل وهو كون شرطها ان لا ماضيا الى المضارع قصداً الاستحسار صورة المتعلق بهذا الامر العجيب الذي يفضي الى حصره على تحصيله الى الاستئام عليه قال ابن هشام جواباً لاما مضارع متى بل نخوا لو لم يحلف الله لم يعده واما ماض مثبت او منفي والغالب في المثبت دخول اللام عليه تخلو نشانه بجعلناه حطاماً ومن تخرجه منها تخلو نشانه جعلناه أجياباً والغالب في المنفي تخرجه منها نخوا ولو شاء رب ما فعلوه (قوله ما في النداء) أي الاذان وقوله والصف الاول أي ولو يعلم الناس مافى الصف الاول أي الذي يلي الامام اي من الخبر والبركة كاف رواية اي الشیخ وقال الطیب اطلق من فعله رهونا ولم يبين الفضيلة ما هي ليفيد ضرب المبالغة وانه ما لا يدخل تحت الوصف والاطلاق في قدر الفضيلة والافقدين في الرواية الاخرى الخبر والبركة (قوله ثم لم يجدوا) اي شيئاً من وجوب الاولوية ما الموجب لحذف النون مع انه لانا صب ولا جازم يقتضي الحذف أجب بأن به ضم جوز حذف النون بدون الناصب واللازم وقال ابن مالك حذف نون الرفع في موضع الرفع ب مجرد التخفيف ثابت في كلام النصيحة شره ونظمه (قوله لأن يستمروا) أي لم يجدوا شيئاً وجوه الاولوية الا الاستئام اي الاقتراع ومنه قوله تعالى فساهمن الملاحدة قال الخطابي وغيره قبل له الاستئام لأنهم كانوا يكتبون أممها هم على سهام اذا اختلفوا في الشيء فخرج سهمه غلب وزعم بهضم ان المراد بالاستئام هنا التزامي بالمهام وانه خرج مخرج المبالغة لكن الذى فيه منه البخارى منه أولى وبدل عليه رواية يتسلّم لكاتب قرعة قوله عليه أى على ما ذكر ليس مثل الامر في الاذان والصف الاول وقال ابن عبد البر انها عائنة على الصف الاول لا على النداء وهو حن الكلام لأن الضمير يعود لا "قرب مذكور فنارعه القرطي وقال انه يلزم منه

أن ينفي النداء ضائعًا فإذا فُيضَ فالضمير يعود على معنى الكلام المقدم ومثله قوله تعالى
ومن يفعل ذلك يلقى أنماطًا جمِيعَ ما ذكرتْ وقد رواه عبد الرزاق بلفظ لاستهموا عليهم ما في هذا
مفعض بالمراد من غير تكاليف (قوله لاستهموا) أي لا قرعوا عليه ولعبد الرزاق عن مالك
استهموا عليهم وهو يبين كأنه قد أقدم أن المراد بقوله هنا عليه المذكور من الاثنين (قوله مافي
التبيير) قال الإمام مالك التبيير بيان المسجد للجمعة في وقت الهاجرة وأما حديث التبكيت
وهو ما ورد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اغتنى يوم الجمعة غسل
الحنابة ثم راح في الساعة الأولى فكان يقترب بيته ومن راح في الساعة الثانية فكان يقترب
بفترة ومن راح في الساعة الثالثة فكان يقترب كثيرون ومن راح في الساعة الرابعة فكان يقترب
قرب دجاجة ومن راح في الساعة الخامسة فكان يقترب بيضة فإذا خرج الإمام حضرت
الملاذة يسمون الذكر فمحمول على التبكيت أول ساعة من السادسة وبكون المراد بالساعة
الأولى المزددة الأولى من السادسة وإيقافاً إماماً الاختصار على حفيفته وهو أن المراد بالساعة
الأولى من أول النهار والمراد بالتبيير في هذا الحديث التبكيت إلى الصلوات (قوله لاستهموا
عليه) أي إلى التبيير قال ابن أبي جمرة المراد بالاستباق معنى لاحسان المسابقة على الاقدام
حساً تقضي السرعة في المشي وهو من نوع منه اه وانما برهننا بالاستباق وفيما قبله بالاستهان
لأن التراحم المقضي للأقتراع موجود في الصفة الأولى والندا وسرمود في التبيير لأن
الزمان ظرف يسع القليل والكثير (قوله ولو يعلون ماف العقة) أي صلاة المساء وقوله
والصريح عطف على العقة أي لو يعلمون التواب الخاصل في صلاتهما مع الجماعة لا توهموا
ولو جبوا وتسهي العشاء عنده أشاره إلى أن النهى الوارد من التحريم قبل لكرهه التزمه وأعلم
أنه لا يلزم من جعله سوء في المبادرة اليهما استواتهما في الإجر فلابد أنه عليه الصلاة
والسلام قال من شهد العقفة فكان فاما نصف الليل كله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
الاستهان في الأذان (قوله عن أبي قتادة) وهو الحارث بن ربيع (قوله بينا) باليمن وقوله مع
النبي وفي رواية مع رسول الله (قوله جلب) بفتح الجيم وتاليه أي أمواتهم الخاصله حال
حركاتهم قال في المختار وجلب على فرسه يجلب جلبابون يطلب طلباصاح به من خلقه اه
وقوله الرجال بأهل إلى المعهد الذهني وفي رواية كريمة والأصيلي رجال بغير آثار ولا مسوبي منهم
الطبراني في روايته أبا يحيى (قوله فلما صلي) أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله قال ما شئتمكم
بالهزوز تركوا حالكم حيث وقع منكم الجلبة (قوله فلما نعموا) أي لاستحقوا في رواية
لاتفعلا بذريون فاء وغير بلفظ تفعلا لا بل فقط تستحبوا بمالغة في النهي عنه (قوله اذا أتيتم
الصلة) أي أتيتم موضع الصلاة لصلاحة جمعة أو غيرها (قوله فلما صليكم بالسكتنة) ياء المجر
 واستشك كل البرماوى دخول باء البر كالزركشى وغيره لأن عليكم يتعذر بنفسه قال تعالى عليكم
أنفسكم أجيئ بأن أسماء الأفعال وإن كان حكمها في التعذر والزور حكم الأفعال التي هي
بعندها الان بما تراويف مفعولها كثيراً نحو عليك به لاضعفه في العمل فتعذر بحرف عاده
إيصال اللازم إلى المفعول فاله الرضى وغيره في الفقه البدر الدمامي وفي الحديث الصحيح عنكم
بزخصية الله وحديث فعليه بالصوم وحدثت عليكم بالمداراة وحدثت ميلك بخوضصة نفسك

لاستهموا ولو يعلون ماف
التبيير لاستبعوا الله
ولو يعلون ماف العقة
والصريح لا توهموا ولو بوا
ف عن أبي قتادة قال بينما
نحن نصلى مع النبي صلى الله
عليه وسلم اذ سمع جلبة الرجال
فلما صلي قال ما شئتمكم فالو
استحقنا الى الصلاة قال
ذلة لهموا اذا أتيتم الصلاة
فعليكم بالسكتنة

وفي رواية ابن عساكر والأشبيلي فعلتكم السكينة فالنصب بعليكم على الاعتراف ونجوز الرفع على
الاتساد والحرسات والمعنى عليكم بالثانية والهيئة في الحركات واجتناب العبر (قوله) فـ
أدركتم فصلوا (أى) فـ اذا قـدمتـ ما قـدـمـ منـ السـكـينـةـ والـوـقـارـ فـاـدرـكـتـ المـعـ اـىـ فـالـقـدـرـ الـذـىـ
أدركتـ معـ الـامـامـ منـ الـصـلـاةـ فـصـلـوـ مـعـهـ وـقـولـهـ وـماـفـاتـكـ اـىـ مـعـ الـامـامـ منـ الـصـلـاةـ فـأـغـواـ اـىـ
اـكـلـوـهـ وـحـدـكـمـ وـاسـتـدـلـ بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ حـصـولـ فـضـلـهـ الـجـمـاعـةـ بـادـرـالـهـ بـزـوـهـ.ـنـ الـصـلـاةـ
لـقـولـهـ فـاـدـرـكـتـ فـصـلـاوـهـ لـيـفـصـلـ بـيـنـ الـقـلـيلـ وـالـكـثـيرـ وـهـذـاـ تـوـلـ الـجـهـورـ وـقـلـ لـاـتـرـدـلـ الـجـمـاعـةـ
بـأـقـلـ مـنـ رـكـعـةـ وـاسـتـدـلـ بـالـحـدـيـثـ أـيـضـاـ عـلـىـ اـسـنـابـ الـدـخـولـ مـعـ الـامـامـ فـاـىـ حـالـ وـبـدـ عـلـيـهـاـ
وـبـدـلـ لـمـحـدـيـثـ صـرـفـعـ مـنـ وـجـدـنـ رـاـكـعـاـ وـفـاعـاـ وـسـاجـدـاـ لـمـلـكـنـ مـعـ عـلـىـ حـالـ اـتـىـ اـنـاعـلـيـهـاـ

فـاـدـرـكـتـ فـصـلـاوـهـ وـمـاـفـاتـكـ
فـأـغـواـهـ عـنـ اـبـيـ قـتـادـةـ قـالـ
قـالـ رـسـوـلـ الـلـهـ صـلـىـ اـلـهـ
عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـاـذـأـقـيمـ الـصـلـاةـ
فـلـاـ تـقـوـ مـوـاصـقـيـ تـرـوـيـ
وـعـلـيـكـمـ السـكـينـةـ وـالـوـقـارـ
عـنـ اـبـيـ هـرـيـةـ

صـلـاتـهـ وـمـاـقـيـ بـهـ بـعـدـ سـلـامـ الـامـامـ آخـرـ صـلـاتـهـ لـانـ الـاقـامـ لـاـ يـكـونـ الـلـلـاـ خـرـ لـاهـ يـقـعـ عـلـىـ باـقـشـيـ
نـقـدمـ اـوـلـهـ وـعـكـسـ اـبـوـ نـيـفـقـهـ قـالـ مـاـدـرـلـ مـعـ الـامـامـ فـهـوـ آخـرـهاـ وـيـشـهـدـهـ حـدـيـثـ وـمـاـفـاتـكـمـ
فـاقـضـواـ وـأـجـابـ الشـافـعـيـ بـاـنـ الـقـضـاءـ وـاـنـ كـانـ يـطـلـقـ عـلـىـ الـفـائـتـ لـكـمـ يـطـلـقـ عـلـىـ الـاـدـاءـ وـيـأـنـ
عـنـ الـقـرـاغـ قـالـ تـعـالـىـ فـاـذـأـقـبـتـ الـصـلـاةـ فـاـنـتـشـرـواـ وـجـنـيـذـ تـحـمـلـ رـوـاـيـةـ فـاقـضـواـ عـلـىـ مـعـنـ
الـادـاـمـ وـالـقـضـامـ فـيـنـذـ لـاـ يـصـحـ قـوـلـ الـجـهـورـيـ الـاـتـىـ بـعـدـ فـانـ الشـافـعـيـ جـمـيـعـ بـيـنـ الـحـدـيـثـيـنـ اـيـضـاـ
وـالـمـدـيـثـيـنـ صـحـيـحـانـ وـقـدـ أـخـذـ كـلـ مـنـ الـامـامـيـنـ بـحـدـيـثـ وـأـلـفـ الـآـخـرـ وـجـعـ مـالـكـ يـنـهـمـ فـقـالـ
يـكـونـ بـاـيـنـ فـاـضـلـ الـاقـولـ اـمـ يـعـنـ اـنـ يـيـنـ عـلـىـ مـاـفـاتـهـ مـنـ الـرـكـعـاتـ وـيـتـهـرـيـفـهـ بـيـاـيـنـ
بـهـ فـاـنـ الـفـاتـحةـ وـالـسـوـرـةـ فـاـذـأـدـرـلـ مـعـ الـامـامـ رـكـعـتـيـنـ مـنـ الـرـبـاعـيـةـ ثـمـ سـلـمـ الـامـامـ فـانـهـ يـأـنـ بـرـكـعـيـنـ
وـيـهـرـأـسـوـرـةـ فـيـ كـلـ مـنـهـاـ وـتـسـيـ مـذـهـنـ نـقـلـةـ صـارـاـ فـلـهـ آخـرـاـ وـبـالـعـكـسـ وـاـذـأـدـرـلـ مـعـهـ رـكـعـتـيـنـ
الـرـبـاعـيـةـ وـقـرـأـ فـيـهـ سـوـرـةـ فـاـنـهـ اـتـجـزـىـ فـاـذـأـسـلـمـ الـامـامـ اـنـيـ بـرـكـعـاـ فـيـ الـاـولـ وـالـثـانـيـةـ
سـوـرـةـ بـعـدـ الـفـاتـحةـ وـهـذـهـ تـسـيـ جـلـيـ لـوـقـعـ الرـكـعـتـيـنـ الـتـيـ فـيـهـمـ الـسـوـرـةـ فـيـ الـوـسـطـ وـاـذـأـدـرـلـ مـعـ
الـامـامـ ثـلـاثـ رـكـعـاتـ قـرـأـفـ الـاـولـ مـنـهـ سـوـرـةـ وـاـذـأـسـلـمـ الـامـامـ اـنـيـ بـرـكـعـةـ وـقـرـأـ فـيـهـ سـوـرـةـ وـتـسـيـ
ذـاتـ الـجـنـاحـينـ لـوـقـعـ السـوـرـةـ فـيـ الـطـرـفـيـنـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـجـارـيـ فـيـ بـابـ قـولـ الـرـبـلـ
فـاـسـتـنـ الـصـلـاةـ (قوله) اـىـ ذـكـرـ اـلـفـاطـ الـاـقـامـ وـقـوـلـ فـلـاـ تـقـوـ مـاـ اـىـ الـ
الـصـلـاةـ (قوله) اـىـ تـرـوـيـ فـاـنـ شـرـفـ وـفـاطـ اـذـارـ اـيـقـونـ فـقـوـهـ وـاـذـلـ لـلـاـ بـطـولـ عـلـيـمـ الـقـيـامـ
وـلـانـهـ قـدـ يـعـرـضـ لـهـ مـاـيـؤـرـهـ وـاـخـتـلـفـ فـوقـ الـقـيـامـ الـصـلـاةـ فـقـالـ اـمـانـاـ الـاعـظـمـ وـالـجـهـورـ
عـنـ الـقـرـاغـ مـنـ الـاـقـامـ وـهـوـ قـوـلـ اـبـيـ يـوسـفـ وـعـنـدـ مـالـكـ اـوـلـهـاـ وـفـيـ الـمـوـطـاـ اـنـ يـرـىـ ذـلـكـ عـلـىـ طـاـقةـ
الـنـاسـ فـاـنـ مـنـهـمـ الـتـقـيلـ وـاـنـقـضـ فـقـالـ اـبـوـ حـنـفـةـ اـنـهـ يـقـوـمـ فـيـ الصـفـ اـذـاـ قـالـ مـعـ عـلـىـ الـفـلاحـ
فـاـذـاـ قـالـ قـدـ فـاتـمـ الـصـلـاةـ كـبـراـ الـامـامـ وـقـالـ اـبـجـهـ وـلـاـ يـكـبـرـ الـامـامـ حـقـ يـفـرـغـ الـمـؤـذـنـ مـنـ الـاـقـامـةـ
وـقـالـ اـجـدـيـقـوـمـ اـذـاـ قـالـ حـقـ عـلـىـ الـصـلـاةـ (قوله) وـعـلـيـكـمـ السـكـينـةـ بـالـنـصـبـ عـلـىـ اـنـهـ مـفـعـولـ
لـعـلـيـكـمـ وـبـالـرـفـعـ عـلـىـ اـنـهـ مـبـدـاـ مـؤـذـنـ وـعـلـيـكـمـ خـبـرـ مـقـدـمـ كـمـ اـرـفـيـ رـوـاـيـةـ اـىـ عـلـيـكـمـ التـانـ
فـيـ الـحـرـكـاتـ وـاجـتـنـابـ الـعـبـرـ وـقـوـلـهـ وـالـوـقـارـ فـقـالـ عـيـاضـ وـالـقـرـطـبـيـ هـوـ بـعـنـ السـكـينـةـ وـدـكـرـ
عـلـىـ سـيـلـ اـتـاـ كـمـ دـقـلـ النـورـيـ الطـاهـرـ اـنـ يـنـمـ مـاـفـرـقـاـ لـاـنـ السـكـينـةـ اـلـتـانـيـ فـيـ الـحـرـكـاتـ
وـاجـتـنـابـ الـعـبـرـ وـالـوـقـارـ فـيـ الـهـيـةـ وـخـفـضـ الصـوتـ وـعـدـمـ الـاـنـقـافـاتـ فـاـنـ قـلـتـ الـاـمـرـ بـالـسـكـينـةـ

يُنافيه قوله تعالى فاسعو إلى ذكر الله فإن السعي المبغي بذاته أحب إلى المراد بالسعي المضى والذهاب لا لاستعراض بدل القراءة الأخرى الشاذة وهي فامضوا وهذا الحديث ذكره البخارى في باب متى يقام الناس (قوله أقيمت الصلاة) أي بعد أن أذن النبي صلى الله عليه وسلم في أقامتها وقوله فسوى أي عدل قال في المصباح وسوية مذلة (قوله فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي سرج اليهم من الجرة فان قلت قوله من سراج صريح في أن الاقامة والتسمية قبل خروج النبي صلى الله عليه وسلم الأول وحيثنى فيقال كيف أقاموا وسووا الصنوف قبل خروجه قلت المعتبر فيه ما الذن الإمام سواه كان داخلاً وخارجياً وقد أذن لهم فيما (قوله وهو جنب) أي في نفس الامر لأنهم اطلعوا على ذلك منه قبل أن يعلمهم فلما قام في مصلاه ذكر أنه جنب (قوله ثم قال) وفي رواية فقال وقوله على مكانكم أي انتوا فيه ولا تفرقوا وهذا القول يحتمل أن يكون بعد ان أسرم بآن ذكر بعده انه جنب ويحتمل أن يكون قبل الارام (قوله فربع) أي الى المخفرة وقوله ثم سرج أي الى المسجد وقوله ورأسه ينطر ما به له من مبتدا وخبر وهي في محل نصب على الحال وما من صوب على التبرير قال في المختار وقرر الماء وغيره من باب نصر اه (قوله فصل بهم) أي من غير اعادة الاقامة كما هو ظاهر السياق وفي بعض الاصول هنا زاد به عليه الحافظ ابن حجر وهي قبل لامي عبد الله يعني البخارى ان بد الأحداث مثل هذا يفعل كافع النبي صلى الله عليه وسلم قال فائي يصنف فقبل أن يتظرون به قياماً وعوداً قال أي البخارى اذا كان قبل التكبير للارام أي تكبير الامام فلا يأس أن يهددوا وإن كان بعد التكبير اتغافر وحال كونهم قياماً وهذا الحديث ذكره البخارى في باب اذا قال الامام مكانكم (قوله سبعة) هذا العدد لامفهوم له بدل ورد غيرها فقد ورد عن ابن عباس من قرأ اذا صلي الفداعة ثلاث آيات من أول سورة الانعام الى ويل ما يكتبون أنزل الله أربعين ألف ملك يكتبون له مثل أعمالهم وزيل لهم ملائكة من فوق سبع سموات ومعه هرزيه من حديد فان أوسى الشيطان في تلبه شيئاً من الشر ضربه ضربة حتى يكون بينه وبينه سبعون جباراً فإذا كان يوم الصيام قال الله تعالى أنا بك وأنت عبدي امض في ظلي واشرب من الكوز واعتنسل من السليل وادخل الجنة بغير حساب ولا عقباب وقد رأى الله تعالى الى سيدنا ابراهيم عليه الصلاة والسلام ياخذ بليلي حسن خلقك ولو مع الكفار تدخل مداخل الابرار وان كلئي سبقت له حسن خلقه أن أظله تحت ظل عزتي وأسكنه من حظيرة قدسي وأدنه من جواري وقد ورد ثلاث من كن فيه أظلله المحظى ظل عرشه يوم لا ظل الا ظله الوضوء على المكاره والمشي الى المساجد في النظم واطعام الجائع ووردهن وهب بن منه وكتب الاجبار قال قال موسى اليه ما يزأه من ذكر لبلسانه وقلبه قال يا موسى أظلهم يوم القيامنة بظل عرشي واجعله في كنفني وورد عن كعب بن مالك قال أوصي الله اوصي موسى في التوراة موسى من أمر بالمعروف ونهى عن المنكر ودعا الناس الى طاعتي فله محبي في الدنيا وفي القبر وفي القسامه في ظلي وعن ابن مسعود قال ان موسى عليه السلام لما تربى الله فتحما بصره بعد اجالسا في ظل العرش فسأله اي رب من هذا قال عبدي لا يحسد الناس على ما آتاهم الله من فضلهم بالوالدين لا يعشى بالشيعة وعن عتبة بن عبد الله السلى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم القتلى ثلاثة وذر

قال أتيت الصلاة فسوى
الناس صفوه - فخرج
رسول الله صلى الله عليه
وسلم فتقدّم وهو جناب
ثم قال على مكانكم فرجع
فاغتسل ثم خرج ورأسه
يقطّر ما فصل بيده عن أبي
هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال سبعة ينطّلهم
الله

مِنْهُمْ بِحَلَامٍ مُّنْجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَا لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَعَالَى حَتَّى أَذْالَى الْعُدُوْقَاتِ لِهِمْ حَتَّى يُقْتَلَ فَذَلِكَ الشَّهِيدُ الْمُفْتَرِّي خِيَةً اللَّهِ تَعَالَى عَرْشَهُ لَا يُفْضِلُهُ النَّبِيُونَ الْأَدْرِجَةُ النَّبِيُّوْنَ وَعَنْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّابِقُونَ إِلَى نَظَلِ الْعَرْشِ يَوْمَ الْقَيَامَةِ طَوْبِي لَهُمْ قَيْلَ يَارَسُولُ اللَّهِ وَمِنْهُمْ قَالَ شَيْعَتِنِي أَعْلَى وَمَبْحُولًا أَئِي الَّذِينَ تَحْبِبُهُمْ وَعَنْ أَبْنَعْبَاسِ مِنْ قَوْعَةِ الْلَّهِمَّ أَغْفِرْ لِمَعْلِمِنَ وَأَطْلَ أَعْلَمِهِمْ وَأَعْلَمُهُمْ تَحْتَ غَلَّةِ قَانْتَمْ بِعَلُونَ كَابِكَ التَّرْزَلَ فَهَذَا كَلْمَهُ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْعَدْدَ لِأَمْفَهُومَهُ (قَوْلُهُ فِي ظَلِهِ) الْأَضَافَةُ لِلتَّشْرِيفِ وَكُلُّ غَلْفُهُوْ مَلِكُهُ وَأَمَا الْفَلْلُ الْحَقِيقِيُّ فَوْهُ وَمِنْهُ عَنْهُ تَعَالَى لَأَنَّهُ مِنْ خَواصِ الْأَجْسَامِ أَوْ فِي الْكَلَامِ مَضَافٌ مَقْدَرًا إِلَى نَظَلِ عَرْشِهِ وَقَبْلِ الْمَرَادِ بِالظَّلِ الْكَرَامَةُ وَالْجَاهَةُ يَقَالُ أَمَانِي نَظَلَ فَلَانَ أَئِي جَاهَتِهِ (قَوْلُهُ يَوْمَ لِأَنْظَلِ الْأَطْلَهِ) لِأَنَّا يَنْسِي وَظَلَّ أَمْهَا مَبْنَى عَلَى الْفَتْحِ فِي حَمْلِ نَصْبٍ وَخَبِيرَهَا مَحْذُوفٌ تَقْدِيرًا إِلَى نَظَلِ عَرْشِهِ وَقَبْلِ الْمَرَادِ بِالظَّلِ الْكَرَامَةُ وَالْجَاهَةُ يَقَالُ أَمَانِي نَظَلَ فَلَانَ أَئِي جَاهَتِهِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ يَوْمَ الْقَيَامَةِ الْمُسْتَرِّي بِخَرْهَا أَوْ بِالنَّصْبِ عَلَى الْأَسْتِئْنَاءِ وَالْمَرَادِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ يَوْمَ الْقَيَامَةِ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ النَّاسُ لِرِبِّ الْمَالِمِينَ وَتَدْنُوا النَّسْمُ مِنَ الْخَلَائِقِ وَبِشَتَّةِ عَلَيْهِمْ حَرَّهَا وَأَيَّدُهُمْ الْعَرْقُ وَلَا ظَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ الْأَظْلَهُ فِي ظَلِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ يَرْضَى عَنْهُ وَيَعْدُهُمْ مِنْ لَأَرْضِي عَنْهُ جَعَلْنَا اللَّهُ تَعَالَى مِنْ يَنْظَلُهُمْ أَنَّهُ تَعَالَى تَحْتَ ظَلِ عَرْشِهِ (قَوْلُهُ الْأَمَامُ الْعَادِلُ) الْمَرَادُ بِهِ صَاحِبُ الْوَلَايَةِ الْعَظِيمِ وَالْعَادِلُ الْتَّابِعُ لِوَاصِرِ اللَّهِ فَيُضَعُّ كُلُّ شَيْءٍ فِي مَوْضِعِهِ مِنْ غَيْرِ فَرَاطٍ وَلَا تَفْرِطٍ وَقَدْمُ عَلَى مَا بَعْدِهِ لِعَسْمُونَ نَفْعُهُ وَيَلْتَحِقُ بِهِ كُلُّ مَنْ وَلَى شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ فَهَذِلُ فِيهِ وَيُؤْيِدُهُ رَوَايَةُ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو رَوْفَهُ أَنَّ الْمَقْسُطَنِ عَنْهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ مِنْ فُرُورِهِنَّ عَيْنَ الرَّجُنِ الَّذِينَ يَعْدُلُونَ فِي حَكْمِهِمْ وَأَهْلِهِمْ وَمَا أَوْلَوْا وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الْوَالِيُّ الْعَادِلُ ظَلَّ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ فَنَفَحَهُ فِي نَفْسِهِ أَوْ فِي عَبَالِهِ أَنْظَلَهُ الْمُتَبَلَّهُ يَوْمَ لِأَنْظَلِ الْأَطْلَهِ وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَوْمَ مِنْ أَيَّامِ عَادِلٍ أَفْضَلُ مِنْ عَبَادَتِ سَيِّنَةٍ وَحَدَّيْقَامَ فِي الْأَرْضِ أَرْبِي وَفِي رَوَايَةِ تَازِكَ فِيهَا مِنْ مَطْرَأِ رِبِّيْنِ صَبَا حَوْفَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَدْلٌ سَاعَةٌ خِيرِ مِنْ عَبَادَتِ سَيِّنَةٍ وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْ وَلِيِّنَ أُمُورِ الْمُسْلِمِينَ سَيِّلَ بِقَلْرَالِهِ فِي حَاجَتِهِ حَتَّى يَسْطُرِقِي حَاجَتِهِمْ أَيْ لَا يَقْضِي اللَّهُ حَاجَتَهُ حَتَّى يَقْضِي حَاجَةُ النَّاسِ (قَوْلُهُ وَشَابٌ) لَمْ يَقْلِ بِهِ وَرِجْلٌ لَانِ الْعِبَادَةُ فِي الشَّابِ أَسْدٌ وَأَشْقَى لِكَثْرَةِ الدَّوَاعِي وَغَلَبَةِ الشَّهْوَاتِ وَقَوْةِ الْبَوَاعِثِ عَلَى مَتَادِهِ الْهَوِيِّ فَلَازِمَةُ الْعِبَادَةِ حَتَّى تَذَلُّدُ وَأَدْلُ عَلَى غَلَبةِ التَّقْوَى وَالظَّاهِرَانِ الْمَرَادُ بِالشَّابِ هَذَا مِنْ لَمْ يَجِدُ وَالْأَرْبَعَينَ (قَوْلُهُ نَشَافِي عَبَادَةَ رَبِّهِ) أَيْ بَأْنَ تَقْلِبَ طَاعَتَهُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ مِنْ أَوْلَى هَذَا مِنْ لَمْ يَجِدُ وَالْأَرْبَعَينَ (قَوْلُهُ نَشَافِي عَبَادَةَ رَبِّهِ) أَيْ بَأْنَ تَقْلِبَ طَاعَتَهُ عَلَى مَعْصِيَتِهِ مِنْ أَوْلَى أَمْرِهِ وَفِي رَوَايَةِ الْأَمَامِ أَحْدَدُ عَنْ حَيِّ الْقَطَانِ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَهِيَ رَوَايَةُ مُسْلِمٍ وَهَمَاجِنِي زَادِ جَهَادِيْنَ تَرِيدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِ حَتَّى تَوْقِي عَلَى ذَلِكَ وَفِي حَدِيثِ سَلَانَ أَنَّ فِي شَابَيْهِ وَنَشَاطِهِ فِي عِبَادَةِ اللَّهِ (قَوْلُهُ وَرِجْلٌ) الْمَرَادُ بِهِ الذَّكْرُ الْبَالِغُ أَعْسَمُ مِنْ أَنْ يَكُونَ شَابًا أَوْ لَا وَقَوْلُهُ مَلْقُ بَشْعَنِ الْلَّامِ وَفِي رَوَايَةِ مَعْتَقِلِ بْنِ زَادِ الْمَاجِدِ الْمَاجِدِ وَأَنَّهُ كَانَ جَهَادِيْنَ خَارِجَعَنَّهَا وَكَنِيْبَهُ عَنْ انتِظَارِ أَوْقَاتِ الصَّلَاةِ فَلَا يَبْلُغُ صَلَاةَ فِي الْمَسْجِدِ وَيَصْرُحُ مِنْهُ الْأَوْهُو يَنْتَظِرُ أَخْرَى لِلصِّلَافَةِ فَهُوَ مَلَازِمُ الْمَسْجِدِ بِقَبْلِهِ وَإِنْ عَرَضَ بِلَسْدِهِ عَارِضٌ (قَوْلُهُ تَحْسَابَا) بِشَدِيدِ الْمُوحَدَةِ وَأَصْلَهُ تَحْسَابَا فَالْجَمْعُ الْمُلَانُ أَسْكَنَ الْأَوْلَى مِنْهُمَا وَأَدْعَمَ فِي الثَّانِي أَيْ أَحَبَّ كُلُّ مِنْهُمَا الْأَسْرِ تَحْسِيقَةً لَا أَظْهَرَهَا وَوَقَعَ فِي رَوَايَةِ حَمَادِ بْنِ زَيدٍ وَرِجْلَانَ قَالَ كُلُّ مِنْهُمَا

للآخر أحبك في الله فصدر على ذلك وليس التفاعل هنا كهوف تجاهل أي أظهر بالجهل
 من نفسه بل المراد التليس بالحسب سواه أظهره للناس أولاً (قوله في الله) أي لا جله لغيره
 دينوى وقوله اجتھاعله أي استمرأ على الحب لله مادام حبيس سواه كان اجتھاعه ما يأخذ هما
 -حقيقة أم لا وفي رواية اجتھاعلي ذلك وقوله وتفرقا عليه أي بالموت وعند هذه النصلة واحدة
 مع ان متعاطيها اثنان لأن الحبة لا تم الابانين ولما كان المهاييان بعنى واحد كان عد أحد هما
 مفنيا عن عدا آخر لأن الفرض عدا الحال لا تدعي من اتصف بها (قوله ورجل طلبته
 أمرأه) أي لزناهما وهو ماجرم به القرطبي وقال بعضهم يحتمل أن يكون دعنه إلى الترجمة بها
 خاف أن يشقق عن العبادة بالافتتان بها وأخاف أن لا يقوم بحقها الشغل بالعبادة عن التكسب
 بمال ينفق به أو الأول أطهرو الصبر عن الموصوفة عاذ كمن أكل المراتب لكره الرغبة في مثلها
 وعسر تحصيلها لاسمها وقد أغنت عن مشاق التوصل إليها براودة ونجوها وهي مرتبة صدقية
 ووراثة نبوية (قوله ذات منصب) يكسر الصاد كمجد والمراد به الأصل أو الشرف أو المال
 بقوله وحال أي حسن وإذا اتفق من المرأة أحد الوصفين دعنه وقال إن أخاف الله تعالى هل
 تحصل لهنف المخصوصية أم لأن ظاهر الحديث الثاني (قوله فقال) أي بل إنه زجرها عن
 الفاحشة أو اعتذارا إليها وبقبليه زير نفسه قال القرطبي إن باصد ذلك عن شدة تخوف
 من الله تعالى ومتى قوي وجاء وقوله إن أخاف الله وفي رواية زيارة رب العالمين (قوله
 بورجل تصدق) أي نتوقع أم الصدقة الواجبة فاظهارها أفضى وقد ورد عن ابن عباس تقىة
 السري التقطع تفضل علانيتها بسبعين ضعفا وصدقة الفرض علانية أفضى من سره بخصمه
 وبعشر بن ضعفا (قوله أخفى) يحتمل أن يكون على حذف الواو وهذه الواو يحتمل أن تكون
 عاطفة على تصدق أو الحال مع تقدير قدريه جلة ما ضربه مقرئون بالواو وقد المقدرين
 وفي رواية تصدق فأخفى وفرواية فأخفاها في رواية تصدق أخفا بكسر الهمزة والمدأى
 صدقة أخفا فهو منصوب على المفعولية المطلقة على حذف مضارع العامل فيه تصدق
 أو على الحال من الفاعل أي متحقق بالمصدر يعني اسم الفاعل أو إذا أخفا فهو على حذف
 مضارع أو يجعل نفس الاختفاء بالغة (قوله حتى لا تعلم الخ) بالرفع نحوه من زيد حق
 لامرجهة حتى تفريضة وبالنسبة بخوسرت حتى تغيب الشمس فهي غائبة وذكر
 اليمن والشمال وباللفظة في الاختفاء والأمر في الصدقة وانما بالغ به ما دون غيرهما
 لقربهم من بعضهما وللازمتهم معاً ولقدرت الشمال بخلافه مبتليه بالعلم الصدقة
 البين لبلطفه في الاختفاء وقيل هو من يجازي الحذف أي حتى لا يعلم بذلك شهادة وحيث
 لا يعلم من على شهادته الناس أو هؤمن باب تسمية المثل بالجز فالمراد بشهادته
 أي ان نفسه لا تعلم ما تتحقق منه وبالغة وقع فمسلم حتى لا تعلم يعني ما تتحقق
 شهادة ولا يعني ان الصواب الاول لأن السنة المعهودة اعطاء الصدقة باليمين لا بالشمال
 والوهب فهم من أحدر واته وهذا سمي أهل الصناعة المقلوب ويكون في المتن والأسناد
 (قوله ذكر الله) أي بقبليه من التذكرة أو بلسانه من الذكر وقوله حالياً أي من الخلق لأنه أقرب
 إلى الأخلاص وأبعد من الزينة أو خالياً من الالتفات إلى غير الله تعالى وإن كان في ملابس يوشه

في الله اجتھاعله وتفرقا عليه
 ورجل طلبته امرأه ذات
 منصب وجال فقال إن
 أنساف الله رب العالمين ورجل
 تصدق صدقة أخفى حتى
 لأنهم لهم ما ذاد اتفقا عليه
 ورجل ذكر الله عز وجل
 حالياً

الطعام وأقيمت الصلاة (قوله يقول) أى أنس بن مالك (قوله أخف) صفة لامام فهو مبjour
بفجعة نيا به عن الكسرة لمنه من الصرف الموصفيه وزون الفعل وقوله صلاة من صوب على التميز
لأفعال التفضيل وهو أخف وقوله ولا أتم معطوف على أخف وقوله وإن كان ان مخففة من
التشملة واسمها ضمير الشأن وجملة كان الحرف محل نصب خبرها (قوله فيخفف) بين مسلم
في رواية ثابت عن أنس حمل التخفيف ولقطعه فيقرأ بالصورة القصرة وهي ابن أبي شيبة من
طريق عبد الرحمن بن سبط مقدارها ولفظه أنه صلى الله عليه وسلم قرأ في الركمة الأولى سورة
طويلاً أى شهرين آية فتسع بكم صبي فقرأ في الثانية ثلاثة أيام وهذا مرسى (قوله مخافة)
من صوب على التعامل وقوله إن تقن بضم التاء الفوقيه من بنيالمجهول وأمه بالرفع نائب فاعل
وفي رواية أن يقتن بفتح اليماء التحتية من الفاعل فأمه بالنصب على المفعولية ليقتن والفاعل
ضيغم عائد على النبي صلى الله عليه وسلم أى أن يكون سبباً في وقوع أم الصبي في الفتنة ومعنى
نقطن تلقى عن صلاتها لاستغلال قلبه بيكاء الصبي وزاد عبد الرزاق من مرسل عطاه أورتكه
فتسع وذلائل النساء كمن يصلين خلف النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث ذكره
الخارجي في باب من أخف الصلاة عند بكاء الصبي (قوله اتخد حجرة) بالراء وفي رواية باليه
أى سأبأهراً أو مانعاهه بينه وبين الناس فقد حوطه موضع في المسجد بمصري يصلى فيه (قوله
قال) أى الرواوى عن زيد وهو سير بن سعيد وقوله حسبت أى طنت انه أى زيداً وقوله
في رمضان متعلق بالتحذق وقوله فصل فيها أى في الخبرة وقوله ليالي أى ثلاثة ويخرج في الرابعة
وهذه المسالى الثلاث غير متوازية فقد خرج ليلاً الثالث والعشرين وليلة الخامس والعشرين
وليلة السابع والعشرين وقد ورد عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من جوف
الليل فصل في المسجد فصل في رجال بصلاته فاصبع الناس يتحدون بذلك فاجتمع كثيرون خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليله الثانية فصلوا بصلاته فاصبع الناس يذكرون ذلك وكثيراً هل
المسجد في الليله الثالثة فخر فيها أى الصلاة ليلة المراجعة صاف المسجد عن أهل قلم
يخرج المصطفى اليه حتى خرج لصلاة العبر فلا فاضي الصلاة أقبل على الناس ثم قال أما بعد فانه
لم يتعقل على شأنكم اليه ولكن خشيته أن تفرض عليهم صلاة الليل فتجزأ عنها وقوله
ولكن خشيته لا يتأتى ما ورد في قصة فرض الصلاة ليلة المراجعة الدال على عدم فرضية زيادة
على المسحة لأن المراد بما في قصة فرض الصلاة عدم فرضية زيادة في كل يوم وليلة فلابد
فرضية زيادة في كل عام المراد أن تفرض عليكم جماعة تقسيمها واعتها (قوله جعل يقعد) أى
شرع في القعود أى التخلف أى شرع يختلف عن المتروك وقوله قد عرفت وفي رواية ابن
عساكر علت (قوله من صنيعكم) بفتح الصاد وكسر النون وبالباء ولابي ذر من الكثبيين من
صنيعكم يضم الصاد وسكون النون أى حرركم على اقامة التراويح حتى رفعتم أصواتكم
وصح عن بل حسب أى ضرب به ض لكم الباب على لفظكم وقوع النوم ولست نائماً (قوله
فصروا) أى التواقيع التي لم يشرع فيها الجماعة وقوله صلاة المراجعة يسأى فهى أصل من الصلاة
في المسجد ولو كان المسجد فاضلاً كالمسجد الحرام (قوله الامكتوبة) أى فانما في المسجد
أفضل من فعلها في البيت ومثل المكتوب بالصلاحة التي تشرع جماعة كصلاة التراويح والعيد

يقول ماصلت وراعي امام قط
أخف صلاة ولا أتم من النبي
صلى الله عليه وسلم وإن
كان ليس بـبكاء الصبي
فيتحقق مخافة أن تقن أمه
عن زيد بن ثابت ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم حسبت انه
اتخذ حجرة فالحبست انه
قال من حضر في رمضان
فصل فيهم البالى نصلى
صلاته ناس من أصحابه
فلا علم لهم جعل يقعد
نخرج اليهم فقال قد عرفت
الذى رأيت من صنيعكم
فعلاً أهدا الناس في بيتك
فإن أفضل الصلاة صلاة
المرفية بـبيته الامكتوبة
عن أبي بكرة انه انتهى
إلى النبي صلى الله عليه وسلم
وهوراً كع فركع قبل أن يصل
إلى الصف فذكر ذلك النبي
صلى الله عليه وسلم فقال
زاد الله حرصاً ولا تعد
عن أبي هوريه ان النبي صلى
الله عليه وسلم دخل المسجد
فدخل رجل فصلى ثم جاء
 وسلم على النبي صلى الله عليه
 وسلم فرد النبي صلى الله عليه
 وسلم عليه السلام

وتحية المسجد اذا شرع في غير المسجد وأخذ المالكية بظاهر هذا الحديث ف قالوا ان صلاة
القرآن في البيت افضل ان لم تتعطل المساجد والافعلها في المسجد افضل وأجب امامه
الاعظم بأن عدم الصلاة في المسجد تلوف الفرضية وخوف الفرضية قد تقويه بذات النبي صلى
الله عليه وسلم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صلاة الليل (قوله عن أبي بكره) بفتح الباء
الموحدة وفتح الكاف وسكونها كتبة الراوى واسمه ثقيع بن الحوش بن كلدة بفتحات وكان
من فضلاء المعاشرة بالبصرة وكان حسنة يضر بمحسن المثل (قوله وهو راكم) أى والحال
ان النبي صلى الله عليه وسلم راكع ف الجلة اسمية حالية مقدرة بالواو والضمير معه قوله فركع أى
أبو بكره وقوله قبل أن يصل الى الصف وفي رواية للأصيلي اسقاط الى وقوله فذكر ذلك أى ذكر
أبو بكره الذي فعل من الركوع دون الصف وهذا الذكر كان بعد الفراغ من الصلاة (قوله
 فقال) أى النبي صلى الله عليه وسلم لا بى بكره وقوله زاد الله حرما على الخير جله دعائة
خبر به لفظا انشائية معنى وقوله ولا تعد أى لترجمة الى الركوع دون الصف منفرد افاده
مكروه لحديث أبي هريرة من فروع اذا أتى - دكم للصلاة فلا يركع دون الصف حتى يأخذ
مكانه من الصف والمعنى في الحديثين محمول على التزمه وذهب الى التحريم أجدوا واصفا و ابن
خزيمة من الشافعية لحديث رابعة عند أصحاب السنن وصححه أجدوا و ابن خزيمة ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلين يصلى خلف الصف وحدهما فامر أن يبعد الصلاة زاد ابن خزيمة
في روايته لاصلاة منفرد خلف الصف وأجاب الجمهور بأن المراد لاصلاة كما به لان من سنة
الصلاة مع الامان الصنوف وسد الفرج وقد روى البيهقي من طريق مغيرة عن ابراهيم
فيمن صلى خلف الصف وحده ف قال صلاته تامة فان قلت أول الكلام وهو زاد الله حرما عليهم
تصويب فعله وآخره وهو لاعذر يفيد تحفظه أجيب بأنه صواب من فعله الجهة العامة وهي
المرص على ادراكه فضله الجماعة وخطاؤه من الجهة الخاصة حيث رکع منفرد اذ دعا به بالزيادة
من حيث الجهة العامة ونها عن العود من حيث الجهة الخاصة ويؤخذ من الحديث ان
العالم لا يعلم حتى يسأل بل أخذ ذلك بما عده أصرح وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا رکع
دون الصف (قوله ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد) ولا بى ذرعن السنطى والمحوى عن
النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فدخل) بالفاء ولابى ذرور دخل وقوله رجل هو خلاد بن رافع
الزرق بجدة على بن يحيى بن خالد وقوله فصلى زاد النسائي من رواية داود بن
قيس وكتعين وفيه اشعار بأنه صلى نفلا والاقرب انه تحيى المسجد وفي الرواية
المذكورة وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يرمي في صلاته (قوله ثم جاء فسلم) وفي رواية أبى
امامة خاء فلم وهي أول لازم يكن بين صلاته ومجئه تراخ (قوله فردا النبي صلى الله
عليه وسلم) في رواية مسلم وكذا في رواية ابن عثيمين الاستاذان ف قال وعليك السلام وفيه - هذا
تفصي على ابن المني قال فيه ان الموعظة وقت الحاجة اهم من رد السلام ولعله مرد عليه
تأديبها على جهله فيؤخذ منه التأديب بالهجرو تردد الاسلام اه والذى وقفت عليه من نسخ
الصحابتين ثبوت الرفق بهذا الوضع وغيره الا الذى في الاعيان والذى وردت اقا مصاحب العمدة
بلغت الباب الا انه حذف منه فردا النبي صلى الله عليه وسلم فعلم ابن المني اعتمد على النسخة التي

اعتد عليهما صاحب العمدة (قوله فقال) أى النبي صلى الله عليه وسلم لذلك الرجل وقوله ارجع
وفرض رواية ابن عجلان فقال أعد صلاتك وقوله فأنك لم تصل أى لم تصح صلاتك فهو نون لاصمة لأنها
أقر بـلدنـ الحقـيقـةـ منـ نـقـيـ الكـمالـ وأـيـضاـفـاـتـعـذـرـ المـحـقـيقـةـ وهـيـ نـقـيـ الذـانـ وجـبـ صـرـفـ
الـنـقـيـ إـلـىـ سـارـصـفـاتـهاـ قالـ عـيـاضـ فـيـ إـنـ أـفـعـالـ الـجـاهـلـ فـيـ الـعـبـادـةـ عـلـىـ غـيرـ عـلـمـ لـاـتـبـزـيـ وـهـوـ مـبـنىـ
عـلـىـ إـنـ الـمـرـادـ بـالـنـقـيـ نـقـيـ الـإـجـراـءـ وـهـوـ الـفـاطـهـرـ وـمـنـ جـهـهـ عـلـىـ نـقـيـ الـكـمالـ تـسـلـتـ بـاـهـ مـصـلـىـ اللهـ عـلـىـ وـسـلـىـ
لـمـ يـأـمـرـ بـعـدـ التـعـلـيمـ بـالـاعـادـةـ قـدـلـ عـلـىـ إـجـراـتـهـاـ وـهـوـ الـفـاطـهـرـ وـمـنـ جـهـهـ عـلـىـ نـقـيـ الـكـمالـ تـسـلـتـ بـاـهـ مـصـلـىـ اللهـ عـلـىـ وـسـلـىـ
الـمـهـلـ وـمـنـ تـعـهـدـهـ فـيـ ظـرـلـانـهـ مـصـلـىـ اللهـ عـلـىـ وـسـلـىـ قـدـأـ مـرـفـيـ الـمـرـةـ الـاخـرـ قـيـاـعـاـ:ـ فـسـأـلـهـ التـعـلـيمـ
فـعـلـهـ وـكـانـهـ فـاـلـ لـهـ أـعـدـ صـلـاتـكـ عـلـىـ هـذـهـ الـكـفـسـهـ أـشـارـاـتـ إـلـىـ ذـلـكـ اـبـنـ الـمـنـيـرـ (قوله فـصـلىـ) أـىـ مـرـةـ
ثـلـيـةـ وـقـولـهـ جـاءـ أـىـ مـرـةـ ثـانـيـةـ وـقـولـهـ فـسـلـمـ أـىـ كـذـلـكـ مـرـةـ ثـانـيـةـ فـقـالـ اـرـجـعـ فـصـلـ أـىـ صـلـاتـ ثـالـثـةـ
(قوله ثـلـاثـاـ) أـىـ ثـلـاثـ مـرـاتـ قـالـ الـبـرـمـاوـيـ وـهـوـ مـتـعـلـقـ بـصـلـىـ وـقـالـ وـسـلـمـ وـجـاءـ فـهـوـ مـنـ تـنـازـعـ
أـرـبـعـةـ أـعـمـالـ فـاـنـ قـلـتـ اـنـ قـلـ وـقـعـ مـرـتـيـنـ لـثـلـاثـاـنـاـوـكـذـلـكـ مـلـمـ وـجـاءـ أـجـبـ بـاـهـ غـلـبـ صـلـىـ عـلـىـ غـيـرـهـ
فـاـنـ قـلـتـ اـنـ الـذـيـ يـغـلـبـ اـعـمـلـهـ الـأـكـثـرـ جـبـ بـاـهـ لـاـ يـلـزـمـ أـنـ يـكـوـنـ الـمـلـفـ هوـ الـأـكـثـرـ بـلـ قدـ يـكـوـنـ
الـمـلـفـ هوـ الـاـشـرـفـ وـاـعـمـالـ يـعـلـمـهـ أـوـ لـاـنـ التـعـلـيمـ يـعـدـ تـسـكـرـ رـاـنـطـلـاـ أـثـبـتـ مـنـ التـعـلـيمـ اـنـداـهـ وـقـلـ
تـأـدـيـ اـذـلـمـ سـأـلـ وـاـكـفـ بـعـلـمـ فـسـهـ وـلـذـ الـمـاسـأـلـ فـقـالـ لـأـخـسـ عـلـىـ وـلـيـسـ فـمـهـ تـاـخـيـرـ الـبـيـانـ
لـاـنـهـ كـانـ فـيـ الـوقـتـ سـعـةـ اـنـ كـانـ صـلـاتـ فـرـضـ فـيـ رـوـاـيـةـ اـبـنـ عـمـرـ فـقـالـ فـيـ الـثـالـثـةـ أـوـ فـيـ الـثـيـرـ بـعـدـهـ
وـفـرـواـيـةـ أـبـيـ أـسـمـاءـ فـقـالـ فـيـ الـثـانـيـةـ وـالـثـالـثـةـ وـتـرـجـعـ الـأـوـلـىـ لـعـدـمـ وـقـعـ الشـكـ فـيـهـ وـلـكـوـنـهـ مـصـلـىـ
الـهـ عـلـىـ وـسـلـىـ كـانـ مـنـ عـادـهـ اـسـتـعـمـالـ الـثـلـاثـ فـيـ تـطـهـيـرـهـ عـالـيـاـ (قوله فـأـحـسـنـ) وـلـابـوـيـ ذـرـ
وـالـوقـتـ وـالـأـصـيلـ وـابـنـ عـسـاـكـرـ مـأـحـسـنـ (قوله قـالـ) أـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـىـ وـسـلـىـ وـلـابـيـ الـوقـتـ
فـقـالـ (قوله إـذـاـقـتـ إـلـىـ الـصـلـاتـ فـكـرـ) أـىـ تـكـبـرـةـ الـاحـرـامـ وـفـرـواـيـةـ اـبـنـ عـمـرـ لـذـ الـهـ مـتـ شـهـدـ وـأـقـمـ
فـأـسـعـ الـوـضـوـمـ اـسـتـقـبـلـ الـقـبـلـةـ فـكـبـرـ وـفـرـواـيـةـ يـحـيـيـ بـنـ عـلـىـ قـوـضاـنـاـ كـمـ أـمـرـ لـ الـهـ مـتـ شـهـدـ وـأـقـمـ
وـفـرـواـيـةـ اـمـحـاقـ بـنـ أـبـيـ طـلـةـ عـنـ دـالـ النـسـافـيـ اـنـهـ مـقـتـمـ صـلـاتـ أـحدـ كـمـ حـتـىـ يـسـعـ الـوـضـوـ كـمـ أـصـرـهـ
الـتـقـيـغـ فـيـ جـهـهـ وـيـدـيـهـ إـلـىـ الـمـرـفـقـيـنـ وـيـسـعـ بـرـأـهـ وـرـجـلـيـهـ إـلـىـ الـكـعـبـيـنـ ثـمـ يـكـبـرـ وـيـحـمـدـهـ وـيـعـدـهـ
وـعـنـدـ أـبـيـ دـاـوـدـ وـيـتـيـنـ عـلـىـ بـدـلـ وـيـجـدهـ (قوله ثـمـ اـقـرـأـ مـاـتـسـرـ مـعـكـ مـنـ الـقـرـآنـ) وـفـرـواـيـةـ الـأـصـيلـ
بـعـاـيـيـسـرـ وـلـمـ تـخـتـافـ الـرـوـاـيـاتـ فـيـ هـذـاـعـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ وـفـرـواـيـةـ اـسـحـاقـ وـيـقـرـأـ مـاـتـسـرـ مـنـ الـقـرـآنـ
مـعـاـمـلـهـ الـهـ وـفـرـواـيـةـ يـحـيـيـ بـنـ عـلـىـ فـانـ كـانـ مـعـكـ قـرـاءـةـ فـاقـرـأـ وـالـأـفـاجـدـ الـهـ وـكـبـرـهـ وـهـلـهـ وـفـرـواـيـةـ
مـحـمـدـ بـنـ عـمـرـ وـعـنـدـ أـبـيـ دـاـوـدـ اـقـرـأـ بـأـمـ الـقـرـآنـ أـوـ بـعـاشـاءـ الـهـ وـلـاجـدـ وـابـنـ حـيـانـ ثـمـ اـقـرـأـ بـأـمـ الـقـرـآنـ
ثـمـ اـقـرـأـ بـعـاشـتـ وـمـتـسـرـ مـعـ هـذـاـرـجـلـ هـوـ الـفـانـةـ وـهـيـ مـتـسـرـ مـاـسـكـلـ أـحدـ (قوله تـمـنـ رـاـكـعاـ)
أـىـ حـالـ كـوـنـتـ رـاـكـعاـ فـيـ رـوـاـيـةـ رـوـاـيـةـ كـعـافـيـاـ وـفـرـواـيـةـ اـسـحـاقـ بـنـ أـبـيـ طـلـةـ يـكـبـرـ فـرـكـعـ حـتـىـ تـمـنـ مـفـاـصـلـهـ وـتـسـرـخـ (قوله
وـمـكـنـ لـ رـكـونـتـ وـفـرـواـيـةـ اـسـحـاقـ بـنـ أـبـيـ طـلـةـ يـكـبـرـ فـرـكـعـ حـتـىـ تـمـنـ مـفـاـصـلـهـ وـتـسـرـخـ)
حـتـىـ تـعـتـدـلـ فـائـماـ) أـىـ حـالـ كـوـنـتـ كـعـافـيـاـ وـفـرـواـيـةـ اـسـحـاقـ بـنـ مـجـاـهـ بـاـسـ:ـ نـادـ عـلـىـ سـرـطـ
الـشـيـخـيـنـ حـتـىـ تـمـنـ فـائـماـ وـفـرـواـيـةـ لـاـجـدـ فـاقـمـ صـلـبـ حـتـىـ تـرـجـعـ الـعـظـامـ الـمـفـاـصـلـهـ وـأـعـرـفـ
بـهـذـاـنـ قـولـ اـمـامـ الـحـرـمـيـنـ فـيـ الـقـلـبـ مـنـ يـجـبـهـاـ أـىـ الـطـمـأـنـيـنـ فـيـ الرـفعـ مـعـ الرـكـوعـ بـئـيـ الـأـنـامـ
ذـكـرـ فـيـ حـدـيـثـ الـمـسـيـ صـلـاتـهـ دـالـ عـلـىـ أـنـهـ لـيـقـفـ عـلـىـ هـذـهـ الـطـرـيـقـةـ الـعـمـيـةـ (قوله ثـمـ اـسـمـدـ)

فقال ارجع فصل فانك لم تصل فصل ثم جاء فسلم على التي صل الله عليه وسلم فقام ارجع فصل فانك لم تصل مثلاً ماتقال والذى يعنى بالحق بيافاً أحسن غيره فعماي قال اذا قلت الى الصلة فذكرت اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكم عالم ارفع حتى تعيش فاعلم اسجد حتى تطمئن ساجداً

وفي رواية أنس بن أبي طالب ثrice يكرر في سعيد - ق - يمكن وجوبه أو جهله حتى تفهم مفاصيله ونسترجح (قوله ثم ارفع) في رواية أنس بن الخطاب المذكورة ثم يكرر في رفع حتى يستوى فاعدا على مقعدته وبضم صلبه وفي رواية محمد بن عمرو فإذا رفعت وأسلن فاجلس على خذل اليسرى وفي رواية ابن حماد فإذا جلس في وسط الصلاة فاطمثن جالسا ثم افترش خذل اليسرى ثم تشهد (قوله ثم افعل ذلك) أي المذكور من كل واحد من التكبير والقراءة والركوع والسجود والخلوس والطمأنينة وإن يذكرها النبي صلى الله عليه وسلم بقيمة أركان الصلاة تكونها كانت معلومة (قوله في صلاتك كلها) أي سواء كانت فرضاً وإنقاذاً وهذا الحديث ذكره البخاري في باب أمر النبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتم رکوعه بالعادة (قوله سمع الله من حده) أي قبله منه وجاز أعلاه (قوله ربنا لك الحمد) وفي رواية ولد الحدباء وأواعي النبوي فيكون متعلقاً بعاقبه أي سمع الله من حده من يداه فاستحب دعاء ناولك الحمد على هدايتها وفمه رد على ابن القيم حيث جزم بأنه لم يرد الجمع بين الهم والأواو في ذلك واستدل بهذه الحديث المأكولة والحقيقة على أن الإمام لا يقول ربنا لك الحمد وعلى أن المأمور لا يقول سمع الله من حده لكن ذلك لم يذكر في هذه الرواية وإن علمه الصلاة والسلام قسم التسليم الذي هو طلب التعميد للإمام والتحميد الذي هو طلب الإجابة للمأمور وبدل له قوله عليه الصلاة والسلام في حديث أبي موسى الشعري عند سلم وإذ أقال سمع الله من حده فقوله في رواية ربنا لك الحمد في رواية إذا قال الإمام سمع الله من حده فقوله في رواية ربنا لك الحمد يسمع الله لكم ولا دليل لهم في ذلك لأنه ليس في حديث الباب ما يدل على التقبيل فيه ان قول المأمور ربنا لك الحمد يكون عقب قول الإمام سمع الله من حده ولا يتسع أن يكون الإمام طالباً ومجيباً وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بينهما وقد قال صلى الله عليه وسلم صلوا كارأي تموي أصل في جميع بينهما الإمام والمتفرق عند الشافعية والحنابلة وأبي يوسف ومحمد والجمهور والحدادين الحميضة تشهد بذلك وزاد الشافعية أن المأمور يجمع بينهما أيضاً (قوله وافق قوله) بالرفع فاعل وافق أي من وافق حده جداً الملاك أى في الرسم وظاهره أن المواقفة في الحدي الصلاة لامتصاقاً وقوله من ذنبه أي إذا كان من الصغائر روى عن رفاعة ابن رافع الرزق قال كابو من أصلى ورأى النبي صلى الله عليه وسلم فلما رفع رأسه من الركعة قال سمع الله من حده قال رجل ربنا لك الحمد جداً كثراً طيباً مباركاً فلما انصرف قال من التكلم فلم يتكلم أحد ثم قال لها الثانية فلم يتكلم أحد ثم قال لها الثالثة قال أنا قال رأيت بضعة وتلائين ملائكة يندرون من أيمانهم يكتبها أول وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل الله ربنا ولد الحمد (قوله هل رأى) أي بصير فالرؤيا بصيرية لا عملية لأنها لو كانت عملية لاحتاجت لتعود ثانية وليس موجوداً (قوله هل عارون) بضم التاء الفوقيه وازاء من المماراة وهي الجماده والأصلى عارون بفتح التاء والراء وأصله عارون حذفت أحدي التاءين أي هل تشكرون في القمر أى في رؤيته فهو على حذف مضارف (قوله ليله البدر) المراد ليله أربع عشرة وانماقل ليله لأن يادرا الشمس بالطوع (قوله ليس دونه) أي القمر يصاف أى غيم مانع من الرؤيا (قوله قالوا إلها) أي لاعاري في القمر ليله البدر (قوله عارون) فيه ما تقدم من الروايتين (قوله في الشمس) ولابي ذر والمعنى في رؤية الشمس بزيادة رؤية (قوله قالوا إلها) وللإصلبى قالوا

ثم ارفع حتى تطمئن جالسا
ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا
ثم افعل ذلك في صلاتك كلها
عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
إذا قال الإمام سمع الله من حده فقولوا الله مرحبا به
المدد فإنه من وافق قوله فهو
الملاك تغفر له ما تقدم من ذنبه في عن أبي هريرة أن
الناس قالوا يا رسول الله هل
نرى ربنا يوم القيمة قال
هل عارون في القمر ليله
البدارليس دونه صاحب
قالوا يا رسول الله قال فعل
شارون في الشمس ليس
دونها صاحب قالوا

اليا رسول الله (قوله قال) أى النبى صلى الله عليه وسلم فانكم ترونه أى الله سجانه وتعالى كذلك
أى رؤبة واضحة جلية ظاهر ممن كشفة فالمراد التشيه في الوضوح لكن تلك الرواية مجزدة عن
ارتسام صورة المرن في البصر وعن اتصال الشاعر بالمرن وعن الجهة والمكان وعن المقابلة
لان هذه أمور لازمة للرؤبة عادة والعقل يجوز الرؤبة بدون تلك الأمور قال العقانى
ومنه أن يتضرر بالابصار * لكن بلا كيف ولا اغصار

فروقته عزوجل ليست متفقة بما تتصف به رؤبة الحادث (تبيه) اعلم ان رؤبة الله عزوجل في
الآخرة مخصوصة بالمؤمنين على الصريح وقيل ان الكفار برونه ثم مجبوون عنه فتكون الجنة
حسرة عليهم وندامة والمؤمنون نظرون ربهم في دار السلام يخربون اليهاب قصورهم في
كل جماعة كما يخرج الناس الى مصلاهم يوم الفطر ويوم الاضحى فيسبحون فيها فإذا بالجنة قد
انكشفت عن الخلاائق لأن الجنة عليهم لا على الخلاائق ومن اعتقادنا الجنة تجوز على الحق
تعالى فقد جهل صفات الرؤبة فإذا انكشفت الجنة بما لهم الجبار جعل جلالة فيتعرفون الى
تي ليس كمثله شئ فینظره المؤمن فلا يرى له فوقا ولا يحتوا لا علينا ولا اماما ولا اخلفا
ولا يختبر يمال المؤمن شئ الا انه سجانه ولا يجد لشيء الا الانتظار الى وجهه سجانه وتعالى يحيى
العبد في عظمته تعالى وجلاه حتى لا يترعرع عن حول من الخلاائق ويسع كل شيء الا الله سجانه
وتعالى فینتظر العبد يصر و يبصره ربم عن غير ابدر ذلك بهمانها يمه سجانه وتعالى ومن غير
اصططه وبرونه بلا حركة ولا سكون ولا يجيء ولا ذهاب واعلم ان قد اختلف في نسأله هذه الامة هل
يرون ربهم في دار السلام أم لا على ثلاثة مذاهب أحد ها النهن لا يرون الله عزوجل لعدم النص
الصريح فهو مقصورات في الخiam والمذهب الثاني انهم يرونه عزوجل أحذى من عمومات
الاسدیت الواردة في الرؤبة والمذهب الثالث انهم يرونه في مثل الاعياد فانه تعالى يتخلى في مثل
اما الاعياد لاهل الجنة بطبعا ما اقبل الخاص ف تكون في كل جماعة أوف كل يوم ويلهنه
بكرا وعشية بحسب الاعياد واختلف هل الملائكة يرونها ولا يلزم الشیخ عز الدين بأن الرؤبة
خاصه بالمؤمنين ولا رؤبة للملائكة اصلا و قال السیوطی الاقرب انهم يرونها كافض على ذلك الامر
الاشعري والامام البيهقي وذكر البيهقي في ذلك بحديث من العلماء من قال ان جبريل يرامبون
باقي الملائكة وأما الجن فلا نص فيه لكن على كلام الشیخ عز الدين المقدم فالجن أولى بالمنع من
الملائكة اذهم أشرف من الجن كما قال المصاحف اقام المرجان في أحكام الجن (قوله يحيى
الناس) أى يجمعون وقوله فيقول أى الله وأملاك (قوله فيليبيه) بالتشديد وهم بعبادها (قوله
طواوغت) جمع طاغوت وهو الشيطان وقيل الصنم وقيل كل ما عبد من دون الله عزوجل عن عباده
التعتدى وقيل كل رأس من الصلال وقيل السار وقيل الكاهن وقيل مردة أهل الكتاب وهو
نفاوت من العصيان قلت عنه ولاته (قوله في هذه الامة) أى المحبة وقوله فيما اتفقا وله أنه
في هذه الامة منافقوا يستروا بهم كثيرون في الدنيا واغتصروا بهم في الآخرة ورجا منفعتهم
السر حتى ضرب بهم رسول الله بباب باطنهم فيه الرجم وظاهره من قبل العذاب فالماء من جهتهم
المؤمنين والظاهر من قبل المنافقين (قوله في أيديهم الله) أى يأتى هذه الامة المحبة بفتن قاتلت
ما معنى ابيان الله تعالى مع انه تعالى منزه عن الحركات أجيبي بأن المراد بالبيان الذي هو مجرد جعلها

قال فانكم ترونه كذلك
يشر الناس يوم القسمة
فيقول من كان بعد شيئاً
فليتبعه ثم من يتبع النعم
ومنهم من يتبع القمر و منهم
من يتبع الطواوغت ويفي
هذه الامة فيها منافقوا
فتأليم الله عزوجل فقول
آباءكم فيقولون هذا مكتانا
حتى يأتينسا بما فادى به
ربنا عزه فأيديهم الله عز
وجل

فَقُولُ أَنَا بِكُمْ فِي قُولٍ
أَنْتَ رَبُّنَا فِي دُعَوْهُمْ فَيُضَرِّبُ
الصِّرَاطَ بَيْنَظْهَرَانِ جَهَنَّمْ
فَأَكُونُ أَقْلَمْ مِنْ يَجْزُونَ
الرَّسُلُ بِأُمَّتِهِ وَلَا يَتَكَلَّمُ أَحَدٌ
بِوْمَذَا إِلَّا الرَّسُلُ وَكَلَامُ الرَّسُلُ
بِوْمَذَا اللَّهُمَّ سَلِّمْ وَفِي جَهَنَّمْ
كَلَالِسُ مِثْلُ شَوْلَ السَّعْدَانِ
هَلْ لَرِيمَ شَوْلَ السَّعْدَانِ
فَالْوَانِمَ قَالْ فَانِهِ مِثْلُ شَوْلَ
السَّعْدَانِ غَيْرَهُ لَا يَعْلَمُ قَدْرُ
عَطَّمَهَا إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ
فَخَتَّ طَفَ النَّامِ

الكشمي ورواية تحفظ بعدها بفتح الطاء في الفصح وقد تكسر أي تأخذ بسرعة قال
في المصاح خطفه يحفظه من باب نع بسته بسرعة وخطفه خطفه من باب ضرب لغة اه وقال
في المختار الخطف الاستلاب وقد خطفه من باب فهم وهي اللغة الجيدة وفي لغة أخرى من باب
ضرب وهي قليلة زراثة لا تكاد تعرف اه (قوله بأعمالهم) أي بسبب أعمالهم السنة أو على
حسب أعمالهم أو يقدرها (قوله وين) بمقدار مبنينا للمجهول أي يه اه وقال الطبرى وين
من الوناق (قوله يخدرل) باسم البا تتحى وفتح البا الجهة وسكون الراء وفتح الدال المهمة

آخر لام مبني للمجهول أي يقطع قطعا صغارا كثغرد ل أي تقطعه كلايل الصراط حتى بهوى
بأعمالهم فهم من يوايق
بعمل وينهم من يخدرل ثم ينجر
حتى إذا أراد الله رحمة من
أراد من أهل النار أمر الله
الملاك أن ينحرجوا من
كان يعبد الله فيخرجونهم
ويعرفونهم بما رأوا السجود
وحرم الله على النار أن تأكل
آخر السجود فخرجون من
النار فكل ابن آدم تأكله النار
الأثر السجود فخرجون
من النار قد امتحنوا فصب
 عليهم ما أحلاه فينبتون كما
تبت العصي في جهنم
ثم يفرغ أقه سجانه وتزالي
من القضا بين العياد وبين
رجل بين البنية والنار وهو
آخر أهل النار دخولاً للجنة
مقبلًا وجده

نبت صغير ينت في الحشيش وأما الحبة بالفتح فاسم القمح والشعير ونحو ذلك ونطلق الحبة
بالكسر على الآئي المحبوبه ويقال للذكر حب بالكسر وأما القائم بالقلب فنقال له حب بالضم
واغاشبه بذات أهل النار الذين أخرجوا منها بذات الحبة في جهنم لأن الحبة في الجهنم
أسرع في الانبات (قوله في جهنم السيل) بفتح الماء المهمة وكسر الميم ماجاهي السيل من طين
ونضوه (قوله ثم يفرغ الله) استناد الفراغ إلى الله ليس على سيل المحقيقة فقيه الاسناد المجازي
لان الفراغ هو انطلاق عن الاتمام والله لا يشغل شان عن شأن فامر ادائتم الحكم بين العياد
بالتواضع والعقاب أي ثم تم الله حكمه بين العياد بالتواضع للمؤمنين والعقاب للكافرين (قوله
رجل) وهو جهينة وقوله مقبلًا أي حالة تكون ذلك الرجل مقبلًا وفي رواية قبل بالرفع خبر البنت

قول المحنى فلم يأت عن
الغوريين الخ بل نقله
في القاموس عن الزمخشري
اه ممحجه

قبل النار بـ قول يارب
اصرف وجهي عن النار
قد قشبني ربيها وأحرقني
ذ كاها فقول هل عسيت
ان فعل ذلك بن أنسأني
غير ذلك ف يقول لا واعزت
نعطي الله عز وجل ما شاء
من عهد ومبني في صرف
الله عز وجل وجهه عن
النار فاذ أقبل به على الجنة
رأى بهجتها ساكت ما شاء
الله أأن يسكن ثم قال يارب
قد منع عند باب الجنة ف يقول
الله عز وجل أليس قد
اعطت العهود والمواثيق
آن لاتسأل غير الذي كنت
سأنت ف يقول يارب لا أكون
أشقي خلقك ف يقول نا
عسيت أن أعطيت ذلك آن
لاتسأل غيره

مخدوف أى هو مقبل و قوله قبل النار بـكسر القاف وفتح الباء الموحدة أى بجهتها و قوله اصرف
أى حول و قوله عن النار أى عن جهة النار والمحموى والمستلى من النار أى ببعد وجهى من
النار أى من جهةتها (قوله قد قشبني) ولabi ذرق قد قشبني وهو بفتح القاف والثين المجمحة والباء
الموحدة أى سمي وأهلkeni ربيها فقد صار ربيها كالسم فى أننى (قوله وأحرقني) بالهمزة و قوله
ذ كاها بفتح الذال المجمحة وبالقصر ويكتب بالالف لأنها واوى أى لهبها وآشعة الماء قال ذ كت
النار ذ كود كاذا اشتعلت وذ كرجاءه ان المذوال قصر لفظان وعورض ذلك بأن ذ ك النار
مقصور وأما ذ كا بالمذقام يأت عن الأقويين فى النار وانما جاء فى الفهم (قوله فيقول) أى الله
عز وجل و قوله هل عسيت بفتح السين وكسر هالترجى وهي لفته مع تاء الفاعل مطلقاً و مفون
الآيات بـ نحو عسيت وعين وهي لغة اخبار ولكن قول الفراء است أستحبها لأنها شاذة أى كونها
جحازية وأجيب بأن المراد بـ كونها : إذاً أى قليلة بالنسبة إلى الفتح وإن ثبت فعند أقامهم بـ عيابين
القولين (قوله ان فعل) بـكسر الهمزة حرف سرت جازم و فعل بضم الفاء و كسر العين المهملة
مبنياً للمفعول والجملة معرضة بين عسى وخبرها أى ان فعل ذلك الصرف الذى يدل عليه قوله
اصرف وجهي عن النار (قوله ان تسألني) بفتح همزة ان الخفيفة وهي مصدره و تاليها نصب
بها و قوله غير ذلك بالنصب مفعول تأسى وجواب الشرط مخدوف دل عليه ما قبله والتقديران
فعل ذلك بـ ك فعل عسيت وهل ترجو أن تطلب مني غير ذلك و قوله وعزمتك قسم من هذا الرجل انه
لا يسأل غيره (قوله فيعطي) فإنه من يرمي مستر عائد على الرجل والله منصوب على التعظيم فالمعنى
هو الرجل والمعطى له هو الله عز وجل و قوله ما شاء بـ محفوظ المضارعة فـ لا ماضياً ورواية
ما يشاء بـ ايات سرفها فـ لا مضارعاً و قوله من عهد دأى عين (قوله فإذا أقبل به على الجنة) بينما
أقبل للجهنم أى أقبلت به ملائكة الله و قوله رأى بهجوم ابدل من قوله أقبل به على الجنة كـ أنه
قال فإذا رأى بهجتها أى حسنها ونضارتها (قوله أليس) هي شائبة فـ اسمها ضمير الشان و قوله
والمواثيق و في رواية والمواثيق و قوله أن لاتسأل هو على حذف الجرارى بأن لاتسأل وهو
من سطبة قوله العهود والمواثيق ومفعول أعطمت الاول مخدوف تقدره قد أعطينا العهود
والمواثيق بأن لاتسأل أى بأن لاتسألني (قوله فيقول يارب) أى فـ قوله ذكـالـالـرـجـلـ لاـأـكونـ
أشقي خلقـكـ فـانـ قـلتـ كـيفـ طـابـ هـذـاـ الجـوابـ لـفـظـ الـسـؤـالـ بـقـوـهـ قدـ أـعـطـتـ العـهـودـ أـجـيبـ
بـأـنـ الـجـوابـ فـيـ الـحـقـيـقـةـ مـخـدـوفـ وـ التـقـدـيرـ قـدـ أـعـطـيـتـ الـعـهـودـ وـ الـمـوـاثـيقـ لـكـنـ كـرـمـ أـطـمـعـىـ
فـيـكـ لـأـمـ لـأـيـاسـ منـ رـوـحـ اللهـ الـاـقـوـمـ الـكـافـرـونـ فـسـأـلـكـ أـنـ تـقـرـبـنـ بـلـبـابـ الجـنـةـ لـثـلـاـثـاـ كـوـنـ
أشـقـيـ خـلـقـكـ وـ الـعـنـيـ أـعـطـيـتـ الـعـهـودـ وـ الـمـوـاثـيقـ بـأـنـ لـأـسـأـلـ غـرـذـالـ لـأـنـ أـبـقـيـتـ عـلـىـ هـذـهـ
الـحـالـةـ وـ لـمـ تـدـخـلـ الـجـنـةـ لـأـكـوـنـ أـشـقـيـ خـلـقـكـ الـذـيـ دـخـلـوـ الـمـاـرـوـ عـلـىـ هـذـاـنـكـوـنـ الـأـلـفـ فـيـ قـوـهـ
لـأـكـوـنـ زـائـدـةـ (قوله فـاءـ سـيـتـ) التـرـجـىـ رـاجـعـ لـمـنـ يـخـاطـبـ لـأـلـلـهـ وـ الـاستـفـهـاـمـ مـنـ أـقـهـلـيـسـ
لـكـونـ اللـهـ غـرـ عـالـمـ بـحـالـ الرـجـلـ بـلـ لـيـظـهـ رـحـلـ وـ أـحـقـ بـأـنـ يـقـالـ لـهـ ذـلـكـ وـ عـسـيـ بـشـمـ السـينـ
وـ كـسـرـ هـاـ وـ قـوـهـ أـنـ أـعـطـيـتـ ذـلـكـ أـيـ التـقـنـىـ إـلـىـ بـلـبـابـ الجـنـةـ وـ اـنـ بـكـسـرـ الـهـمـزـةـ شـرـطـةـ وـ أـعـطـيـتـ
بـضـ الـهـمـزـةـ وـ قـوـهـ أـنـ لـأـسـأـلـ غـرـ بـفتحـ الـهـمـزـةـ لـأـنـهـ مـصـدـرـ وـ بـهـةـ وـ لـأـزـائـدـ كـمـاـهـيـ فـيـ لـتـلـاـيـمـ أـهـلـ
الـكـابـ أـوـ أـصـلـيـةـ وـ بـهـاـ فـيـ قـوـهـ فـاءـ سـيـتـ نـاقـبـةـ وـ نـقـيـ النـقـيـ اـيـ عـسـيـتـ أـنـ تـسـأـلـ غـيـرـهـ وـ أـنـ

لأتال خبر عسى وذلك مفعول ثان لا عطيت ولا بوى ذر والوقت وain عسا كر أن تأسأ بالسقا
لما فاستفهامه (قوله فيقول) أى الرجل وقوله لأسأل ولا بوى ذر والوقت والاصيل وain
عسا كر لأسألك وقوله يعطي أى الرجل وقوله يقتدمه أى فيقتدم الله الرجل وقوله فرأى بقائهم
العطف على بلغ وقوله زهرتها أى حسنها ونصرتها وقوله وما فيه اعطى على زهرتم ما وقوه من
النضره بالصاد المجممه الساكته أى البهجه يان لما وقوله فسكت ليست جواب اذا بيل جواهيم
محذوف تقديره تحرر سكت عطف عليه بالفاء وقوله أى بسكت أن مصدر به أى ما شاء الله سكتونه
وهذا السكت حبام من الله عزوجل وهو يحب سؤالاته يحب صوته في باسطه بذلك بقوله
لعلك ان أخطيتك هذا تسأل غيره وهذه حالة المقص فكيف حالة المطبع (قوله فيقول يارب
أدخلني الجنة) فان قلت هذا او ما قبله نقض للعهد ونقضه جهل وقله مبالاة بالعاهد أجيب بأنه عمل
ان نقض هذا العهد أولى من الوفاء لأن سؤاله ربه أولى من ابرار قسيه قال عليه الصلاة والسلام
من حلف على يمين فرأى غيره اخرا منها فلقيه فترعن عينيه ولثأت الذي هو خير (قوله ويحن)
كلمة رحمة واحسان كان ويل كل كلمة عذاب وويحن من المصادر ويستعمل مفرد او مضادا
وهو منصوب بفعل مقدر والتقدير أحسن ويحن ولا فعل له من لفظه بل يحيى له فعل من معناه
(قوله ما أدرله) هذه صفة تعجب وهو على الله محال الا أن يقال التعب مصر وفالمخاطب
 فهو يحب حاله أى يلعن الآدميين وهو ما خود من الفدر وهو ترزا الوفاء بالعهد (قوله
أعطيت) بفتح الهمزة والطاء مبنيا للفاعل وقوله العهد والميثاق وفي رواية العهد والميثاق
وقوله أعطيت بضم الهمزة مبنيا للمفعول (قوله فيبحث الله) المراد من الشخص لا زمه وهو
الرضاعنه وارادة الخمره لأن الخمر كال على الله عزوجل أى فرضي الله عزوجل عنه ويريد
له الخير من أجل هذا الفعل (قوله له) أى لذلك الرجل وقوله فيتني أى امنيات كثيرة (قوله
اذا انقطع) وللاصيلي وأبي ذر عن الشعبي انقطع وقوله امنيته أى متناه وقوله زد من
كذا أى من اميتك التي كانت لك قبل أن ذكرنا بها في رواية عن كذا وكذا (قوله أقبل
يذكره) أى قال له زد من اميتك الشئ القلاني وزد من اميتك الشئ النلاني وهذا وقوله
أقبل بدل من قوله قال الله عزوجل كأنه قال حتى اذا انقطعت امنيته اقبل يذكره وهو
بدل كل من كل وفي بعض الروايات قبل أن يذكره به فقبل طرف متعلق بقوله زد والتقدير
زد من جنس اميتك التي كانت لك قبل أن ذكر لك بغير الجنس الذي أردت تمنيه وربه على الرواية
الاولى تنازعه كل من أقبل وقوله يذكره وعلى الرواية الثانية فربه فاعل ليذكر خاصة (قوله
الاماني) بشد الباء جمع امنية وقوله لك ذلك أى جميع مأساته من الامان وقوله ومن ثم معه
جملة حالية من كتبه من المبتدأ والخبر (قوله وعن أبي سعيد) اقتصر المصنف على رواية أبي هريرة
ورواية أبي سعيد وحدف ما وقع ما بينه - ما من المحادلة وذلك ان ابا سعيد قال لاي هريرة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عزوجل لك ذلك وعشرة أمنياته فقال أبو هريرة
لم احفظ من رسول الله عليه وسلم الا قوله لك ذلك ومثله معه قال أبو سعيد اني سمعته يقول لله
ذلك وعشرة امنياته (قوله يقول لك ذلك) لاتفاق بين الروايتين فان الظاهر ان هذا كان اولا
ثم تكرر الله تعالى فأخبر به عليه الصلاة والسلام ولم يسمعه أبو هريرة وهو هذا الحديث ذكره

فقول يارب لا وعزتك
لأأسأ غير ذلك فعطي ربه
ماشاء من عهد ومبني
فقدتمه الى باب الجنة
فاذ بلغ بها فرأى زهرتها
وما فيها من النضره والسرور
فسكت ماشاء الله آن بسكت
فقول يارب أدخلني الجنة
فقول الله عزوجل ويحن
ماين آدم ما أغدره أليس قد
أعملت العهد والمواثيق
آن لآنس آل غير الذي أعطيت
فقول يارب لا يجعلني أشقي
خلقه فبحث الله عزوجل
منه ثم ياذن الله له في دخول
الجنة فقول عن فيتني حتى
اذا انقطع امنيته قال الله
عزوجل زد من كذا وكذا
أقبل يذكره ربه حتى اذا
انتهت به الامانى قال لك
ذلك ومنه معه وعن أبي
سعده انى معمته يقول لك
ذلك وعشرة امنياته في عن
أبي بكر الصديق انه قال
رسول الله صلى الله عليه
 وسلم على دعاء أدعوه

الخاري في باب فضل السجود (قوله في صلاته) أى في آخر صلاته بعد التشهد الأخير وقبل السلام قال إنما كلام الملك الاولى أن يدعوه في السجود وقبل التشهد لأن قوله في صلاته يعم جميعها وتعقب بأنه لا دليل له على دعوى الأولوية بل الدليل الصريح عام في أنه بعد التشهد قبل السلام (قوله ظلت نصي) يارت كتاب المعاشر الموجبة الفقهية وسقط لابي ذر لفظ نصي وفيه ان الانسان لا يمر عن تقصير ولو كان مدعا وقاوة له ظلا كثرا مائة المثلثة ولا يذر في نسمته كثرا بالموحدة والكثرة ترجع للسمكم أى العدد والكثير يرجع للكيف أى العظم (قوله ولا يغفر الذنوب الا ثنتين) اقرار بالوحدة واستحلاب للمغفرة وهو كفوه تعالى والذين اذا

في صلاته قال قل اللهم انى
فلا مانع لكتلتك ولا
مغفرة من عندك ولا رحى
انك أنت الفغور الرحيم
عن ابن عباس رضي الله
عنهم ما ان وفع الصوت
بالمذكرة حين نصرف الناس
من المكتوبة كان على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم
في عن عبد الله بن عمر
يقول سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول
كلكم راع وكلكم مستول
عن ربته

فعلاوا حاشة أولئك أفسسهم الآية فائتى على المستغفرين وفي ضمن شائعيهم بالاستغفار التلوى بالامر كافيل ان كل شئ اتى الله على فاعله فهو آمر به وكل شيء فاعله فهو ناه عنه وقوله مغفرة أى عفية أى لا يدركها كنه فالتسوين للتفظيم قوله من عملك أى تفضل منك على بهما التسبيل فيها عمل ولا غيره (قوله انك أنت الفغور الرحيم) الفغور مقابل لقوله اغفر لوالرحيم مقابل لقوله ارجعني فأحسنها من مقابلة قال في الكواكب وهذا الدعاء من الجوابع اذ فيه الاعتراف بغاية التقصير وهو كونه ظلماً ظلاً كثرا وطلب غاية الانعام التي هي المغفرة والرحمة فالاول عبارة عن الرسخة عن النار والثانى ادخل الجنة وهذا هو الفوز العظيم اللهم اجعلنا من الفائزين بكرمه يا كرم الاكرم وفي هذا الحديث من القوائد طلب التعليم من العالم خصوصا في الدعوات المطلوب فيها جوا مع الكلم وهذا الحديث ذكره الخاري في باب الدعاء قبل السلام (قوله حين يصرف) أى يخرج الناس من الصلاة بالسلام (قوله كان على عهد) أى على زم رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهذه الحديث يدل على أن الصيام بغير راتب المذكرة بعد الصلاة لكن في بعض الأوقات لأجل تعليم الناس صفة المذكرة لهم او موعظ المجهر به فالأمام والأئمة وميسني لهم الآن خفاء المذكرة الا اذا احتجت للتعليم فالاولى الجهر به (فائدة) من الاذ كار المطلوبية بعد صلاة الصبح أشهدان لا إله إلا الله وحده لا شريك له الها واحدا صاحد الميتخذ صاحبة ولا ولادا ولم يكن له كفوا احد من قال بعد صلاة الصبح مرتبة كتب لها أربعون ألف حسنة ووردن قرأت بكل صلاة مكتوبه قبل هو الله أحد احلى عشرة، رتبة أوجب الله له رضوانه ومحضرته وفي رواية أنه يدخل من أي أبواب الجنة الثانية شاه ووردهن قال احدى عشرة مرتبة لا إله إلا الله وحده لا شريك له أحدا صاحدا يلد ولد ولم يكن له كفوا أحد كتب الله له أئلى ألف حسنة وهذا الایت يقتيد بوقت وهذا الحديث ذكره الخاري في باب المذكرة بعد الصلاة المكتوبة (قوله يقول سمعت رسول الله) ولكرمة قال ان رسول الله الماخ وجله يقول حالية أى حالة كون المصطفي صلى الله عليه وسلم يقول كلكم راع أى كل واحد منكم حافظ لاعصائه وجوارحه وحواسه أى كل واحد منكم مأمور بحسن تعهدها وصرفها في مرضاة رب بخل جلاله وأمأمور بصلاح مقام عليه وما هو تحت نظره فكل من كان تحت نظره شئ فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بصلحته في دينه ودنياه وستعلقاته فان وفي ما عليه من الرعائية حصل له الحفظ الا وفرا والخيرا والاطالبه كل واحد من ربته في الآخرة بتحققه (قوله وكلكم مسئول) أى في الدار الآخرة ولابي الوقت وابن عساكر والاصيل كلكم راع ومسئول

عن رعيته (قوله الامام راع) أى فين ول عليهم - مقيم فيهم المدود والاحكام على سن الشرع
 (قوله والرجل راع في أهله) أى فيو فيهم حقوقهم من النفقة والكسوة والعاشرة بالمعروف
 والمراد بأهله زوجته ومن يلزمها نفقته من أصول وفروع (قوله وهو مستول عن رعيته)
 وفي رواية اسقاط لفظ هو (قوله والمرأة راعية في بيت زوجها) أى بحسن تدبرهافي المعينة
 والنفع له والامانة في ما هو حفظ عده وأصافه ونفسها (قوله ومسئولة عن رعيتها) أى من
 ما له ونفسه وضيوفه وعياته ونفسها (قوله والخادم راع في ماله سده) بأن يحفظ ماله مدة
 ويقوم بعليه من حقوق السيد فرعه ماله مدة (قوله قال) أى ابن عمر وقوله ان قد قال
 ان مختفه من النقلة ولا يذر الاصل عن الكشميف انه قال أى النبي صلى الله عليه وسلم
 (قوله والرجل راع في ماله) أى بآن يحفظه ويدبر مصالحه (قوله ومسئولة) وفي رواية أى
 ذر والاصلي وهو مسئولة (قوله وكلكم راع) أى مؤمن حافظ ملتزم لاصلاح ما قام عليه (قوله
 ومسئولة عن رعيته) ولا بن عاصي كلكم راع مسئول عن رعيته بالقام بدل الواو واسقاط الواو
 من ومسئولة لابي ذري في نسخة فكلكم بالفاء راع وكلكم مسئول وكذا الاصيل لكته قال
 وكلكم يا وا بدل الفاء وفي هذا الحديث من النكت انه عم أو لا يقوه كلكم راع وكلكم مسئول
 عن رعيته ثم خصص ثانيا وقسم الخصوصة الى أقسام خمسة القسم الاول من جهة الامام
 بقوله الامام راع والقسم الثاني من جهة الرجل في أهله بقوله والرجل راع في أهله والقسم
 الثالث من جهة المرأة في مال زوجها بقوله والمرأة راعية في مال زوجها والقسم الرابع من
 جهة الخادم بقوله والخادم راع في مال سده والقسم الخامس من جهة النسب بقوله والرجل
 راع في ماله ثم عم ثالثا بقوله وكلكم راع وهذا التعميم نأى كبد للتعيم الأول وفيه رد العجز
 للصدري يان العموم الحكم أولاً وآخر أقبل وفي هذا الحديث دليل على أن الجهة تقام بغير اذن
 من السلطان اذا كان في القوم من يقوم بصالحهم وهذا اذنه الشافعية اذ اذن السلطان
 ليس شرط ابي حمزة الجمعة وساوا الصلوات وبهذا القول قال المالكية والأمام أحمد في رواية
 عنه وقال الحنفية وهو رواية عن الإمام أم جдан اذن الإمام شرط في اقامه الجمعة لقوله صلى
 الله عليه وسلم من ترث الجمعة وهو امام عادل أو جائز لاجماع ائمه شمله وآباء ابن ماجه والبزار وغيرهما
 غيتنفذلا بدأني يكون له امام حتى يقيس الجمعة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الجمعة
 في القرى والمدن وموضع هذه الترجبة قوله في الحديث الامام راع لانه لما كان زريق عامل من
 جهة الامام على الطائفة فكان عليه أن يراعي حقوقهم ومن جلتها اقامه الجمعة فيجيب عليه
 اقامتها وان كانت في قريه (قوله بكر بالصلاه) أى صلاه اف أول وقتها (قوله أبدا بالصلاه) أى
 آخرها عن أول الوقت (قوله يعني الجمعة) هذامن قول الراوى مدرج منه في الحديث فالمجمعة
 يسن الابرايهما بطريق النص لأن قوله يعني الجمعة، نكلام خالدين دينارين به المراد من الصلاة
 فهو اجهتها من النابي اذغاية ما قاله انس بكر بالصلاه وأبدا بالصلاه ولم يسمها فيهنها حاليا باجتها
 وقال البخاري في هذه الحديث قال يونس بن بكير أخبرنا أبو خلدة وقال بالصلاه ولم يذكر الجمعة اه
 وهذا يدل على ان قوله يعني الجمعة مدرج من الراوى وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا
 اشتد المطر يوم الجمعة (قوله جاء بالرجل) قبيل انه سليم القطوفاني فانه جاء وجلس قبل أن يصلى

الامام راع ومسئولة عن
 رعيته والرجل راع في أهله
 وهو مستول عن رعيته
 والمرأة راعية في بيت
 زوجها ومسئولة عن رعيتها
 والخادم راع في ماله مدة
 ومسئولة عن رعيته قال
 وحسبت ان قد قال والرجل
 راع في ماله ومسئولة
 عن رعيته وكلكم راع
 عن رعيته في عن
 مسئولة عن رعيته في عن
 انس يقول كان النبي صلى
 الله عليه وسلم اذا اشتاد
 البرد بكربالصلوة واذا اشتاد
 الحر برد بالصلوة يعني الجمعة
 في عن جابر بن عبد الله قال
 يا رجل والنبي صلى الله
 عليه وسلم

(قوله يخطب الناس) أي يخطب لهم خطبة الجمعة وسقط لفظ الناس عند أي ذر وثبت عنده لاي الهمش في نسخة وزاد مسلم عن البيهقي عن جابر فقدم سليمان قبل أن يصل إلى (قوله فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم والكلام حال الخطبة جائز عند أمانة الأعظم رضي الله عنه (قوله أصلت) بهمزة الاستفهام ولا يوحي ذر الوقت والاصبيلي وابن عساكر عن الحموي والكتبيهي فقال صليت بعدها أي أصلت ركعتين خفيفتين تسمى المسجد فيستحب للداخل

حال الخطبة تسمى المسجد لكن يتجاوزها ليس مع الخطبة بعد ذلك ولا يزيد على ركعتين وهذا مذهب أمانة الأعظم والأمام أحمد وقال الإمام مالك وأبو حنيفة لا يصل التسمية لأمر القرآن بالأنصات وأمر السنة به قال تعالى وأذقني القرآن فاسمهواه وأنصوات أقل من أهل عليه وسلم الذي دخل المسجد يخطئ رقاب الناس اجلس فقد آذيت وابتأت أي تأخرت وهذا الأدل على حرمة الصلاة حالة الخطبة (قوله فقال) أي الرجل وفي رواية قال وقوله لا أعلم أصل (قوله قم فاركع) زاد المنسق والأصيل ركعتين وزاد في رواية العمن عن أبي سفيان عن جابر عند مسلم ويعزز فيهما ثم قال إذا أتي أحدكم يوم الجمعة والأمام يخطب فليركع ركعتين وليتجاوز فيما فات قلت إن تسمية المسجد تفوت بالملوس مع أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر هذا الرجل بالإتيان بها أجيبي بانها لا تفوت اذا قصر الملوس لعدم وقد كان جلوس هذا الرجل قصر العذر لكونه جاهلا (تبيبة) لو جاء في آخر الخطبة فلا يصل لسلامة تفونه أول الجمعة مع الأمام قال في الجمعة وهذا محول على تفصيل ذكر المحققون من أنه ان غلب على ظنه انه ان صلاه فاته تكبيرة الا مرام مع الإمام لم يصل الجمعة بل يقف حتى تقام الصلاة ولا يقصد ذلك لا يكون جالسا في المسجد قبل التسمة قال ابن الزرقعة ولو صلاها في هذه الحالة تسمى المساجد قبل ما يكتملها فان لم يفعل الإمام ذلك قال في الامر كرهته له فان صلاه او قد أقيمت الصلاة كرهت ذلك له انتهى وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذار اي الامام رجل جاء وهو يخطب أمره أن يصلى ركعتين (قوله أصابت الناس سنة) بحسب الناس مفعول مقدم وسنة بالرفع فاعل مؤثر والسنة بفتح السين الجلد والقطط واحتباس المطر فان السنة تطلق على ذلك كاف قوله تعالى ولقد أخذنا آن فرعون بالسنين أي بالجلد والقطط الذي هو احدى الآيات القاسية التي أعطيها موسى (قوله على عهد النبي صلى الله عليه وسلم) أي في زمنه ولا بن عساكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله قام اعرابي) أي واحد من سكان البداية لا يعرف اسمه وهو يفتح المهمزة وبوجه اعراب (قوله هلت المال) أي الحيوانات لفقد مات عاه (قوله وجاء العمال) أي لعدم وجود ما يعيشون به من الاقوات ليس المطر (قوله فادع اقله لنا) أي اطلب منه أن يتنا (قوله تزعع) بالكاف والزاي والعن المهملة المقويات أي قطعة من سحاب أو رقين السحاب الذي اذا من شحت السحب الكثرة كان كأنه ظل سازل ناعن السحاب الكبير (قوله فهو الذي نسي سده) أي بقدرها وهذا من كلام أنس بن مالك وقوله ما وصفها أي يده ولا يذر والاصبيلي عن الكتبوي ما وصفها ما يديه (قوله حتى نار السحاب) بالثانية أى هاج وانتشر (قوله أصال بالجبل) أي لكتنه (قوله يتعادر) أي يندر رأي ينزل ويقط على لسانه الشريقة من السحاب (قوله فطرنا) بضم الميم وكسر الطاء أي خصل لنا المطروقة وله يوماً في يوماً فهو

يخطب الناس يوم الجمعة فقال أصلت ركعتين خفيفتين تسمى المسجد فيستحب للداخل
يخطب الناس يوم الجمعة
قال أصلت بالفلان قال
لأ قال قم فاركع عن نفس
ابن مالك قال أصابت
الناس سنة على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم فيما
نبي صلى الله عليه وسلم
يخطب في يوم الجمعة قام
اعرابي فقال يا رسول الله
هلك المال وجاء العمال
قادعاته لناس فرفع بيده
ومازى في السماء قزعة
فو الذي نسي يد مما وضعها
حتى نار السحاب أمثال
الجبل ثم ينزل عن منبره
حتى رأيت المطر ينحدر
على طبقه صلى الله عليه
 وسلم فطرنا يوماً بذلك

منصوب على الظرفية (قوله ومن الغد) سرف الجرأة مابعنى في أوله بتبعض (قوله وبعد الغد)
ولابى ذر والوقت والأصلى وابن عساكر ومن بعد الغد (قوله حتى الجماعة الأخرى) يحتمل أن
تكون حتى جماعة محروبه وأن تكون عاطفة فاجمعه بالنصب معطوف على سابقه
المنصوب وأن تكون استثنائية فالجمعة بالرفع من بدأ آخره محدث تقدير مطرد نفيها (قوله
وقام بالواو ولابى ذر والأصلى وابن عساكر فقام (قوله أو قال) أى أنه غيره أى قام اعرابى
غير فهو شرك من الرأوى عن آنس (قوله فرفع يده) أى في الخطبة الثانية للجمعة وفي رواية قرئ
يده (قوله حوالنا) بفتح اللام أى امطروح السياق قوله ولا علينا أى ولا تزعم علنيف الابنese
فيديها (قوله الأافتريج) أى افتكت (قوله مثل الجوبة) بفتح الجيم وسكون الواو وفتح
الموحدة الفريحة المستديره في السباب فالمراد ان الفيم والسباب محبطان بالمدينة (قوله قاتة)
بفتح القاف وتحقيق التون به دهالق وتأتى بت اسم واده اودية المدينة لابنصرف
للعلسه والتأثيث وهو بالرفع يدل من الوادى أى جرى المطر فيه (قوله بالبلود) بفتح الجيم
واسكان الواو المطر الغزير وهذا الحديث ذكره العماري في باب الاستسقاء في الخطبة (قوله
في بيته) راجع للجميع لا تقوه بعد المقرب فقط خلافاً لابي حسنة (قوله حتى ينصرف) أى من
المسجد الى البيت وفيه ان صلاة النافل في البيت أولى (قوله فيصل) أى في البيت وكعنة
سنة الجمعة العدده لانه لو صلاه ما في المسجد ليعلوهم انهم اللئان حدقتان من الجمعة ولقطع فضل
بالرفع لا بالنصب قاله البرماوى ووجه ذلك انه لو كان منصوباً لكان معطوفاً على مدحول حتى
وهو ينصرف فيكون من مدحول المغایبة ودخوله في الغایبة لا معنى له لانه يقتضى ان المعنى
لا يصلح حق نصرف حتى يصلى ركعتين تكون صلاته بعد الانصراف وبعد صلاة ركعتين
وهذا خلاف المراد انه يصلى ركعتين في البيت بعد انصرافه من الجمعة ولم يذكري شيئاً
في الصلاة قبلها والظاهر انه قسمها على الظهر وأقوى ما يستدل به في مشروعيتها عموماً ما ذكره
ابن حبان من حديث عبد الله بن الزبير من فواع المامن صلاة مفروضة الا ويندبهار كعنة
واما الاحتياج النزوبي في الخلاصة على انباته باعاف بعض حديث الباب عن دائى داود وابن
احيان من طريق ابوب عن نافع قال كان ابن عمر يطلب الصلاة قبل الجمعة ويصلى بعد هار كعنة
في بيته ويحدث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك فتعقب بأن قوله كان يفعل
ذلك عائداً على قوله ويصلى بعد الجمعة وكعنة في بيته ويدل له روايه البيت عن نافع عن عبد الله
انه كان اذا صلي الجمعة انصرف فسجد سجدة ثانية ثم قال كان رسول الله يصنع ذلك راماً مسلماً واما
قوله كان يطلب الصلاة قبل الجمعة فكان المراد بعد دخول الوقت فلا يصح أن يكون صرفاً
لأنه صلى اقراحته عليه وسلم كان يخرج لازارات الشمس فيشتغل بالخطبة ثم يصلوة الجمعة وان كان
المراد قبل دخول الوقت فذا المطلن نافلة لا صلاة الراتمة فلا يحيى فيه انسنة الجمعة التي قبلها
بل هو تقل مطلق قال في الفتوى يبني أن يفصل بين الصلاة التي بعد الجمعة وبينها ولو ينحو كلام
أو يحول لأن معاويه أنكر على من صلى الجمعة في مقامها وقال له اذا صلي الجمعة فلان صلاتها
بسلاة حتى تخرج أو تتكلم فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر نابذل أن لا نوصل صلاة
بسلاة حتى تخرج أو تتكلم راه مسلم وقال أبو يوسف يصلى به دهابتا و قال أبو سعيد و محمد

ومن الغد ومن بعد الغد
والذى يلمسه حتى الجماعة
الأخرى وقام ذلك الاصح عربي
أو قال غيره فقال يا رسول
الله تقدم البناء وفرق
المال فادع الله لنا فرفع
پديه وطال المهم حوالنا
ولا علينا فما يشير به الى
ناحبة من النساء الا
انفرجت وصارت المدينة
مثل الجنة وسال الوادى
قناة شبرا ولم يجيء أحد
من ناحية الاحداث بالبلود
في عن عبد الله بن عمر رضى
الله عنهما ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يصلى
قبل الظهر ركعتين وبعد
ركعتين وبعد المقرب
ركعتين في بيته وبعد
العشاء ركعتين وكان لا يصلى
بعد الجمعة حتى ينصرف
فيصل ركعتين في عن ابن عمر
قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم لنا

أربعاً كلّي قبله انه عليه الصلاة والسلام ~~سـكـان~~ يصلى بعد الجمعة أربعاء يصلى ركعتين اذا أراد الانصراف ولهما قوله عليه الصلاة والسلام من شهد منكم الجمعة فليصل أربعاء قبلها وبعدها أربعاء واما الطبراني في الاوسط وفيه محمد بن عبد الرحمن السهري وهو ضعيف عند المخاري وغيره وقال الملكية لا يصلى بعد هنفي المسجد لأنّه صلى الله عليه وسلم كان يصرف بعد الجمعة ولم ير كعب في المسجد وهذا الحديث ذكره الحناري في باب الصلاة بعد الجمعة وبقبلها (قوله لما رجع من الارزاق) أي من غزوته الارزاق وهي غزوته الخندق (قوله لا يصلين) ينون التوكيد النقيحة وقوله الاف بني قريطة فرقه من اليهود واغلتهم النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة الافقى بني قريطة لانهم اجمعوا على نقض العهد وتماهدو على سرب النبي صلى الله عليه وسلم فاختبر جريل الذي صلى الله عليه وسلم بذلك (قوله لا يصلى) أي صلاة العصر حتى تأتىها أي ناقى بني قريطة وقوله لم يرد من ذلك أي لم يرد منها خراج الصلاة عن وقتها بابل أو راد مناشدة الجملة وقوله ذكر بالبنا للمجهول وقوله ذلك أي المذكور من الامرين (قوله فلم يعنف واحداً منهم) بأن ترتكب تعنيفهم لأن كل واحد منهم مجتهد ولا دليل في ذلك على اصابة كل مجتهد لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصرح باصابة الطلاقتين بل ترتكب تعنيفهم ما وخلاف في ترتكب تعنيف المعتمد وان أخطأ اذا بذلك ومعه وسبب اختلافهم ان الادلة تعارضت عندهم فن صلى راعي ان الصلاة ملحوظ بباقي الوقت وحل كلام المصطفي صلى الله عليه وسلم على المبالغة في الجملة ومن اخر الصلاة حتى خرج الوقت فهم ان المراد من قوله لا يصلين المبادر بالذهاب اليهم حقيقة وهذا الحديث ذكره الحناري في باب صلاة الطالب والمطلوب (قوله لا يغدو) بالمعنى المقصود اي لا يخرج أول النهار صلاة العيد (قوله حتى يا كل غرات) علم من ذلك نسخ تحرير الفطر قبل صلاة العيد فانه كان يحرر ما قبلها أول الاسلام وخصوصا القراءة الحلوة بتقوية النظر الذي يضعفه الصوم ويرق القلب ومن ثم استحب بعض التابعين الفطر على المعلوم طلاقا كالعمل رواه ابن أبي شيبة عن معاوية بن قرة وابن سيرين وغيرهما واورى فيما معنى آخر عن ابن عون انه سئل عن ذلك فقال انه يحبس البول هذا كله في حق من يقدر على ذلك والآتي يبني أن يفطر ولو على الماء يصل لم شبهه منم الاستفهام والشرب كالأكل فان لم يفعل ذلك قبل الفطر وما استحب له فعله في طريقة أو في المصلى ان أمكنه ويكره له ترتكبه كالمقدمة فشرح المذهب عن نفس الإمام قال المذهب الحكمة في الأكل قبل الصلاة لأن لا يظن ظان لزوم الصوم حتى يصل العيد فكانه أراد منه هذه الذريعة فقال غيره لما وقع وجوب الفطر عقب وجوب الصوم استحب تجنب الفطر مبادرة إلى انتقال أمم الله تعالى ويشعر بذلك اقتصاره على القليل من ذلك ولو كان لغير الامتنال لا كل قدرا الشيء وأشار إلى ذلك ابن أبي بحرة (قوله وعنه) أي عن أنس وقوله من طريق ثنان أى سند آخر (قوله وبأكل وتركة) قبل ثلاثة أو خمساً أو سبعاً أو أقل من ذلك أولاً تدرو حكمة الأكل وتركة الاشارة إلى الوحدانية كما كان عليه الصلاة والسلام يفعله في جميع أيامه تبرك بذلك وهذا الحديث ذكره الحناري في بابه الاكل يوم الفطر قبل ان ينور (قوله ما العمل) ماتفاقية يحمل أن تكون حجازية وأن تكون غربية فعلى الأقل فالعمل امهما وعلي الثاني فالعمل مبتدأ يشمل أنواع العبادات من الصلاة والصوم أو التكبير والذكرة وغيرها (قوله في أيام) أي من أيام السنة وهو متعلق بالمبتدأ وقوله افضل خبر

ما رجع من الارزاق
لابصلن أحد العصر الافق
بني قريطة فاذكر بعضهم
العمر في الطريق فقال
بعضهم لانصل حتى تأتيها
وقال بعضهم بل نصلى لم يرد
من ذلك فذكر ذلك للنبي صلى
الله عليه وسلم فلم يعنف
واحداً منهم في عن أنس
قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يغدو يوم
الفطر حتى يأكل غرات
وعنه من طريق ثنان
وابأكلهن وتركة عن ابن
عياس عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ما العمل في
أيام أفضل منها

فِي هَذِهِ قَالُوا وَلَا يَجِدُهُ اَنْدَادٌ
قَالَ وَلَا يَجِدُهُ اَنْدَادٌ اَرْجُلُ
خَرَجَ بِخَاطِرِ بَنْسَهُ وَمَاهٌ
فَلَمْ يَرْجِعْ بَشِّي

ولابد لها مبتدأ خبره ممدود والتقدير أفضـل منها وزاد أبو ذر في سيل الله (قوله قال) أـى
النبي صلى الله عليه وسلم وقوله لا يرجـل مستثنـي من الجـهـاد وهو على حـدـف مضاف ليـصـعـ
الاستثنـاء والـتـقـدـير الـاجـهـاد رـجـل فـهـو مـفـوع عـلـى الـبـدـل والـاـسـتـثـنـاـمـتـصـلـ وـقـبـلـ مـنـقـطـعـ
أـىـ لـكـنـ رـجـلـ أـىـ فـهـوـ أـفـضـلـ مـنـ غـرـمـاـ وـمـساـوـهـ وـتـعـقـبـهـ فـيـ الـحـصـابـ يـقـيمـ عـلـىـ اللـغـةـ
الـتـعـمـيـةـ وـالـأـفـلـمـ قـطـعـ عـنـ غـدـرـهـ وـأـجـبـ النـصـبـ وـلـاـيـ ذـرـعـنـ الـمـسـتـقـلـ الـامـنـ خـرـجـ (قوله
عـخـاطـرـ) جـلـهـ خـالـلـهـ مـنـ فـاعـلـ خـرـجـ أـىـ حـالـةـ كـوـنـهـ يـعـاـظـرـ مـنـ الـخـاطـرـ وـهـيـ اـرـتـكـابـ مـاـيـخـطـرـ
أـىـ خـوفـ (قوله فـلـمـ يـرـجـعـ بـشـىـ) أـىـ مـاـلـمـواـنـ دـرـجـ هـوـأـ وـلـمـ يـرـجـعـ هـوـ وـلـامـلـهـ بـأـنـ ذـهـبـ مـاـلـهـ
وـاسـتـهـدـ كـذـاـقـرـهـ اـبـنـ يـطـالـ وـتـعـقـبـهـ زـيـنـ بـنـ الـتـسـيـرـ بـأـنـ قـوـلـهـ فـلـمـ يـرـجـعـ بـشـىـ يـسـتـلـمـ اـنـ يـرـجـعـ
بـنـفـسـهـ وـلـابـدـ وـأـجـبـ بـأـنـ قـوـلـهـ فـلـمـ يـرـجـعـ بـشـىـ تـكـرـرـ فـيـ سـيـافـ النـقـ قـتـمـ مـاـذـكـرـهـ وـعـنـدـأـيـ عـوـانـقـ مـنـ

فـيـ عـنـ اـبـنـ عـزـرـ فـالـ كـانـ
الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ
يـصـلـىـ فـيـ السـفـرـ عـلـىـ رـاحـلـهـ
حـثـ تـوـجـهـتـ بـهـ بـوـيـ إـجـاهـ
صـلـةـ الـبـلـ الـأـفـرـانـ
وـبـوـرـعـلـيـ رـاحـلـهـ فـيـ عـنـ
أـىـ هـرـبـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ

فـالـ

هـرـبـةـ مـرـفـوـعـاـ خـيـرـ بـوـمـ طـلـعـتـ فـيـ الشـمـسـ يـوـمـ الـجـمـعـ رـوـاهـ سـلـمـ أـشـارـهـ ذـلـكـ كـهـ التـوـرـىـ
فـيـ شـرـحـهـ وـهـ ذـكـرـ الـبـخـارـىـ فـيـ بـابـ فـضـلـ الـعـمـلـ فـيـ أـيـامـ التـشـرـيقـ (قولهـ حـتـ
تـوـجـهـتـ بـهـ) أـىـ فـأـىـ مـكـانـ تـوـجـهـتـ بـهـ فـكـاتـ قـبـلـهـ جـهـةـ مـقـصـدـهـ وـعـلـىـهـ جـلـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ
فـائـيـاـوـلـوـافـمـ وـجـهـ اللـهـ أـىـ فـأـىـ مـكـانـ تـوـلـواـ وـجـوـهـكـمـ الـبـيـهـ فـمـ أـىـ هـنـالـ وـجـهـ اللـهـ أـىـ جـهـةـ
اـشـهـأـيـ الـجـهـةـ الـتـىـ أـصـرـ اللـهـ بـاـسـقـبـاـهـ (قولهـ بـوـيـ) هـوـيـدـ اـشـتـالـ مـنـ قـوـلـهـ يـصـلـىـ أـوـحـالـ مـنـ
فـاعـلـ يـصـلـىـ فـكـانـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ لـاـيـمـ رـكـوـعـهـ وـسـجـوـهـ وـقـوـلـهـ اـيـاـ مـنـصـوبـ عـلـىـ
الـمـعـولـيـةـ الـمـلـطـقـةـ (قولهـ صـلـةـ الـلـبـلـ) وـهـيـ النـافـلـةـ الـمـلـطـقـةـ (قولهـ الـأـفـرـانـ) مـسـتـنـىـ
مـنـ قـوـلـ صـلـةـ الـلـبـلـ وـهـوـاسـتـنـاـمـقـطـعـ بـعـنـ لـكـنـ أـىـ لـكـنـ الـفـرـانـ فـلـمـ كـنـ يـصـلـهـ عـلـىـ
الـرـاحـلـهـ لـاـمـتـصـلـ لـاـنـ الـمـرـادـخـرـوـجـ الـفـرـانـضـ عـنـ الـحـكـمـ لـيـلـيـةـ أـوـنـهـارـيـهـ وـقـالـ بـعـضـهـمـ اـنـ
الـاـسـتـثـنـاـمـتـصـلـ لـاـنـ صـلـةـ الـلـبـلـ تـشـمـلـ الـفـرـضـ وـالـنـفـلـ وـالـفـرـضـ فـيـ صـلـةـ الـلـبـلـ اـنـانـ الـفـرـبـ
وـالـعـشـاءـ وـبـعـدـ عـسـماـ بـالـجـمـعـ وـهـ الـفـرـانـضـ بـيـنـا عـلـىـ اـنـ أـقـلـ الـجـمـعـ اـشـنـ اـوـ الـمـرـادـ بـالـجـمـعـ اـشـنـ بـجـازـاـ
فـالـبـعـضـهـمـ وـرـذـلـكـ بـأـنـ الـمـرـادـخـرـوـجـ الـفـرـانـضـ مـنـ الـحـكـمـ سـوـاـمـ كـانـ الـفـرـانـضـ لـيـلـيـةـ أـمـ
نـهـارـيـهـ فـالـاـسـتـثـنـاـمـقـطـعـ وـلـاـنـ عـسـاـكـرـ الـفـرـضـ بـالـافـرـادـ (قولهـ وـيـرـ) أـىـ بـعـدـ فـرـاغـهـ مـنـ
صلـةـ الـلـبـلـ وـهـوـعـطـفـ عـلـىـ يـصـلـىـ وـفـيـ الـحـدـيـثـ دـعـىـ قولـ الصـحـاـلـ لـاـوـرـعـلـ الـمـسـافـرـ وـأـمـاـقـولـ
ابـنـ عـمـ الـمـرـوـيـ فـيـ مـسـلـمـ وـأـبـيـ دـاـوـدـ لـوـكـنـ مـسـجـافـ السـفـرـ لـأـتـمـ فـانـاـأـرـادـهـ رـاـسـةـ الـمـكـتـوـبـةـ
لـاـتـالـفـلـةـ الـمـصـوـدـةـ كـلـوـرـقـالـهـ فـيـ الـفـقـحـ وـاـسـتـدـلـ بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ عـلـىـ اـنـ الـوـرـتـيـسـ يـفـرـضـ وـعـلـىـ
اـنـ لـيـسـ مـنـ خـصـائـصـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـمـ وـجـوـبـ الـوـرـتـيـسـ لـكـونـهـ أـوـقـعـهـ عـلـىـ الـرـاحـلـهـ وـأـمـاـ

قول بعضهم انه كان من خصائصه اياضاته بوجيهه على الراحله مع كونه واجبا عليه فهو دعوى
لادليل عليها ان لم يثبت دليل وجوهه عليه حتى يحتاج الى تكاليف هذا المجمع واستدل به على ان
الفرضية لا تصلى على الراحله قال ابن دقيق العيد وليس ذلك بقوى لأن التردد لا يدل على المنع
الا أن يقال ان دخول وقت الفريضة هي يكثير على المسافر فترك الصلاة لها على الراحله داعيا
يشعر بالفرق بينها وبين النافلة في الجواز وعدمه وأجاب من اذ عى وجوب الورم الحنفية
بأن الفرض عندهم غير الواجب فلا يلزم من نفي الفرض نفي الواجب وهذا يتوقف على ان ابن
عمر كان يفرق بين الفرض والواجب وقد يبلغ الشيج أبو حامد فادع ان أبا حنيفة انفرد بوجوب
الورم وليس بوافقه صاحبه مع ان ابن أبي شيبة أخرج عن سعيد بن المسيب وأبي عبيدة بن
عبد الله بن مسعود والفعال ما يدل على وجوبه عندهم وعنه عن مجاهد الورم واجب ولم
يكتب ونقله ابن العربي عن أصيغ من المالكية وافقه محنون وكأنه أخذته من قول مالك
من تركه أذب وكان جرساً في شهادته وهذا الحديث ذكره الجخاري في باب الورق السفر (قوله
لأنقوم الساعة أى القيام) (قوله حتى يقبض العلم) أى بموت العبد أو كثرة الجهمال كما تقتضي
أول الكتاب ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً يتزعزعه من العباد ولكن يقبض العلم بقبض العبد حتى
اذ لم يحي عالم انتزد الناس رؤساجه الا فاقتوه غير علم فضلوا وأضلوا (قوله وتنكر اللازم) بجمع
زمرة حركة الارض واضطرب بها حتى ربها يسقط البناء القائم عليها (قوله ويتقارب الزمان) أى
فيكون الزمن الطويل كالزمن القصير وهذا يجعل بيته المصطفى صلى الله عليه وسلم يقوله لانقوم
الساعة حتى يتقارب الزمان فتكون السنة كالشهر والشهر كالجنة والجنة كاليوم واليوم
كالساعة والساعة كالضرماء من النار أى كمن يقاد الضرماء من النار والضرماء ما يقدر به
النار أولاً كالقصب والكيرت أو يحمل ذلك على قوله بركه الزمان وذهاب فائدته أو على ان الناس
لكثرة اهتمامهم عاهم فيه من النوازل والشدائد وشغل قلوبهم بالفنون العظام لا يدررون كف تقضي
 أيامهم ولما هم فان قلت ان العرب تستعمل قصر الايام والباقي في المسارات وطولها في المكاره
أجب أن المعنى الذي يذهبون به في القصر راجع إلى تعنى الاطالة للرخاء أو إلى تعنى القصر
للسذلة ثم جمله المطابع على زمان المهدى لوقوع الامن في الارض فيستلذ العيش عند ذلك
لانبساط عمله فستقصر مدته لأنهم يستقررون أيام الرخاء وان طالت ويستطيعون أيام الشدة
وان قصرت ونعتبه الكرمانى بأنه لا يناسب أحواهه من ظهور الفتن وكثرة الهرج وغيرهما
ووجه بعضهم على تقارب الميل والنهار بعد ازيد ساعات وانتقادها بان تساوي باطنولا
وقصر والحاصل انه اختفى في قوله يتقارب الزمان فقبل على ظاهره فلا يظهر التفاوت
في الليل والنهار بالقصر والطول وقيل المراد قرب يوم القيام وقيل تذهب البركة فيذهب اليوم
والله بسرعة وقيل المراد تقارب أهل ذلك الزمان في الشر وعدم الخير (قوله وهو القتل) وهذا مدرج
أى تذكر وتشمر وقوله الهرج بفتح أوله وسكون ثانية وبالجيم (قوله وهو القتل) وهذا مدرج
من الروى فان قال ان هذا القتل مذكور في جملة الفتن فلم يخصه بالذكر أجب انه امثاله
لا يجيء شئ عنه وقبحه (قوله حتى يكتئن) هو غايته كثرة الهرج وذلك لانه اذا ذكر القتل قلت
الرجال وقتل الرغبات في الاموال وقصرت الامال وبحق كل من يكون معطوفاً على قوله حتى

قال النبي صلى الله عليه وسلم لانقوم الساعة حتى
يقبض العلم وتنكر اللازم
ويتقرب رب الزمان وتظهر
الفتن وينكر الهرج وهو
القتل حتى يكتئن فيكم الملائكة

يقبض العلم وحذف العاطف أى وحي يذكر المال هذا هو الموافق لما في تذكرة القرطبي لانه قال
لأنقوم الساعة حتى يقبض العلم ويذكر الازل ويقارب الزمان وتظهر الفتن ويذكر المهرج
وهو القتل حتى يذكر نسائم المال فمفضح وحتى بهم رب المال بن يقبل صدقته وحق يعرضه
ويقول الذي يعرضه عليه لأرب ل فيه (قوله في مفضح) بالفاء وبالنصب عطف على يذكر وهذه
رواية آتى ذروفي رواية غيره بحذف الفاء وعلى كل فرق المضارعة مفتوح من فاضن وبيفضن
استعارة من فرض المال لذكره كقوله

شَكُوتُ وَمَا الشَّكُوتُ شَكِيلٌ عَادَةٌ * ولكن يفضن الكاس عند امتلاءه

يقال فاض الماء يفضن اذا اذكر حتى سال على جانب الوادي وأفاض الرجل اناه أى ملاه
حتى فاض والمعنى يفضن المال حتى يذكر فيفضل منه بأيدي ما لا يجهله لهم به وقيل بل
يتشرى الناس ويعهم ويتسب عن ذلك الفضان ان رب المال يريد أن يتصدق فلا يجد من
يقبل صدقته ويقول لأرب ل في هذا المال أى لا حاجة لي فيه وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب ما قبل في الرازيل والآيات (قوله عن عبد الله بن عمرو) أسلم قبل أى به وكان ينسه ويبنه
في السن اثناعشرة سنة وقد ذكر بعضهم ان صبيان تهامة ونسائهم يختلرون لتسع سنين وكان
يحفظ التوراة كما يحفظ القرآن وقال لأن أدمع دمعة من خشة الله تعالى أحب إلى من الصدقة
بألف دينار وكان يقول من سئل بالله فأعطي كتب لمسبعون أجرًا و قال من سقي مسلما شرب ما
ياعده الله من جهنم شوط فرس (قوله ألم أخبر) هذا استفهام تقريري وهو جل المخاطب على
الاقرار بما يعرفه والمراد الاقرار بعابده التقى أى أقرباني أخبرت أى تفاصيل الليل الخ (قوله)
أى أفعل ذلك أى المذكور من الآخرين (قوله قال) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم و قوله
يجمعت عنك أى غارت و ضعف بصيرها قال في الصباح وهجمت العين هجوما غارتاه وهو من
باب دخل وقد (قوله وفتحت) بفتح النون وكسر الفاء وبالهاء أى تعمت وأعنت وكانت (قوله)
وان لنفسك أى ذاتك و قوله ولا هلاك أى زوجك (قوله فضم) أى في بعض الأيام و قوله
وأظطر بقطع الهمزة أى في البعض الآخر ~~و~~ كأن هذا اشاره الى صوم داود عليه الصلاة
والسلام وقال عبد الله بن عمرو دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ألم أخبرناك تفاصيل
الليل وصوم النهار قلت أى افعل ذلك يا رسول الله قال ان من حسبي ان تصوم من كل شهر
ثلاثة أيام فإذا اغاثات ذلك صحت الدهرك له فقلت أى أقوى على أكتمن ذلك قال ان أعدل
الصيام عند الله صيام داود قال فادركتي الكبر حتى وددت أى عدمت مالي وأهلي واني قبلت
رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله وقم) أى بعض الليل ومن البعض الآخر قال عبد الله
زوجني أبى امرأة من قريش فلم أقربها الاشتغال بالصوم والصلوة فبلغ ذلك أبى فعندي بلسانه
ثم شكلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فطلبني فلما جئت قال يا عبد الله أتصوم النهار قلت نعم
قال وتفاصيل الليل فلت نعم قال لكنني أصوم وافطروا أيام وأمس النساء عن رغب عن سقى فليس
مني ثم قال أقرأ القرآن في ثلاثة أيام وصم في كل شهر ثلاثة أيام فقلت أى أقوى على أكتمن
ذلك فلم يرني حتى قال صم يوما وانتظر يوما فان ذلك أفضل الصيام وهو صيام أى داود
(تمة) سأل رجل معروفا الكرخي أى شيء اهيج للعبادة وأقطع لهوى النفس قال خوف الموت

فِي عَنْ جَابِرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْلَمُ بِعِلْمِ الْأَسْخَارِ فِي الْأَمْوَارِ كَمَا يَعْلَمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ يَقُولُ إِذَا هُمْ أَحَدُكُمْ بِالْأَمْرِ فَلَيْكُمْ رَحْمَةٌ مِنْ غَيْرِ النَّفِيْرِ ثُمَّ لِيَقُولَ اللَّهُمَّ اعْصِرْ بِعَلْمِكَ

وأستقدر لك بقدرتك
وأسأل الله من فضلك العظيم
فألا تقدر ولا أقدر ونعلم
ولأنعلم وأن علم الغيب
اللهم ان كنت تعلم
ان هذا الامر خير لي
في ديني ومعاشي وعاقبة
أمرى أو قال عاجل أمري
وأجله قادره لي ويسرى لي
ثم باركت لي فيه وان كنت تعلم
ان هذا الامر شر لى في ديني
ومعاشى وعاقبته أمري أو
قال في عاجل أمري وأجله
فاصرفه عنى واصرفنى عنه
وأقدر لى ان الخبر حيث كان ثم
أرضى به قال وسي حاجته
عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال مابين
بيتى ومنبرى روضة من رياض
الجنة ومبني على حوضى
عن عقبة بن المثر قال
صليت مع النبي صلى الله
عليه وسلم العصر فلما قام
سرىعا ودخل على بعض نسائه
ثمخرج ورأى ما فى وجوه
القوم من تعجبهم لسرعته
فقال ذكرت وتأتى الصلاة
تبرا عندها

فاستخر ربك فيه سبع مرات ثم انتظر الى الذى سبق اليه قلبك فان فيه الخير ولا يشترط أن تكون
بنوم (قوله واستقدر لك) أى أطّلب منك القدرة على ما فيه الخير بقدر تلك التي لا تنجز عن شئ
من الاشياء لا يقدرني العابر عن جميع الاشياء (قوله واستألاك من فضلك العظيم) أى لا وجوبا
عليك (قوله وأنت علام الغيب) زيادة في الثناء على المولى الكرم (قوله اللهم) إنما أعاد
هذه اللقطة لتأكيد ان الخير والرغبة (قوله ان كنت تعلم) أى ان كان عملك تعالى بأن هذا الامر
خير فان للشئ في كون عمله تعالى يكون هذا الامر خيرا لافى نفس العلم (قوله خير في ديني)
قدم الدين لانه الاهم في جميع الامور فاته اذا سلم الدين فان الخير حاصل تعب صاحبه أولئك
وادا اختل الدين فلا خير بعده (قوله ومعاشي) أى عيشى في هذه الدار (قوله وعاقبة
أمرى) أى في آخر داره وقوله وأنا عاجل أمري وأجله الشئ هنا من الرأوى والمعنى واحدا واما
فالهذا ما كان فيه وفي جميع العحابه وضوان الله عليهم من التحرى في النقل والصدق (قوله
فأقدر على) بضم الدال وكسره أى فأظهر مقدوري لى وليس المراد على ارادتك به ويحمل ان
المراد على ارادتك به تعلقا تحيزا احادنا لاتعلقا تحيزا قد يعا ولا اصلاحا لان هذا الامر واقع
لابطل (قوله ويسرى على) مأخذ من التيسير وهو التسهيل (قوله ثم أرضى) بهمة قطع
ورواه رضى أى اجعلني راضيا به وقوله قال اي الرأوى وقوله وسي حاجته أى بدل قوله
الامر وظاهر الحديث ان الانسان لا يستخرج اغيره وليس كذلك فقد ورد ان الانسان يستخرج لغيره
وربما يؤخذ من قوله عليه الصلاة والسلام من استطاع منكم أن يتقع أخيه فلينفعه ومن جملة
التفع الاستخاراة لغير وهذا الحديث ذكره البخارى في باب ماجاه في التطلع مني مني (قوله
ما بين بيتي) أى قبلى ومنبرى الحنفى اى ذلك الموضع يعني بقوله بنتقل الى الجنة فهو بمحاجة باعتبار
المال أى يؤول الى كونه روضة من رياض الجنة وقبل انها من الجنة كالمطر الامدود وقيل انها
توصى الملائكة الطاعات فيها الى الجنة فهو بمحاجة من باب اطلاق اسم السب على المسب فالتى عز
وجل ينげ الى روضة من رياض الجنة بسب ملائكته للطاعات في هذا المكان ويرد على هذا
القول ان التوصل الى الجنة لا يتحقق بملائكته للطاعات في ذلك المكان الا ان يراد التوصل الى
منزلة عالى من غيرها في الجنة (قوله ومنبرى على حوضى) المراد منبره يعني الذي كان
في الدنيا فيعادى الاخر ويووضع على الحوض وقيل ان له منبر فى الدار الآخرة ميدعوا الناس وهو
واقف عليه الى الحوض والمراد بالحوض هنا الكوز الذى هو منبر داخل الجنة اعطاه الله لنفسه
صلى الله عليه وسلم زرابه مسد وما وفأه يضر من البن وأعلى من العسل واعلم ان للنبي صلى الله
عليه وسلم حوضين حوضين حوضا قبل الصراط ووضا بعده وكل منهما خارج الجنة بخلاف الكوز
فانه داخلاها ويصب منه في ما وفأه هذا الحديث ذكره البخارى في باب فضل ما بين القبر والمنبر
(قوله ورأى ما في وجوه القوم من تعجبهم) بيان لما وقوله لسرعته عليه تعجبهم وفيه دليل على ان
عاده سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم كانت الاقامة بعد الصلاة في المسجد كابوخذ ذلك من قوله
لسرعته وتذهب العحابه وفيه دليل على ان مخالفه العادة تقتضى التشوش على الاخوان اذا
لم يعرف السبب بذلك يؤخذ ذلك من تذهب العحابه (قوله فقال ذكرت) هذا هو محل ترجمة
البخارى وهذا يدل على جواز تذكر المروء وهو في الصلاة وليس بقصد لها (قوله تبرا) هو ما كان

من الذهب غير مضر ورب وكان هذا التبر من الصدقة التي أتى به النبي ليصدق بها على المسلمين
 (قوله فكرهت أن يسي) أي لما فيه من حبس الصدقة وقوله أويست شئ من الرواوى وفي هذا
 دليل على جواز إبقاء المال على مالك صاحبه طول يومه ولا يتخرجه ذلك عن مقام الzedم يؤخذ ذلك
 من قوله كرهت الحروم تقع منه عليه الصلاة والسلام الكراهة في اليوم الواحد وفيه دليل على
 ان الzedم من دينوب اليه ويؤخذ منه جواز الاكتناشر طرتأديبه المفوق وفيه دليل لا يدل
 التصوف الذين لا يسيرون على معلوم قال المؤلف وقد رأيت بعض أهل الشان كان كلما فتح عليه
 في يومه لا يسيت عنده شيء فلما كان في بعض الأيام ورد عليه جمع كثير للزيارة فأناه قبور كثيرة
 فقال الخوايدم في نفسه ان أظهرت له جميع الفتوح ما يفضل عن القوم يخرج عنه وهذا باجمع
 كثير ويسجنون وليس معهم شيء ينطرون عليه فتنزل منه شياجمدا يحيى بكيرهم لغدتهم لا يعلم
 به الشيخ ففعل ذلك وأخرج الباق فأ كل القوم فافتصل منهم أمر الشيخ باخراجهم من المنزل الى
 القراء والمساكين على عادته فلما أصبح لم يأتهم شيء من الفتوح فقام الخوايدم ومه السماط
 وأخرج طعاما كثيرا فقال لها الشيخ من أين هذا فإذا ذكر له ما وقع منه ثم قال لها ياسى لوما فعلت
 هذا كان هذا الجمع اليوم بلا شيء فعفا له الشيخ هذا من عنوان الفتوح في هذا اليوم فمن
 جد وجود ومن أخلص عملا بحسب اخلاصه فالناقد يرى والمعاملة مع وفي تريم غني ورحيم
 (قوله عندنا) فيه دليل على ان الرجل أتى بتراكيله ملأه وكان ذلك التبر عند بعض أهلها كما
 أخبروا وأنه عليه الصلاة والسلام دخل على بعض أزواجه ولم يأت انه كان له شيء مغلق عليه دون
 أهله (قوله فامر بقسمته) أي لما يفي من المسابقة الى الخيرات وفيه دليل على جواز التباهية
 في المفروض ويؤخذ من الحديث ان من حق العجيبة العمل على زوال التشوش عن الصاحب
 وان قل ان أمكن ذلك وفيه دليل على العمل بما يفهم من الشخص دون افصاح ولا سؤال يؤخذ
 ذلك من ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينجز لهم الا بعد ما رأى في وجوه القوم التحبب وفيه دليل
 على ان كل ماق في القلب يظهر على الوجه ولا يخفى ذلك الا على من لا نور له في قلبه أعني بالذين
 ما وردتهم صلى الله عليه وسلم البعض أتمه وما يوحي بذلك قوله صلى الله عليه وسلم المؤمن ينظر بغير
 الله فاذ انظر بغير الله يخف عليه من علامات الوجه ما في القلب فان قوى ايمانه صار من
 أصحاب المكاففات الذين يصررون القلوب بأعين بصائرهم كما يصررون الوجه بأعين رؤوسهم
 وهذا الحديث ذكره البخاري في باب تفكير الرجل الثاني في الصلاة (قوله سألت) وفي نسخة سائل
 والحاصل ان ابن عباس والمسور بن مخرمة وبعد الرجن بن أزهر رضي الله عنهم أرسلوا كريسا
 سولى ابن عباس الى عائشة رضي الله تعالى عن ائقاوا الله أقر لهمانا السلام جميعا وسائلها عن
 الركعتين بعد صلاة العصر وقل لها أنا أخبرنا بذلك تصليهما ما أرسليوني فقالت أى عائشة فرق ذوق في الأم
 بنهى عنهمما ف قال كريب فدخلت على عائشة فبلغتها ما أرسليوني فقالت أى عائشة فرق ذوق في الأم
 عن هذا الحكم أى فاني لم يلغني النهي فخررت اليهم فأخبرتهم بقولها أى عائشة فرق ذوق في الأم
 سلة بمثل ما أرسلي به الى عائشة فقالت أم سلة سمعت النبي فذرت الحديث (قوله بنهى عنهم)
 أى عن الركعتين وفي بعض النسخ عنها أى عن الصلاة (قوله بصلبها) أى الركعتين وفي بعض
 الروايات بالفرا دراجها الى الصلاة (قوله ثم دخل) أى النبي صلى الله عليه وسلم على أم سلة

فكرهت أن يسي أو يسيت
 عندنا فامر بقسمته
 عن كريب سألت
 أم سلة عن الركعتين بعد
 المعرفة ف وقالت أم سلة سمعت
 النبي صلى الله عليه وسلم
 بنهى عنهمما ثم رأيته
 يصلبها حين صلى العصر ثم
 دخل

وعندى نسوة من بنى حرام
من الانصار فأرسلت
الله الحارث فقلت قوى
يحيى بنه قوى له تقول الله
أم سلطة يا رسول الله سمعتك
تنهى عن هاتين الركعتين
وارأته تصليهما فان أشار
يدمه فاستأثرى عنه ففعلت
الحارثية فأشار يده
فاستأثرت عنه فلما انصرف
قال يا بنت أبي أمينة سألت
عن الركعتين اللتين بعد
العصرا وانه أتاني ناس من
عبدالقيس فشغلونى عن
الركعتين اللتين بعد الفجر
ذو ما هاتان في من العزامين
عازب قال أمرنا النبي صلى
الله عليه وسلم بسبعين ونها
عن سبع أمراً نابياً عن الجنائز

فصل الركعتين بعد الدخول (قوله حرام) بفتح الحاء والراء المهمتين (قوله الجارية) قال بعضهم
لم أخف على اسمها وقيل اسمها رزى وقيل اسمها زينب (قوله فقولى) وفي رواية قوله بمذف
القام وقوله يقول أى على سبيل الاستفهام (قوله عن هاتين الركعتين) وفي رواية عن هاتين أى
التي صلتهاما الآخر (قوله فلما انصرف أى فرغ من صلاتها بالسلام) (قوله يا بنت أبي أمينة)
المراقبها أم سلطة وأبو أمينة كنية أى بها اسمه سهل وقيل حذيفة وفي بعض الروايات يابت أى
أمينة (قوله عن الركعتين) أى التي صلتهاما الآخر (قوله أتاني ناس من عبد القيس) وفي
بعض الروايات أناس من عبد القيس أى من هذه القبيلة تزاد في المقارنة بالاسلام من قرهم
فتغلونى ولعلها مى من وجه آخر قد علم على قلائص من الصدقه فكتبت ما ذكرته مافكره
أن أصل ما في المسجد والناس برون فصلتها ما عندك وله من وجه آخر خال مال فشغلى وله من
وجه آخر قد علم على وقد من بي تميم أو جاءتني صدقة وقوله من بي تميم وهم وأغاهم من عبد القيس
وكأنهم حضر وامعهم عمال المصالحة من أهل البحرين لما ورد من طريق ابن عمرو بن عوف ان
التي صلى الله عليه وسلم كان صالح أهل البحرين وأمر عليهم العلام من الحضر وأرسل أبا عبيدة
فأبا ماه بجزتهم (قوله فهم هاتان) أى الركعتين اللتان صلتهاما بعد العصر فقد شغلت عن
صلاتهاما بعد الظهر فصلتهاما الآخر ولم يزل صلى الله عليه وسلم يصلها ما حفظ ما تلا من عادته
صلى الله عليه وسلم انه اذا صلى شيئاً يقطعه ابداً فهم باعد اليوم الاول من النفل المطلق وهذا من
خصائص النبي صلى الله عليه وسلم فلا يجوز لاحده غيره ان يفعل ذلك وهذه الحديث بردعى من
قال بعدم جواز قضاء النفل فانه يدل على جوازه كما هو مذهب امامية الشافعى وفي الحديث من
الفوائد سوى ماضى جواز اسقاط المصلى الى كلام غيره وفهمه له ولا يقدح ذلك في صلاة وإن
الادب أى يقوم المتكلم الى جنبه لاخلفه ولا مامنه لثلاثيتشوش عليه بأن لا يعنى الاشارة الى
الاعشقه وجواز الاشارة في الصلاة وفيه البحث عن علم الحكم وعن دليله والترغيب في علو
الاستاد والفضض عن الجمع بين المعارضين وان الصحابي اذ اعمل بخلاف ما رواه لا يكون كافيا
في الحكم بنسخه منه وان الحكم اذا ثبت لا يزيد الاشي مقطعه به وان الاصول اتساع النبي
صلى الله عليه وسلم في افعاله وان البخل من الصحابة قد يتحقق عليه ما اطلع عليه غيره وأن لا يعدل
إلى القوى بالرأى مع وجود النص وان العالم لا ينحصر عليه اذا استئن عما لا يدركه فوكل الامر
إلى غيره وفيه قبول اخبار الواحد والاعتماد عليه في الاجسام بخلافه وأصر ألا تكون أم سلطة
باختصار الجارية وفيه دلالة على فطنة أم سلطة وحسن تأثيرها بالخطفة سوء الحال واهتمامها بأمر الدين
وكان منها تبشير السؤال لأجل النسوة الالقى كتن عند ها فيجذبها اكرام الضيف واحترامه
وفيه في اداء النساء المرأة ولو كان زوجها عندها والسفل في البيت ولو كان فيه من ليس منهم
وكراهة القرب من المصلى لغير ضرورة وتركه تقوى بتطلب العلم وان طرأ ما يشغل عنه وجواز
الاستابة في ذلك وان الوكيل لا يشرط أن يكون مثلاً موكلاً في الفضل وتعليم الوكيل التصرف
اذا كان من يجهل ذلك وفيه الاستفهام بعد التحقق لقولها وأراها تصليها ما ومانبادلة الى معرفة
الحكم المشك فرارا من الوسوسة وانه أعلم وهذا الحديث ذكره الجارى في باب اذا كلام وهو
يصلى خاليا بشهده (قوله عن البراء) بفتح الراء المخففة الممدودة قوله باباً عن الجنائز ظاهره ان

الاتباع يكون بالشيء خلقها وهذا هو الأفضل عند الحقيقة والأفضل عند الشافية أن يكون
أمامها الماورد في ذلك من حديث صحيح عن ابن عمر قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر
وغيري شون أمام الجنائز ولأن المشيع للجنائز شفيع وحق الشفيع أن يتقدم وأما حديث
امشو اختلف الجنائز ضعيف وأما حديث الباب فأجابوا عنه بأن الاتباع معمول على الاختلاف
طريق الجنائز والشروع فيها لا جلها كايصال الجنيس تبع السلطان أى ان الجنيس
يقصد موافقة السلطان وان تقدم كثيرون الجنيس وأما عند المالكية فقللة أقوال فقبل التقدم
وقيل التأثر وقيل تقدم الماشي وتتأثر الراكب وهو راجح عندهم (قوله وعيادة المريض) أى
زيارة ان كان مسلماً أو ذي قرابة العائداً وجباره وربه (تبنيه) عيادة المريض سنة الاذا
لم يكن لمعته قد تكون لازمة واجبة وقد ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المسلم لم ينزل في
خزفة الجنة حتى يرجع والمراد بخزفة باستثنائها أى لم ينزل في السب الموصل لخزفة الجنة وقد ورد
ان غلاماً يهودياً كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فرض غرض الفلام فأناه النبي صلى الله عليه وسلم
ليعود فقصد عن دراسه فقال له أسلم فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له أطع يا أبا القاسم فأسلم رضي
الله تعالى عنه فخرج النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذي أنعم من النار ولاق طلب
عيادة أهل البدع وال فهو والمكوس إذا لم تكن قربة ولا جواب ولا رجاء وبفهم مثل الذين
والطلوب أن تكون العادة غياباً فلا واحد لها كل يوم ويحل ذلك في غير القرىء والمصروف وتحتو
ذلك من يأنس به المريض أو يتبرأ به أمه أو لأهله أو أوصاله العيادة والمطلوب العيادة ولو أقل يوم
وقول الشيخ الغزالى إنما يعاد المريض بعد ثلاثة شهور وبعد مروره مدة موضع ويسن أن
يدعوه وإن يقول في دعاته أسأل الله الكرم رب العرش العظيم أن يشفى بشفائه سبع مرات
ويسن تحفظ المكث عندما لا فيه من اضماره ونعمه من بعض تعميراته والعيادة مشخصة ولو كان
المرض رد أخلاقياً قال إنها الاستحب للمرد (قوله واجابة الداعي) أى الطالب لولي العزم
على سبيل الوجوب ولغيرها على سبيل الندب بالشروط المقررة الفقه (قوله ونصر المظالم) أى
بالقول أولاً بالفعل مسلماً كان أو كافراً (قوله وبارارات القسم) بكسر المسمة مأخوذه من البر وهو
خلاف المثل والقسم بفتح القاف والسين المهملة أى العين وبروى المقسم بضم الياء وسكون
القاف وكسر السين وهو الحال والمراد بباراته أن يفعل المخالوف عليه ان استطاعه لأن هذه من
مكارم الأخلاق وهذا خاص بما يحصل فلو كان المخالف عامه حراماً لا يفعله (قوله ورد السلام)
أى وجوه اعني على المفرد وكفايات على الجماعة (قوله وتشمت العاطس) أى الدعاء لم يقع له
يرجوك الله اذا احتجت نعالي وكان صرفاً ومرتبة وثلاثة افان زاد على ثلاثة لم يشتمه بل يقول له
عافاك الله اوسفاله فكان هذا من ضل لا يشتم منه ولا بد أن يكون العطاس بلا سب فلا يشتم
العاطس بسب كتشوق وكذا اذا يحمد الله تعالى ومذهب الامام مالك وجوب التسحيف على
الكافيات ولو كان العطاس بسب لكن بشرط أن يحمد الله تعالى على كل حال (قوله ونهما عن
آئتها الفضة) وروى ابن سبع آئتها الفضة وهي سرام على العموم سواء كان المتضمنها مذكرة
أو مخفية (قوله والمياز) هذه لم يذكرها الجناري في هذا الباب بل ذكرها في باب آخر
فذكرها المصنف هنا تكون الرواية للرواية في الباب واحداً وهي لا يصح العدد الإبهام والمياز

وعيادة المريض واجابة
الداعي ونصر المظالم وبارارات
القسم ورد السلام وتشمت
العاطس ونهما عن آئتها
الفضة والمياز

وَنَّاَمَ الْذَّهَبُ وَالْحَسَرُ
وَالْمِيَاجُ وَالْقَسْىُ وَالْأَسْبَرُ
فِي عَنْ أَبْنَعْبَاسِ أَنَّ أَبَا بَكْرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ وَذَلِكَ
بَعْدَ وَفَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَمِّ رِبَّكُمُ النَّاسِ
فَقَالَ أَجْلِسْ فَأَبَى تَشَمَّدْ
أَبُو بَكْرَ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّمَا
وَرَكَعَ اعْرَفُ
كَانَ مِنْكُمْ يَعْبُدُ مُهَمَّدًا فَإِنْ
يَمْدُأْقَدْمَاتِ وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ
اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حِلٌّ لِأَيْمَونَ
اللَّهُ أَعْزَزُ وَجْلًا وَمَا مُحَمَّدُ إِلَّا
رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ
إِنَّمَا ماتُ أَوْ قُتِلَ أَنْ قَبَّلَ
عَلَى أَعْغَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقُبُ
عَلَى عَقِبِهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهُ شَأْنًا
وَسِيرَبِّيَ اللَّهُ الشَّاكِرِينَ
وَاللَّهُ لَكُلُّ النَّاسِ لَمْ يَكُونُوا
بِعَلَوْنَ إِنَّ اللَّهَ أَتْرَلَ هَذِهِ
الْأَيْمَانَ تَلَاهَا أَبُو بَكْرَ
قَتْلَقَاهَا مِنْهُ النَّاسُ فَلَمْ يَسْفَعْ
شَرِّ الْأَيْلُوْنَ

عليه وسلم ورأى ما الناس فيه لم يدخل عليه وجعل رضى الله عنه الوفاة في ذلك الوقت مختفلاً
 لأن تكون حقيقة وأن لا تكون حقيقة وأمام عثمان رضى الله عنه فكان يدخل ويخرج
 ولا يتكلم لأن صفتة الحياة ومن كان كذلك لا يكنته الكلام من أجل الحياة وأما على فأقعد
 ولم يتكلم لاختصاصه بزيادة العلم ومن كان كذلك أذارى شام من آيات الله جاءاته الخوف والادعاء
 ولا يرى من عند نفسه شيئاً تأديب حتى يرى حكم الله عليه وسلم فأمادينة السخاء
 وأبو يكر بها وأنامدنة الشجاعة وعمراها وأنامدنة الحياة وعمان بها وأنامدنة العلم
 وعلى بها وكثرة السخاء لا تكون إلا من قوة اليقين والمراد بالشجاعة هنا الشجاعة في الدين
 وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في كفانه
 (قوله أسامي بن زيد) هو الحبيب ابن الحب أى المحبوب ابن المحبوب للنبي صلى الله عليه وسلم
 (قوله ابنه) قيل إنها زينب فـ يكون ذلك ابن على بن أبي العاص وقيل إنها زينب فـ المراد
 بالبن عبد الله بن عمـان وـ قـيل إنها فاطمة فـ المـراد بالـ ابن مـحسن بن عـلـيـ بنـ أـبيـ طـالـبـ وـ فيـ رـواـيـةـ
 بـنـتـ وـ هـذـاـ عـلـىـ رـواـيـةـ اـبـنـ اـمـعـ اـتـذـ كـرـ كـاصـوـ بـهـ العـيـنـ وـ جـمـعـ بـيـنـ ذـلـكـ بـاحـتـالـ تـعـدـدـ الـواقـعـةـ
 وـ أـمـاعـلـ رـواـيـةـ بـيـتـالـ فـهـيـ اـمـامـةـ بـنـتـ زـينـبـ وـ اـسـتـشـكـلـ بـأـنـ اـمـامـةـ عـاشـتـ بـعـدـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ
 عـلـهـ وـ سـلـمـ حـتـىـ تـزـوـجـهـ عـلـىـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ اـعـدـ وـ فـاتـهـ فـاطـمـةـ ثـمـ عـاشـتـ عـنـدـ عـلـىـ حـتـىـ قـتـلـ عـنـهـ
 وـ أـجـبـ بـأـنـ الـذـيـ يـظـهـرـهـ اـللـهـ سـخـائـهـ وـ تـعـالـىـ أـكـرمـ نـيـهـ عـلـىـ الصـلـاـةـ وـ السـلـامـ لـمـ اـسـلـمـ لـأـمـرـ رـبـهـ
 وـ صـبـرـ بـنـتـهـ وـ لـمـ يـعـلـمـ مـعـ ذـلـكـ عـنـهـ مـنـ اـرـجـهـ وـ الشـفـقـةـ بـاـنـ عـاقـيـ بـنـةـ فـيـ ذـلـكـ الـوقـتـ خـلـصـتـ
 مـنـ الشـذـةـ وـ عـاشـتـ تـلـكـ الـلـتـةـ (قوله بـعـضـ) أـىـ فـيـ حـالـ القـبـضـ وـ مـعـالـةـ الرـوـحـ لـأـنـهـ قـبـضـ
 بـالـفـعـلـ (قوله يـقـرـئـ) بـضـمـ أـوـلـهـ وـ كـسـرـ الـرـاعـمـ أـقـرـأـ وـ قـوـلـهـ اـنـ اللـهـ مـاـ أـخـذـ يـحـتـمـلـ أـنـ تـكـونـ
 مـاـ مـوـصـلـ وـ لـاسـمـ وـ الـعـائـدـ مـحـذـوـفـ أـىـ اـنـ اللـهـ الـذـيـ أـخـذـهـ وـ الـذـيـ أـعـطـاهـ وـ يـحـتـمـلـ أـنـ تـكـونـ
 مـوـصـلـ حـرـفاـ وـ التـقـدـيرـ اـنـ اللـهـ الـاخـذـ وـ الـاعـطـاءـ وـ قـدـمـ ذـكـرـ الـاخـذـ عـلـىـ الـاعـطـاءـ وـ اـنـ كـانـ
 مـنـ اـسـنـافـ الـوـاقـعـ لـمـ يـقـضـيـ المـقـامـ وـ المـعـنـىـ اـنـ الـذـيـ اـرـادـ اللـهـ أـنـ يـأـخـذـهـ هـوـ الـذـيـ كـانـ اـعـطـاهـ فـانـ
 أـخـذـهـ أـخـذـهـ اـهـوـلـهـ فـلـاـ يـنـيـقـيـ الـجـزـعـ لـاـنـ مـسـتـوـدـعـ الـامـانـةـ لـاـ يـنـيـقـيـ لـهـ أـنـ يـجـزـعـ اـذـاـ استـعـدـتـ
 مـنـهـ وـ يـحـتـمـلـ أـنـ يـكـونـ المـرـادـ بـالـاعـطـاءـ اـعـطـاءـ الـحـيـاـتـ بـقـيـ بـعـدـ الـموـتـ اوـ تـوـاهـ بـهـ عـلـىـ الـمـصـيـبةـ
 اوـ مـاـ هـوـ اـعـمـ (قوله وكل) أـىـ مـنـ الـاخـذـ وـ الـاعـطـاءـ اوـ مـنـ الـاـنـفـسـ اوـ مـاـ هـوـ اـعـمـ مـنـ ذـلـكـ وـ هـيـ
 جـمـلـهـ اـسـدـاـيـهـ مـعـطـوـفـهـ عـلـىـ الـجـلـهـ الـمـوـكـدـهـ وـ يـجـزـوـفـ كـلـ التـصـبـ عـطـفـاـ عـلـىـ اـسـمـ انـ وـ قـوـلـهـ عـنـهـ
 اـنـهـ اـنـدـهـ اـهـوـلـهـ وـ معـنـىـ الـعـنـدـيـهـ الـعـلـمـ وـ هـوـ مـنـ مـجـازـ الـمـلاـزـمـ وـ قـوـلـهـ فـاتـصـبـرـ اـنـهـ اـنـدـهـ الـجـزـعـ وـ عـلـىـ
 بـجـمـعـ الـعـمـرـ وـ قـوـلـهـ مـسـىـ اـنـ مـعـلـومـ مـقـدـرـ عـيـنـ (قوله فـاتـصـبـرـ) اـىـ تـحـمـلـ الـمشـفـقـ وـ قـوـلـهـ
 وـ تـحـتـسـبـ اـىـ تـنـوـيـصـ بـهـ اـهـاـتـ الـنـوـابـ مـنـ رـبـ الـيـهـ بـ اـهـاـذـلـكـ مـنـ عـلـاـهـ الـصـالـحـ اوـ تـجـعـلـ
 الـوـلـدـ فـيـ حـيـاتـهـ تـعـالـىـ رـاضـيـهـ بـقـضـاءـ الـلـهـ وـ قـدـرـهـ فـاـهـ اـنـ اللـهـ وـ اـنـ الـلـهـ رـاجـعـونـ (قوله فـارـسـتـ
 الـلـهـ تـقـسـمـ) اـىـ اـرـسـلـتـ الـبـنـتـ اـلـىـ الـبـنـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ فـيـ حـالـ كـوـنـ اـنـقـسـمـ عـلـيـهـ هـذـاـ بـفـيدـ
 اـنـهـ رـاجـعـهـ مـرـةـ وـ قـامـ فـيـ الـثـانـيـهـ وـ الذـيـ وـ قـعـ فـيـ حـدـيـثـ عـبـدـ الرـسـنـ بـنـ عـوـفـ اـنـ اـرـاـ جـعـتـهـ مـرـتـيـنـ
 وـ اـنـهـ اـنـقـاصـهـ فـيـ ثـلـاثـ مـرـتـهـ وـ كـانـ اـلـحـتـ عـلـيـهـ فـيـ ذـلـكـ دـفـعـ الـمـاـيـظـهـ بـعـضـ اـهـلـ الـجـهـولـ اـنـ اـنـقـاصـهـ
 الـمـكـانـهـ عـمـدـهـ وـ الـمـرـادـ بـالـمـكـانـهـ الـرـبـيـهـ وـ اـلـهـمـاـ اللـهـ تـعـالـىـ اـنـ حـضـورـ زـيـنـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ عـنـهـ

عن أسامي بن زيد قال
 أرسلت ابنة النبي صلى الله عليه وسلم اليه ان ابني قبس
 فأتناه فأرسل يقرئ السلام
 ويقول ان الله ما أخذ وله
 ما أعطي وكل عنده بأجل
 مسمى فلتتصبر ولتحتسب
 فأرسلت اليه تقسم عليه
 ليأتينها

يُكَفِّعُهُنَّا مَاعِي فِيهِ مِنِ الْأَمْبِرَكَةِ حَسْوَرَهُ وَدَعَاهُ مَفْقَقُ الْهَذِنَّا وَالظَّاهِرَهُ أَنَّهُ امْتَنَعَ أَلَا مَبَالَغَهُ
فِي اظْهَارِ التَّسْلِيمِ لِرَبِّ الْمَبِينِ وَإِشَارَهُ بِلَوَازِنَ مِنْ دَعَى لِذَلِكَ لَمْ يَجْبَ عَلَيْهِ الْإِحْاجَهُ بِخَلَافِ
الْوَلِيمَهُ مَثَلًا (قوله فقام وعه) وفي رواية نجاد فقام وقام معه وفي رواية أنَّ أَسَامَهُ راوِي
الْحَدِيثِ كَانَ مَعَهُمْ (قوله فرق) كَذَاهَا بِالْأَرَاءِ وَفِي رَوَايَهِ جَلَدَ فَدْعَ بِالْدَّالِ وَبَيْنَ رَوَايَهِ
سَعِيدُهُ أَنَّهُ وَضَعَ فِي بَجْرَهُ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي هَذَا السَّيَاقِ حَذْفَ وَالتَّقْدِيرِ فَشَوَّهَ إِلَيْهِ أَنَّ وَصْلَوَا
إِلَيْهِ أَيْمَانَهُ فَأَسَادُوهُمْ فَدَخَلُوا فَرْقَمَ وَقَعَ بَعْضُهُ هَذَا الْمَهْدُوفُ فِي رَوَايَهِ عَبْدِ الْوَاحِدِ
وَلِنَظَمِهِ فَلَمْ يَدْخُلْنَا وَلَمْ يَأْرِسْلُوكُمْ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّيْ وَقَوْلُهُ تَقْعِيْعَ سَاهِيْنَ وَفَاقِيْنَ أَيْ
تَحْرِلَهُ وَتَضَطَّرُهُ وَهِيَ كَثِيْرَهُ عَنْ سَرْكَهُ يَسْعَى مَعَهَا صَوْتُ وَقَوْلُهُ قَالَ أَيْ الرَّاوِيْءُ أَنَّ أَسَامَهُ بْنَ زَيْدَ
وَقَوْلُهُ حَسِيْتُ أَيْ ظَنَنْتُ وَقَوْلُهُ أَنَّهُ أَيْ أَسَامَهُ بْنَ زَيْدَ وَقَوْلُهُ كَانَ نَهَاشِنَ هُوَ بَعْثَ الشَّيْنِ وَتَشِيدَ
النَّوْنَ الْقَرِبَهُ الْخَلْقَهُ الْيَابَسَهُ فَقَدْ شَبَهَهُ النَّفَسُ بِنَفْسِ الْبَلَدِ (قوله فما ضَاتَ عَيْنَاهُ) أَيْ النَّبِيِّ
صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَرَحَ بِهِ فِي رَوَايَهِ شَعْبَهُ أَيْ سَالَتَا الْبَكَاهُ وَفِي رَوَايَهِ وَفَاضَتِ الْوَالَهُ وَهَذَا
مَوْضِعُ التَّرْجِيْهِ وَذَلِكَ لَأَنَّ الْبَكَاهَ الْعَارِيِّ عَنِ النُّورِ لَا يَوْا خَذِبَهُ الْبَاكِيُّ وَلَا الْمُتَمَطِّلِقُ وَالْبَكَاهُ
الْمُشَقَّلُ عَلَى النُّورِ يَوْا خَذِبَهُ الْبَاكِيُّ مَطْلِقُهُ وَالْمُتَمَطِّلِقُ أَيْ أَنَّهُ بَنِيَ
عِبَادَهُ الْمَذَكُورِ وَوَصَرَحَ بِهِ فِي رَوَايَهِ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَقَعَ فِي رَوَايَهِ أَنَّ مَاجِهَ مِنْ طَرِيقِ عِبَادَهِ
الْوَاحِدِ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الصَّامِتِ وَالصَّوَابِ مَافِي الْعَيْمِ (قوله ما هَذَا) وَفِي رَوَايَهِ عَبْدِ الْوَاحِدِ
أَسَكَى وَزَادَ أَبُونِعِيمَ وَتَنَاهَى عَنِ الْبَكَاهِ (قوله قَالَ هَذِهِ رِجْمَهُ أَيْ رِجْمَهُ قَلْبُهُ فَهَذِهِ الدَّمْعَهُ نَاهِشَهُ مِنْ رِقَهُ الْقَلْبِ
فَلَامَ وَاحِدَهُ عَلَيْهِ فِيهَا وَأَنَّ النَّبِيِّ عَنْهُ الْبَلْزُرُ وَعَدَمُ الصَّبَرِ (قوله جَعَلَهُمَا) أَيْ تَلَكَ الرَّجَهُ
وَقَوْلُهُ فِي قُلُوبِ عِبَادَهِ أَيْ الرَّجَاهِ (قوله فَاعِيَهُ) بِالْفَاءِ وَفِي رَوَايَهِ بِالْوَالِهِ وَقَوْلُهُ مِنْ عِبَادَهِ مِنْ يَسَائِيَهُ
وَهِيَ حَالٌ مِنَ الْمَفْعُولِ قَدْهُ لِيَكُونَ أَوْقَعَ وَقَوْلُهُ الرَّجَاهُ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ بِالنَّصْبِ مَفْعُولًا أَقْوَاهُ
يَرْسِمُ بِنَاءً عَلَى أَنْ مَافِي قَوْلِهِ فَاعِيَا كَافَهُ لَأَنَّهُ عَمَلٌ وَيَحْقِلُ أَنْ يَكُونَ بِالرُّفُعِ خَبَارًا نَاءً عَلَى
إِنْهَا مَوْصُولَهُ وَالْعَالِمُ مَذْهُوفٌ وَهُوَ مَعْوَلٍ يَرْجِعُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ عِبَادَهِ
الرَّجَاهُ وَهُوَ جَمِيعٌ رَحِيمٌ وَرَحِيمٌ مِنْ صَبَيْنِ الْمَبَالَغَهُ وَمَقْنَصَاهُ أَنْ رِجْمَهُ أَنَّهُ قَدْهُ مَحْتَصَهُ بِنَاءً عَلَى أَنْ تَصُفَ
بِالرَّجَهِ الْبَلِيْغَهُ دُونَ مِنْ فِيهِ أَصْلُ الرَّجَهِ لَكِنْ ثَبَتَ فِي حَدِيثِ آخَرِ الرَّاجِونَ يَرْجِعُهُمُ الرَّجَنُ
وَالرَّاجِونَ بِجَمِيعِ رَاحِمٍ فَيُشَمِّلُ مِنْ فِيهِ أَصْلَ الرَّجَهِ الْأَنَّ بِقَالِ أَنَّهَا ذَرَهُنَّ مَيْهَهُ الْمَبَالَغَهُ لِيَكُونَ
الْكَلَامُ مَسْوَقًا لِتَعْظِيمِ بَقِيرِيَهُ ذَرَهُنَّ لِفَظُ الْبَلَالَهُ الْدَّالِ عَلَى الْعَظَمَهُ بِخَلَافِ الْحَدِيثِ الْآخَرِ
فَانَّ لِفَظَ الرَّجَنِ دَالُ عَلَى الْعَفْوِ فَنَاسِبُ أَنْ يَذَكُرَهُ كُلُّ ذَرَهُ رَجَهُ وَانْ قَلَتْ وَفِي الْحَدِيثِ مِنْ
الْفَوَادِنِ جَوَازِ الْحَسَنَهُ دَارِيَهُ الْفَضْلِ لِلْمُحْتَسِرِ لِرَجَاهِ بِرِكَتِهِمْ وَدَعَاهُمْ جَوَازِ الْقَسْمِ عَلَيْهِمْ مِنْ ذَلِكَ
وَجَوَازِ اطْلَاقِ الْلَّفْظِ الْمَوْهُمِ لِمَالِمِيقَهُ بِأَنَّهُ وَقَعَ مَبَالَغَهُ فِي ذَلِكَ لَسْعَهُ خَاطِرِ الْمَسْؤُلِ فِي الْمُجَيِّهِ
لِلْإِحْاجَهُ إِلَيْ ذَلِكَ وَفِيهِ اسْتِهْبَابُ ابْرَارِ الْقَسْمِ وَأَمْرُ صَاحِبِ الْمَصِيَهُ بِالصَّبَرِ قَبْلَ وَقَوْعِ الْمَوْتِ
لِيَقْعَدَ وَهُوَ مُسْتَشَهُ بِالرَّاضِمَهُ قَوْمًا وَالْمَعْزَنَ بِالصَّبَرِ وَأَخْبَارَهُ مِنْ يَسَدِيَهُ بِالْأَمْرِ الَّذِي يَسَدِيَهُ مِنْ
أَجَلِهِ وَتَقْدِيمِ السَّلَامِ عَلَى الْكَلَامِ وَعِيَادَهُ الْمَرِيضِ وَلَوْ كَانَ مَفْضُولًا وَأَوْصِيَاصَهُ بِرَا وَفِيهِ أَنَّ
أَهْلُ الْفَضْلِ لَا يَنْبَغِي أَنْ يَقْطَعُ النَّاسَ مِنْ فَضْلِهِمْ وَلَوْرَدُوا أَوْلَمَرْهَهَا مَأْدَهُ الْتَّابِعِينَ

من امامه عما يشكل عليه عمالٍ تعارض ظاهره وحسن الأدب في السؤال لتقديمه قوله
يا رسول الله على الاستفهام وفيه الترغيب في الشفقة على خلق الله تعالى والرجمة لهم
والترهيب من قساوة القلب وجود العين وجواز البكاء غير نوح ونحوه وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب نعذيب الميت **سـكـاـهـ أـهـلـهـ** (قوله اذا صلي صلاة) وفي رواية صـلـانـهـ
وفي أخرى صلاة الغد (قوله في قوله هل رأى منكم أحد) وفي رواية فقال هل رأى الخ وفي رواية

من رأى الليله مع اسقاط أحد فاعل رأى ضـيرـهـ وـدـعـلـيـ منـ وـعـلـيـ الرـاوـيـ الـأـوـلـيـ فـأـنـهـ ظـأـحـدـ
هو الفاعل وقوله رـؤـيـاـلـلـهـ صـرـوـهـ وـمـنـوـعـهـ مـنـ الـصـرـفـ كـبـلـهـ لـكـنـهـ بـكـتـبـ بالـأـلـافـ وـقـوـلـهـ قـالـهـ أـيـ
الراوى عن سمرة بن جندب وهو أورجـاـ وـقـوـلـهـ فـنـهـ وـلـأـيـ النـيـ صـلـيـ أـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـوـلـهـ
ما شـاءـ اللهـ أـيـ مـنـ القـوـلـ فـتـعـيـرـاـلـرـؤـيـاـلـمـتـعـاقـبـتـعـيـرـهـاـ (قوله فـأـلـأـنـاـيـوـمـ) بـفـتـحـ الـلـامـ جـلـهـ
منـ الـفـعـلـ وـالـفـاعـلـ وـهـوـ الـضـمـيرـ الـمـسـتـرـ الـمـائـدـ عـلـيـ رـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـمـنـ الـفـعـولـ
وـهـوـنـ الـمـائـةـ عـلـىـ الـعـمـاـبـهـ وـوـمـاـنـصـوـبـ عـلـىـ الـظـرـفـيـةـ (قوله قـلـناـ) أـيـ مـعـشـرـ الـعـحـابـ لـأـيـ
لـمـ رـأـدـمـنـارـؤـيـاـ وـقـوـلـهـ قـالـ لـكـنـيـ أـيـ قـالـ رـوـلـ اللـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـكـنـيـ الخـ فـكـاـهـ يـقـولـ
نـهـمـ أـنـتـمـ مـاـرـأـيـمـ شـبـيـلـكـنـيـ رـأـيـتـ دـجـلـيـنـ وـفـرـوـيـاـتـمـلـكـيـنـ (قوله إـلـىـ الـأـرـضـ الخـ) وـفـرـوـيـاـةـ
إـلـىـ أـرـضـ مـقـدـسـةـ وـفـيـ أـخـرـ فـضـاءـ وـفـيـ أـخـرـ أـرـضـ مـسـتـوـيـةـ وـفـرـوـيـاـةـ فـأـنـطـلـقـابـيـ
إـلـىـ الـسـمـاءـ فـأـلـرـأـيـاتـ أـرـبعـ (قوله كـلـوبـ) بـفـتـحـ الـكـافـ وـتـشـدـيدـ الـلـامـ الـمـضـمـومـةـ وـيـقـالـهـ
كـلـابـ بـضـمـ الـكـافـ وـهـوـنـ حـدـيـدـلـهـ شـعـبـ يـعـلـقـ فـيـ الـلـعـمـ وـنـحـوـهـ وـقـوـلـهـ مـنـ حـدـيـدـلـهـ قـطـ منـ
لـلـبـيـانـ (قوله قـالـ بـعـضـ أـمـحـابـنـاـ) هـذـهـ الـعـيـارـةـ مـنـ كـلـامـ الـبـخـارـيـ وـأـيـمـ ذـلـكـ الـبـعـضـ نـسـانـاـ
وـلـيـسـ ذـلـكـ الـأـبـاـمـ بـقـادـحـ لـأـنـ لـأـيـرـوـيـ الـأـعـنـ قـفـةـ وـقـوـلـهـ عـنـ مـوـسـىـ أـيـ بـنـ اـسـعـيـلـ الـذـيـ فـيـ أـوـلـ
الـسـنـدـلـانـ الـبـخـارـيـ قـالـ حـدـثـاـمـ وـسـىـ بـنـ اـسـعـيـلـ ثـمـ اـنـ بـعـضـ أـمـحـابـ الـبـخـارـيـ رـوـيـ عـنـ مـوـسـىـ
أـنـ يـدـخـلـهـ فـشـدـقـهـ فـتـلـهـ الـبـخـارـيـ عـنـ بـعـضـ أـمـحـابـهـ لـأـعـنـ مـوـسـىـ فـقـوـلـهـ عـنـ مـوـسـىـ مـتـعـاقـ
بـعـدـ ذـلـكـ حـالـ مـنـ الـبـعـضـ أـيـ حـالـةـ كـوـنـ ذـلـكـ الـبـعـضـ نـاقـلـاـعـنـ مـوـسـىـ عـنـ رـجـالـ عـنـ سـمـرـةـ (قوله
أـنـ يـدـخـلـهـ فـشـدـقـهـ) أـيـ أـنـ الرـجـلـ الـقـائـمـ يـدـخـلـ أـيـ ذـلـكـ الرـجـلـ الـكـلـوبـ فـشـدـقـهـ أـيـ الرـجـلـ
الـبـالـامـ فـاسـمـ أـنـ وـفـاعـلـ يـدـخـلـ ضـيـرـانـ بـعـودـانـ عـلـىـ الرـجـلـ الـقـائـمـ وـفـقـولـهـ يـدـخـلـ عـاـدـلـ عـلـىـ
الـكـاـوـبـ وـالـنـهـرـ الـذـيـ أـضـيـفـ إـلـيـهـ شـدـقـهـ عـاـدـلـ عـلـىـ الرـجـلـ الـجـالـسـ وـالـشـدـقـ عـبـارـةـ عـنـ جـانـبـ
الـفـمـ (قوله حـتـىـ يـلـعـ خـاـيـةـ آـفـةـ وـلـهـ مـاـلـهـ وـهـوـسـكـونـ الـبـاءـ الـمـوـحـدـةـ وـضـمـ الـلـامـ أـيـ يـصـلـ وـهـوـنـ
بـابـ دـخـلـ كـافـ الـخـتـارـ (قوله ثـمـ يـفـعـلـ) أـيـ الرـجـلـ الـقـائـمـ بـشـدـقـهـ أـيـ بـجـانـبـ فـمـ الرـجـلـ الـجـالـسـ
وـقـوـلـهـ الـآـخـرـ بـفـتـحـ الـنـاءـ صـفـةـ لـشـدـقـ وـقـوـلـهـ مـثـلـ ذـلـكـ أـيـ مـثـلـ فـهـ بـشـدـقـهـ الـمـقـدـمـ بـأـنـ يـضـعـ

الـكـاـوـبـ فـشـدـقـهـ حـتـىـ يـلـعـ قـفـاهـ (قوله وـيـاتـمـ شـدـقـهـ) أـيـ الـمـشـقـقـ أـوـلـاـ وـفـرـوـيـاـتـيـغـرـغـ
مـنـ ذـلـكـ الـجـانـبـ حـتـىـ يـصـحـ ذـلـكـ الـجـانـبـ أـيـ الـجـانـبـ الـمـشـقـقـ أـوـلـاـ وـقـوـلـهـ فـهـ وـدـأـيـ ذـلـكـ الرـجـلـ
وـقـوـلـهـ بـفـضـعـ بـالـضـادـ الـمـبـحـةـ الـمـفـتوـحـهـ وـقـوـلـهـ مـثـلـهـ أـيـ مـثـلـ الـوـضـعـ الـأـقـلـ وـمـاـفـ بـعـضـ الـأـنـسـخـ فـيـ صـنـعـ
بـالـصـادـ الـمـهـسـلـةـ وـالـنـوـنـ فـهـوـخـرـيفـ مـنـ النـاسـخـ وـالـذـيـ فـيـ الـقـسـطـلـانـ وـالـأـجـهـورـيـ فـيـ صـنـعـ
بـالـضـادـ الـمـبـحـةـ وـحـذـفـ الـنـوـنـ وـقـوـلـهـ قـلـتـ أـيـ لـرـجـلـيـ وـالـقـاتـلـ هـوـرـسـوـلـ اللـهـ (قوله مـاـهـ ذـاـ)
أـيـ مـاـحـالـ هـذـاـ الرـجـلـ وـفـرـوـيـاـتـهـ مـنـ هـذـاـ أـيـ مـنـ هـذـاـ الرـجـلـ (قوله قـلـمـ أـيـ الرـجـلـانـ وـقـوـلـهـ

عن سـمـرـةـ بـنـ جـنـدـبـ قـالـ
كـانـ النـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ
وـسـلـمـ أـذـاصـلـيـ صـلـاـةـ أـقـبـلـ
عـلـىـنـاـ بـوـجـهـهـ فـيـ قـوـلـهـ هـ
رـأـيـمـنـكـمـ أـحـدـ الـلـيـلـهـ رـوـيـاـ
قـالـ فـانـ رـأـيـ أـحـدـ رـوـيـاـ
قـصـمـهاـ فـيـ قـوـلـ مـاـشـاءـ اللـهـ
فـأـلـأـنـابـوـمـ فـقـالـ هـلـ رـأـيـ
مـنـكـمـ أـحـدـ الـلـيـلـهـ رـوـيـاـقـلـنـاـ
قـالـ لـكـنـيـ رـأـيـتـ الـبـلـةـ
وـجـلـنـاـنـيـاـنـيـ فـأـخـدـاـ يـدـىـ
فـأـخـرـ جـانـيـ الـأـرـضـ
الـمـقـدـسـةـ فـاـذـارـ جـلـ جـالـسـ
وـرـجـلـ قـاتـمـ يـلـهـ كـاـوـبـ مـنـ
حـدـيـدـ قـالـ بـعـضـ أـصـابـاـ
عـنـ مـوـسـىـ أـنـ يـدـخـلـ فـشـدـقـهـ
حـتـىـ يـلـعـ قـفـاهـ ثـمـ بـفـ مـلـ
بـشـدـقـهـ الـأـخـرـ مـثـلـ ذـكـ
وـيـاتـمـ شـدـقـهـ هـذـاـيـفـعـودـ
فـضـعـ مـشـلـهـ قـلـتـ مـاهـ ذـاـ
قـالـاـ

انطلق أى مرة أخرى وقوله فانطلقنا أى النبي صلى الله عليه وسلم والرجلان وقوله حتى أتيتنا
عاباه لأنطلاقنا وقوله على وجـل متعلق بأتينا وقوله مضطجع أى مستلق على مقامه متعلق
بمضطجع وقوله ورجل فاتح جـل له اسمه حـالـة مـقـرـبةـ بـالـوـاـوـ وـقـوـلـهـ عـلـيـ رـأـسـ أـىـ رـأـسـ ذـلـكـ
الـرـجـلـ المـضـطـجـعـ (قولـهـ بـشـهـرـ) بـكـسـرـ الـفـاءـ وـسـكـونـ الـهـاءـ وـهـوـ جـرـمـ الـكـفـ وـقـوـلـهـ أـوـ صـغـرـةـ
شـكـ مـنـ الرـاوـيـ (قولـهـ فـيـ شـدـخـ) بـفتحـ الـبـاءـ الـتـحـيـةـ وـسـكـونـ الشـيـنـ الـبـهـةـ وـفـتـحـ الدـالـ الـمـهـمـلـةـ
وـبـالـخـاءـ الـبـهـةـ مـأـخـذـمـ الشـدـخـ وـهـوـ كـسـرـ الشـيـ الـاجـجـوفـ قـالـ فـيـ الـهـنـارـ شـدـخـ الشـدـخـ كـسـرـ
الـشـيـ الـاجـجـوفـ وـبـابـ قـطـعـ وـشـدـخـ رـأـسـهـ فـانـشـدـخـ اـهـ وـعـبـارـةـ الـمـصـبـاحـ شـدـخـ رـأـسـ شـدـخـ
مـنـ بـابـ فـنـعـ كـسـرـتـهـ وـكـلـ ظـلـمـ أـجـجـوفـ اـذـاـ كـسـرـتـهـ فـقـدـشـدـخـهـ وـشـدـخـ الـقـضـيـبـ كـسـرـتـهـ
فـانـشـدـخـ اـهـ (قولـهـ بـهـبـاـ) أـىـ بـالـعـخـرـةـ وـفـيـ رـوـاـيـهـ بـهـ أـىـ بـالـقـهـرـ وـقـوـلـهـ فـادـاضـرـ بـهـ أـىـ ضـرـبـ الـرـجـلـ
الـقـاـمـ الـرـجـلـ المـضـطـجـعـ وـقـوـلـهـ تـدـهـدـهـ بـفـتـحـ الـدـالـ الـبـهـلـيـنـ الـمـهـمـلـيـنـ يـهـنـمـ ماـهـاسـاـكـنـهـ عـلـيـ وـزـنـ شـفـاعـهـ
وـهـوـ بـعـنـيـ تـدـرـجـ وـالـجـرـ فـاعـلـ تـدـهـدـهـ (قولـهـ فـانـطـلـقـ لـيـهـ لـأـخـذـهـ) أـىـ انـطـلـقـ الـرـجـلـ الـقـاـمـ
إـلـىـ الـعـلـىـ بـسـنـعـ مـنـ مـاـصـنـعـ أـوـلـاـ وـقـوـلـهـ فـلـاـيـرـ جـعـ إـلـىـ هـذـاـ أـىـ فـلـاـيـرـ جـعـ الـرـجـلـ الـقـاـمـ إـلـىـ
شـدـخـ الرـأـسـ وـقـوـلـهـ حـتـىـ يـلـتـمـ رـأـسـ عـابـاهـ اـقـوـلـهـ فـلـاـيـرـ جـعـ الـرـجـلـ الـقـاـمـ إـلـىـ رـأـسـ عـاـنـدـلـيـ
الـرـجـلـ المـضـطـجـعـ (قولـهـ وـعـادـ رـأـسـ كـاهـوـ) مـعـطـوـفـ عـلـيـ مـاـقـبـلـهـ عـلـيـ سـيـلـ التـوـضـيـحـ وـقـوـلـهـ الـبـهـ
مـتـعـلـقـ بـعـادـ (قولـهـ قـلـ) أـىـ قـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـرـجـلـيـنـ وـقـوـلـهـ مـنـ هـذـاـ أـىـ الـرـجـلـ
الـذـيـ يـشـدـخـ رـأـسـهـ وـقـوـلـهـ فـالـأـىـ الـرـجـلـانـ وـقـوـلـهـ فـانـطـلـقـ أـىـ انـطـلـقـ فـالـأـنـطـلـقـاـنـاـ (قولـهـ إـلـىـ تـقـبـ) بـفتحـ
الـثـاءـ الـثـلـاثـةـ وـسـكـونـ الـقـافـ وـفـيـ رـوـاـيـهـ بـالـتـوـنـ بـدـلـ الـثـاءـ (قولـهـ التـنـورـ) بـفتحـ الـتـاءـ وـضمـ الـنـونـ
الـمـشـدـدـةـ آـخـرـ زـاءـ وـهـوـ مـاـيـعـزـيـهـ (قولـهـ يـوـقـدـ) بـفتحـ الـبـاءـ الـتـحـيـةـ وـتـحـمـهـ بـفتحـ الـتـاءـ مـنـصـوبـ
عـلـيـ الـظـارـفـيـةـ وـفـاعـلـ يـوـقـدـ ضـعـمـهـ مـتـرـعـانـدـلـيـ الـقـبـ وـنـارـاـمـنـهـوبـ عـلـيـ الـقـبـيـزـ أـىـ يـوـقـدـ
الـقـبـ مـنـ جـهـةـ الـذـارـتـقـتـ الـتـنـورـ كـاـنـهـ قـالـ يـوـقـدـ نـارـهـ تـحـتـ الـتـنـورـ وـفـرـوـيـةـ تـوـقـدـتـاـمـيـنـ
فـوـقـيـتـيـنـ وـنـارـ بـالـرـفـعـ فـاعـلـ وـالـضـيـرـ فـيـ تـحـتـهـ مـهـ رـاجـعـ الـتـنـورـ عـلـيـ كـلـ مـنـ الـرـاوـيـتـيـنـ (قولـهـ اـقـرـبـ)
بـهـمـزـةـ وـمـيـلـ وـأـخـرـ مـاءـ مـوـحـدـةـ بـهـنـيـ قـرـبـ وـفـاعـلـ ضـعـمـهـ بـعـدـ عـلـيـ الـوـقـودـ وـالـمـازـدـالـ عـلـيـهـ (قولـهـ
يـوـقـدـ وـرـوـيـهـ فـاـذـاـ أـقـرـتـ بـهـ مـرـةـ الـقـطـعـ وـبـعـدـ هـاـفـافـ وـبـعـشـاتـيـنـ فـوـقـيـتـيـنـ يـهـنـمـ مـاـرـاـمـهـ مـلـهـ
أـىـ التـبـيـتـ وـارـتـقـعـتـ وـفـيـ رـوـاـيـهـ قـرـتـ بـالـقـاـمـ وـالـثـاءـ الـفـوـقـيـةـ الـمـفـوـحـتـيـنـ وـبـلـاـهـ وـسـكـونـ الـثـاءـ
الـفـوـقـيـةـ أـىـ ضـعـفـتـ وـاـنـ سـرـتـ وـهـذـاـ إـيـنـاسـبـ مـاـبـعـدـهـ فـهـذـهـ الـرـاوـيـهـ بـعـدـ خـلـافـ الـصـحـيـحـ لـاـنـهـ
تـنـافـيـ قـوـلـهـ الـأـقـيـ فـاـذـاـ خـدـتـ فـالـصـحـيـحـ غـرـهـذـهـ الـرـاوـيـهـ وـقـوـلـهـ اـرـتـفـعـوـاـجـوـبـ اـذـاـ وـالـضـيـرـ عـاـنـهـ
عـلـيـ النـاسـ الـدـالـ عـلـيـهـ سـيـاقـ الـكـلـامـ أـىـ صـعـدـ النـاسـ إـلـىـ فـوـقـاـشـدـةـ الـلـهـ وـالـغـلـيـانـ (قولـهـ
خـدـتـ) بـفتحـ الـلـهـ وـالـمـيمـ وـالـدـالـ مـنـ بـابـ دـخـلـ أـىـ سـكـنـتـ وـقـوـلـهـ فـيـمـ أـىـ النـارـ وـقـوـلـهـ مـاـعـهـ
وـفـرـوـيـهـ مـنـ هـذـاـ (قولـهـ فـانـطـلـقـاـنـ) أـىـ انـطـلـقـ فـارـابـاـ وـقـوـلـهـ بـفتحـ الـهـاءـ وـسـكـونـهاـ وـقـوـلـهـ فـيـهـ
أـىـ فـيـ ذـلـكـ النـهـرـ (قولـهـ عـلـيـ وـسـطـ النـهـرـ) خـيـرـمـقـنـ وـقـوـلـهـ رـجـلـ مـبـدـأـمـؤـنـرـ وـمـاـيـنـمـ مـاـعـرـاـضـ
ذـكـرـهـ لـلـاـسـارـةـ إـلـىـ رـوـاـيـهـ ثـانـيـةـ اـنـفـرـدـهـ بـهـنـرـوـنـ فـوـلـهـ قـالـ بـيـزـيدـ مـنـ كـلـامـ الـبـنـارـيـ أـىـ قـالـ
الـبـنـارـيـ قـالـ بـيـزـيدـ فـرـوـيـهـ عـلـيـ شـطـ النـهـرـ رـجـلـ وـرـوـاـيـهـ بـغـيرـهـ عـلـيـ وـسـطـ فـقـوـهـ رـجـلـ رـاجـعـ
لـلـرـاوـيـتـيـنـ وـفـرـوـيـهـ تـالـثـةـ وـعـلـيـ وـسـطـ النـهـرـ بـيـادـهـ وـأـقـبـلـ عـلـيـ (قولـهـ رـيـيـ الرـجـلـ) بـرـفعـ الـرـجـلـ

على الفاعلية أى الرجل الذى ينيد به الجارة (قوله فردة) أى رذالجل الذى ينيد به الجارة
الرجل الذى يريد ان ينورج وقوله حلت كان أى المكان الذى كان فيه (قوله فالانطق) أى
انطلاقا خامسا وقوله أتىنا في نسخة حتى انتينا أى وصلنا وقوله وفي أصلها أى أصل
الشجرة وفي رواية فإذا بين ظهران الروضة رجل طويل لا كاد أرى رأسه طولا في السماء
(قوله فصعدي) أى صعد الرجل في وصعد بكسر العين من باب سمع قال في المصباح وصعد
في السلم والدرجية يصعد من باب تعب صعودا (قوله وشباب) وفي رواية وشبان بكسر الشين
مع تشديد الموحدة وبالنون آخره وهو ماجهان لشاف (قوله ثم أخرجان) أى من الدار وزلابي
من الشجرة بناء على أن الشجرة الثانية غمرا الأولى وأماء على كرنهما الأولى فالمراد أخرجان من
الدار الأولى وصعدابي إلى محل في الشجرة أعلى من الأول (قوله الشجرة) أى التي في الروضة
المضراها أى صعدابي عليها فان قلت ظاهر هذا أنها الشجرة الأولى لاعادتم اມعرفة وحيث
فيه أن يقال اذا كانت الداران فوق الشجرة فاما معنى المعود للدار الثانية أجب بأن
الدار الأولى في مكان من الشجرة أسفل من المكان الذى فيه الدار الثانية من الشجرة أو يقال
ان هذه القاعدة أعمالية فالشجرة الثانية غير الأولى (قوله هي أحسن وأفضل منها) أى من
الدار الأولى وفي نسخة أخرى من منها وأفضل وفي أخرى أحسن وأفضل بدون منها (قوله
طوفقاني) بفتح الطاء المهملة والواو المشددة وضم التاء الفوقيه خطاب للريحين وهو بالنون
وفي رواية بباب المودة (قوله فأخبراني) بقطع الهمزة وكسر الباء المودة (قوله أمما الذي
رأيته) بفتح التاء خطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وقوله يشق شدقه بضم أول يشق مبنيا
المفعول وشدقه بكسر الشين المهمة وسكون الدال المهملة أى جانب فيه نائب فاعل (قوله له
فكم ذاب) فان قلت ان الموصول الواقع مبتدأ اذا وقع على غير معين يجوز أن يكون خبره بالفاء
 فهو الذى يأتى في قوله واما اذا وقع على معين كما هنا فاتيان الفاء في خبره مشكلا أجيئ بأنه
ادا اعترب ما به الواقع على غير معين باعتبار اللفظ جاز وقوع الفاء في خبره وان لم يلاحظ
ذلك لم يجز وهذا كما على رواية الذى رأيته وأماعلي رواية ما الذى فلاشكال لوجوب اقتراحه
بالفاء لكونه جواب الملاكين فتصيل لتلك الرؤيا المتقدمة اليه فلابد من ذكر
كلمة التفصيل أو قدرها (قوله يعذت بالكذبة) بفتح الكاف وكسرها وقوله فتحمل أى
ذوذ وتغلق عنه وقوله حتى تبلغ الآفاق أى مشارق الارض ومغاربها وقوله فيصنع أى
مارأيته من الشقق نائب الفاعل ضمير مستتر عائد على ما ذكر وقوله الى يوم القيمة غالبا يتصعن
ومن الى تقابل الى مقدرة والتقدير من بعد الموت الى يوم القيمة وقوله يشدخ بضم أوله
مبني المفعول (قوله فنام عن) أى عن القرآن أى أغرض عن نلاوة بالليل وقوله لم يعمل فيه
أى به في النهار فان قلت ظاهر هذا أنه يذهب على ترتيل تلاوة القرآن بالليل وليس كذلك أجيئ
بيان التعذيب على بجموع الامرين فالمراد أنه يذهب على ترتيل تلاوة على ترتيل العمل أو على
أحد الامرين وهو ترتيل العمل به أو يقال ان الليل ايس قيدها فالمراد به مذهب عليه على نسخة القرآن
سواء كان بعد نلاوة ليلة أو نهارا (قوله يفعل به) أى يفعل مارأيته من شيخ الرأس (قوله
والذى رأيته في القبور) أى الفريق الذى رأيته في القبور والنقب روایتان (قوله والذى

رأيته في التهرف كالولب
والشيخ في أصل الشجرة
ابراهيم والصيام حوله
فأولاد الناس والذى يولد
الذار فهو مالك زمان النار
والدار الاولى التي دخلت
الجنة دار عامة المؤمنين
وأماعة الدار قدار الشهداء
وأناجيريل وهذا مكابيل
فارفع رأسك فرفعت رأسى
فاذافوه في مثل السحاب
قال ذلك منزلات فقلت دعائى
أدخل منزلى قال انه بي لك
عمر لم تستكمله فلو
استكمله أتيت منزلتك
عن ابن مسعود رضى
الله عنه قال سمعت النبي
صلى الله عليه وسلم يقول
لا حسد الا في اثنين
رجل آتاه الله ما لا فاسط له
على هلكته في الحق ورجل
آتاه الله حكمة فهو يقضى
بمَا ويعها الثان
ابي هريرة أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال قال
رجل لا تصدقن صدقه

رأيته في النهر) أي والفريق الذي اخْبَرَ بِهِ أَنَّ كَلَوْهَ آكَلَ الرِّبَاعَ الْقَسْطَلَانِ وَأَنَّهُ قَدْ رَأَيْتَهُ فَرَيْقُ الْمُلَيْكَةِ تَكَلُّلُ الْأَخْبَارِ بِالْجَمْعِ وَهُوَ آكَلُوا عَنِ الْمَفْرُودِ وَهُوَ الَّذِي (قوله والصياغة حوله) أي الصياغة الكاتبة حول سيدناً باراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام (قوله فأولاد الناس) دخلت القاء على الخبر لأن هذه الجملة معطوفة على مدخل أولى منه قوله أما الذي رأيته بشق شدته وهذا هو وضع ترجمة المغاربي فإن الناس عام يشهد المؤمنين وغيرهم فحكم أولاد المشركين في الآخرة حكم أولاد المؤمنين والمزادون وأولاد كفار هذه الأمة من غير خلاف بخلاف أولاد كفار غيرهم من الأمم فتهم الخلاف والراجح أنهم في الجنة (قوله التي دخلت) أي فيما قابلته مصلحة والعائد ممحض وقوله الجنة خبر المبتدا وهو الدار ودار عامة بدل من الجنة وفي نسخة حذف الجنة وهو أولى لأن شبهة ابتدأ أن دار الشهداء ليست من الجنة كما يظهر من تأكيل لكن الخطاب في ذلك سهل والمراد بعامة المؤمنين الذين هم غير الشهداء (قوله دار الشهداء) مذابيل على أن دار الشهداء أرفع المنازل (قوله مثل الصاب) وفي رواية مثل الرابية البيضاء وقوله فالذلة في رواية ذلك وقوله دعائى أي اتر كافى وقوله فلو استكمانته أي العمر الباقى وهذا الحديث يذكره المغاربي في باب ماقبل في أولاد المشركين (قوله لا حسد) أي لاغرطة مدوحة إلا انتهى بالتأنيث وفرواية الآلى انتهى بالذكير فلم يرد بالحدس الفيطة التي هي عنى مثل ما للغير وليس المراد به حقيقة التي هي عنى زوال النعمة عن الغير وامتنى استقامه بنفسه أو لغيره فأن قلت ما واجه المتصرف هاتين النصتين مع أن كل خبر ينتهي مثله شرعاً يجب بأن المتصر عليه يمرأه وإنما المراد مقابله ما في طباع الشخص بالضد فأن طبعه الإنسان أذاراً غيره يجمع المال بحسبه ليكون مثله وإذا رأى غيره يعطي أحداً ينتمي له مثله فالطباع تحسبه بطبع المال ونذمه بذلك أى اعطاءه ثمين الشرع عكس الطبع فكان أنه قال لا حسد إلا في ما ينتمون عليه ولامنة الأفياء تحسودون عليه ووجه الجمع بين النصتين التي في الحديث أن المال يزيد بالاتفاق ولا ينقص قال الله تعالى ويربي الصدقات وقال صلى الله عليه وسلم مانعكش مال من صدقة والعلم المعتبر عنه بالحكمة يزيد أيضاً بالاتفاق منه أي بتعلمه (قوله بـ(رجل) بالجزء بدل من اثنين وهو على حذف مضارف بالنسبة لرواية انتهى بالتأنيث أي حصل له زوج وإنما كان على حذف مضارف لتوافق البديل والمبدل منه والأفلايصح الإبدال لخالقه - ما وحصله الرجل الأول اتفاق المال في الخبرات وحصله الرجل الثاني تعليمه العلم وحكمه به وأما على رواية انتهى بالذكير فلا يقدر وفي رواية رجل بالرفع خبر مبتدأ ممحض اتفاق أي أحد هؤلئه ارجل وقوله تاء بـ(هـ) مزة أى أعطاه (قوله فسلطه على حلـكتـه) في التعبير بالسلط والملك أشعار بـ(هـ) الكل أى كل المال وحلـكتـه بفتح اللام (قوله في الحق) أخرج به التبشير الذي هو صرف المال في الحرمات فلا حسد فيه وفي رواية الغير المغاربي في التبشير (قوله حكمـةـ) قبل المراد بـ(هـ) القرآن وقيل السنة وقيل العلم النافع الشامل للقرآن والسنة وقوله فهو يقضى بها أى يحكم بين الناس وقوله ويعطـهاـ أى لهم وهذا الحديث ذكره المغاربي في باب اتفاق المال في حقه (قوله قال رجل) أي من يحيى اسرائيل (قوله لا تصدقـنـ) القسم مقدر لدلالـةـ اللام على ذلك أى والله لا تصدقـنـ وفي رواية التصرـيـعـ بهـ في الموضع الثالثة وهذا من

باب الالتزام كالنذر (قوله نخرج بصدقته) أى لاجل وضعها في يد مستحق فصادف سارقاً توبيخها الخ وقوله فوضها في يد سارق أى وهو لا يعلم أنه سارق (قوله فأصبحوا) أى بنوا سرائيل الذين منهم هذا المتصدق والواواسم أصبح وجله قوله يخذلون في محل ثقب خبر (قوله تصدق) بضم التاء والصاد مبنياً للمجهول وهذه الخبر على وجه التحجب أو الانكار إى في معناه (قوله فقال) أى المتصدق وقوله اللهم لك الحمد أى على تصدق على سارق من حيث كون هذا الامر من ادالك فإن من ادالك كلامه عليه ولذلك خبر قد تم والحمد مبتداً مؤخراً وقدم ثقب للاختصاص أى الحدالات للفسيلة (قوله نخرج بصدقته) أى لبعضها في يد مستحق أصبحوا أى بنوا سرائيل (قوله تصدق) بالبناء المعمول ونائب الفاعل الظرف فالليلة بالرفع والنهار والمرور فالليلة بالنصب على النظرية (قوله على زانية) أى على تصدق على أمر أمة إينهم حيث كونها من ادالك كما مر وفي بعض التسمى حذف على زانية (قوله في يدعى) أى هو لا يعلم أنه غني وهذا هو موضع ترجمة البخاري (قوله فأنت) بضم المؤنة كسر التاء لغير ذاته أو أنماه عالم فأفتاء بذلك (قوله أما صدقتك على سارق) وفي رواية أما صدقتك قد قبلت فأمامي سارق فعله الخ (قوله يستخف) أى ينفع نفسه من السرقة (قوله أن يعتبر باتفاق) بحسب الفعلين لا يغزو في رواية فعله يعترب فيتفق فيجوز رفع يتحقق ونصبه والراجح الرفع كما هو في الرواية لأن الترجيح ليس من الاجوبية المثالية على الرابع وان عده بعضهم منها أو ما الفعل لا قول على الرواية النائية فهو بالرفع لاغير (قوله مما آتاه الله) أى أعطاه وأخذ من ذلك الحديث أن نسبة المتصدق اذا كانت صالحة قبلت صدقته وإذا دفع الانسان صدقته لغير على ملن أنه فقر وكانت واجبة لا تجزى فله استرداده الحال فالإيجابية حقيقة ومحاجة محمد حيث قال سقوط الصدقة الواجبة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صدقة السرقة كذا قال الإيجابي ولكن الموجود أنه في باب إذا صدق على غني وهو لا يعلم أى لا يعلم أنه غني لأن يقال إن البخاري روايته أبى ذر الترجمة بباب صدقة السرقة ورواية الترجمة بباب إذا صدق على غني وهو لا يعلم (قوله قال رسول الله) وفي رواية قال النبي صلى الله عليه وسلم قوله اذا أتفقت المرأة أى على عيال زوجها وعلى أضيافه وتحوذ ذلك كاسائين (قوله من طماميتا) أى من طمام زوجها الكائن في بيته او قيده الطعام لأن الغالب الإنفاق منه وعدم المساحة عادة بالدرارهم والذنابير (قوله غير مفسدة) أى بأن لم تتجاوز العادة فلوجاوزت العادة سرم عليه ان لم يعن لها قدر افال عن اهاقدر اصارحة جازم بتجاوز العادة ولا يجوز لها الزباده عليه وان لم يبلغ العادة (قوله كأن لها) أى المرأة وقوله بما أتفقت أي بسبب انفاقها غير مفسدة فالناسية وماء مصدريه وكذا قوله بما كسب (قوله وللغازن) وهو الذي يكون يده حفظ الطعام كالوكيل (قوله لا ينقص) بفتح الياء التحتية مع التخفيف على الافصح وهو يتبعه لفعلتين فالاول اجر والثانى شيا وكذا زادت بعدى لفعلتين فهو قوله تعالى فزادهم الله صراوه هذا الحديث ذكره البخاري في باب من أمر ما نادمه بالصدقة (قوله البخاري الخ) نعلم بعماي لكونه معلقاً وقد اشتملت على أربعة معلقة أولها من أخذ ثانها كفعل

نخرج يا ربنا ونذهب
في بسارق فأصبحوا
يهدون نصدق على سارق
فقال لهم لك الحمد
لتصدقن بمقدمة نخرج
نصدقه فوضعها في بذانية
 فأصبحوا يهدون نصدق
الله على زانية فقال لهم
لك الحمد على زانية لتصدقن
بمقدمة نخرج بصدقه
فوضعها في بذانية فأصبحوا
يهدون نصدق على ذنب
فقال لهم لك الحمد على
سارق وعلى زانية وعلى ذنب
فأني قبله أصادقه على
سارف قل له أن يستغف عن
سرقة وأما زانية فقل لها
أن تستغف عن زناها وأما
ذنب فقل له أن يعتبر فيفق
من أعطاء الله عزوجل
عن عائشة قالت قال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا أثقت المرأة من
طعاميتها غير مفسدة كان
لها أجرها أثقت ولربتها
أجرها كسب ولخازن
مثل ذلك لا يقص بعضهم
أجر بعضه شيئاً الحادي

أى بـ كـ ر نـاثـهـاـ وـكـذـلـكـ آـثـرـ الـانـصـارـ رـابـعـهاـ وـنـفـقـ المـخـ (قوله من أخذ من أموال المخ) وـذـلـكـ كـاـنـ أـخـذـ بـنـارـ مـنـ سـخـنـ وـنـصـدـقـ بـهـ وـهـولـ بـجـدـهـ وـفـاءـ أـنـفـهـ الـهـ أـىـ أـهـلـكـ (قوله الآـنـ يـكـونـ مـعـرـفـاـ فـالـبـصـرـ) هـذـاـ الـاسـتـنـاءـ لـيـسـ مـنـ كـلـامـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـمـهـ وـسـلـمـ وـغـلـهـ اـسـتـنـاءـ مـنـ تـرـجـةـ الـبـحـارـيـ فـقـولـهـ بـابـ لـاصـدـقـةـ الـاعـنـ ظـهـرـ رـغـيـ فـهـوـ كـلـامـهـ وـمـسـتـنـيـ مـنـ قـولـهـ بـعـدـ وـمـنـ تـصـدـقـ وـهـوـ مـحـتـاجـ أـوـ أـهـلـ مـحـتـاجـوـنـ أـوـ عـلـمـهـ دـيـنـ بـأـنـ كـانـ صـاحـبـ الـدـيـنـ بـمـبـرـعـ لـىـ الـمـدـيـنـ فـالـمـعـنـعـ عـلـىـ الـأـوـلـ لـهـ أـنـ يـتـصـدـقـ مـعـ عـدـمـ الـفـنـ إـذـاـ كـانـ مـعـرـفـاـ فـالـبـصـرـ بـرـوعـلـ الـثـانـيـ لـهـ أـنـ يـتـصـدـقـ مـعـ الـحـاجـةـ لـأـهـلـ أـوـ نـفـسـهـ أـوـ مـعـ دـيـنـ بـأـنـ يـعـرـفـ اـنـ تـقـسـمـ أـوـ أـهـلـ يـصـبـرـونـ أـوـ أـنـ الدـائـنـ يـصـبـرـ (قوله فـبـؤـرـ) أـىـ يـقـدـمـ غـيرـهـ عـلـىـ نـفـسـهـ أـىـ وـعـلـىـ أـهـلـهـ اـنـ عـلـمـ رـضـاـهـ (قوله خـاصـةـ) أـىـ فـقـرـ وـحـاجـةـ (قوله بـالـهـ) أـىـ بـجـمـ بـعـ ماـهـ كـافـ رـوـاـيـةـ أـبـيـ دـاـوـدـ (قوله وـكـذـلـكـ آـثـرـ) بـالـذـيـ قـدـمـ الـأـذـاصـ الـمـهـاـبـرـيـنـ عـلـىـ أـنـفـسـهـمـ حـيـنـ قـدـمـ الـمـهـاـبـرـوـنـ الـمـدـبـسـةـ وـلـيـسـ بـأـيـدـهـمـ شـيـعـتـ اـنـ كـانـ عـنـهـ مـنـ الـأـنـصـارـ اـمـ أـنـ طـلـقـ وـاحـدـةـ وـزـوـجـهـاـ الـحـادـلـاـهـ مـهـاـبـرـيـنـ (قوله اـضـاعـةـ الـمـالـ) أـىـ مـالـ نـفـسـهـ فـاضـاعـةـ مـالـ غـيرـهـ أـوـ لـيـ نـالـذـلـكـ قـالـ فـلـيـسـ لـهـ أـىـ الـمـدـيـنـ أـنـ يـضـيـعـ أـمـوـالـ الـنـاسـ بـعـلـهـ الصـدـقـةـ أـىـ بـأـنـ يـدـيـسـ دـيـنـ دـيـنـ بـأـشـمـ تـصـدـقـ بـعـاـنـدـهـ مـنـ الـمـالـ فـيـ جـعـلـ الصـدـقـةـ عـلـهـ فـيـ تـضـيـعـ مـالـ الـنـاسـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـ الـبـحـارـيـ فـبـابـ لـاصـدـقـةـ الـاعـنـ ظـهـرـ رـغـيـ وـمـنـ تـصـدـقـ وـهـوـ مـحـتـاجـ أـوـ أـهـلـ مـحـتـاجـوـنـ أـوـ عـلـمـ دـيـنـ فـالـدـيـنـ أـحـقـ أـىـ يـقـضـيـ مـنـ الصـدـقـةـ وـالـعـقـ وـالـبـهـ وـهـوـ رـدـعـلـهـ لـيـسـ لـهـ أـنـ يـتـقـلـفـ أـمـ وـالـنـاسـ فـقـولـهـ مـنـ الصـدـقـةـ مـتـعـلـيـ بـأـحـقـ وـقـولـهـ وـهـوـ رـدـأـىـ مـرـدـوـعـلـهـ فـلـاتـقـبـلـ صـدـقـهـ وـلـاهـبـهـ وـلـاعـبـهـ لـهـ لـيـسـ لـهـ أـنـ يـتـقـلـفـ أـمـوـالـ الـنـاسـ فـيـ الصـدـقـةـ (قوله عـلـىـ أـبـيـ بـرـدـةـ) الـذـيـ فـيـ الـبـحـارـيـ حـذـنـتـ عـمـلـهـ بـأـبـيـ بـرـدـةـ عـنـ أـيـهـ عـنـ جـذـهـ أـىـ جـدـسـعـيدـ وـجـرـهـ هـوـ أـبـوـمـوـيـ الـأـشـعـرـيـ وـهـوـ مـحـمـدـيـ كـانـهـ أـبـيـ بـرـدـةـ وـعـادـةـ الـمـصـنـفـ أـنـ يـذـكـرـ الـرـاوـيـ عـنـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـقـطـ كـانـ الـمـنـاسـ بـأـنـ يـقـولـ عـنـ أـبـوـمـوـيـ الـأـشـعـرـيـ أـوـ يـقـولـ عـنـ أـبـيـ أـبـيـ بـرـدـةـ وـأـبـوـ بـرـدـةـ كـشـيـتـهـ وـاسـهـ عـامـ (قوله عـلـىـ كـلـ مـسـمـ) أـىـ عـلـىـ سـيـلـ الـاسـخـابـ الـمـأـكـدـ فـلـاحـقـ فـيـ الـمـالـ سـوـيـ الـزـكـاـةـ الـأـعـلـىـ سـيـلـ التـنـدـ (قوله فـقـالـواـ يـاـ رـسـوـلـ الـهـ لـيـسـ بـيـجـدـ) كـانـهـ سـمـ فـهـمـ وـأـمـنـ لـفـظـ الصـدـقـةـ الـعـطـيـةـ فـالـوـاـ عنـ أـيـسـ عـتـ دـهـشـيـ فـيـنـ لـهـمـ أـنـ الـمـرـادـ بـالـصـدـقـةـ مـاـهـوـ أـعـمـ مـنـ ذـلـكـ وـلـوـ بـاعـةـ الـمـلـهـوـفـ وـالـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ وـهـلـ تـلـقـ هـذـهـ الصـدـقـةـ بـصـدـقـةـ الـتـطـقـعـ الـتـيـ تـكـسـبـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ فـالـوـاـ عنـ أـيـسـ عـتـ دـهـشـيـ فـيـنـ لـهـمـ يـظـهـرـ أـنـمـ اـغـيـرـ الـمـاـيـنـ فـيـ حـدـيـثـ عـاـشـرـةـ اـنـهـ اـشـرـعـتـ بـسـبـ عـتـقـ الـمـفـاـصـلـ حـتـ قـالـ فـالـ فـيـ آـخـرـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ فـانـهـ يـسـيـ بـوـمـنـدـ وـقـدـ زـجـنـ نـفـسـهـ عـنـ النـارـ (قوله يـعـملـ بـيـدـهـ) أـىـ بـأـنـ يـكـتـبـ فـيـقـعـ نـفـسـهـ أـىـ بـاـنـفـاقـ عـلـيـهـاـ وـقـولـهـ فـانـ لـمـ يـجـدـ أـىـ الـعـمـلـ الـذـيـ يـعـمـلـ فـيـهـ يـدـهـ بـأـنـ لـمـ يـجـدـهـ أـصـلـاـ أوـكـانـ عـاـجزـاـ (قوله الـمـلـهـوـفـ) بـالـنـصـبـ صـفـةـ لـذـاـ الـمـلـهـوـفـ الـمـسـتـيـثـ بـطـلـقـ عـلـىـ الـمـخـمـرـ وـالـمـضـطـرـ وـعـلـىـ الـمـلـوـمـ (قوله فـانـ لـمـ يـجـدـ) أـىـ مـاـيـعـنـ بـغـيرـهـ (قوله فـيـعـمـلـ بـالـمـعـرـوفـ) وـفـيـ رـوـاـيـةـ قـلـامـ أـمـرـ بـالـخـلـوـرـ فـيـ رـوـاـيـةـ زـيـادـهـ وـيـنـسـيـ عـنـ الـمـسـكـرـ بـعـدـ الـرـوـاـيـةـ الـثـانـيـةـ (قوله وـلـيـسـ لـعـنـ الشـرـ) أـىـ بـأـنـ لـأـنـفـلـهـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ الـبـحـارـيـ فـيـ الـأـدـبـ قـالـوـاـ فـانـ لـمـ يـعـلـمـ قـالـ لـمـسـكـ عنـ الشـرـ وـكـذـ الـمـسـلـمـ مـنـ طـرـيـنـ أـبـيـ أـسـمـاءـ عـنـ سـعـبـهـ وـهـوـ أـصـحـ سـيـافـاـ (قوله فـانـ) أـىـ تـلـكـ الـنـصـلـهـ وـهـوـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـوفـ

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من أخذ من أموال المخ
عليه وسلم من أخذ أموال
الناس بريداً للافهمها أتاهمه
الله إلا أن يكون معروفاً
ما الصبر فهو على نفسه ولو
كان به خصاصة كفعل أبي
بكر حين تصدق عاليه وكذلك
آثر الانصار ما ثقلاً ما ثقلوا
وينهى صلى الله عليه وسلم عن
إضاعة المال فليست له أن
يسبح أموال الناس به
الصدقة عن أبي برد
عن أبيه أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال على كل مسلم
صدقه فقالوا يا رسول الله
فمن لم يجد فقال يعمل بيده
فيسقط نفسيه ويتحدى قالوا
فإن لم يجد قال يعني ذا
الحاجة الملحوف قالوا فان لم
يعد قال فليعمل بالمعروف
ويمسك عن الشر فأنه
صدقة

فَإِن كَيْمَن حَوَّلَ
قال سأله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فأعطاني
ثمن سأله فاعطاني ثم سأله
فأعطاني ثم قال يا كيمان
هذا المال خضراء حلوة فمن
أخذ به سخاوة نفس بورئته
فيه ومن أخذ منه باشراف
نفسه لم يأبه له فيه وكان
كالذى يأكل ولا يسبح
والسبح العلباخير من اليد
السفلى

فأبى أن يأخذه فلم ير أحكيم أحدا من الناس حتى توقي رضي الله عنه وأخرج مالك في الموطأ عن عمار بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسل إلى عمر بن الخطاب بخطاب بخطافه فرده عمر فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يردك نهانِ قال يا رسول الله أليس قد أخبرتنا خيراً أخذ أن لا يأخذ من أحد شهادة فأقال رجل الله صلى الله عليه وسلم إنما الذي أخذ عن المسئلة وأقاماً كان على غير مسئلة فأنما هو رزق الله أقه فقال عمر أموا الذي يعنيل بالحق لأأسال أحداً شيئاً ولا يأتيك من غير مسئلة إلا أخذته وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الاستعفاف عن المسئلة (قوله يسأل الناس) أي من غير مسئلة إلا أخذته بل على وجه التكثير وأمداد وام السؤال مع الحاجة كل مرتبة فليس منه ما يظهره الوعيدان سؤال سؤال الأكثروا بالضاري فهو أنه وعمد لمن سأله شروا والفرق بينه ما يظهره الوعيدان سؤال سؤال الرجل دائم وليس متكرراً لدوام افتقاره واحتياجه لكن القواعد بين أن الموعده سؤال الناس عموم المسلمين والكافر فيؤخذ منه جواز سؤال غير المسلم وكان بعض الصالحين إذا احتاج سؤال ذمياته للاياعاقب المسلمين به لوربه قاله ابن أبي حجرة (قوله من عذلم) باسم الميم وسكنون الرأي وفتح العين المهممة وزاد في الفاء وس كسر الميم وحكي ابن التين فتح الميم والزاي القطة من اللحم ثم يحصل أن يكون ذلك كائناً عن اثنائه يوم القيامة ذات لاساقط الرتبة لا قدر له ولا جاءه ويحصل أن يسقط لحم وجهه حسنة وإنما قاله ذلك العقوبة في وجهه مشاكلة للذنب الذي وقع منه فإنه حين كان يسأل الناس يقبل عليهم بوجهه فالمجزء من جنس العمل كالعلم الذي لم يفعل بعلمه يتعرض لاتهامه بغير أرض من نار يوم القيمة ويؤخذ من الحديث ذم السؤال إذا كان لاستكثار المال وأمثاله كان حاجته فهو طلوب ولادم فيه الذي يبذل وجهه لغير الله تعالى في الدنيا من غير بأس وضرورة بل للتوسيع والتكمير يصيغه شينف وجده باذهاب العلماء ليظهر للناس عنده صورة المعنى الذي في عليهم منه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من سؤال الناس متكرراً (قوله عن عبد الله بن عباس) لفظ البخاري عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال كان الفضل رد برسول الله صلى الله عليه وسلم بخاتمة أمر أمة من خصم بفعل النصل ينظر إليها وتنتظر إليه وجمل النبي صلى الله عليه وسلم بصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر ف فقالت يا رسول الله إن فريضة الله على عباده الخ ثم إن أراد المصطفى صلى الله عليه وسلم للذفضل كان بعد أن رجع المصطفى صلى الله عليه وسلم من المشعر المرام وفي ذلك إشارة إلى جواز الارداد إن كانت الدابة تطبق ذلك وأشاره أيضاً أن المرأة يحرم النظر إليها وإلى أن الإنسان يزيد المذكر باليد أن أمكنه وإلى جواز سماع صوت الأجنبية من غير مشهود وإلى جواز النياية في الحج وجوائز الحج المرأة عن الرجل وال وجوب الحج على من هو عاجز بنفسه متطبيع بغيه وإلى جواز قول الشخص جهة الوداع من غير كراهة وفيه جواز الحج عن الفقير ولم يجوزه الإمام مالك راوي الحديث وهو حجة عليه قال الإمام الشافعي لا يجوز للحجيم أن يستحب لاف الفرض ولافق النفل وقال أبو منفة يجوز أن يستحب في النفل دون الفرض (قوله شيخاً كبيراً) أي حال كونه شيخاً كبيراً فشيخاً كبيراً حالان من أبى أي وجب عليه الحج في كل الشجنوبة لأن أسلمه وهو شيخ

عن عبد الله بن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما زلت أنا أعلم الناس حقائق يوم
القيمة ليس في وجهه
من غسله ثم عن عبد الله
بن عباس أن امرأة قالت
باب رسول الله إن فريضة الله
على عباده في الحج أدركت
أبي شيخاً كبيراً لا يبيت على
الراحله فما يرجع عنه

كثيراً وأوصل له الماء في هذه الحلة وقوله لا ينتهي قبل أن تكون الجملة صفة لشخنا وأن تكون حالمنه أو من أبي فأفاجع عنه أى يجوزنى أن أتوب عنه فاجع عنـه فالهمزة للاستفهام وهي حاصلـة على مقدار وهذا المقتدر هو المعطوف عليه والتقدير كاتقدـم يجوزنى أن أتوب عنه فأفاجع عنه أو والتـقدير أتوب عنه فأفاجع عنه (قوله قال) أى النبي صلى الله عليه وسلم وقولـه نـمـأـيـ بـحـيـ عـنـهـ (قولـهـ وـذـلـكـ) أـيـ مـاذـ كـرـمـ هـذـاـ السـؤـالـ فـجـةـ الـوـدـاعـ أـيـ وـاقـعـ فـيهـ سـيـمـتـ بـذـلـكـ لـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـدـعـ النـاسـ فـيهـ أـوـ كـانـ عـدـدـمـنـ مـعـهـ مـعـهـ مـسـلـمـنـ فـيـ تـلـكـ اـلـجـهـ أـرـبعـينـ الـفـاـ وـقـبـلـ مـائـةـ وـعـشـرـ وـنـوـنـ أـلـفـاـ وـقـبـلـ تـسـعـونـ أـلـفـاـ وـقـبـلـ مـائـةـ وـأـرـبـعـةـ عـشـرـ أـلـفـاـ وـكـانـ الـوـقـعـةـ فـيـهاـ يـوـمـ الـجـمـعـ وـأـنـجـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـسـاءـ كـاهـنـ فـيـ الـهـوـادـجـ وـكـانـ جـلـهـ هـدـهـ مـاـنـ وـقـبـلـ تـلـاثـاـ مـائـةـ وـأـعـنـقـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـهـ مـاـنـهـ وـسـتـيـنـ رـقـبـةـ وـحـلـقـ رـأـسـهـ بـهـ وـبـدـأـ بـالـلـابـ الـأـيـنـ مـ مـلـيـعـ وـلـمـ يـحـجـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـعـدـ فـرـضـ الـحـجـ سـوـيـ جـةـ الـوـدـاعـ وـقـدـ تـقـدـمـ أـنـ حـكـيمـ بـنـ حـزـامـ لـاـيـسـرـ وـلـمـ يـحـجـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـهـ مـاـنـهـ وـسـتـيـنـ رـقـبـةـ وـحـلـقـ رـأـسـهـ بـهـ وـبـدـأـ بـالـلـابـ الـأـيـنـ مـ اـعـقـ مـاـنـهـ رـقـبـةـ وـأـهـدـيـ مـاـنـقـبـةـ وـأـهـدـيـ مـاـنـقـبـةـ وـأـفـشـةـ وـجـعـ مـعـهـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ حـقـرـ وـمـعـهـ مـلـاـنـ وـرـاحـلـهـ يـهـوـيـشـىـ عـلـىـ رـجـلـهـ حـقـ وـقـفـ بـعـرـفـةـ فـأـعـقـ مـلـاـيـنـ عـلـوـ كـاـرـجـلـهـمـ عـلـىـ مـلـاـيـنـ رـاحـلـهـ وـأـمـدـهـ بـلـاـيـثـ أـلـفـاـ وـقـالـ أـعـقـتـمـ اللـهـ أـهـلـيـعـتـقـنـ فـيـ النـارـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـ الـبـخـارـيـ فـيـ بـابـ وـجـوبـ الـحـجـ وـفـضـلـهـ (قولـهـ بـوـادـ الـعـقـيقـ) أـيـ سـالـةـ كـوـنـهـ بـوـادـ الـعـقـيقـ أـيـ فـيـ وـهـوـبـرـ الـبـقـيـعـ بـيـنـ وـبـيـنـ الـمـدـيـنـةـ أـرـبـعـةـ أـمـيـالـ (قولـهـ آتـ) وـهـوـجـرـيـلـ عـلـيـهـ الصـلـةـ وـالـسـلـامـ (قولـهـ صـ-لـ) إـرـكـمـتـنـ سـنـةـ الـأـسـرـاـمـ وـقـولـهـ بـهـذـاـ الـوـادـيـ وـفـيـ نـسـخـةـ فـيـ هـذـاـ الـوـادـيـ أـيـ وـادـ الـعـقـيقـ اـعـضـ عـلـىـ الـبـخـارـيـ بـأـنـ هـذـاـ الـدـيـنـ مـطـاـبـقـ الـتـرـجـمـةـ بـقـوـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـانـ هـذـاـ وـلـجـرـيـلـ (قولـهـ وـقـلـ عـرـمـ) بـالـنـصـبـ لـاـيـ ذـرـأـيـ قـلـ جـلـتـهـ اـعـرـةـ أـيـ جـلـتـ الـعـبـادـةـ أـيـ أـرـيدـ تـلـبـسـ بـهـ عـرـمـ فـعـرـمـ مـصـوـبـ بـجـمـلـ وـالـكـلـامـ بـأـسـرـهـ مـكـيـ بـالـقـوـلـ لـاشـ مـنـ أـجـواـنـهـنـ حـيـثـ وـبـزـ وـلـفـيـ أـبـيـ ذـرـجـرـ بـنـارـفـ خـبـرـ مـبـنـدـاـحـذـوـفـ أـيـ قـلـ هـذـهـ عـرـمـ وـقـولـهـ فـيـ جـةـ يـحـقـلـ أـنـ فـيـ بـعـنـيـ أـيـ قـلـ عـرـمـ مـعـ جـةـ فـيـكـونـ مـقـمـعـاـ بـأـنـ قـدـمـ الـعـمـرـ تـعـلـىـ الـحـجـ فـأـحـرـمـ بـالـعـمـرـةـ وـأـنـ باـعـالـهـاـ أـحـرـمـ بـالـحـجـ وـأـنـ باـعـالـهـ أـوـمـفـرـدـ بـأـبـانـ قـدـمـ الـحـجـ وـأـنـ باـعـالـهـ عـلـىـ اـعـمـالـ الـعـمـرـ وـيـحـقـلـ أـنـ فـيـ بـعـنـيـ لـ حـقـيقـتـهاـ أـيـ عـرـمـ مـدـرـجـةـ فـيـ جـةـ فـكـونـ الـمـصـطـنـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـارـنـاـلـانـ اـعـمـالـ الـعـمـرـ مـدـرـجـ فـيـ الـحـجـ حـالـ الـقـرـانـ فـهـىـ أـقـوـالـ نـلـاـمـتـىـ اـسـرـاـمـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـقـبـلـ كـانـ فـارـنـاـ فـقـبـلـ مـقـمـعـاـ وـقـبـلـ مـفـرـداـ وـجـمـعـ يـنـهـاـ الـحـافـظـ اـبـنـ جـرـيـعـاـ صـاحـلـهـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـحـرـمـ لـجـ أـوـلـاـ مـأـدـخـلـ عـلـيـهـ الـعـمـرـةـ خـصـوـصـيـةـ لـصـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـانـ اـدـخـالـ الـعـمـرـ عـلـىـ الـحـجـ يـجـبـونـنـ قـالـ اـنـ كـانـ مـفـرـدـ اـنـقـلـرـاـلـ اـسـرـاـمـهـ بـالـحـجـ أـلـوـاـنـ مـنـ قـالـ اـنـ كـانـ فـارـنـاـتـقـرـاـلـ اـنـهـ جـمـعـ نـمـ بـاـعـلـمـ وـاـحـدـوـمـ قـالـ اـنـ مـقـمـعـاـنـ مـتـعـانـقـرـاـلـ اـنـهـ اـنـقـعـ بـتـقـليلـ الـاعـالـلـ لـانـ التـمـعـ هـوـ لـ اـنـقـعـ فـاـلـرـادـ الـقـيـعـ الـلـفـوـيـ وـأـمـسـلـ هـذـاـ الـجـمـعـ الـتـوـرـوـيـ فـيـ جـمـوعـهـ وـقـلـهـ عـنـهـ اـبـنـ جـرـيـعـ الرـمـلـيـ فـيـ شـرـحـهـ وـذـكـرـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ بـابـ قـوـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ الـعـقـيقـ وـاـدـمـيـارـاـنـ (قولـهـ بـنـ عـبـدـ اللـهـ) وـفـيـ نـسـخـةـ عـنـ أـبـيـ عـبـدـاـتـهـ وـلـمـ تـحـرـيفـ (قولـهـ اـنـ رـجـلـاـ) قـالـ الـحـافـظـ اـبـنـ جـرـيـعـ أـقـفـ عـلـىـ اـسـمـ (قولـهـ مـأـبـلـسـ الـمـحـرـمـ) أـيـ الـرـجـلـ الـمـحـرـمـ مـفـرـداـ كـانـ أـقـارـبـاـ أـوـمـقـمـعـاـ وـعـنـدـ

البيهقي أن ذلك السؤال وقع والتي صفت الله عليه وسلم بخطب في مقدم مسجد المدينة وفي
حديث ابن عباس عند الجارى في أوامر الحج أنه عليه الصلاة والسلام خطب بذلك في عرفات
فيحمل على التعدد (قوله قال) أى محبها للسائل (قوله لا يلبس) بالرفع وهو الأشهر على الخبر
عن حكم الله اذا هو جواب السؤال أى يخبر يعني للثانية وبالنرم على الثنى ~~و~~
الساكن فان قال السؤال وقع عمبا يجوز لبسه والحواب عاليا يجوز فلم يحصل المطابقة
خال الحكم فيه أجب بأن الجواب عاليا يجوز لبسه أحمر وأصفر وأقل عما يجوز
فذكره أولى اذا هو قليل وفيهم منه ما يباح فحصل المطابقة بين الجواب والسؤال بالظاهر
وقبيل كان الباقي السؤال عن الذى لا يباح اذا الامامة الاصل ولذا أجاب بذلك تبيين السائل
على الباقي وسمى مثل ذلك أسلوب الحكم فهو سألونك عن الا هلة قل هي مواقت الناس
الآية فأنهم سأوا عن حكم اختلف القمر حيث قالوا ما بال الهلال يدود قبل ظهر زيد
غير نقص فأجابهم بأن الحكم ظاهرة في ذلك أن يكون معالما للناس ويقولون بها أمرهم ومعهم
للصادات الموقعة تعرف بها أوقاتها وخصوصا الحج فين فاسألوا لهم في السؤال عنه بأن سأله عن حكم
يأسأوا عمبا ينفعهم في دينهم ولا يسألوا اصحابه احتج لهم في السؤال عنه بأن سأله عن حكم
الأخلاق لاعن حكم اختلافهما (قوله القمى) بضم القاف والميم ولا يذر عن المسقى القمى
بالأفراد (قوله ولا العمام) جمع علمته سميت بذلك لأنها تم جمع الرأس بالخطبة (قوله
ولا السراويل) جمع سراويل فارسي مغرب والسرادين بالتون لغة والشروايل بالشين
لغة وسراويل منع من الصرف لاته منقول عن الجماعة مفاجعيل وأن واحد سرواله
وحكى ابن الماجب أن من العرب من يصرفة (قوله ولا البرائى) جمع رنس بضم الموحدة
والنون قال في القاموس البرنس قلسوة طويلة أو كل ثوب رأسه منه دواعية كان أوجبه
(قوله ولا الخفاف) بكسر الخاء المثلجة جمع خففته صلى الله عليه وسلم بالقمص والسراديل
على كل محظ وبالعمام والبرائى على كل ما يحيط الرأس بخبطا كان وغيره فيحرم على الرجل
ستر رأسه أو يضعه كالياض الذى وزاده الأذن ~~باع~~ تتسارعا عرفا ولو بصابه ومرسم وهو
ما يوضع على الجراحة وطين سائر لاستره بما كان يحيط به وحيط شده رأسه وعوادج استظل
به وان يمسه ولا يوضع كفه وكذا كف غيره ومحوه كففة على رأسه لأن ذلك لا يتناسب اذ لا يناسب
كلامهم عدم حرم ذلك سواء قد الدتبة أم لا لكن يلزم الفوزاني وغيره بوجوب المذهب فيما
اذ اقصد بحمل المذهب ونحوها الاستر وظاهره حرم ذلك حيخته ولا اثر توسيده وسادة وأعمامه
ظاهر حرام عرقا ونبه على انخفاف على ماستر الرجل ~~تمايد~~ اس عليه من مدام وجورب
وغيرهما (قوله الاحد لا يجد نعلم) الجملة في موضع رفع صفة لاحد ويستفاد منه كما قاله
ابن التير في الحاشية جواز استعمال أحد في الايات خلافا لمن خصه بضرورة الشهادة قوله
وقد ظهرت فلما تضيق على أحد ~~و~~ الاعلى أحد لا يعرف القراء

قال والذى يظهر لي بالاستقراء ان أحد لا يستعمل في الايات الا ان يعقب التقى وكان الايات
حمدى في سياق التقى وتغير هذا ازارة البابا فالماء لا يمكن الافق التقى ثم ما ينهاز بذات
في الايات الذى هو في سياق التقى كثورة نعال أو لم يروا أن الله الذى خلق السموات والأرض

ولم يعي بخلافهن قادر على أن يحيى الموقف والمستوى منه مخذوف ذكره مع مر في روايته عن الزهرى عن سالم بالفقط ويحرم أحدكم فى أزار وردا ونبيلين (قوله فليليس خفين) ولابى الوقت فليليس الخفين بالتعريف وفي نسخة قيليس خفين بدون لام الامر وهو تحرير الا مر للإباحة لا لوجوب (قوله ولقطمه ما) الاول الاختضى تزيبا الله يجب عليه قطعه ما قبل اللبس ولا فدبه عليه حينئذ لأنهم لوجب لبينهما النبي صلى الله عليه وسلم وهذا موضع بيانها وقال الحنفية لهم الفسدة كذا احتاج حلقة الرأس حلقة وبقدى وقال الحنابلة ومن لم يجد ازار اللبس سراويل ومقى وجدا زارا خلده أو نعلين ليس خفين ويحرم نفعهما واستدلوا بحديث ابن عباس وجابر الفحيم من لم يجد نعلين فليليس خفين وليس فيه ذكر القطع وقالوا قطعهما اضاعة مال وان جديت ابن عمر المصرى بقطعهما منسوخ وأجيب بأنه لا يرتاد أحد من الحديثين لأن حديث ابن عمر أصح من حديث ابن عباس لأن حديث ابن عرباجا باسناد وصف بأنه أصح الأسانيد واتفق عليه عن ابن عمر غير واحد من المخاطب منهم نافع وسلم بخلاف حديث ابن عباس فليبيان مر فوعا الامن رواية جابر بن زيد عنه وبأنه يجب حل حديث ابن عباس وجابر على حديث ابن عمر لأن ماء طلاقان وفي حديث ابن عمر زيادة لم يذكرها ويجب الأخذ بها وبيان اضاعة المال اغناها تكون في المنهى عنه لا في ما أذن فيه والمرجع في تحرير المخطى وغيره ماذكر مخالفة العادة والمنزوج عن المأثور لاشعار النفس بأمر ابن الخروج عن الدنيا والتذكرة للبس الاكتفان عنه مذنزع المخطى وتنبيهه على التلبس بهذه العبادة العظيمة بالمنزوج عن معتاده او ذلك موجب للأقبال عليها والمحافظة على قوانينها وأركانها وشرائطها وأدابها (قوله ولا تلبسو) بفتح أوله ونائمه (قوله زعفران) بالتسكير في رواية أبي ذر وفي رواية غيره الرعنفان بالتعريف وقوله أوروس بفتح الواو وسكون الراء بعد هاسن منه ملة بالتسكير لغيره وهو نبت أصنف مثل نبات الهمس طيب الريح يصبحه بين الصفرة والجرة أشهر طيب في بلاد اليمن لكن قال ابن العربي الورس وإن لم يكن طيبا له رائحة طيبة فأراد النبي صلى الله عليه وسلم أن ينبه به على اجتناب الطيب وما يشبهه في ملامنة النعم وهذا الحكم يشترط فيه النساء مع الرجال بخلاف الأول فإنه خاص بالرجال وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما لا يلبس المحرم من الثياب (قوله إلى السقاية) أي التي يسوق إليها العباس وهي التي فيها الماء بسوق متهاf الموسم وغيره (قوله فاستقي) بسفن واحدة أى طلب السقايا الشرب وفي نسخة فاستقي بسبعين سفنا مائة فرقية وهو تحريره لأن الاستسقاء طلب سقايا العباد من الله تعالى عند حاجتهم إليها وليس هذا المعنى مرادهنا (قوله فقال العباس) أي عم النبي صلى الله عليه وسلم وقوله بأفضل هو ابن العباس أخو عبد الله (قوله إلى أفقك) أي أم القضل وهي لبابه بنت الحضر الملاوية وهي والدة عبد الله أيضا (قوله فقال السقاى) أي قال المصطفى صلى الله عليه وسلم اسقني من هذا الماء الذى في السقاية (قوله اسقني) زاد أبو عبيدة بن السكن في روايته قناؤه العباس الدلو وفرواية الطبرى اسقني ما يشرب منه الناس وقوله فشرب منه أى على سبيل التواضع وارشادا إلى أن الأصل الطهارة والتلطيف حتى يتحقق أو يقل خلاف الأصل زاد الطبرى بعد فشرب منه فقطب ثم دعا بما فكسر ثم قال اذا اشتذنيك كم فاكسر وما

ليليس خفين ولقطمهما
أقل من ~~الستة~~ ^{الستة} من ولا
تلبسوا من الثياب شيئاً منه
زعفران أو ورس ^{في} عن
ابن عباس أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم جاء إلى
السقاية فاستقي فقال
الناس يا أفضل أذهب إلى
الناس فاستقي فقال
أمك فأنت رسول الله صلي
الله عليه وسلم بشراب من
عندها فقال اسقني فقال
يا رسول الله إنهم يجعلون
آيديهم ^{في} به قال استقي
فشرب منه

وتقديره عليه الصلاة والسلام منه إنما كان بمحضه فقط وكسره بما له من شرط عليه
قال في المختار قطب وجهه تقدير عبادس أهـ (قوله ثم أفق) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد
ذلك حتى وصل زرم و قوله وهم يسوقون جملة سالمة قوله وبعدهون فيها أي ينحرون منها الله
وقوله على عـ صالح أي وهو زح الماء (قوله لولا أن تغلبوا) بضم آلة على البناء للجهة ولـ
قال الداودي أي أنكم لاتنكر كوني أستيق ولا أحب أن أفعل بكم ما تذكر هون فغلبوا كذا
قال وقال غيره معناه لولا أن يقع لكم الغلبة بأن يجب عليكم ذلك بسبـ لي وقبل معناه
لولا أن يغلبكم الولاة عليها حرصا على حماية هذه المكرمة والذى يظهر أن معناه لولا أن يغلبكم
الناس على هذا العمل اذا رأوا في قد عملته لرغبتهم في الاقصـ ابي فغلبكم بالمكانة لفعلتـ

ثم أفق زرم وهم يسوقون
ويملون فيها فقال اعملوا
فإنكم على عمل صالح ثم قال
لولا أن تغلبوا نزلت حتى
أضع الحيل على هذه يعني
عاقـه وأشار إلى عاقـه
عن عبد الله قال مارأـت
رسول الله صلى الله عليه
 وسلم صلى صلاة بغير مقامها
الأصلـين بجمع بين المغربـ
والعشـاء وصلـي الفجر قبلـ
مقامـها وذلك في الحـاجـ

ويؤيد هذا ما أخرـ به مسلم من حديث جابرـ أـنـ النبيـ صلى اللهـ عليهـ وسلمـ فيـ عبدـ المـطلبـ وـهمـ
يسـوقـونـ علىـ زـرمـ فـقـالـ اـنـزـعـواـ بـعـدـ المـطـلـبـ فـلـوـ لـأـنـ يـغـلـبـكـمـ النـاسـ عـلـىـ سـقاـيـكـمـ لـنـزـعـتـ
مـعـكـمـ وـاسـتـدـلـ بـهـ ذـاعـلـىـ أـنـ سـقاـيـهـ الـحـاجـ خـاصـةـ بـيـنـ الـعـابـسـ وـأـمـ الـرـحـمـةـ فـيـ الـبـيـتـ فـقـيـهاـ
أـفـوـالـ لـلـعـلـاـ هـيـ أـوـجـهـ لـلـشـافـعـيـ أـصـحـهـ الـعـتـصـبـ هـمـ وـلـاـ سـقاـيـهـ تـمـ وـفـيهـ اـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ السـقاـيـاتـ
الـعـاقـةـ كـلـاـ بـارـ وـالـصـاهـارـ يـمـيـنـ تـنـاـولـ مـنـهـ الـغـنـيـ وـالـفـقـرـ الـأـنـ بـصـلـ عـلـىـ اـنـزـاجـ الـغـنـيـ لـأـنـهـ صلىـ
الـهـ عـلـىـ وـسـلـ تـنـاـولـ مـنـ ذـلـكـ الشـرـابـ الـعـامـ وـهـوـ لـأـنـ تـحـلـ لـهـ الصـدـقةـ فـيـ حـمـلـ الـأـمـرـ فـهـ ذـهـ
الـسـقاـيـاتـ عـلـىـ أـنـهـ مـوـقـوـةـ لـلـفـقـعـ فـهـيـ لـلـغـنـيـ هـدـيـهـ وـلـفـقـرـ صـدـقـةـ (قولهـ نـزـلـتـ) أـيـ عنـ رـاحـلـتـ
وـقـوـلـهـ حـقـيـقـةـ اـضـخـمـ الـحـيـلـ بـالـحـلـ الـمـهـمـهـ وـبـالـأـمـلـ الـمـوـحـدـهـ أـيـ حـبـلـ السـقـاءـ وـقـوـلـهـ يـعـنـىـ أـيـ يـقـضـدـ
الـنـبـيـ صلىـ اللهـ عـلـىـ وـسـلـ بـهـ ذـهـ الـاـشـارـةـ وـهـيـ قـوـلـهـ عـلـىـ هـذـهـ وـأـيـ بـقـوـلـهـ وـأـشـارـهـ عـاـقـهـ بـعـدـ
ذـلـكـ لـأـنـهـ رـجـاـوـهـ أـنـهـ لـمـ يـشـرـفـ فـيـ الـحـدـيـثـ اـشـارـةـ إـلـىـ أـنـهـ لـأـيـزـمـ طـلـ السـقـيـ مـنـ الـغـرـ وـلـادـ
مـاـيـعـرـضـ عـلـىـ الـمـرـأـ مـنـ الـأـكـرـامـ اـذـ عـارـضـهـ مـصـلـهـ أـوـلـىـ مـنـ لـأـنـ رـدـهـ لـأـسـعـرـ ضـعـفـ عـلـىـهـ الـعـابـسـ
عـاـيـوـقـيـ بـهـ مـنـ يـتـهـ لـصـطـهـ التـواـضـعـ الـقـيـ ظـهـرـتـ مـنـ شـرـبـ مـاـيـشـرـبـ مـنـ الـنـاسـ وـفـيهـ التـرـغـبـ
بـسـقـيـهـ مـخـصـصـهـ مـاـزـرمـ وـفـيهـ تـواـضـعـ الـنـبـيـ صلىـ اللهـ عـلـىـهـ وـسـلـ وـرسـلـ وـرسـلـ أـحـيـاـهـ عـلـىـ
الـاـقـدـاءـ وـكـراـهـةـ التـقـذـرـ وـالـسـكـرـهـ الـمـأـكـوـلـاتـ وـالـشـرـبـيـاتـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـخـارـيـ
فـيـ بـابـ سـقاـيـهـ الـحـاجـ (قولهـ عـنـ عـبـدـ اللهـ) يـعـنـ اـبـنـ مـسـعـودـ لـهـ مـقـىـ أـطـلاقـ فـيـ كـتـبـ الـحـدـيـثـ
انـصـرـفـ بـهـ (قولهـ بـغـيرـ مـقـامـهـ) بـالـأـمـلـ الـمـوـحـدـهـ وـلـاـيـ ذـرـ لـغـرـ بـالـلـامـ بـدـلـ الـمـوـحـدـهـ أـيـ فـيـ غـيرـ
وـقـتـ الـمـعـادـ (قولهـ بـعـجـ) أـيـ بـعـجـ تـأـخـيرـ بـأـنـ أـخـرـ الـمـغـرـبـ إـلـىـ وـقـتـ الـمـشـاـبـ بـسـبـبـ اـرـادـ بـعـجـ
الـتـأـخـيرـ فـالـيـ فـيـ غـيرـ وـقـتـ الـمـعـادـهـ الـمـغـرـبـ وـالـأـفـدـلـ الـوقـتـ وـقـتـ شـرـعـيـ الـمـغـرـبـ قالـ النـوـوـيـ
احـجـ الـحـمـقـيـ بـقـوـلـ اـبـنـ مـسـعـودـ مـاـيـهـ عـلـىـ الـصـلاـةـ وـالـلـامـ صـلـيـ صـلاـةـ بـغـيرـ مـقـامـهـ الـأـصـلـيـنـ
عـلـىـ مـنـعـ الـجـمـعـ بـيـنـ الـصـلاـتـيـنـ فـيـ السـفـرـ وـجـوـبـهـ أـهـمـهـهـ وـهـمـ لـاـيـقـولـونـ بـهـ وـخـنـنـ نـقـولـ بـهـ اـذـلـمـ
يـعـارـضـهـ مـنـطـوـقـ وـقـدـ ظـاهـرـتـ الـاـحـادـيـثـ عـلـىـ جـوـازـ الـجـمـعـ ثـمـ هـوـ مـتـرـوـلـ الـظـاهـرـ بـالـاجـاعـ فـيـ صـلـاقـ
الـقـاهـرـ وـالـعـصـرـ بـعـرـفـاتـ وـقـدـ تـقـبـهـ الـعـيـنـ فـيـ قـوـلـهـ أـنـهـ مـفـهـومـ وـهـمـ لـاـيـقـولـونـ بـهـ قـوـلـ لـأـنـسـمـ هـذـاـ
عـلـىـ أـطـلاقـهـ وـأـنـالـيـقـولـونـ بـالـفـهـومـ الـمـخـالـفـ قـالـ وـمـاـوـرـدـ فـيـ الـاـحـادـيـثـ مـنـ الـجـمـعـ بـيـنـ الـصـلاـتـيـنـ
فـيـ السـفـرـ فـعـنـاهـ الـجـمـعـ بـيـنـ مـاـفـلـاـ وـقـتـ اـهـلـيـتـاـلـ (قولهـ وـصـلـيـ الـفـجـرـ) أـيـ جـمـعـ طـلـوعـهـ وـقـوـهـ
قـبـلـ مـيـقاتـهـ أـيـ وـقـتـ الـمـعـادـ الـذـىـ كـانـ يـصـلـيـ فـيـهـ وـهـوـ وـقـتـ مـجـيـءـ بـلـالـ يـخـبـرـهـ بـالـوقـتـ وـايـسـ المرـادـ

انه مثلاً اهاتيل الخبر اذا هو غير جائز بالاتفاق وحكمه ذلك التحريم المبالغة في التبكيك لينسع
الوقت لفعل ما يسبق تقبل من المناسب أو يقال معنى قبل ميقاتم اقبل ظهور الوقت امامه الناس
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من يصلى المفبر يجمع أي مصاحب بجمع صلاته قبله (قوله
بخلال البدن) بكسر الميم جمع جمل بالضم وهو ما يوضع على ظهورها (قوله التي) وفي رواية
الذى وقوله تغيرت بفتح النون والفاء وسكون الراء وضم الفوقيه ولا بي الوقت فترت بضم النون
وكسر الماء وفتح الراء وسكون الفوقيه (قوله وبخلودها) ولابن عساكر وجلودها باسقاط
حرف الجر وفيه دلالة على استصحاب بخليل البدن والتصدق بذلك الجمل ونقل القاضى عاصى
عن العلل ان التحمل يكون بعد الاشعار لا يتلطخ بالدم وأن يشق الحال عن الاستغفار
كانت قيمتها قبله فان كانت نفسة لم تشتق قال صاحب الكواكب وفيه انه لا يجوز زبعة الحال
ولاجلوه الهدى اي اوصيكم ما هو ظاهر الحديث اذا اصر حقيقة في الوجوب او تعقبه
في الامام ففقال فيه نظر فذا الصيغة افعل لافظ أمر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
الحلال للبدن (قوله البخاري) أي قال البخاري فهو فاعل لمحذف كما تقدتم او مبتدأ اخبره
محذف والتقدير البخاري قال وجده ففقال عطا مقبول القول (قوله فلا كفاره عليه) أي
فلا فدبه عليه وما ذكره عطا موافق لمذهب امامنا الاعظم رضى الله تعالى عنه وفرق ما بين
من تطيب أو ليس ثم بادر فترزق وغسل وبين من تمادي واما مينا الاعظم أشتموا فاقحة الحديث على
قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأناه رجل عليه جبة ففيها أثر صفرة واغدوه وكان عمر
يقول لي أحب اذ انزل عليه الروح ان تراه فنزل عليه ثم سرني عنه ففقال اصنع في عمر نكارة
في بحث فلم يأمر النبي صلى الله عليه وسلم الرجل بالفديمة مع غلاديه وهذا الاذ ذكره البخاري
في باب اذا أحرم جاهلا وعليه قبص (قوله المدينة) هي علم على البلدة المعروفة التي هاجر اليها
النبي صلى الله عليه وسلم ودفن بها فإذا أطلق تصادى الفهم انها الماء وذا اربى غيرها بلفظ
المدينة فلابد من قيد فهى كالنعم لشيء او مكان امهما قبل ذلك يقرب ففقال الله تعالى واذ قال
طائفة منهم بأهل يقرب ويقرب اسم موضع منها سميت كله به ثم سماها النبي صلى الله عليه وسلم
طيبة وطيبة وكان سكانها الهمالين ثم زر لها طائفة من بن اسرائيل قيسيل انس لهم موسى عليه
الصلوة والسلام ثم زر لها الاميين والخزرج وكان قديوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة يوم
البعثة لتنقى عشرة من ربیع الاول في قول الكافي وفي مسلم كالبخاري في الصلاة انه أعمام
في قيام قيسيل أن يدخل المدينة أربع عشرة ليلة وأسس مسجد قباء ثم دخل المدينة (قوله
وأمر) وفي رواية لا يوى ذرر الوقت فأمر وقوله ببناء المسجد أولى في المدينة (قوله ياخى التجار)
هم جماعتهم من الانصار أشوا جنه عبد المطلب (قوله نامنون) بالمثلثة وكسر الميم أي بابعونى
مالفن وفي الصلاة نامنون بجحانطكم أي بستانكم وحذف ذلك هنا والخاطب به امن يسحق
الهائط وكان فيما قيسيل لسم وسهيل يتمين في مجر أسعد بن زرارة (قوله فقالوا) أي اليمان
ووليه سما ولابي الوقت قالوا (قوله لافطلب منه الالى اقه) أي من الله زاد اهل السرف فى
رسول الله صلى الله عليه وسلم حق ابناءه من ما يحضر قد ناشر وأمر أبابكرا أن يعطى ذلك (قوله
فأمر) أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله بقبور المشركين أي التي كان في موضع المسجد وامر

من على رضى الله عنه
فهل أحسن في رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن أصدق
بخلال البدن التي تغيرت
ويجلودها في البخاري قال
عطاه اذا تطيب او ليس
ناسيا او جاهلا فلا كفاره
عليه من انس قال قدم
النبي صلى الله عليه وسلم
المدينة وأمر ببناء المسجد
فقال ياخى التجار نامنون
فقالوا الانطلب منه الالى
الله فأمر بقبور المشركين
فتثبت

نَمْ يَا نَلْرَبْ فَسْوِتْ وَالنَّلْ
أَنْلَرْبَ فَصْفُوا النَّلْ قَبْلَه
فَقَطْعَنْ فَصْفُوا النَّلْ قَبْلَه
الْمَسْجِدَ عَنْ أَبِي سَعِيد
الْخَدْرَى عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَنْزِلُ الدِّجَالُ
وَهُوَ يَخْرُمُ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ
نَقَابَ الْمَدِينَةِ يَنْزِلُ بَعْضَ
السَّابِخَاتِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ فَيَمْرِحُ
إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ يَرْجِلُ هُوَ خَرَّ
النَّاسُ أَوْمَنْ خَيْرَ النَّاسِ
فَيَقُولُ أَنْهُمْ ذَلِكُ الْدِجَالُ
الَّذِي جَاءَنَا عَنْ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي
فَيَقُولُ الدِّجَالُ أَوْ أَنْ
قَاتَلَ هَذَا شَمَّا حَيْتَهُ هَلْ
لَشَ كَوْنُ فِي الْأَمْرِ فَيَقُولُونَ
لَا ذِيقَتْهُ شَمَّا حَيْتَهُ فَيَقُولُ حَبْنَ
بَهْ بَهْ وَاللَّهُمَا كَنْتَ قَاتِلَ أَشَدَّ
بَهْ صَرْقَنْ الْبَوْمَ

بالعقلام تغيب (قوله بالن禄) بكسر الماء الممعنة وفتح الراء بفتح الميم المبنية وفي
القرع بفتح الخاء وكسر الراء (قوله وبالخطل فقطع) فان قلت انقطع الخطل الماصل في المدينة
منهى عنه كالحاصل في حرم مكة أجب بأن القطع كان في أول الهجرة وحدث النبي انا كان
بعد رجوعه صلى الله عليه وسلم من خيرأ رأي النبى مقصور على القطع الذى يحصل به الافساد
فاما الذى يقصد به الاصلاح فلا وان النبى اغایاتهوجه الى ما انبثت الله من الخطل مما لا يصلح
للادى فيه كاجعل عليه النبى عن قطع شجر مكة وعلى هذا فايحمل قطعه على ما فيه صنع
الادى (قوله قبل المسجد) اى في جهتها وهذا الحديث ذكر البخارى في باب حرم المدينة
(قوله ينزل المجال) وفي نسخة يأتى المجال وهو ينزل مسأفة واقعة في جواب سؤال مفتر
تقديره اذا كان الدخول على المجال حراما فـ ~~ك~~يف يفعل قال ينزل الحن وعابد لذل
ما فى البخارى واقظه انه اى باسعده قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثنا طه يلاعن
المجال فكان فيما حذر ثانية أن قال يأتى المجال وهو محترم عليه أن يدخل نقاب المدينة ينزل الحن
والنقاب جميع ثقبي وهو عباره عن الباب والأطريق (قوله السباح) بكسر السين جمع سباحة
وهي الأرض تعلوها الملوحة فلاتكاد تبت شـ ~~ي~~أى المعنى انه ينزل خارج المدينة على سباحة من
سباخها فيخرج اليه اى الى المجال وقوله يومئذ اى يوم اتسنه (قوله دجل) ذكر ابراهيم بن
سقيان الراوى عن مسلم كاف صحيحه انه يقال انه الخضر وكذا حكاهم معرف جامعه وهذا
اعيام على المقول يقا الخضر كالأيتفق (قوله أو من خير الناس) شئ من الراوى وقوله فيقول
اى الرجل (قوله حديثه) اى حديث النبي صلى الله عليه وسلم المتعلق بالمجال (قوله فيقول
المجال) اى ملن معه من أولياته وقوله ارأيت بفتح التاء الفوقية يعني اخبرني وهو خطاب
لواحد من اليهود وفي رواية ارأيت اى اخبروني خطاب اليهود وقوله هذا اى الرجل وهو الخضر
(قوله تشكون) اى عشرائهم وقوله في الامر اى أمرى من ادعى الالوهية (قوله فيقولون
لا) اى فيقول اليهود ومن يصدقه من اهل الشقاوة لانشـ ~~ي~~ فى الامر او يقول الناس مطلقا
من بهود و المسلمين خوفا منه لاتصدقا له (قوله فيقتله) اى فيقتل المجال الرجل وقوله ثم يحييه
اى بقدرة الله تعالى وارادته وفي مسلم في امر المجال به فيشيخ فيقول خذوه فيبورج ظهره
ويطنه ضربا فيقول اوما تؤمن بـ ~~ي~~ قال انت المسيح الكذاب فينشر بالمشارق من فرقه حتى يفرق
بين رجليه قال ثم يعشى المجال بين القطعتين ثم يقول له قم فيستـ ~~ي~~ تو فاما (قوله فيقول) اى
الرجل المقتول وهو الخضر وقوله حين يحييه اى بعد ان يحييه (قوله والله ما كنت قط) وفي
نسخة حذف قط وقوله اشتـ ~~ي~~ بصيرة مني اليوم وفي بعض النسخ اشتـ ~~ي~~ من بصيرة اليوم فالحضر اولا
كان شديد البصيرة به وبعد اماتته واحيانه صار اشد بصيره من نفسه اولا فالمفضل والمفضله
عليه كل اهـ ~~ي~~ هون نفس المتكلم وانما كان اشد بصيرـ ~~ي~~ الا ان لان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر
بيان علامه المجال انه يحيي المقتول فزادت بصيرـ ~~ي~~ به بحسب ول تلك العلامـ ~~ي~~ ما شاهده (قوله
فيقول المجال) اى اليهود وقوله اقتله هو على حذف همزه الاستفهام وهو استفهام حقيق على
رواية قلاب سلط عليه اى اقتله وفي رواية فلاسلط عليه فيكون الاستفهام ازكار يحيى النبي
فالمعنى فلا اقتله لاني لم اسلط عليه اى على قوله لان الله يحيي به بذلك فلا يقدر على قوله ذلك

الرجل ولا غيره وحيث أنه طل امره وفي مسلم ثم يقول أى الرجل ياً بها الناس انه لا يفعل بعدى
بأنحد من الناس قال فباخذه الدجال حتى يذبحه فيبعـ لـ ما بين رقبته الى ترقوته خاصـا
فلا يستطيع الـ هـ سـيـلـاـ قال فـ باـخـذـيـدـيـهـ وـ رـجـلـهـ فـ مـقـدـفـ بـهـ فـ يـحـسـبـ النـاسـ انهـ قـذـفـهـ فـ فيـ النـارـ
وـ اـنـماـ أـلـقـيـ فـ الجـنـةـ فـ قـالـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ سـمـ هـذـاـ أـعـظـمـ النـاسـ شـهـادـةـ عـنـ درـبـ الـ عـالـمـينـ
وـ هـذـاـ الـ حـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـ جـنـارـيـ فـ بـابـ لاـ يـدـخـلـ الدـجـالـ الـ مدـيـنـةـ (قولـهـ الاسـطـوـءـ) أـىـ يـدـخـلـهـ
وـ يـشـىـ عـلـيـهـ وـ فـ سـخـنـهـ سـيـطـوـهـ وـ لـ عـلـاهـ تـحـرـيفـ قـالـ الـ حـاـفـظـ اـبـنـ جـرـ هوـ عـلـىـ ظـاهـرـهـ وـ عـوـمـهـ
عـنـ الـ جـهـوـهـ وـ رـوـشـدـ اـبـنـ حـزـنـ فـ قـالـ الـ مرـادـ لـ اـيـدـيـ خـلـهـ بـهـ وـ جـنـودـهـ وـ كـائـنـهـ اـسـتـبـعـاـدـ اـمـكـانـ حـلـولـ
الـ دـجـالـ جـسـعـ الـ بـلـادـ لـ قـصـرـ مـذـتـهـ وـ عـقـلـ عـمـافـ حـمـجـعـ مـلـمـ اـنـ بـعـدـ اـيـامـ يـكـونـ قـدـرـ الـ سـنـةـ اـهـ
(قولـهـ الـ اـمـكـةـ وـ الـ مـدـيـنـةـ) أـىـ فـلـاـ يـطـوـهـ دـاـ وـ هـوـ سـتـنـيـ منـ ضـيـرـ الـ مـقـعـولـ فـ سـيـطـوـهـ وـ هـوـ رـاجـعـ
اـلـ كـوـنـهـ مـسـتـنـيـ مـنـ الـ عـوـمـ الـ مـسـتـادـمـ اـلـ مـصـرـوـهـ وـ رـوـاـيـهـ وـ بـيـتـ الـ مـقـدـسـ أـىـ فـلـاـ يـقـيـ مـوـضـعـ
الـ اوـبـدـلـهـ الـ اـمـكـةـ وـ الـ مـدـيـنـةـ وـ بـيـتـ الـ مـقـدـسـ فـ قـدـورـدـ عـنـدـ الـ طـبـرـيـ مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـمـرـوـ
الـ اـلـ كـبـيـرـ وـ بـيـتـ الـ مـقـدـسـ وـ زـادـ اـبـوـ جـمـعـ قـرـ الطـحاـوـيـ وـ مـسـجـدـ الطـوـرـوـفـ بـهـضـ الـ روـاـيـاتـ فـلـاـيـقـ
لـ مـوـضـعـ اـلـ اوـ بـأـخـذـهـ غـدـرـهـ كـهـ وـ الـ مـدـيـنـةـ وـ بـيـتـ الـ مـقـدـسـ وـ جـبـلـ الـ طـوـرـ فـاـنـ الـ مـلـاـئـكـةـ تـنـطـرـهـ عـنـ
هـذـهـ مـوـاضـعـ (قولـهـ لـيـسـ لـهـ) سـقـطـتـ لـفـظـهـ لـهـ مـنـ رـوـاـيـهـ أـىـ الـ وـقـتـ وـ سـقـطـهـ لـهـ بـأـضـالـةـ ظـاهـةـ نـقـبـ
وـ ضـيـرـهـ رـاجـعـ الـ دـجـالـ وـ هـوـ خـبـرـ لـيـسـ مـقـدـمـ وـ مـنـ نـقـبـهـاـمـ عـلـىـ بـعـدـ حـدـفـ حـالـ مـنـ نـقـبـ وـ سـوـغـ
جـيـ مـلـالـ مـنـ النـكـرـةـ تـقـدـمـ الـ حـالـ عـلـيـهاـ وـ ضـيـرـ نـقـبـهـ اـعـانـدـ عـلـىـ الـ مـدـيـنـةـ وـ نـقـبـ لـيـسـ مـؤـنـراـ
وـ تـقـدـيـرـ لـيـسـ نـقـبـ كـاـنـتـ الـ دـجـالـ حـالـةـ كـوـنـ الـ نـقـبـ كـاـنـتـاـنـ نـقـبـ الـ مـدـيـنـةـ وـ قـوـلـهـ مـلـاـئـكـةـ وـ فـرـواـيـهـ
الـ دـجـالـ بـابـ يـدـخـلـ مـنـهـ الـ اوـتـنـعـهـ الـ مـلـاـئـكـةـ (قولـهـ الـ اـعـلـيـهـ) أـىـ الـ نـقـبـ وـ قـوـلـهـ مـلـاـئـكـةـ وـ فـرـواـيـهـ
الـ مـلـاـئـكـةـ (قولـهـ صـافـينـ) حـالـ مـنـ الـ مـلـاـئـكـةـ وـ قـوـلـهـ يـحـرسـونـهـ حـالـ مـنـ ضـيـرـ صـافـينـ فـهـىـ حـالـ
مـسـدـاخـلـهـ أـوـ حـالـ مـنـ الـ مـلـاـئـكـةـ فـهـىـ حـالـ مـتـرـادـفـ (قولـهـ ثـمـ تـرـجـفـ الـ مـدـيـنـةـ) أـىـ تـضـطـرـ
وـ تـخـرـلـنـمـ الـ زـلـلـةـ الـ تـقـيـمـ الـ مـلـاـئـكـةـ الـ زـلـلـةـ وـ قـدـرـجـتـ الـ اـرـضـ مـنـ بـابـ نـصـرـ
اـهـ وـ قـالـ فـيـ الـ مـصـبـاحـ رـجـفـ الشـيـ رـجـخـاتـ مـنـ بـابـ قـلـ وـ رـجـيـفـارـجـخـانـخـرـلـ وـ اـضـطـرـبـ اـهـ
وـ قـوـلـهـ بـأـهـلـهـ الـ بـابـ يـحـقـلـ أـنـ تـكـوـنـ سـيـمـهـ أـىـ تـزـلـلـ وـ تـضـطـرـ بـسـبـبـ أـهـلـهـ الـ بـنـتـضـ اـلـ دـجـالـ
الـ كـافـرـ وـ الـ مـاـنـاقـ وـ أـنـ تـكـوـنـ الـ مـلـاـئـكـةـ أـىـ تـرـجـفـ مـاتـبـهـ بـأـهـلـهـ اوـ قـالـ الـ مـظـهـرـيـ تـرـجـفـ الـ مـدـيـنـةـ
بـأـهـلـهـ أـىـ تـخـرـكـهـمـ وـ تـنـقـيـ مـبـلـ الـ دـجـالـ فـ قـلـ مـنـ لـيـسـ ؟ـ وـ مـنـ خـاـصـ فـلـىـ هـذـاـ فـلـاـ بـابـ صـلـهـ الـ فـعـلـ
(قولـهـ رـجـخـاتـ) بـقـعـاتـ كـاـهـوـ الـ رـوـاـيـهـ وـ الـ اـيـجـوـزـ اـسـكـانـ الـ بـيـمـ (قولـهـ يـخـرـجـ اـلـيـهـ) أـىـ الـ دـجـالـ
الـ دـجـالـ فـ الـ رـبـقـةـ الـ ثـالـثـةـ وـ فـرـواـيـهـ الـ حـمـوـيـ وـ الـ كـشـمـيـ فـيـخـرـجـ اللهـ اـلـ دـجـالـ وـ قـوـلـهـ كـلـ
مـنـاقـ وـ كـافـرـ بـالـ رـفـعـ فـاعـلـ عـلـىـ الـ رـوـاـيـهـ الـ اـلـ اوـلـىـ وـ بـالـ نـصـبـ مـفـهـولـ عـلـىـ الـ رـوـاـيـهـ الـ ثـانـيـهـ وـ بـيـقـ
بـالـ مـدـيـنـةـ الـ مـؤـمـنـ الـ مـلـاـصـ قـلـ اـيـسـاطـ عـلـيـهـ الـ دـجـالـ وـ خـرـوجـ غـيـرـهـ بـسـبـبـ الـ رـجـخـةـ لـاـ بـسـبـبـ الـ خـلـوفـ
مـنـ الـ دـجـالـ نـلـاـيـهـ مـارـضـ هـذـاـ الـ حـدـيـثـ حـيـنـتـذـمـافـ حـدـيـثـ أـبـيـ بـكـرـهـ اـلـ دـجـالـ عـرـبـ
الـ دـجـالـ لـاـنـ الـ مـرـادـ بـالـ بـاـيـصـ مـلـمـ الـ فـلـزـعـ مـنـ ذـكـرـهـ وـ الـ خـلـوفـ مـنـ عـنـقـهـ لـاـ الـ رـجـخـةـ الـ تـقـعـ
بـالـ زـلـلـهـ لـاـسـرـاجـ مـنـ لـيـسـ بـخـاـصـ *ـ (فـائـدـةـ) *ـ مـنـ كـذـبـ الـ مـسـيـحـ الـ دـجـالـ لـاـ يـؤـاخـذـ بـعـلـمـ وـ سـلـفـ
مـنـهـ كـافـلـهـ الـ قـرـطـبـيـ فـيـ التـذـكـرـهـ وـ هـذـاـ الـ حـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـ جـنـارـيـ فـ بـابـ يـدـخـلـ الـ دـجـالـ الـ مـدـيـنـةـ

فـيـقـولـ الـ دـجـالـ أـقـتـلـهـ فـلاـ
بـسـلـطـ عـلـيـهـ فـيـ عـنـ أـنـسـ بنـ
مـالـكـ عـنـ الـ نـبـيـ صـلـىـ اللهـ
عـلـيـهـ وـ سـلـمـ فـالـ لـيـسـ مـنـ بـلـدـ
الـ اـسـيـطـوـهـ الـ دـجـالـ الـ اـمـكـةـ
وـ الـ مـدـيـنـةـ لـيـسـ لـهـ مـنـ تـقـابـهـ
نـقـبـ الـ اـلـاـعـلـمـ مـلـاـئـكـةـ صـافـينـ
يـحـرسـنـهـ ثـمـ تـرـجـفـ الـ مـدـيـنـةـ
بـأـهـلـهـ اـلـلـاـثـ رـجـخـاتـ فـيـخـرـجـ
إـلـيـهـ كـلـ كـافـرـ وـ مـنـاقـ

فهومع ما قبله في باب واحد لكن البخاري فتم هذا الحديث على الذي قبله. كان يغدو
المصنف أن يجري على من وهو أسلوبه (قوله عن عبد الله) أي ابن مسعود (قوله الباء)
فيها لغات أربع المدعى بها التأثيث وهي النغة المشهورة والثانية الفصيحة الماء والثالثة
المذبحة والرابعة الباهة بهماين بلامدوهي لغة الجماع فالمعنى من استطاع منكم
وقيل الباء ممتنون النكاح والسائل بالسؤال رد إلى الثاني إذا تقدير عنده من استطاع منكم
الجماع لقدرته على مؤن النكاح (قوله فليتزوج) الأمر للندب وقوله فانه أي التزوج المنهوم
من الفعل قبله وقوته أغض بالفين والصاد المجهتين أي أشد غض البصر من فعل مسوأه
أي إن النكاح أمنع البصر من المترمات وقوله وأحسن الفرج أي وأسرار حماماً وسفناً
ومنعاً للفرج فقد ورد عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أيها
شاب تزوج في حداثته سنه عيشه شيطانه أي يقول يا ولد عصم من دينه (قوله ومن لم يستطع) أي
الباء المفسرة بالجماع لهبهز عن المؤن ولم يستطع الباء المفسرة بالمؤن وأما من لم يستطع الجماع
لعدم شهوته لا يحتاج للصوم (قوله فعليه بالصوم) في هذا الكلام للهادى قبل من اغراه الغائب
فعليه اسفل أمر والباء زائدة في المفعول أي فليلزم الصوم وهذا شاذ ولكن سهلة تقدم المجرى
في قوله من استطاع منكم الباء فكان كاغراه الحاضر قاله أبو عبد الله وقال ابن عاصم صور الباء
زائدة في المبتدا فالصوم مبتداً مؤخر وعليه جار وبيه رور خبره فقدم أي فالصوم كان عليه وهو
من قبل الاخبار لا الامر فتكون الباء صلى الله عليه وسلم أخبر بأن عليه الصوم اماماً سيل
الوجوب ان شاف العنت أو على سيل الندب ان لم يتحققه وقال ابن خروف من اغراه المخاطب
أي أشروا عليه بالصوم خذف فعل الامر وجعل عليه عوضا عنه وتولى من العمل ما كان الفعل
يتولاه واسترقبه خيرا المخاطب الذي كان متصل بالفعل ورجع به ضئهم رأى ابن عاصم رأى
زيادة الباء في المبتدا أوسع من اغراه الغائب ومن اغراه المخاطب من غير أن يفترض به
بالطرف أو سرف المبتدا الموضوع مع مأخذ منه موضع فعل الامر (قوله فانه) أي الصوم وقوله
أي الشخص الصائم أي الشهوة والجوار والمبر ورمي متعلق بقوله وجاء وهو يكسر الواو والمذبحة
ان والاصل فان الصوم وجاءه أي قاطع لشهوة الصائم (قوله وجاء) هو بحسب الاصل رض
الخصبين أي قطع البضعين وقيل رض عروقهما ومن يفعل بذلك تقطع شهوته اي ان الصوم
يقطع الشهوة كالوجه فالجماع ان كان قاطع لشهوة فهو من قبل التشبيه البليغ مع حذف
الاداة قلت ان الصوم يزدف تهيج المرأة وهو ما يثير الشهوة أجب بأن ذلك اغا يكون
في ابدا الامر فاذ اعادى عليه واعتداده سكت ذلك قال في الروضة فان تم تكسيره لم يكسرها
بكافور وفروعه بل ينكح قال ابن الرقة نقل عن الاصحاب لانه نوع من الاختصاء فيصرم كسرها
بولاد في الحديث على جواز القطع بتناوله خلاف الشيخ الاجهوري وأما الذي لا يقطعها
بل يضعفها فيميزها سنته من المفهوم الكراهة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الصوم من شاف
على نفسه العزوية أي العنت بسيه (قوله قلت) الفتاوى هؤلئه وقوله زيد بن ثابت فقد
استفهم أنس من زيد بن ثابت (قوله بين الاذان والسمور) أي بين وقت الاذان ووقت
السمور أي وقت ابتداء الاذان واتها السمور وهو بضم السين اسفل الفعل (قوله قال) أي

عن عبد الله قال كلام
النبي صلى الله عليه وسلم فقال
من استطاع منكم الباء
فلتزوج فإنه أغض للبصر
وأحسن للصربح ومن لم
يستطيع فعله بالصوم فإنه
له وجاءه من زيد بن ثابت
قال تسمرنا مع النبي صلى
الله عليه وسلم ثم قام الى
الصلة قلت كم كان بين
الاذان والسمور قال قدر
خمسين آية

زید قوله فدرخسین آیه آی قدر زم من قراءة خسین آیه آی مقدار هون خسین آی متوجه
لاظریله ولاقصیر لاسریعه ولابطیئه وقدر بالرفع على أنه خبر المبتدأ ويجوز النصب على أنه
خبر كان المقدرة في جواب زید لافي سؤال أنس لثلاث صر كان وامها من قائل والثابر من آخر
قال المطلب وغيره وفيه تقدیر الاوقات بأعمال البدن وكانت العرب تقدیر الاوقات بالاعمال
كقولهم قدر حلب شاء وقدر غمر بجزر فمدل زید بن ثابت عن ذلك الى التقدیر بالقراءة اشارة الى
أن ذلك الوقت كان وقت العبادة بالثلاثة ولو كانوا يقدرون بغير العدل لقليل مثلاً قد درجية
أو نصف ساعة وقال ابن أبي حجرة فيه اشاره الى أن أوقاتهم كانت مسيرة فرقه بالعبادة وفيه تأخير
السحور لكونه أبلغ في المقصود غالباً ابن أبي حجرة كان النبي صلى الله عليه وسلم ينظر ما هو الارتفع
بأمته لانه لوم يتسرّع لاتبعوه فيشي على بعضهم ولو تسرّع في حرف الليل لشق أيساع على بعضهم
من يغلب عليه النوم فقد يفاضي الى تراكم الصبح أو يحتاج الى الجماده بالسهر وقال فيه أيضاً قوله
على الصيام لصوم الاحتياج الى الطعام ولو تراكم الشق على بعضهم ولا يسلمن كان صفر او يأخذ
يفضي عليه فيفاضي الى الافتراض في رمضان قال وفي الحديث تأييس الفاضل أصحابه بالملوك
وجواز المشي بالليل للجاجة لان زید بن ثابت ما كان يبت مع النبي صلى الله عليه وسلم وفيه
الاجماع على السحور وفيه حسن الذهب في العبارة قوله تسرّع فام رسول الله صلى الله عليه
 وسلم ولم يقل شعن ورسول الله صلى الله عليه وسلم لما شعر به لفظ المعيبة من التبيعة وقال القرطبي
فيه دلالة على ان الفراج من السحور كان قبل طلوع الفجر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب
قدركم بين السحور وصلاة الفجر (قوله رفعه) أي رفع الحديث أبو هريرة وأسنده للنبي صلى الله
عليه وسلم قال له حال من أبي هريرة أى حال كونه رافعاته (قوله من أغطري وما) أي بجماع أو غيره
وقوله من غير عذر وفي روايته من غرعله وقوله ولا من من عطاها على ما قبله من عطف الخاص
على العام وخاص المرء بالذكر لآية الا عذر (قوله لم يقضه عنه صيام الدهر) استاذ القضاة
إلى صيام الدهر مجازي وأضاف الصوم للدهر ابرا المقارب مجرى المقصود به اذا اصل لم
يقضى حرف الدهر كما اذا صاما مقابل المظهر يعني لم يجد نفسه قبله الصوم الفرج من بصوم النافلة
أى ان الصوم المفروض الذي فاته لا تصل فضيلته بصوم الدهر فنفلا قال وليس المراد ان صيام
النهار فيه القضاة للصوم الذي فاته من رمضان لا يسقط عنه قضاة اذ ذلك اليوم بل يجزيه قصا يوم
بخلاف يوم وتحتمل أن يكون المعنى انه لم يجزه صيام الدهر الوجه المخاص وهو وصف الكمال
وان كان يقوم مقامه في الوصف العام وهو سقوط الطلب فالصوم الذي قضاه سقط به الطلب ولم
يحصل به الكمال ويتحقق أن يكون المقصود من الحديث الزيرو والتغیر عن فوات الصوم بلا
عذر ولا يصح أن يحمل الحديث على نفي القضاة اذا فات الوقت لأن كل عبادة فاتت وفتها تضيى
الابحثة لان من شرط صحتها الوقت وقد فات ويجعل أن يكون في الحديث مترع صوف وذلت
ان كل وقت يطلب فيه عبادة مخصوصة به فإذا فات الوقت بدون عبادته انما مصادمة به فلا يمكن
نذركم في وقت آخر (قوله وان صامه) هذه الجملة جالية وهي معلومة من قوله صيام الدهر
واغلاقها على سبيل التنا كيدأى وان صامه حتى الصيام ولم يصر في سمه وينزل جهوله وطاقة
وهذا الحديث قد وصله أصحاب السنن الاربعة وصححه ابن خزيمة من طريق سفيان الثوري

من أبي هريرة رفعه من
أنظر بما من رمضان من
غير عذر ولا من صيام يقضى
عنه صيام الدهر وان صامه

وسعته كالهـامـعـ حـيـبـ بـنـ أـبـيـ ثـابـتـ عـنـ عـمـارـةـ بـنـ عـبـرـ عـنـ أـبـيـ المـاوـسـ بـضـمـ الـيمـ وـفـعـ الـهـامـلـةـ وـتـشـدـيدـ الـهـاـواـ وـالـمـقـوـحـةـ عـنـ أـيـهـ أـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ تـحـوـهـ قـالـ التـرمـذـيـ سـأـلـ مـحـمـدـ بـعـنـ الـبـخـارـيـ عـنـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ فـقـالـ أـبـوـ الـمـطـوـسـ اـسـمـهـ يـزـيـدـ بـنـ الـمـطـوـسـ لـأـعـرـفـ لـهـ غـيـرـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ وـقـالـ فـيـ الـتـارـيخـ أـيـضاـ أـنـ قـرـدـ أـبـوـ الـمـطـوـسـ بـهـذـاـ الـحـدـيـثـ وـلـأـدـرـىـ مـعـ أـبـوـهـ مـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ أـمـ لـأـهـ وـأـخـلـقـ فـيـهـ عـلـىـ حـيـبـ بـنـ أـبـيـ ثـابـتـ اـخـلـافـ كـثـيرـ فـحـصـلـ فـيـهـ ثـلـاثـ عـالـ الـاضـطـرـابـ وـالـجـهـلـ بـحـالـ أـبـيـ الـمـطـوـسـ وـالـشـكـ فـيـ مـمـاعـ أـيـمـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ (قـوـلـهـ وـبـهـ) أـيـ عـادـلـ عـلـهـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ حـمـاـوـصـلـهـ الـبـيـهـيـ فـيـ طـرـيقـ الـمـغـيـرـةـ بـنـ عـبـدـ الـلـهـ الـبـشـكـرـيـ قـالـ حـدـيـثـ أـنـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ مـسـعـودـ وـقـالـ مـنـ أـنـ قـطـرـ لـوـمـانـ دـرـضـانـ مـنـ غـيـرـ عـلـمـ لـتـمـ يـبـرـهـ صـيـامـ الـدـهـرـيـ يـاقـنـ اللـهـ فـانـ شـاءـ غـفـرـهـ وـانـ شـاءـ عـذـبـهـ وـذـكـرـ بـنـ حـزـمـ مـنـ طـرـيقـ اـبـنـ الـمـارـلـ بـاـسـنـادـهـ فـيـ اـنـقـطـاعـ اـنـ أـبـكـرـ الصـدـيقـ قـالـ لـعـبـرـ بـنـ الـخـطـابـ فـيـهـ أـوـصـاهـ بـهـ مـنـ صـامـ شـهـرـهـ ضـانـ فـيـ غـيـرـ لـيـقـبـلـ مـنـهـ وـلـوـ صـامـ الدـهـرـ أـجـمـعـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ بـابـ اـذـاجـامـ فـيـ رـضـانـ (قـوـلـهـ أـوـصـانـ خـلـيلـ) أـيـ وـهـوـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ (قـوـلـهـ صـيـامـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ مـنـ كـلـ شـهـرـ) يـبـرـهـ صـيـامـ بـدـلـمـ لـمـ يـعـنـ الـأـيـامـ بـلـ أـطـلـقـهـاـ فـيـ الـلـخـلـاثـ وـقـعـ فـيـهـ الـلـخـلـاثـ قـفـيلـهـ الـبـيـضـ كـمـاـ عـلـمـهـ الـبـخـارـيـ وـالـدـهـرـيـ وـرـيـدـلـ الـلـخـلـاثـ مـاـ وـرـدـ عـنـ الـنـاسـيـ وـصـحـعـهـ اـبـنـ حـبـانـ مـنـ طـرـيقـ مـوـسـىـ بـنـ طـلـطـةـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ قـالـ جـاءـ اـعـرـابـيـ اـلـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـأـرـبـ قـدـشـوـاـهـ أـمـرـهـ أـنـ يـأـكـلـ كـوـاـأـمـ لـذـ الـأـعـرـابـيـ فـقـالـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـلـمـ فـأـمـ نـعـلـمـ أـنـ تـأـكـلـ كـلـ فـيـهـ أـصـومـ ثـلـاثـةـهـ مـنـ كـلـ شـهـرـ فـقـالـ اـنـ كـنـتـ مـاـخـلـصـمـ الـفـرـأـيـ الـبـيـضـ وـفـيـ بـعـضـ طـرـقـ الـحـدـيـثـ عـنـ الـنـاسـيـ اـنـ كـنـتـ مـاـعـاـنـصـمـ الـبـيـضـ ثـلـاثـ عـشـرـةـ وـأـرـبـعـ عـشـرـ وـخـسـ عـشـرـةـ وـعـنـهـ أـيـضـاـنـ حـدـيـثـ جـرـيـرـ بـنـ عـبـدـ الـلـهـ عـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـقـالـ مـيـامـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ مـنـ كـلـ شـهـرـ صـيـامـ الدـهـرـ وـأـيـامـ الـبـيـضـ ثـلـاثـ عـشـرـةـ وـأـرـبـعـ عـشـرـةـ وـخـسـ عـشـرـةـ وـاسـنـادـهـ حـصـحـ وـفـيـ رـوـاـيـهـ أـيـامـ الـبـيـضـ بـغـيـرـهـ وـفـيـهـ اـسـتـهـبـابـ صـومـ النـلـاثـ الـتـيـ اـتـاـهـاـ الـنـالـاثـ عـشـرـ وـالـمـعـنـ فـيـهـ أـنـ الـحـسـنـ بـعـشـرـاـ مـثـالـهـ أـدـهـ وـهـاـ كـصـومـ الشـهـرـ وـمـنـ ثـمـ سـنـ صـومـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ مـنـ كـلـ شـهـرـ وـلـوـغـيـرـهـ أـيـامـ الـبـيـضـ كـمـاـ الـبـخـارـيـ وـغـيـرـهـ وـقـالـ السـبـكـيـ وـالـحـاـصـلـ أـنـ بـسـنـ صـومـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ مـنـ كـلـ شـهـرـ وـاـنـ تـكـونـ أـيـامـ الـبـيـضـ فـانـ صـامـهـ أـنـقـيـ بالـسـتـيـنـ وـتـرـجـعـ الـبـيـضـ يـكـونـ بـأـوـسـطـ الـشـهـرـ وـبـوـسـطـ الشـئـيـ أـعـدـهـ وـلـأـنـ الـكـسـوـفـ عـالـيـاـ يـقـعـ فـيـهـ وـقـدـورـدـ الـأـمـ بـعـدـ الـبـعـادـةـ اـذـاـقـعـ وـسـتـلـ الـمـسـنـ الـبـصـرـيـ لـمـ صـامـ النـاسـ الـأـيـامـ الـبـيـضـ وـاعـرـابـيـ يـسـعـ قـفـالـ الـأـعـرـابـيـ لـأـنـهـ لـأـيـكـونـ الـكـسـوـفـ الـأـيـمـنـ وـيـحـبـ الـلـهـ تـعـالـيـ أـنـ لـأـتـكـونـ فـيـ السـمـاءـ آيـهـ أـلـاـ كـانـ فـيـ الـأـرـضـ عـبـادـةـ وـالـاحـيـاطـ صـومـ الـثـانـيـ عـشـرـمـ صـيـامـ أـيـامـ الـبـيـضـ لـأـنـ فـيـ التـرمـذـيـ أـنـهـ الـثـانـ عـشـرـ وـالـثـالـثـ عـشـرـ وـالـرـابـعـ عـشـرـ وـقـيلـ صـيـامـ الـثـلـاثـةـ عـشـرـقـ أـوـلـ كـلـ شـهـرـ وـرـبـحـهـ بـعـضـهـ لـأـنـ الـمـرـ لـأـيـرـىـ جـاءـ بـعـرـضـ عـلـيـهـ مـنـ الـمـوـانـعـ وـفـيـ حـدـيـثـ اـبـنـ مـسـعـودـ دـعـنـدـ أـخـهـابـ الـسـنـ وـصـمـهـ اـبـنـ خـزـيـةـ أـنـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ كـانـ بـصـومـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ مـنـ كـلـ شـهـرـ وـقـيلـ صـومـ مـنـ أـوـلـ كـلـ عـشـرـةـ أـيـامـ وـمـاـ وـقـيلـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ بـمـاـ وـقـيلـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ مـنـ آخـرـ الـشـهـرـ وـقـدـرـوـيـ أـبـوـدـاـ وـدـالـنـسـافـ مـنـ حـدـيـثـ خـصـصـهـ كـانـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ صـومـ مـنـ كـلـ شـهـرـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ الـأـيـنـ وـالـبـيـسـ وـالـأـيـنـ مـنـ الـجـمـعـةـ الـأـنـيـرـىـ وـرـوـيـ التـرمـذـيـ عنـ عـائـشـةـ كـانـ النـبـيـ

وَرَكِعَ النَّفْعُ وَانْ أُوتَ
قَبْلَ أَنْ اتَّأْمَمَ مِنْ عَدَى بْنِ
حَاتَمَ قَالَ سَأَلَتْ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلْتَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرْسِلْ كَيْ
وَأَسْمِي فَاجْدِعْهُ عَلَى
الْمَسْدَكَةِ الْأَنْزَلْ أَسْمَمْ عَلَيْهِ
وَلَا أَدْرِي أَبِيهِ مَا أَخْذَفَ الْ

أى قتل أى لأدرى هل الذى قتل السيد السكاك الذى أرسله أو السكاك الآخر (قوله فان
سيمت على كلبك) أى وأرسله وقوله ولم تسم على الآسرى ولم ترسله أيضاً فالعلة في عدم أكله
الشك في أن المسن له السكاك المرسل أو غيره لانه يشترط في حل صيد البارحة أن تكون
من صلة بارسال صاحبها وهذه الحديث ذكره البخاري في باب تفسير المشتبهات من كتاب البيوع
قوله عن الصرف أى عن حكمه وهو بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة ويبيع أحدهما
بالآخر (قوله فقال) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم في جواب السؤال (قوله ان كان يدا
يد) أى ان كان الصرف مقايسة في الجلس مع الحلول والمقاييس ان اقصد الجنس والافلاش يشترط
المقاييس (قوله فلا يأس) أى فلا يخرج في الصرف حيث ذكره ومباح وهذا جواب الشرط (قوله
وان كان نسيباً) يكسر المهمة وسكون التحريك بعد هاهـ مزة وللكلمة هيق نسأء بغفع النون
والمعنى ملة ومتة وفي رواية نسبيه أى لا يجل ومنه ما إذا كان حالاً لم يوجد بغيره في المجلس أو لم
يكن هناك معاشرة مع اصحاب مجلسه (قوله فلا يصلح) أى لا يكون الصرف صالحأً بازراً وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب التجارة في البر وغيرة (قوله عن المقادير) يكسر الميم هو ابن
معد يكتب الكندى مات سنة سبع وعشرين (قوله خرمان أن يأكل من عمل يده) من فضل
العمل باليد بالشغل بالامر المباح عن البطالة واللهو وكسير النفس بذلك والتغافل عن ذلك
السؤال وال الحاجة الى الفيل قال ابن المندزروغايا فضل عمل المداذ انصاص العدل ومن شرطه
أن لا يعتقد ان الرزق من الكسب بل من الله تعالى بهم بهذه الواسطة قال الماوردي أصول
المكاسب الزراعية والتجارة والصناعة والأشياء بهذه ذهب الشافعى ان اطييها التجارة قال والارجع
عندى ان اطييها الزراعية لان اقرب الى التوكيل وتعقبه التوكيل وهذا الحديث وان الصواب
ان اطيب الكسب ما كان بعمل اليد قال فان كان زرعاً فهو أطيب المكاسب بل الاشتغل عليه من
كونه عمل اليد ولباقيه من التوكيل ولباقيه من النفع العام الادمى والدواب ولانه لا بد
في المعاشرة أن يوكل منه بغير عوض قلت وفوق ذلك من عمل اليد ما يكتب من أموال الكفار
باليهود ومكتب النبي صلى الله عليه وسلم وهو أشرف المكاسب لما فيه من اعلاه كلها اقه
وخذلان كلها أعدائهم والنفع الآخري قال ومن لم يعمل بيده فالزراعة في حقه أفضل ما ذكرنا
قلت وهو بغي على ما يحيث فيه من النفع العتيد ولم يحصر النفع المعتدى في الزراعة بل كل
ما يعمل باليده فهو متعذر لما فيه من تمييز أسباب ما يحتاج الناس اليه والحق ان ذلك مختلف
المراتب وقد يختلف باختلاف الاحوال والأشخاص والمعلم عند الله تعالى (قوله كان يأكل
من عمل يده) فكان يعمل الزردوبيعه ويجعل الثالث لنفسه والثالث لا تمه والثالث يتصدق به
وكان فوح خياراً وابراهيم بن زاخا وادريس خياطاً وآدم زرعة اعماوا الحكمة في تحصيص داود بالذكر
ان اقصاصه في الاقل على ما يخدمه يده لم يكن من الحاجة لانه كان خليفة في الأرض كما قال
 تعالى يا داود ان يجعل لك خليفة في الأرض واما ابني الاقل من طريق الافضل وفي الحديث
 فضل العمل باليد وتقديم ما يباشره الشخص بنفسه على ما يباشره بغيره وفيه أيضاً ان الكسب
 لا يقدر في التوكيل وان ذكر الشئ بدلالة أوقع في نفس سمعه وهذا الحديث ذكره البخاري في
 باب كسب الرجل وعمل يده (قوله البياع) تيبة سبع والمراد به ما البائع والمشترى وطلب

البائع على المشترى فقبل البيع (قوله بالحديار) أى ملتسان بالحصار أى خسار الجملين بين امضاء البيع وفسخه وقوله ما ينقرف أى مدة عدم الترقف وأى مالم يقل أحد هؤلاء إلا ترا خطر بدليل الرواية الأخرى وقوله أوفا قال حق ينقرف أشتمن إرا اوى (قوله فان صدقا) بنا فالتثنية أى صدق كل واحد دفع صفات المبيع والثمن بأن يسدق البائع في صفات المبيع ويصدق المشترى في صفات الثمن (قوله وبينما) أى ما في السلعة من العيوب والنواقص وقد رأى عليه من الثمن والمطفل للتفسير فهو برجع لما قبله (قوله بورثة) أى كثرة النفع لكل منها وقوته في يدهما أى في متعلقة وهو الثمن والثمن (قوله وان كما قال) في الحديث دلالة على حصول البركة لهمَا ان حصل منهَا الشرط وهو الصدق والتبيين وعقولهان وجدرهَا وهو الكذب والكتم وهل تحصل البركة لاً حدهما اذا وجد منهَا المشروط دون الآخر ظاهر الحديث يقتضيه ويتحقق أن يعود شرط أحدهما على الآخر لأن تنزع البركة من المبيع اذا وجد الكذب أو الكتم من واحد منها وان كان الابرهما باتفاق الصادق المبين والوزير حاصلاً على الساكت الآخر في الحديث ان الدليل لا يتم تحصلها إلا بالعمل الصالح وان شرط المعاصي يذهب بغير الدليل والآخر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا بدين البائعان ولم يكتوا ونها (قوله هذه) بالصرف وعدمه وهي فت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف وهي زوجة أبي سفيان وأسلت عام الفتح وماتت في خلافة عمر بن الخطاب (قوله أبا سفيان) كنية زوجها وأسامه مغربين سرب بن أمية ابن عبد شمس بن عبد مناف وأسلم يوم الفتح رضي الله عنه (قوله شهيم) بفتح الشين المفتحة وبالساهرين المهمتين بينهما اختلافة ساكنة خليل حر مصر (قوله جناح) بضم الجيم اث (قوله ان آخذ) أن مصدره تفاصيدها في تأويل مصدره أى في الاخذ وقوله سر منصوب على الميزانية من جهة السر أو مفهوم مصدره مذوق تقديره آخذ آخذ اخسر أى غيره (قوله قال) أى النبي صلى الله عليه وسلم (قوله وبنوله) بارتفاع عطفه على الضمير المرفوع في خذني وإنما أنت لي بصم المطاف عليه وفيه خلاف بين نحاة البصرة والكوفة ولا يرى ذر الوقت والاصيل وابن عساكر بالنسب على المفعول معه (قوله ما يكفيك) فان قلت مقتضي المقام أن يقال ما يكفيك وما يكفيك شيئاً أو ما يكفيكم أجيئ بأن المعنى ما يكفيك لنفسك ولبنيك وإنما انتصر عليه لأن الكلمة لهم وأحالها على الصلاة والسلام على المعرف فيما ليس فيه تحديد شرعى فان قلت ان هذه القصة كانت في مكة وأبو سفيان كان حاضراً في البلد فكيف حكم المصطفي صلى الله عليه وسلم بأخذها من ماله مع حزمه ولا يضع الحكم على الحاضر في البلد من غير ضرورة أجيئ بأن هذا من قبيل الفتوى لامن قبيل الحكم فلا يستدل به على الحكم على الغائب بل قال السهيلي انه كان حاضراً سوواه اهذا قال لها أنت في حل مما أخذت وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من أجرى أمن الامصار لم يتألفون منهم في البيوع والاجارة والمكال والوزن وسنهم على نياتهم ومذاهفهم المشهورة (قوله من صور صورة) الحاصل أن التصور يرام مطلقاً سواء كان على حاله يعيش بها أو لا وأما الترقف فرام ان كان على هيئة يعيش بها والأذلي يتم ويستثنى من هريم التصور لصعب البنات لأن عائشة كانت ت Abuse بها عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وكمثال ذلك تدرى بهن على أمر الغريبة (قوله فان الله

بالحصار ما ينقرف أولاً ومال حق ينقرف فان صدقا ويناور لـ لهم في يدهما وان كثما وكذا سمعت برسالة يدهما في من عائشة رضي الله عنها فافت هنداً ثم معاويه برسالة من الله صلى الله عليه وسلم ان ايا سفهان بجل شهيم فهو على جناح أن آخذ من مال المسرا قال خذني أنت وبنوله ما يكفيك بالمعروف في عن ابن عباس رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صور صورة فان الله

يعدّبه) هذادليل على أن التصوير حرام من الباقي (قوله حق يفتح) أي المضروبة كان وأحق أخذته وقوله فيه أي الصورة المضروبة (قوله وليس بنافع فيها) أي لا يكون له النفع فيها ابدا فيكون معدى على سبيل الخلود وهذا يحول على الزر أو على المسهل ولم يذكر المصنف تمام الحديث وقامه فربما الرجل ربطة شديدة واصفر وجهه وقال ويحك ان أية الأن تصنع فعليك بهذا الشجر وكل شيء فيه روح فقوله فربما الرجل اي علام ربطة اي ضيق صدر والمراد بالرجل الذي أتى ابن عباس وقال له يا ابن عباس انك انسان اعلم مني من صفة يتدلى واني أحسن هذه التصاویر فقال ابن عباس لا أحد مثل الاما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول من صور الخ وقوله واصفر وجهه أي اصفر وجه الرجل بسبب ما عرض له وقوله فقال أي ابن عباس الراوى وقوله ويحك كلها هلا لازرجم أي لا لك الهلا لان امسكت من كل شيء الا تصوير ثم استأنف وأخبره بقوله فعليله بالشهرأ وان ويحك كلها ترجم وان شرطية جواها فعليك بهذه الشجر وقوله وكل شيء عطف عام على خاص وهو الشجر وفي رواية كل شيء بدون او العطف على انه بدل من شعر بدل كل من بعض وهو قسم جوز وبعض النساء كقوله رحم الله أعظم مادتها * بحسب تسان طلحة الطهارات

يُمْدِهُ حَتَّى يُسْخِحَ فِيهَا الرُّوحُ
وَابْنُ بَنَافِعَ فِيهَا أَبْدَاهُ
ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَقُّ مَا أَنْخَذْتُمْ
عَلَيْهِ أَبْرَاكَلَبَ اللَّهُ تَعَالَى
فِيْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَلَّا انْطَلَقْتُ نَعْرَمُنَّ
أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ مَسَافِرٍ وَهَا حَقُّ
نَزْلَوْاعَلِيٍّ حَقٌّ مِنْ أَحْيَاهِ
الْعَرَبَ فَاسْتَضْفَاهُمْ فَأَبْوَا
أَنْ يُضْيِغُوهُمْ فَلَدَغَ— بَدَدَ—
ذَلِكَ الْحَى فَمَوَالِيَ الْبَكْلَشِيُّ

فقطمة بدل كل من بعض وهو أعظم ما في المضاف مقداره يكون بدل كل من كل أي عمل يمثل هذا الشبراً أو العطف مقدرة أي وكل شيء كافي التعبيات الصلوات اذمعناه والصلوات وهذا الحديث ذكره البخاري في باب يوم النصاوير التي فيها روح (قوله أحق ما أخذت من عليه أبداً حسنة كتاب الله) أي فكل شيء أخذت عليه الاجرة فهو حق والقرآن بذلك أحق وبهذا الحديث تفسرت الفتاوى التي يبررها الأجرة على تعليم القرآن ومنع ذلك المنهضة في التعليم لأنه عبادة والاجر فيها على الله تعالى وأجازوه في الرق لهذا المبرر وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يعطى في الرقة على أجيال العرب بفاسحة الكتاب (قوله اطلق النار) هو ما بين الثلاثة إلى العشرة من الرجال لكن عند ابن ماجه انهم كانوا ثلاثة وكذا عند الترمذى قال طلاق النار عليهم بحال لاحقة قال الحافظ ولم أقف على اسم أحد منهم سوى أبي سعيد (قوله في سفرة) أي في سريه أتى عليه أبو سعيد الخدري كافى الدار اطنى ولم يعينها أحد من أهل المغاري فيما وقف عليه الحافظ ابن حجر (قوله حق نزلوا) أي ليلاً كافى الترمذى (قوله على حق) قال في الفتح ولم أقف على تعيين الحى الذى نزلوا به من أي القبائل هو (قوله فاستضافوهم) أي طلب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الحى الضيافة (قوله فأبرا) أي امنه واقوله أن يضيّعوهم بضم اليماء وفتح الصاد وتشديد الضيافة وب Rossi يضيّعوهم بكسر الصاد والتخفيف فهو ومن أنساف أو ضيوف فضم أوله لا يختلف (قوله فلدرع) بضم اللام و كسر الدال المهم له لا بالمعنى وسهام الرزكى وبالغين المعجمة أى اسع وكان اسعه بمقرب كافى الترمذى وهذه الماذنة في ذات العموم

نبذة عن المجمع والعن المهم له ونظم ذلك العلامة الأجهوري بقوله ولدغ لنى سب باحتمال أتون * وفي النار بالاهمال للشان فاعرق

والاعمام في كل والأهمال فيه ما من المهم... مل المتروك... مقابلة

(قوله سيد ذلك الحن) لم يسم هذا السيد (قوله فسموا به كل شيء) اى مجاز العادة ان يتداووا

بـهـمـنـ لـدـقـةـ الـعـرـبـ كـذـ الـلـاـ كـثـرـ مـنـ السـعـيـ أـىـ طـلـبـ الـمـاـيـدـاـ وـلـكـشـيـمـ فـشـفـوـاـ بـفـحـشـ الشـينـ
 الـمـهـمـهـ وـالـفـاءـ وـسـكـونـ الـواـوـأـيـ طـلـبـ الـمـاـيـدـاـ عـلـىـ جـلـوـدـ بـعـاـيـشـيـهـ (قولـهـ فـقـالـ بـعـضـهـ) أـىـ
 بـعـضـ ذـلـكـ الـلـىـ (قولـهـ لـوـأـتـيـمـ) يـحـقـلـ أـنـ كـوـنـ لـوـشـرـ طـبـهـ وـالـجـوـابـ مـحـذـوـفـ أـىـ لـحـصـلـ
 الـمـطـلـوبـ وـأـنـ تـكـوـنـ لـلـقـيـ فـلـاجـوـابـ لـهـافـ رـوـاـيـهـ مـعـبـدـ بـنـ سـيـرـ بـنـ أـنـ الـذـىـ جـادـهـ بـارـيـهـ فـنـهـمـ
 فـيـحـمـلـ عـلـىـ أـنـ كـانـ مـعـهـ اـغـيـرـهـ (قولـهـ الرـهـطـ) بـدـلـ مـنـ هـوـلـاـ الـوـاقـعـ مـفـعـوـلـاـ لـأـتـيـمـ قـالـ بـنـ
 التـنـ قـالـ تـارـةـ تـفـرـاـتـ رـهـطـاـ وـنـفـرـاـتـ مـاـيـنـ الـعـشـرـةـ وـالـلـلـاثـةـ وـقـبـلـ مـادـونـ الـعـشـرـةـ وـقـبـلـ بـصـلـ
 إـلـىـ أـرـبـعـينـ قـلـتـ وـهـذـاـ الـمـدـيـدـلـهـ (قولـهـ لـهـ) وـلـكـشـيـمـ فـيـ لـمـلـ بـاسـقـاطـ الـهـاهـ (قولـهـ شـيـ)
 أـىـ يـداـوـيـهـ (قولـهـ وـسـعـيـنـاـ) وـفـرـوـاـيـهـ الـكـشـيـمـيـ وـشـقـيـنـاـ الـمـهـمـهـ وـالـفـاءـ وـقـدـ تـقـدـمـ الـكـلـامـ
 عـلـيـهـمـاـ (قولـهـ فـهـلـ فـهـلـ عـمـدـ أـحـدـ مـنـكـمـ مـنـ شـيـ) زـادـ أـبـوـ دـوـقـ رـوـاـيـهـ يـنـتـفـعـ صـاحـبـيـهـ (قولـهـ فـقـالـ
 بـعـضـهـمـ) هـوـأـوـسـعـيـدـ الـخـدـرـيـ كـافـ بـعـضـ روـاـيـاتـ مـسـلـمـ فـرـوـاـيـهـ أـبـيـ دـاـوـدـ فـقـالـ وـبـلـ مـنـ الـقـوـمـ
 نـمـ وـالـهـ أـنـ لـأـرـقـ وـبـينـ الـاعـمـشـ أـنـ الـذـىـ قـالـ ذـلـكـ هـوـأـوـسـعـيـدـ رـوـاـيـهـ أـلـحـدـيـثـ وـأـنـقـلـهـ قـلـتـ نـمـ
 أـنـاـوـلـكـنـ لـأـرـقـيـهـ حـتـىـ تـعـطـوـنـاـعـنـاـ قـالـ فـأـفـادـيـاـنـ جـنـمـ الـجـعـلـ وـهـوـ بـضمـ الـجـيمـ وـسـكـونـ الـمـهـمـهـ
 مـاـيـعـطـيـ عـلـىـ عـمـلـ (قولـهـ لـأـرـقـ) بـفـحـشـ الـهـمـزـةـ وـكـسـرـ الـقـافـ قـالـ فـلـ الـمـصـبـاحـ رـقـيـهـ أـرـقـيـهـ مـنـ
 بـابـ رـبـيـ رـقـاعـوـذـهـ وـالـهـ الـاسـمـ الـرـقـيـاعـلـيـ فـعـلـيـ وـالـرـتـرـقـيـهـ وـالـجـعـرـقـ مـثـلـ مـدـيـهـ وـمـدـيـ (قولـهـ
 وـلـكـنـ) بـالـتـصـفـيـفـ وـفـيـ الـضـارـيـ وـلـكـنـ وـفـيـ أـنـرـيـ اـسـكـنـ بـجـذـفـ الـوـاـوـ وـالـاـوـلـيـهـ الـقـيـفـ
 الـقـسـطـالـافـ (قولـهـ جـعـلـ) بـضمـ الـجـيمـ وـسـكـونـ الـعـيـنـ وـهـوـ مـاـيـعـطـيـ عـلـىـ عـمـلـ (قولـهـ فـصـلـوـهـ)
 أـىـ اـنـقـوـاـ مـعـهـمـ عـلـىـ قـطـبـعـ منـ الـقـنـمـ وـالـقـطـبـعـ مـاـيـنـ الـعـشـرـةـ وـالـأـرـبـعـينـ وـالـأـرـبـعـينـ وـالـأـرـبـعـينـ كـمـ
 فـرـوـاـيـهـ الـلـاثـائـيـ تـلـاـفـونـ شـاـةـ وـهـوـ الـمـنـاسـبـ لـعـدـدـ الـسـرـيـهـ كـامـرـ فـكـاـنـهـ اـعـتـرـ وـاعـدـهـمـ بـغـلـواـ
 لـكـلـ وـاـحـدـشـةـ (قولـهـ فـانـطـلـقـ) أـىـ الـأـقـ (قولـهـ يـقـلـ) بـفـحـشـ الـأـمـنـةـ الـتـهـيـةـ وـسـكـونـ الـتـهـ
 الـقـوـقـيـهـ وـكـسـرـ الـفـاءـ وـضـمـهـ بـيـقـ نـفـعـمـهـ أـدـنـيـ بـرـازـفـ قـالـ فـلـ الـهـ رـقـلـ التـقـلـ شـيـهـ بـالـرـقـ وـهـوـ
 أـقـلـ مـنـهـ أـوـلـهـ الـبـرـقـ ثـمـ الـنـفـثـ ثـمـ الـنـفـعـ وـقـدـ تـقـلـ مـنـ بـابـ ضـرـبـ وـنـصـرـ اـهـ قـالـ الـعـارـفـ
 بـالـلـهـ عـبـدـ الـلـهـ بـنـ أـبـيـ بـرـجـرـةـ فـيـ بـهـجـةـ الـنـفـوسـ مـحـلـ الـتـقـلـ فـلـ الـرـقـيـهـ بـعـدـ الـقـرـاءـةـ تـحـصـلـ بـرـكـةـ الـقـرـاءـةـ
 فـبـالـبـلـوـارـ اـقـيـ يـتـرـعـلـهـ الـرـيقـ فـحـصـلـ الـبـرـكـةـ فـيـ الـرـيقـ الـذـىـ يـتـلـهـ (قولـهـ وـيـقـرـأـ الـجـدـلـهـ رـبـ
 الـعـالـمـيـنـ) فـرـوـاـيـهـ شـعـبـةـ بـغـلـ يـقـرـأـ عـلـيـهـ بـهـافـةـ الـكـلـابـ وـكـذـافـ مـادـيـتـ جـارـ وـفـيـ رـوـاـيـهـ الـاعـمـشـ
 فـقـرـأـتـ عـلـيـهـ الـجـدـلـهـ وـيـسـتـفـادـمـنـهـ تـسـمـيـةـ الـفـاتـحـةـ الـجـدـلـهـ وـالـجـدـلـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ وـلـمـ يـذـكـرـ فـيـ هـذـهـ
 الـطـرـيقـ عـدـدـ مـاـقـرـأـ مـنـ الـفـاتـحـةـ لـكـنـ بـنـهـ فـرـوـاـيـهـ الـاعـمـشـ وـاـنـ سـبـعـ مـرـاتـ وـوـقـعـ فـيـ حـدـيـثـ جـارـ
 ثـلـاثـ مـرـاتـ وـالـكـمـ الـزـائـدـ (قولـهـ فـكـاـنـاـ غـانـشـاـ) كـذـ الـجـبـ بـعـضـهـ الـذـونـ وـكـسـرـ الـمـجـمـيـنـيـاـ
 لـمـفـعـوـلـ مـاـخـوـذـمـنـ الـلـاثـائـيـ الـبـرـدـلـامـنـ أـنـشـطـ أـىـ حلـ قـالـ الـلـخـطـابـ وـهـوـ لـغـهـ وـالـشـهـوـرـ وـنـشـطـ
 اـذـاـعـدـوـأـنـشـطـ اـذـاـحلـ وـأـصـلـهـ الـاـنـشـوـطـهـ بـضـمـ الـهـمـزـةـ وـالـجـمـيـهـ بـيـنـ مـاـلـونـ سـاـكـنـوـهـ الـحـلـبـ
 قـالـ فـلـ الـهـتـاـنـشـطـ الـرـجـلـ بـالـكـسـرـ نـشـاطـاـ بـالـفـتـحـ فـهـوـنـسـيـطـ وـنـشـطـ لـاـمـ كـذـ اـهـ وـفـيـ الـمـصـبـاحـ
 نـشـطـ مـنـ عـلـمـهـ بـبـابـ تـبـعـ خـفـ وـأـمـرـعـ نـشـاطـاـ وـهـوـنـسـيـطـ وـنـشـطـ الـحـلـبـ نـشـاطـمـ بـبـابـ ضـرـبـ
 عـقـدـهـ بـأـنـشـوـطـهـ وـالـاـنـشـوـطـهـ أـمـرـعـهـ بـضـمـ الـهـمـزـةـ دـوـنـ الـعـقـدـهـ اـذـاـمـدـتـ بـأـحـدـ طـرـفـهـ
 اـنـفـقـتـ وـأـنـشـطـتـ الـاـنـشـوـطـهـ بـالـاـقـ حـلـتـ اوـأـنـشـطـتـ الـعـقـالـ حـلـتـهـ وـأـنـشـطـتـ الـبـعـيرـهـ نـعـقـالـهـ

فـقـالـ بـعـضـهـمـ لـوـأـتـيـمـ هـوـلـاـ
 الـأـرـقـ الـدـيـنـ زـلـوـ أـبـكـمـ اـهـلـهـ
 أـنـ يـكـوـنـ عـنـدـ بـعـضـهـمـ شـيـ
 فـأـتـوـهـمـ فـقـالـوـاـيـاـ بـهـ الـرـهـطـ
 اـنـ سـيـدـنـاـ الـدـاخـ وـسـعـيـنـاـ بـكـلـ
 شـيـ لـأـيـقـعـهـ فـهـلـ عـنـدـ أـحـدـ
 مـنـكـمـ مـنـ شـيـ فـقـالـ بـعـضـهـمـ
 نـمـ اـنـ وـالـلـهـ لـأـرـقـ وـلـكـنـ
 وـالـلـهـ لـقـدـ اـسـتـضـنـاـ كـفـمـ
 تـضـفـنـاـ فـاـنـاـ بـأـرـاقـ لـكـمـ
 حـتـىـ تـجـمـلـواـ لـنـاـجـمـلـاـ
 فـصـلـوـهـمـ عـلـىـ قـطـبـعـ منـ
 الـقـنـمـ فـاـنـطـلـقـ بـغـلـ يـقـلـ
 عـلـيـهـ وـيـقـرـأـ الـجـدـلـهـ رـبـ
 الـعـالـمـيـنـ فـكـاـنـمـاشـطـ

أطلقته (قوله عقال) بكسر العين المهملة بعد القاف هو الحبل الذي يشد به ذراع البهيمة (قوله فانطلق) أي سيدلى المدoug (قوله وما به قلب) جله حالية والقلبة بفتح القاف واللام والباء الموحدة أي علىه وسميت بهذا الاسم لأن الشخص الذي تصيبه يتقلب من جنب إلى جنب آخر وقبل القلبية دامنه وصوص بسبب البعير قيتشك منه قلبه فيموت من يومه ثم استعملت في كل داء (قوله جعلهم) وهو ثلاؤن شاة (قوله رق) بفتح الراء والقاف كأنقذم (قوله لاتفعلاوا) أي ما ذكرت من القسمة (قوله فند ذكره) بحسب ذكره عطفاً على نائني المتصوب بأن المضمرة بعد حتى (قوله فتنظر) بالنصب عطفاً على ذكر قوله ما يأمرنا أي به وفي رواية الأعشن فلابقضنا الغنم عرض في نفس نامه بشاشي (قوله فقدموا) أي المدينة (قوله فذكر واله) أي ذكر والقصة التي وقعت لهم التي صلى الله عليه وسلم (قوله فقال) أي الذي صلى الله عليه وسلم للراق (قوله وما يدرك أنها) أي الفاحشة التي أخذت الجعل عليها أي ما يعلمك والمضارع يعني الماضي أي وما أدر إلا أي عملك وما سنته هامة وقد صد بهم هذا الاستفهام لأن يختبر عمله ويعتنه بأئمارة قبة وقوله رقيه بضم الراء وسكون القاف أي تغدو وتحصين (قوله ثم قال) أي المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله قد أصبم أي في الرقة أوفي توقدكم عن التصرف في الجعل حتى استأذنوني وأعم من ذلك (قوله اقسموا) أي الجعل بينكم وقوله واشربوا أي اجعلوا وقوله سهمما أي نصيا والامر بالقسمة من باب مكارم الاخلاق والأفالميس للراق وإنما قالوا اشربوا تعبيلا القلوبهم وبعبارة في أنه حلال لا شبه فيه وهذا الحديث ذكر في الباب الذي ذكر فيه الحديث السابق (قوله الصعب) بفتح الصاد المهملة وسكون العين المهملة والصعب ضد السهل (قوله جثامة) بفتح الجيم وتشديد المثلثة اللينى (قوله لاحي) هو بكسر الحاء وفتح الميم من غير تنوين مقصوراً وهولمة المظور وأصل طلاق ما يحتمي الإمام من الموات ولواش يعنيها ويعني سائر الناس الرعى أي لأرض مبنية محية من زرول الغدير فيها الاتصال (قوله والله ولرسوله) أي ومن قام مقامه عليه الصلاة والسلام وهو انطلاقة خاصة اذا احتيج الى ذلك لصلة المسلمين كما فعل العمران وعثمان رضي الله عنهم وانما يحتمي الإمام ما ليس به ملوك كبطون الاودية والجبال والموات وفي النهاية قبل كان الشريف في المحاهلة اذا نزل أراضي حيث استقرت كبلاغي مدى عواد الكلب لا يشركه فيه غيره وهو يشارل القوم في سائر ماريون فيه فتوى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك والتي في الحصة اناها رسول الله وانما يناسب الله عزوجل اشاره الى انه يكون القصد بذلك الحمى ووجه الله تعالى فذكر الله التبرؤ وغيره الرسول والحلقة من آحاد الامة لا يجوز له الحمى ولا يجده وزله أن يتجرع قطعة أرض من غير أن يعيشها بل يقول لها الإمام أحي أو اترث وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لاحي الله ولرسوله (قوله فلما أبصر) أي النبي صلى الله عليه وسلم (قوله يعني أحدا) مدرجاً من كلام الراوي عن أبي ذر ومن كلام أبي ذر وأحدا - جبل مشهور بالمدينة (قوله أنه) أي أحدا (قوله تحول) بفتح المتناثرة الفوقية كتفعل ولغير أبي ذر يتحول بضم المتناثرة مبنياً لامقاوم من باب التفعيل وفيه حول بمعنى صير فال في التوضيح وهو استعمال صحيح وقد ذكر على أكثر النحوين حتى انكر بعضهم على المزير قوله في انحر

وملشى اذا فسدا * تحول غبه رشد
ذكي العرق والده * ولكن ينس ما ولد

وحيثنى في ستدى مفعولين قال والرواية نالا يسم فاعله فرفعت أول المفعولين وهو الضيرف
يتحول الراجح الى أحد ونصب الثاني خبرا لها وهو ذها (قوله منه) أى الذهب وقوله دينار
فاعل يكث و بالجملة في محل نصب صفة لذهبها و قوله فوق ثلاث متعلق بيكث أى زيد على ثلاث
وهذا داخل الحبة المنضبة (قوله الادينار) منصوب على الاستئناف من دينار والعموم فيه من
حيث شموله المرصد للدين ولغيره ولابي ذر بالرفع على البدل من دينار السابق (قوله أرصده)
بعض المهمزة وكسر الصاد من الأصاد أى أعدته وبالجملة في محل نصب صفة لدينار وفي سخنة
بالرفع وحكاها السفاقي وابن قرقور أرصده بفتح المهمزة من رصده أى رقبة محال في الختار
رصد الراصد للشى الراقب له وبابه نصر ورصد أيا ضابقتحته ثم قال في آخر العبارة وأرصده
لکذا أعدته له وفي الحديث الآخر أرصده الدين (قوله ثم قال) أى النبي صلى الله عليه وسلم (قوله
الاكترون) أى مالا وفى نسخة ان الاكترين وقوله الا قلون أى ثوابا (قوله الا من قال) أى فعل
وفيه التعبير عن الفعل بالقول نحو قوله م قال يده أى أخذأ ورفع وقال برجله أى مشى و قوله
هكذا و هكذا كائنة عن صرفه في وجوه البر والخير (قوله وأشار ابو شهاب) وهو عبد الله الخطاط
والحادي المهملة والنون المعروفة بالصغرى في نسخة ابن شهاب وهو تحرير أى وأشار حين نطق
 بذلك وأشار يده يعني جهتها ويده اليسر بجهتها (قوله وقبل ما هم) بحله اسمية فهو مبتدأ
مؤخر وقليل خبره وما زلت أنت وصفة (قوله و قال) أى النبي صلى الله عليه وسلم لابي ذر (قوله
مكانك) بالنصب أى الزم مكانك حتى آتاك (قوله ثم ذكرت) أى تذكرت (قوله الذي سمعت)
مبتدأ خبره مخدوف تقديره ما هو و قوله أفال الحشك من الرواى (قوله قال) أى النبي صلى
الله عليه وسلم و قوله وهل سمعت استفهام على سبيل الاستخبر و قوله قلت نعم أى سمعت (قوله
قلت وان فعل) ولا بذر عن المستلى ومن فعل أى وان زنا وان سرق كاجا مصرا حابه في بعض
الروايات وفالمالىبي صلى الله عليه وسلم ثلاث مرات والنبي يقول له في كل مرة وان زنا وان سرق
وزاد النبي في الثالثة على رغم أتف أى ذر وهذا الحديث ذكره البخارى في باب أداء الديون
(قوله ايكم والبلوس) منصوب على التقدير أى باعدوا وأفسكم من البلوس على الطرفات لأن
الجالس بهما يسلم غالبا من رؤية ما يكره وسماع ما لا يحل الى غير ذلك وترجم البخارى بالصلوات
ولفظ المتن طرفات لمقدمة نسا وهم صاف المعنى نعم ورد بالقطع الصدقات عند ابن حبان من حديث
أبي هريرة (قوله فقالوا) القائل هو أبو طلحة (قوله مالنابذ) أى عني عنها (قوله انماهى) أى
الطرفات ولا بذر انماهى (قوله مجالسنا) أى مواضع جلوسنا (قوله تهدى فيها) والعموى
والمستلى فيه بالتدكير (قوله قال) أى النبي صلى الله عليه وسلم (قوله فإذا أتيتم) مأخذ ذمن
الاباء وهو الاستئناف فالمعنى فإذا استمعتم من كل شيء الابلوس فعبر عن الابلوس بالجالس
والعموى والمستلى فإذا أتيتم من الاستئناف الى الجالس وهو الجنى (قوله فأعطوا) بقطع
الهـمة و قوله قالوا أى النبي صلى الله عليه وسلم (قوله غض البصر) أى عن المحرم (قوله
وكف الاذى) أى عن الناس فلا يضرهم ولا يفتتهم الى غير ذلك (قوله وردا السلام) أى على

يمكث عندي منه دينار فوق
ثلاث الادينار ارصده الدين
ثم قال الاكثر من هم الاقلون
الا من قال بالمال هكذا
وهكذا وأشار ابو شهاب بين
يديه عن يمينه وعن شماليه
وقليل ما هم وقال مكانك
وتقسم غير بعيد فسمعت
صوتا فاردت أن آتى به ثم
ذكرت قوله مكانك حتى
آتاك ففي جاءه قلت يا رسول
الله الذي سمعت أو قال
الصوت الذي سمعت قال
وهل سمعت قلت نعم قال أنا
جبريل فقال من مات من
آمنك لا يشرب بالتمساد خل
الحسنة قلت وان فعل كذا
وكذا قال نعم ^{عن أبي سعيد}
الحدري عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ايكم والبلوس
على الطرفات فقالوا مالنابذة
منها انماهى مجالستنا تحدث
فيها قال فإذا أتيتم المجالس
فأطمو الطرفات حقها قالوا
وما حق الطرفات قال غض
البصر وكف الاذى ودة
السلام

من يسلم من المارة (قوله) وامر بالمعروف ونهى عن المنكر (أى وينصوهما ماندب اليه الشارع من المحسنات ونهى عنه من المحبفات وزاد أبو داود ارشاد السبيل وتشبيت العاطس والطبرى من حديث عمر اغاثة الملهوف وقد جمع الحافظ ابن حجر الاذاب (ابي تطلب من الجالس في الطرقات بقوه)

وامر بالمعروف ونهى عن
النكر (عن عبایة بن رفاعة)
ابن رافع بن خديج عن جته
قال كلام النبي صلى الله عليه وسلم ينذر الخلقة فأصاب الناس جوع فأصابوا باللوعة
فتذمّنها بغير فطليبوه فأصابهم وكان في القوم خيل بسيرة
فأهوى رجال منهم بسم الله عليه ثم قال إن لهذه
فسخ الله ثم قال إن لهذه
البهائم أو أبداكاً وأبد الوحوش
فاغلبكم منها فاصنعوا به
هكذا افقال جدي

ججهت آداب من رام الجلوس على الطريق من قول خبر الناس انه اذا
أنف السلام وأحسن في الكلام وشت عاطسا وسلاما رد احسانا
في الحال عاون ومظلوماً عن وأعث * لهفان أرشد سلا واحد سيرا
بالعرف من وانه عن منكري وكفادي * وغض طرسفا وآثر ذكر مولانا
بجميع ما ذكره أربع عشرة خصله تؤخذ من الأحاديث وقد تبين من سياق الحديث أن النبي للتلزيم كي لا يضعف الحال عن أداء هذه الحقوق المذكورة وفيه ججهة لمن يقول ان يقول ان سدة الذرائع بطريق الاولى لا على الحرم لانهن هن أول عن الجلوس حسما الملاحة فلما قالوا ما التناهى باذ ذكر لهم المقادمة الاصلية للمنع فعرف أن النبي الاول الارشاد الى الاصلى وبذلك منه أنت دفع المفسدة أولى من جلب المصلحة لنذهب أولى الى ترك الجلوس مع ما فيه من الاجر لمن عمل بحق الطريق وهذا الحديث ذكره الخواري في باب أقسنة الدور (قوله عبایة) بفتح العين المهملة وتحقيق الموحدة وبعد الايف مثناة تحشية مقتوحة (قوله ابن رفاعة) بكسر الراء وبالنقا وبالعين المهملة (قوله رافع) هو خلاف الخلاص (قوله خديج) بفتح اللام البهيمة وكسر الدال المهملة آخره جيم (قوله عن جته) أى جدد عبایة وهو رافع (قوله ينذر الخلقة) تصغير الخلقة وهي النبات المعروف وهي مساقات الحرج لأهل المدينة زاد مسلم كالخاري في باب من عمل عشر اعن الغنم بجز ورمن تهامة وهو يرد على التورى حيث قال تعالى القابسى انه اهل الذى يقرب المدينة قال السفاقى وكان ذلك سنة ثمان من الهجرة في قصة خين (قوله فأصابوا) أى في الغنية (قوله أبابل) بكسر المهملة والموحدة لا واحدة من لفظه بل واحدة بغير قال في الصارى بعد قوله ابل فال وكان النبي صلى الله عليه وسلم في آخريات القوم فجلوا وذبحوا ونصبوا القدور فأمر النبي صلى الله عليه وسلم بالقدر ذات كفالت شرفة قعدل عشرة من الغنم يعرفندا إلى آخر ما هن (قوله نمند) بفتح النون وتشديد الدال المهملة أى هرب وشرد (قوله منها) أى الابل وقوله فطلبوه أى طلبو الوصول إلى البعير (قوله فأعياهم) أى أتعيهم وأجهزهم (قوله بسيرة) أى قليله وقوله فأهوى أى مال وقصد قوله بسهم أى قصد رببه فرماده (قوله خبطة الله) أى بذلك السهم أى منع الله من الشرود وأوقفه فاللائع له في المقبيبة هو الله لا الهم الذي ألقاه الرجل (قوله الباهام) أى الابل وقوله أوابدأى نوافر وشوارد جمع أبي بذلك وكسرا لام الموحدة وهو النائز الشارد بقال أبد توحن وانقطع عن الموضع الذي كان فسمه وسيجي أوابد الوحوش بذلك لانقطاعها عن الناس (قوله فاغلبكم) أى تفهكم ومنكم من قطع الملحقوم والمرى (قوله فاصنعوا به هكذا) أى ارموه بالسهم كما فعل ذلك الرجل فالمقدر على ذ كاته في الملحقوم والمرى هكذا كاته عصره في أى موضع وفي الحديث دلالة على أن الانسي اذا توحسن فذ كاته كذ كله الوحوش وهو خلاف مذهب مولانا (قوله بجدى) بفتح الجيم وتشديد الدال المكسورة أى جدد عبایة وهو رافع (قوله

الراجح) الراجح هنا يعني النحو (قوله أو خلاف) شئ من الروى أى نرجواً ونخاف مصادفة العد وفقط (قوله وليس معتمد) ولا يذر عن الكشيمي والاصيل وليس معنى مدعى وللعمري والمسمى ليس لقائدى وهي بعض الميم وبالحال المهملة متصرور من دون جمع مدبة منث الميم سكين أى وإن استعملنا السيموف في النبأ تكل ونجز عن دلالة المدعى وعن المقالة به أو المدى تر كاه بالمدية ويشق الذهاب إليها الناف بالمدى (قوله أفتدي بالقصب) وللسليم فتنه كي باللبط بكسر اللام وسكون المثناة التحتية وبالطاء المهملة قطع القصب أو قشوره (قوله ما نهر الدم) أىأساله وما بذل أوجله أنه نهر له أوصفة وجده فكلوه خروراً باب المها والمعنى حينه فكلوا المهر وهو فاسد وأجيب بأنه على حذف مضاف أى فكلوا متعلق المهر وهو المهر الذى هو وصف الحيوان قال البرماوى كازركشى وروى بالزائى حكاية عباص وهو غريب قال في المصايم وهذا تحرير في النقل فان القاضى قال في المشارق ووقع لللام بلي في كتاب الصيد أنه ز بالزاي وليس بشى والصواب ما الغير أنه ز بالراء كاف سائر الموضع فالقاضى انا لا كي هذا عن الاصل في كتاب الصيد لافي المكان الذى نحن فيه وهو كتاب الشركة وكلام الزركش ظاهر في هذا محل الخاص وهو تحرير بلا شئ اه (قوله وذكر اسم الله الح) هذا تمسك به من اشرط التسجية عند الذبح وهم المالكية والحنفية فإنه على الأذن في الأكل بمجموع أمرين والمعلق على شئين ينقى باستفهام أحدهما وأجاب أحدهما بما ينفعه بأن هذا معارض بحديث عائشة رضي الله عنها أن قوماً قالوا إن قوماً يأتون بالطعم لأندرى ذكره والاسم عليه ألم لا فقال سموا أسمه وكلوا فهم محمول على الاستحباب (قوله ليس السن) ليس أداماً استثناء واسم ليس ضمير عائد على المهر المفهوم من أمره واستثاره واجب فلابد لهم في المفظ المخصوص والسن خبرها أى ليس المهر السن (قوله وسأذنكم) أى سأبين لكم علمه وحكمه. اتفقهوا في الدين (قوله عن ذلك) أى استثناء السن والظفر أى وجه استثنائهم (قوله أما السن فعظم) أى وهو لا يقطع في الغالب وإنما يجرح ويدى ترهق النفس من غير يتحقق الذمة ولا فرق بين أن يكون متصلة أو منفصلة عند الإمام الشافعى وعند مالك ان كان متصلة منفصلة وهذا يدل على أن النهى عن الذمة بالاعظم كان متقدماً فحال بهذه القول على معلوم قد سبق قال ابن الصلاح ولم أجده بعد البحث أحد أذكر ذلك بعنه بعقل قال وكأنه عندهم تعبدى وكذلك تقل عن الشيخ عز الدين بن عبد السلام أنه قال للشرع عال تعبد بها كما أن له أحكاماً تعبد بها أى وهذا منها و قال النورى المعنى لا تذبحوا بالعظام لأنما تتعبس بالدم وقد تهشيم عن تبييض العظام في الاستجابة لكونها زادت خواصكم من الجن النهى قال في جميع العدة وهو ظاهر (قوله وأما لظفر قدر الحبشه) ولا يجوز الشبه بهم ولا يشار لهم لأنهم كفار وهم يدمون المذبح وأن طفلارهم حتى ترهق النفس خلقاً وتعذيباً والالام في الظفر للجنس فذلك وصفها بالجحود يتظربه قولهم أهل الناس الدرهم البيض والبنار الصقر قال النورى ويدخل فيه ظفر الأدي وغيره متصلة ومنفصل طاهر أو يحيى أو كذا السن وجوهه أبو حسنة وصاحب المفصلين وهذا لم يذكره الجزار في باب قسمة الغنم (قوله مثل) أى صفة و قوله القائم على حدود الله أى لا يقتضى عليها بأن لم يتجاوزها ذلك بعد الوقوع في المعاى (قوله الواقع فيها) أى المحدود

انترجوه وخفاف العذق
عذداً ولیست معنام دی
آفندیم بالقصب قال ما اندر
الم و ذکر اسم الله عليه
فکلهو لیس السن والتغیر
وساخته کنم عن ذلك
اما السن فعظام وأما التغیر
هذا الجبنة ~~هي~~ عن النعمان
بن بشير عن النبي صلی الله
علیه وسلم قال مثل القائم على
حدود الله والواقع فيها

وهو المفاسد للمسافر (قوله كمثل قوم) أي تنازعوا و قال كل أنا أكون في أعلى السفينة (قوله استهموا) أي شربوا السهام والقرع على أن يكون بعضهم في أعلىها وبعضهم في أسفلها (قوله سفينة) أي مشتركة بينهم بالإجارة (قوله فأصاب بعضهم) أي بالقرع (قوله فكان الذي بالآفراط في رواية الحوى والمستقى ولغيرهم الذين قالوا في المصايب يظهرى أن قوله الذى صفة لوصف مفرد اللقطة كالمجتمع معنى فاعتبر لقطة فوصف بالذى واعتبر معناه فأعمى دعوه ضمير الجماعة في قوله اذا استقوا وهو أولى من أن يجعل الذى مختلفاً من الذين بحذف التون (قوله اذا استقو) أي طبوا أخذ الماء (قوله لو أنا نرقنا) جواب لوحذف والتقدير لكان صواباً (قوله ولم نؤذ) بعض التون وسكون الهمزة وبالذال المفعمة أي لم يضر في الشهادات فأخذ فاسأله عجل يتقرئ الجماعة الذين من أعلى الجماعة الذين من أسفل قوله وما زادوا أى مع مرادهم وهو خرقهم للسفينة خل القائم على حدود الله كمثل من في أعلى السفينة ومثل الواقع في حدود الله كمثل الذي في أسفل السفينة الخارق لها فالواقع في حدود الله كخرق السفينة قتل القائم بالحدود من الواقع فيها كمثل من في أعلى السفينة نهى من في أسفلها عن الخرق فيه ك الجميع فنهى القائم بالحدود الواقع فيها كنهى من في أعلى السفينة من في أسفلها عن الخرق فيخرب الجميع (قوله هل كانوا جميعاً) أي الذين في الأعلى والذين في الأسفل لانه يلزم من خرق السفينة عرق جميع من في السفينة وهذا اقامه الحدود بحصل بها النحاق لمن أفهمها وأقيمت عليه والا هلت العاصي بالمعصية والساكت بالرضابها (قوله وان أخذوا) أي الجماعة الذين في العلو قوله على أيديهم أى أيدي الذين في السفل لأن من عوهم من الخرق (قوله نجوا) أي الذين في العلو وقوله ونجوا أى الذين في السفل وقوه ببعض حال أى حالة كون الجماعتين مجتمعتين في الجهة وفي الحديث ونجوب الصبر على أدى البارازاخى وقوع ما هو أشستر رواه أنه ليس لصاحب السفل أن يتحدث على صاحب العلوم بضرره وأنه ان أحدث علمه ضرر والزمه اصلاحه وأن اصحاب العلوم منعه من الضرب فيه جواز قسمة العقار المتفاوت بالقرعة قال ابن بطال والعلماء متقدرون على القول بالقرعة الالكترونية فانهم قالوا الامعن لها انما تشبيه الازلام التي نهى الله عنها وهذا الحديث ذكره البخاري في باب هل يقرع في القسمة والاستهان فيه (قوله الظاهر) أى ظهر المراهون وأراد به الدابة من ابل وخيل وبفال وسبعين (قوله يركب) بضم اقهافه عليه مبنياً على المفعول أى يركبه الراهن وهو مالك العين المراهنة (قوله بنفقة) أى بسبب افاقه عليه فانها واجبة على المالك لاعلى المرتهن (قوله ولبن الدر بشرى) أى يشير به الراهن المالك والاضافة للبيان أى لبن هو الدرأى المدروز بالمصدر يعني اسم المفعول والا ضافة حقيقة على حذف مضارف والتقدير ولبن ذات الدر وأجمع الجمهور على أن المرتهن لا ينتفع من الرهن بشيء فيجوز للراهن استئجار لا ينقص المراهون كروب وسكنى واستخدام وليس وائزاناً خل لا ينتصنه وقال الحقيقة وما المال وأحمد في رواية عنه ليس للراهن ذلك لأنه ينافي حكم الرهن وهو الحبس الدائم (قوله وعلى الذي الح) هذان اثنا كيدلا قبله وهذا المذهب ذكره البخاري في باب الرهن من كروب ومحراب (قوله عند الكسوف) أى كسوف الشمس والمراد ما يشمل خسوف القمر

وذلك لأن الكسوف يندفع بالطريق ومنه الاعناق (قوله بالعافية) بفتح العين المهملة بهمني
الاعناق وهو فوك الرقبة من العبودية وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ما يستحب من العناية
في الكسوف (قوله ولابن اللثامي) أى لا اعزم ولا تصميم للناسى وقوله والمعنى وهو من اراد
الصواب فصار إلى غيره فلوقا قال بعد ما نت حرولاس أى أنه أنت طالق من غير قصد فقال الحنفية
يلزم الطلاق والعناية وقال الشافعية من سبق لسانه إلى لفظ الطلاق في حماورته وكان يريد أن
يسكلم بكلمة أخرى لم يقع طلاقه لكن لم يقبل دعوا اسبق اللسان في الفلاهر اذا وجدت قرينة
نذر عليه فإذا قال طلقتك ثم قال سبق اسنانى وإنما وردت طلبتك نفس الشانى رحمة الله أمه
لابسح أمه أمه أن تقبل منه وحكي الروياني عن صاحب الحاوی وغيره أن هذا فيما إذا كان الزوج
متهم فأماماً نفذت صدقه بما رأى فلها أن تقبل قوله ولا تخاصمه قال الروياني وهذا هو الاختيار
نعم بقع الطلاق والعناية من المهازل ظاهر او باطن او لا يدرين فيه ما وهذا الحديث ذكره البخاري
في باب الخطا والنسبان في العناية والطلاق وشروعه (قوله اذا أمه أحد كرم خادمه) ينص أحد
على أنه مفعول مقتنم وخادمه بالرفع فاعل مؤخر ولا فرق في الخادمين أن يكون عبداً أو سرا
ذكراً أم أمه (قوله فان لم يجلسه معه) هذا معطوف على مقدار تقديره فليجلسه معه وفرواية
مسلم فليقعده معه فليأ كل وعنداً جدوا الترمذى من روايه معين بن أبي خالد عن أبي هريرة
تبليغه فليعلم كل معه واختلف في حكم الامر بالاجلام معه فقال امامنا الشافعى انه أفضل
فإن لم يفعل فليس واجباً ويكون بالياري بين أن يجلسه أو يساوه وقد يكون أمه اختياراً غير
حتم ورج ازاغى الاختلال الاخير وحمل الاول على الوجوب ومعناه أن الاجلام لا يتعين
لكن ان فعله كان أفضل والاعنة المزاولة ويتحقق أن الواجب أحد هما الابعينه والثانى أن
الامر للتسلب بمطلقاً (قوله فلينا له) أى من الطعام (قوله ولقمتين) شئ من الراوى ورواه
الترمذى بل لفظ لفحة فقط وفي رواية مسلم تقبيه ذلك بعدها إذا كان الطعام قبل لفحة كان كثيراً زاد
له وفي الحديث من أ كل وذو عينين يضر الله ابتلاءاته لادواهه (قوله وأ كلها وأ كلتين)
يضم الهمزة فيه ما يعني لفحة أو لقمتين أو قال فلينا له أ كلها أو أ كلتين بجمع ينته ما وافق بحرف
الشك ليؤدي المقالة كما سمعها ويحصل أن يكون من عطف أحد المترافقين على الآخر بكلمة
أ ووقد صر بعضهم بحواره قال حاصل أن الشك في أربعة ألفاظ فأولها المراضع كلهما النشك
قوله فإنه أى الخادم وقوله ول علاجه أى توقيع الطعام بأن حصل آلة وتحمل مشقة
حرقه ودخله عند العين وتتعلق به نفسه وشم رائحته وهذا الحديث ذكره البخاري في باب اذا
اتناه خادمه بطعامه (قوله كراع) يضم الكاف وبعد الاء أقف ثم عين مهمله مادون الرثبة من
السايق وقوله لا جبت أى الداعي وهذا جواب لو (قوله أذراع) بالذال المهمة وهو الساعد
وكان عليه الصلاة والسلام يحب أكله لأنه مبادى الشاة وأبعد عن الأذى (قوله ولو أهدى الخ)
هذا يدل على جواز هدية القليل وأنه لا رد فلاب يحقر المعطى ما يعطيه ولو قليلاً ولا يحقر الآخر
ما يعطيه كذلك فالي صلى الله عليه وسلم لا تحرق تجارة بثارتها ولو فرس شاة واما حاضر على قول
الهيدنة وان قلت لما فيه من التألف وهذا الحديث ذكره البخاري في باب القليل من الهبة (قوله
فاستفسر) أى طلب منا ما يشربه من ماء أو لبن (قوله فلينا له) سقط لفظه لا يلبي ذر (قوله لم

بِالْعَنَاقِ فِي الْجَنَارِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ اصْرَى
مَا نَوَى وَلَا يَنْهَا لِتَسْأَى وَلَا يَخْطُى
فِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَفَى
أَحَدَكُمْ خَادِمَه بِطَعَامِه فَإِنَّ
لَمْ يَجِدْ لِسَمَّ مَعَهُ فَلِنَبْلَأْهُ لِقَسْمَةٍ
أَوْ لِقَسْمَيْنِ أَوْ كُلَّهُ أَوْ كُلَّهُ
فَإِنْهُ وَلِي عَلَاجِه فِي عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ دَعَتْ إِلَى كَرَاعِ
أَوْ ذَرَاعِ لَا جِبْتَ وَلَا هَدَى
إِلَى ذَرَاعِ أَوْ كَرَاعِ لِقَبْلَتِ
فِي عَنْ أَنْسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فَقَالَ أَنَّا نَأْتُنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِ زَاهِدٍ
فَاسْتَسْقَى فَلِبَلَّهِ الشَّاءْ لِنَاثِمِ

سبته) بكسر المعجمة وضمها أى خاطط البن (قوله تجاهه) بضم التاء الفوقيه وفتح الماء الاولى
أى مقابله وهو نظر مكان متعلق بمذوف خبر (قوله وأعراب) لم يسم عليهم فـ قال هو خالد بن
الوليد (قوله فلما فرغ) عطف على مقدار التقدير فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما فرغ
الخ (قوله هذا أبو بكر) أى فاسقة (قوله فأعطي) أى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله فله
أى ما ذُهل منه سقط الغرابي ذرف ضله (قوله ثم قال) أى النبي صلى الله عليه وسلم (قوله الاعيون)
مبتدأ خبره مذوف أى مقدامون أى هومر فروع بفعل مذوف تقديره يقدم الاعيون وهذا
الثاني تأكيداً لاعيون الاول (قوله ألا) بفتح الهاء زن وتحقيق اللام للتبنيه (قوله فينوا) أى
من التين وهو تأكيداً بعدنا كيد (قوله فهى) أى البداية بالابن وهذا من قول أنس وقوله سنته
خبره وفي بعض الروايات فهي سنة فقهى سنه فقط وفي بعض زيادة ثالثة فلما فلما فقه فى سنته مذكور
مرة أو مررتين أو مرتان او على كل ثبت لفظ ثلاث مرات وهو تأكيد على الرواية الثالثة وسقط الباقي
ذرثلاث مرات وهذا الحديث ذكره الحناري في باب من استيق (قوله وبثيب عليها) أى يعطى
الذى يهدى له بدلها واستدل به بعض المالكية على وجوب التواب على المهدية اذا أطلق وكان
من يطلب منه التواب كالغير الغافى بخلاف ما يهدى به الاعلى الادنى ووجه الدلالة منه مواطن
صلى الله عليه وسلم ومذهب الشافعية لا يجب بطلان الهبة والهدية اذا لا يقضيه اللفظ ولا العادة
ولو وقع ذلك من الادنى للاعلى كاذا اغارته له الحساق للاعيان بالمنافع فذا اثاره المتباه على ذلك
فهي بحسب مبتدأه واذ اقيدها المتعاقدان بشوائب معلوم لا يجهول صح العقد يعاظر المعنى فإنه
معاوضة مال بالمال كالبيع بخلاف ما اذا اقيدها بجهول لا يصلح لعدره بيعاوه به نعم المكافأة على
الهدية والهبة مسخبة اقتداء به على الصلاة والسلام * (فرع) * ماجرت به العادة من التقوط
في الافراح يجب ردبه له ولصاحب المطالبة وهذا الحديث ذكره الحناري في باب المكافأة
في الهبة (قوله من كان له) الضمير في لم يرجع لاحد قوله عليه أى على من وفي نسخة من كان
عاليه حتى فقط والذى في القسطلاني من كان له عليه وهي النسخة الاولى (قوله فليعطيه) أى
فلنعت الملق لصاحب وقوله أى يحمله بالجزم على الامر وقوله منه أى من الحق وجه الدلالة منه
لتو زبه الدين أنه صلى الله عليه وسلم سوى بين أن يعطيه أيامه ويحمله منه ولم يشترط في التحليل
قضايا هذا الحديث ذكره الحناري في باب اذا وهب ديناعلى رجل أى وهبه للمدين أولغ فهو
(قوله وكنت على بكر) أى ملوك لعمر أى يه (قوله صعب) أى في السير والمشي (قوله بعنده)
اما قال له بعثيه لا له كان اذا ركب جر كوب أحداً وملكته وكان صعباً صار سلا (قوله
فابتاعه) يسكنون الموحدة وبالنسبة الفوقيه والضمير البارز عاند على البكر المستدر على النبي
صلى الله عليه وسلم ولا يذكر رباعه أى عرللنبي صلى الله عليه وسلم (قوله هولك) أى هبة وقوله
ياعد الله هولك عن ابن عمر واغاوهه النبي صلى الله عليه وسلم اعبد الله من اعات ناطره قال القسطلاني
نزل التخلية منزلة التقل وهو حواب عما يقال كيف وبه قبل أن يقبضه مع أنه لا يجوز التصرف
في المبيع قبل قبضه وهذا الحديث ذكره الحناري في باب اذا وهب بغير اربع لجل وهو راكبه أى
والحال أن المهووب له راكبه أى البعير المهووب (قوله فلزركها) أى لنفسه وقوله وألهمها
بغض البياوه والنون والجزم على الامر فيه ما يعطها أخاه اماترعاً وبأجرة أبا عارة (قوله

أي المُسْلِم وقوله فَإِن أَيْ أَمْتَنَ الْأَخْرَمْ لِمَ مَنْ أَخْذَهَا فِي نَحْتَهُ فَإِنْ لَمْ يَفْعُلْ (قوله فَلِمْسَكْ أَرْضَه) أَيْ بِلَافْرَدْ عَبْدِ لِلْسِّاقِ الْكَلَامِ قَبْلَهُ وَالْقَصْدُمُنِ الْحَدِيثُ أَنْ كَرَاءُ الْأَرْضِ يَعْضُرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا إِلَيْهِ زُوْرُ وَاسْمَاً أَرْضَه بِلَازْرَعْ لِيْسْ فِيهِ تَضْيِيعُ مَا لَانِهِ مِنْ قَبْلِ التَّرْكَ الْوَزْرَانِ دَارِهِ بِلَابِنَاهُ وَلَا عَمَارَةً وَهَذَا الْحَدِيثُ ذُكْرُهُ الْجَارِي فِي بَابِ فَضْلِ النَّحَّةِ أَيِّ الْعَطِيَّةِ (قوله قَالَ أَيْ عَمَرْ وَقَوْلُهُ حَلَتْ عَلَى فَرْسِ أَيِّ حَلَتْ رِجْلَاعِلِي فَرْسْ وَأَرْكَبَتْهُ اِيَاهُ عَلَى سَيْلِ الصَّدَقَةِ وَاسْمِ الْفَرْسِ الْوَرْدُ وَقَوْلُهُ فِي سَيْلِ اللَّهِ أَيِّ لِأَجْلِ الْمَقَاتِلَهُ فِي طَاعَةِ اللَّهِ (قوله فَرَأَيْتَهُ أَيِّ الْفَرْسِ وَقَوْلُهُ يَسَعُ أَيِّ يَرِيدُ مَالَكَهُ بِعِيهِ وَقَوْلُهُ فَسَأَلَتْ عَطَافَ عَلَى مَقْدَرِهِ وَالْقَدِيرِ وَأَرْدَتْ أَنْ أَشْرِيَهُ أَيِّ فَسَأَلَتْ النَّبِيِّ عَنْ حُكْمِ الشَّرَاءِ (قوله لَاتَّشَرَهُ أَيِّ الْفَرْسِ وَفِي رِوَايَتِهِ لَاتَّشَرَ بِجَذْفِ الضَّمِيرِ الْمَصْوَبِ زَادَ فِي رِوَايَتِهِ بِيَحِيَّ بْنِ قَزْعَةَ وَانْ أَعْطَا كَبِيرَهُمْ وَالنَّهِيِّ لَاتَّشَرَهُ (قوله لَاتَّعْدِفُ صَدِيقَتِكَ) أَيِّ لَانِ الْعَوْدِ فِيهِ مَكْرُوهٌ وَعَلِمَ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ وَقْفَهُ وَهَذَا الْحَدِيثُ ذُكْرُهُ الْجَارِي فِي بَابِ إِذَا جَلَ رِجْلَاعِلِي فَرْسَ ذُوْرُ كَالْعَرَبِيِّ وَالصَّدَقَةِ (قوله اِمْرُأَرِفَاعَهُ قَبْلَ اِسْمَهَا تَبَاهِي وَقُلْ تَعْمَهُ بِالْتَّصْغِيرِ أَوْ بِالْكَسِيرِ وَهِيَ بَنْتُ وَهَبْ وَرِفَاعَةَ بِكَسِرِ الرَّاءِ وَقَوْلُهُ الْقَرْظِيِّ بِضمِ الْقَافِ وَفتحِ الرَّاءِ وَبِالظَّاءِ الْمُجَمَّهِ مِنْ بَنِي قَرِيْظَةٍ وَهُوَ أَحَدُ الْعَشْرَةِ الَّذِينَ نَزَلُ فِيهِمْ وَلَقَدْ وَصَلَّاهُمُ الْقَوْلُ الْأَيِّ كَمَا رَوَاهُ الْعَبْرَانِيُّ وَقَوْلُهُ النَّبِيُّ بِالنَّصْبِ عَلَى الْمَفْعُولِ بِتَلَاهُ وَفِي رِوَايَتِهِ الْنَّبِيِّ (قوله فَقَالَتْ) أَيِّ لَلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قوله فَأَبْتَطَ طَلاقَيِّ) بِهِمْزَةٍ مَفْتُوحَةٍ وَتَشْدِيدِ الْمَثَنَةِ الْفُوقِيَّةِ قَالَ الْقَسْطَلَانِيُّ كَذَافِي جَيْسَعْ مَا وَقَتَ عَلَيْهِ مِنَ الْفَسْخِ الْأَصْوَلِ الْمَعْدَدَةِ فَأَبْتَطَ تَالِهَمَّةَ مِنَ الْثَّلَاثَيِّ الْمَرِيدِ فِيهِ وَقَالَ الْعَبْنِيُّ فَبَتْ أَيِّ مِنْ غَيْرِهِمْ مِنَ الْثَّلَاثَيِّ الْمَرِيدِ وَقَالَ النَّسَافِيُّ فَأَبْتَطَ مِنَ الْمَزِيدِ إِهَنْ نَمْ رَأَيْتَ فِي الْفَسْخِ الْمَفْرَأَةِ عَلَى الْمَيْدَوِيِّ فَطَلَقَنِي فَأَبْتَطَ فَزَادَ طَلَقَنِي وَلَمْ يَقْلِ بَعْدَ أَبْتَطِ طَلَاقِ وَفِي الْطَّلاقِ عَنْدَ الْجَارِيِّ طَلَقَنِي فَبَتْ طَلاقَ أَيِّ قَطْعَ قَطْعًا كَلِبَا تَحْصِيلِ الْيَنْوَنَةِ الْكَبِيرِ بِالْطَّلاقِ الْثَّلَاثَ مَقْرَفَا (قوله قَتَرَجَتْ) أَيِّ بَعْدَ اِنْقَضَاءِ الْعَدَةِ (قوله الزَّبَرِ) بِفتحِ الرَّاءِ وَكَسِرِ الْمَوْهَدَةِ وَهُوَ بَنْ بَنِ الْقَرْظِيِّ (قوله اِنْجَا) أَيِّ قَالَتْ اِنْجَالِي وَفِي نَسْخَةِ وَانْجَالِي الْوَارِ (قوله هَدِيَّةُ النَّوْبِ) بِضمِ الْهَاءِ وَسَكُونِ الدَّالِ الْمَهْمَلَهُ طَرْفَهُ الَّذِي لَمْ يَنْسَحِّ شَبَهُهُ بِهِ دَبِّ الْعَيْنِ وَهُوَ شَعْرٌ جَنْهَا وَمِنْ اِدَهَادِ كَرِهِ وَشَبَهَهُ بِذَلِكَ لِصَغِرِهِ أَوْ اِسْتَرْخَاهُ وَعَدْمِ اِنْتَشَارِهِ قَالَ فِي الْعَدَةِ وَالثَّانِي أَظْهَرَ وَبِحِزْمِهِ اِبْنِ الْجَوْزِيِّ لِأَنَّهُ يَعْدَأُ يَلْيَغُ فِي الْصَّغَرِ إِلَى حَدَّ لِاِغْبَبِ مِنْهُ الْحَشَفَةِ الَّتِي يَحْصُلُ بِهَا التَّحْلِيلِ (قوله فَقَالَ) أَيِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قوله أَتَرِيدِينَ الْحَ) سَبَبُهُ هَذَا الْاسْتَهْمَانُ قَوْلُ زَوْجَهَا عَبْدِ الرَّجْنَ بْنِ الْزَّيْرِ كَافِ مَسْلِمُ اِنْهَا نَاتَشَرَتْ تَرِيدَ رِفَاعَةَ (قوله أَنْ تَرْجِعِي) قَالَ الْكَرْمَانِيُّ وَفِي بَعْضِهَا تَرْجِعِينَ بِالْنَّوْنِ عَلَى لَقْمَنِ يَرْفَعُ فِي الْفَعْلِ بَعْدَ أَنْ جَلَاعِلِي مَا أَخْتَهَا (قوله لَا) أَيِّ لَأَبْجِيزُ لَكَ الرِّجْوُنَ الْرِّجْوَاعَةِ (قوله حَتَّى تَذَوْقِ عَسْبِلَتِهِ) أَيِّ عَبْدِ الرَّجِنِ وَقَوْلُهُ وَيَذُوقُ أَيِّ عَبْدِ الرَّجِنِ عَسْبِلَتِهِ وَهُوَ بِضمِ الْعَيْنِ وَفِتْحِ السِّبِّنِ الْمَهْمَلَتِينِ مَصْغَرَافِيهِمَا كَابَهُ عَنِ الْجَمَاعِ فَشَبَهَهُ لَذَنِهِ بِلَذَّةِ الْعَسْلِ وَحَلَاؤِهِ وَاسْتَعَارَلَهَا ذَوْقًا وَقَدْ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلِيكَةَ عَنْ عَائِشَةِ مِنْ فَوْعَا أَنَّ الْعَسْبِلَهُ هِيَ الْجَمَاعُ رِوَاهُ الدَّارِقَطَنِيُّ فَهُوَ بِمَا زَعَنَ اللَّذَّهُ وَقَبْلَ الْعَسْبِلَهِ مَاءُ الرَّجَلِ وَالْمَطْفَةِ تَسْبِي الْعَسْبِلَهُ وَجِينَدَلْلَاجَمَارَلَكَنْ ضَعْفَ بَانِ الْاِزَالَ لَا يَشْرُطُ وَانْ قَالَ بِهِ الْمَسِنُ الْبَصْرِيُّ وَأَنْتَ الْعَسْبِلَهُ لَانَهُ شَبَهَهَا بِالقطْعَهُ مِنَ الْعَسْلِ أَوْ انَ الْعَسْلَ فِي الْاَصْلِ يَذْكُرُ وَيَؤْتَنُ وَانْصَافُهُ

عَنْهُمْ فَإِنْ أَبِي فَلِمْسَكْ أَرْضَه
فِي عَرَبِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
فَالْحَلَتْ عَلَى فَرِسْ فِي سَيْلِ
اللَّهِ فَرَأَيْتَهُ يَسَعُ فَسَأَلَتْ رَسُولُ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ
لَا تَشَرِّهُ وَلَا تَعْدِفْ صَدِيقَتِكَ
فِي عَاشَرَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
عَنْهَا جَاءَتْ اِمْرُأَهُ فَرَاغَعَهُ
الْقَرْظِيُّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فَقَاتَلَ كَنْتَعَنْدَ رَفَاعَةَ
فَطَلَقَتِي فَأَبْتَطَ طَلاقِ قَتَرَجَتْ
شَبَدَ الرَّجَنَ بْنَ الْزَّيْرَ اِنْهَا
مَعَهُ مَثِيلَهِ دِهِيَّةُ الثَّوْبِ قَالَ
أَتَرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ
لَا حَتَّى تَذَوْقِ عَسْبِلَتِهِ وَيَذُوقَ
عَسْبِلَتِكَ

أبو بكر جالس عند رضي الله عن
ابن عباس رضي الله عنهما
قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم في بنت حزنة لاتخل
بحرم من الرضاع ما يحرم
من النسب هي بنت أخي من
الرضاعة في عن أبي موسى
سليم النبي صلى الله عليه
وسليم رجل يثق على رجل
ويطرد في ملحة فقال
أهلكم أقطعلم ظهر الرجل
في عن أبي هريرة رضي الله
تعالى عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة
لا يكتمهم الله

إشارة إلى القدر القليل الذي يحصل به الحال قال النبوي واتفقا على أن تقييم المشفقة
قبلها كاف من غير إزال و قال ابن المنذري الحديث دلالة على أن الزوج الثاني ان واقعها
وهي نائمةً و مفدى عليها الاتساع بالله أنت الأصل للأول لأن الذوق أن تخسر بالله و عامة أهل
العلم أنت الأصل (قوله وأبو يحيى) أي الحال أن أبا يحيى جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم وفي
الختارى وخالد بن سعيد بباب ينتظر أن يؤذن له فقال يا أبا يحيى انت انت انت الى هذه ما تجده به عند
النبي صلى الله عليه وسلم انت انت و كما انه استعظم تلقظه بذلك بحضور النبي صلى الله عليه وسلم وهذا
الحديث ذكره الختارى في باب شهادة المحتوى و محل الترجمة قوله في الحديث فقال يا أبا يحيى انت لأن
خالد بن سعيد انتكر على امرأة رفاعة ما كانت تتكلم به عند النبي صلى الله عليه وسلم مع كونه
محجو باعنه خارج الباب ولم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك فاصفه خالد على ساع صوره حتى
أنكر عليه و طالع ما يقع من شهادة السمع (قوله قال النبي) أي لما قال له على رضي الله عنه
الاترقو بها (قوله بنت حزوة) أي ابن عبد المطلب عليه صلى الله عليه وسلم وأخيه من الرضاع
أرضعهم مأوثية مولاً أي لهب وكان اسم الفت امامه أو عماره وغير ذلك (قوله لا تحلى) أي
لا يحل ل العقد عليها (قوله يحرم من الرضاع) ولا يذر من الرضاع وكأن الرضاع يحرم ما يحرم
من النسب بغير ما يبيح وهو الاجاع فيما يتعلق بالنكاح وروابطه وانتشار الحرمة بين الرضيع
وأولاد المرضعة وتزييلهم منزلة الآقارب في جواز النظر والخلوة لافي باق الاحكام من توارث
وغيره (قوله هي) اي بنت حزوة و قوله بنت ائن أي ذرابة ائن أي حزوة وذلك لأن حلمة
السعديه من رضعه صلى الله عليه وسلم أرضعه حزوة قبله بستين فنت حزوة حينئذ بنت
أخيه من الرضاع وكذلك أرضعهم مأوثية كما قدم وهذا الحديث ذكره الختارى في باب
الشهادة على الانساب والرضاع (قوله عن أبي موسى) كنية الراوى واسمه عبد الله بن قيس
الأشعرى (قوله رجل يثنى على رجل) لم يسم الرجل وقيل المثنى بمعنى مجمع بن الابر و المثنى
عليه بمعنى عبد الله ثانى العجاذين (قوله وبطريقه) بضم أوله من الاطر او هو المبالغة ومحاذة
الحدائق يالغ ومنه الحديث لاظهار فنى كما أطرت النصارى عيسى (قوله في مدحه) ولا يرى ذر
والوقت في المدح وأمام حنته قحريف (قوله أهلكتم أو قطعتم ظهر الرجل) هذاشئ من
الراوى وانما حمله على اللال والقطيعة لما يطلقه من الفخر والكبر وقد جاء عن النبي صلى الله
عليه وسلم احثوا التراب في وجهه المذاugin واحثوا معناه ارموا في معنى هذا الحديث خمسة
أقوال الاول حمله على ظاهره فيرمي التراب في وجه المذاugin القول الثاني ان هذا كناية عن
خبية المذاugin ورمائهم فلا يعطون شيئاً القول الثالث انه كناية عن ان يقال لهم بغيتكم
ومطلوبكم التراب القول الرابع ان يأخذ المدح ترا ياق ذرمه يعني يذرك به مصبه الى التراب
فالايقنة يسمعه من المدح القول الخامس ان المراد اعطاء المذاugin ما طلبوا بذلك لأن مصير
جميع الاشياء الى التراب واعلم ان ما ذكره المصنف من الحديث لا ينافي ما ورد من الاحاديث
الصححة من مدح الشخص في وجهه لأن المذهب و المفرط في المدح أو تحمل تلك الاحاديث على
من لا يخاف عليه الكبر كمال تقواه ورسوخ عقله وهذا الحديث ذكره الختارى في باب ما يكره
من الاطياب في المدح (قوله ثلاثة) أي من الناس و قوله لا يكلهم الله أى كلام لطف ورفق بل

ولا ينطر اليهم يوم القيمة
ولا يزكيهم ولاهم عذاب اليم
رجل على فضل ما بطريق
يخرج منه ابن السبيل ورجل
يابع رجل لا يابع الا
لدىنا فان أعطاه ماريد
وفله والام فيه ورجل
ساوم رجال بلعة بعد العصر
خلاف ما تلقى قد أعطى بهما
كذا وكذا فأخذها عن
عائشة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت كان النبي
صلى الله عليه وسلم اذا أراد
أن يخرج سفرا أقرع بين
أزواجه فأتيتهن خرج
سهرها اخرج بهما معه فأقرع
ينتاف غزوة غرها ها انخرج
سوهي نفرجت معه بعد
ما أنزل الحجاب فأنا أحلى في
هودج وأنزل فيه فسرنا
حتى اذ افرغ رهول الله
صلى الله عليه وسلم من غزوته
نهان وقتل

يكلمهم كلام مقت وعقاب (قوله ولا ينتظر اليهـ) أى تنظر يوم القيمة (وفي رواية
اسفاطه) (قوله ولا يزكيهـ) أى لا يطهـر نقوسـهم بل يجعلـهـما فى محلـ خبيثـ وهو جهنـم (قوله
ولهم عذابـ) أى على ما فعلـوهـ وقولهـ أليمـ أى مؤلمـ (قولهـ فضلـ ماـ) أى ماـ فضلـ أى فاضـ عن
كفايتهـ وكفايةـ عيـالـهـ (قولهـ عنـ منـهـ) أى منـ فضـلـ المـالـهـ وقولهـ ابنـ السـيـلـ أى وهو المسـافـرـ
(قولهـ بـايـعـ) أى عـادـهـ مـاـ خـوذـنـ السـبـعـةـ وهـيـ الـعـهـدـ لـامـنـ الـبـيـعـ (قولهـ بـجـلاـ) وفي روايةـ ذـكـرـهاـ
الـخـارـىـ فـيـ الـمـسـافـةـ اـمـاـمـاـ (قولـهـ الـالـلـدـنـيـاـ) أـىـ بـحـثـ كـلـافـعـلـ أـمـرـ اـنـصـرـهـ عـلـيـهـ، وـلـوـ عـلـىـ سـابـ
أـموـالـ النـاسـ وـقـتـهـ وـهـذـهـ مـبـاـيـعـهـ الـدـيـنـ اوـأـمـاـيـعـهـ الـإـسـرـاءـ فـيـ أـنـ يـسـبـعـ الرـبـلـ عـلـىـ نـصـرـ
دـيـنـ اللهـ وـأـقـامـهـ شـرـبـعـهـ وـنـصـرـ المـظـالـمـ وـكـفـ الطـالـمـ فـالـمـبـاـيـعـ قـدـمـهـ مـاـ فـيـ الـفـيـلـ وـمـاـ لـ
الـأـخـرـىـ بـلـحـيمـ (قولـهـ وـفـ) بـخـفـيـفـ الـفـاءـ قـالـ الـقـرـطـبـيـ وـهـوـ الـصـحـيـحـ دـوـاـيـهـ وـمـعـنـيـ يـقـالـ وـفـ
بـالـهـمـ وـفـاهـ بـالـمـدـرـأـتـاـمـاـ بـالـتـشـدـيـدـ فـيـ سـعـلـمـ فـيـ تـوـقـيـةـ الـحـقـ وـاعـطـانـهـ خـنـوـ وـبـاـرـاهـيمـ الـذـىـ وـفـ أـىـ قـامـ
بـعـاـكـفـ بـهـ مـنـ الـأـعـالـ (قولـهـ وـالـأـ) أـىـ وـانـ لـمـ يـعـطـهـ مـاـ يـرـيدـ (قولـهـ لـمـ يـفـلـهـ) أـىـ بـعـاـكـفـ عـلـيـهـ
(قولـهـ بـسـلـعـةـ) بـاـرـوـجـوـرـوـلـابـوـيـ ذـرـوـلـوقـتـ سـلـعـةـ بـالـتـصـبـ عـلـىـ الـمـقـعـولـيـةـ (قولـهـ بـعـدـ الـعـصـ)
خـصـهـ لـاـنـهـ أـفـضـلـ الـأـوـقـاتـ لـوـقـعـ الـصـلـاـةـ الـوـسـطـيـ فـيـهـ (قولـهـ لـقـدـ أـعـطـيـ) بـفـتـحـ الـهـمـزـةـ أـىـ أـعـطـيـ
بـأـنـعـهاـ الـذـىـ اـشـتـراـهـ اـسـمـهـ وـفـرـواـيـهـ يـضـمـ الـهـمـزـةـ أـىـ أـعـطـاهـ مـنـ يـرـيدـ شـرـاءـهـ (قولـهـ بـهـ) أـىـ بـسـيـهـاـ
وـأـغـيرـ الـكـشـيـهـ يـهـىـ بـهـ أـىـ بـالـبـيـاعـ الـذـىـ يـدـلـ عـلـهـ السـلـعـةـ (قولـهـ كـذـاـ وـكـذـاـ) هـذـاـ كـاـيـهـ عـنـ غـنـمـاـ
(قولـهـ فـأـخـذـهـ) أـىـ الـسـلـعـةـ الـرـجـلـ الشـانـيـ بـلـثـنـ الـذـىـ حـافـ عـلـهـ الـمـالـكـ اـعـتـمـادـ اـعـلـىـ حـلـقـهـ
وـهـذـاـ الـمـسـيـدـ ذـكـرـهـ الـخـارـىـ فـيـ بـابـ الـيـنـ بـعـدـ الـعـصـ (قولـهـ سـفـرـاـ) أـىـ سـفـرـاـ وـضـمـنـ يـخـرـجـ
مـعـنـ يـلـابـسـ أـوـ يـشـيـقـهـ وـمـنـصـوبـ بـنـزـعـ الـخـافـضـ أـوـ عـلـىـ الـمـقـعـولـيـةـ (قولـهـ أـقـرـعـ) أـىـ ضـرـبـ
الـقـرـعـةـ قـالـ أـبـوـ عـبـيـدـةـ عـلـىـ الـقـرـعـةـ ثـلـاثـ مـنـ الـأـنـيـاءـ يـوـنـسـ وـزـكـرـ يـاـوـمـعـدـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـلـاـ
مـعـنـ أـقـولـمـ أـبـلـهـاـ (قولـهـ فـأـيـنـ) بـيـاـمـ الـأـنـيـتـ قـالـ الـزـرـكـشـيـ فـيـاـنـقـلـهـ عـنـهـ فـيـ الـمـصـاـبـ وـلـمـ أـرـهـ
فـيـ الـسـجـةـ الـقـيـ وـقـتـ عـلـيـهـ مـاـنـ التـقـيـجـ أـنـ الـوـجـهـ وـبـرـوـيـ فـأـيـنـ بـدـونـ نـاـتـأـتـ وـتـعـقـيـهـ الـدـمـاـيـنـيـ
فـقـدـلـ دـعـواـهـ أـنـ الـرـوـاـيـهـ الـثـانـيـهـ لـيـسـ عـلـىـ الـوـجـهـ خـطـأـهـ ذـالـمـتـصـوـصـ أـنـ أـرـيـدـ بـأـيـ الـمـؤـنـجـازـ
الـخـاقـ الـتـاءـ بـهـ، وـصـوـلـاـكـانـ أـوـاسـتـهـاـ مـاـمـاـ وـغـرـهـ مـاـنـتـهـىـ، وـلـمـ أـقـفـ عـلـىـ الـرـوـاـيـهـ الـثـانـيـهـ هـنـاـنـمـ هـىـ
فـيـ تـفـسـيـرـوـرـةـ الـنـورـاـغـيـرـأـبـيـ ذـرـ وـالـمـعـنـيـ فـأـىـ أـزـوـاجـهـ (قولـهـ خـرـجـ بـهـ اـمـعـهـ) وـلـاـيـ ذـرـعـنـ الـحـوـىـ
وـالـمـسـتـلـىـ أـنـرـجـ بـيـ مـعـهـ وـأـمـاـذـ كـرـهـ الـأـوـقـدـىـ مـنـ خـرـجـ أـمـ سـلـمـ مـعـهـ أـبـضـافـهـ ذـهـنـ الـفـزـقـهـ فـضـعـفـ
(قولـهـ أـزـرـلـ الـجـابـ) أـىـ آبـهـ الـجـابـ وـهـيـ فـاسـلـوـهـنـ مـنـ وـرـاءـ جـابـ وـلـيـ بـكـنـ أـنـ وـلـالـنـسـاـ مـكـلـ
مـتـصـوـصـ عـنـ الـرـجـالـ فـلـمـاـزـلـتـ آبـهـ الـجـابـ اـخـتـبـ النـسـاـ عـنـ الـرـيـالـ (قولـهـ أـجـلـ) يـضـمـ الـهـمـزـةـ
مـخـفـفـهـ مـبـنـيـاـلـمـفـعـولـ وـكـذـاـيـهـاـلـ فـأـزـرـلـ الـأـتـيـ (قولـهـ فـهـوـدـجـ) كـذـاـهـاـ وـفـيـ الـقـسـيـرـهـ هـوـدـجـيـ
وـهـوـبـهـ اـوـدـالـ مـهـمـلـهـ مـفـقـوـتـهـ بـيـهـمـاـوـاـوـسـاـ كـنـهـآـخـرـجـيـمـ بـحـمـلـهـ قـبـةـ بـيـسـ تـرـبـالـبـابـ وـفـحـوـهـ
يـوـضـعـ عـلـىـ ظـهـرـ الـبـعـيرـ يـرـكـ فـيـهـ النـسـاـ لـيـكـونـ أـسـ تـرـلـهـنـ (قولـهـ وـقـلـ) بـقـافـ وـفـاءـ أـيـ رـجـعـ

من غزوته (قوله ودفونا) أى قربنا (قوله آذن) بالذو التخفيف من الأذان ويجوز الفصل
والتشديد من التأذين أى اعلم وفي رواية ابن اسحق عند أى «وانه قدر مزلاقيات به بعض الليل
ثم اذن بارجيل» (قوله اذنوا) بالذو الفصر كامراً (قوله فشيئت) أى ذهبت وساعدت لاجيل
قضاء الحاجة فهو كائنة عن قضاء الحاجة (قوله شأني) أى حاجي التي توجه لها فكنت بدءاً
الشأن عمماً يستحب ذكره (قوله الى الرجل) هو مساعي المسافر ومحله (قوله عقد) بكسر العين أى
قلادة (قوله جزع) بفتح الجيم وسكن الراء بعد هاء عن مهملة المترادفات وهو الذي فيه ياسن
وسواد وقوله أظفار بهمة مفتوحة وبفتح ساكنة مضاف إليه ولابي ذر عن الكثبيري ظفار
باستطاعته الهمزة وفتح الظاء وتثنين الراء فيما كاف الفرع وغيره قال ابن بطال الرواية اخفار
بألف وأهل اللغة لا يقرؤنه بألف ويقولون ظفار وقال الخطابي الصواب المسدف وكسر الراء
منها كضار مدنسة بالعين قالوا فدل على ان رواية زيادة الله - ممزوجة وهم وعلى تقدير حمزة الرواية
فتحمل انه كان من الظرف أحد أنواع القسط وهو طيب الراحلة يتخرجه ذاهلاً عمل مثل المترادفات
فأطلقت عليه جز عاشبها ونظمته قلادة امام الحسن لونه أوطيب ريحه وفي رواية الواقدي
كافي الفتح فكان في عنق عقد من جزع ظفار كانت أى قد أدخلتني به على رسول الله صلى الله
عليه وسلم (قوله قد انقطع) وفي رواية ابن اسحق عند أى «وانه قد انسل من عنق وألادرى
فرجعت» (قوله خبسي) معنى من العود لحل وقوله باغاؤه أى طلبه وعند الواقدي وكانت
أظن ان القوم لوليشوا شهر المي عنوا بغير حتى أكون في هودجي (قوله برحون) بفتح أوه
وسكون الراء متحركة فايقال رحلت البعير مخففه أشدت عليه الرجل أى بستون الرجل على بغير
ولابي ذر بضم أوه وفتح الراء مشددة لكن المعروف التخفيف قال في المختار رحل المعبر شدة على
ظهور الرجل وبابه قطع اوه (قوله فرحلاوه) بالتحريف ولابي ذر فرحلاوه بالتشديد أى وضعوا
هودجي على بغير وفيه تجوزان الرجل هو الذي يوضع على ظهر البعير ثم يوضع الهودج فوقه
(قوله فيه) أى الهودج (قوله لم يشقن) أى بكترة الأكل (قوله ولم يفسحن) أى يلاهن ويكثرون
عليهم اللحم ويستهذن وهو من قبل عطف التفسير (قوله العلة) بضم العين وسكن اللام
وبالكاف أى القليل من الطعام والبلة منه (قوله فليستكر) أى ينكح فالسين والتاء زائدتان
وقوله القوم بالرفع على الفاعلة (قوله نقل الهودج) ثقل بكسر المثلثة وفتح القاف الذى اعتادوه
منه الخاصل فيه بسبب ما رأى كثيفه من خشب وحبال وسور وغيره اولاد شدة شفاعة عائشة
لاظهر لوجودها زاده نقل وفي نفس رسورة النور من طobicion يوش خفة الهودج وهذه
أوضح لأن مرادها اقامه عذرهم في تحصيل هودجها وهي ليست فيه فلافرق عندهم حمل
الهودج بين وجودها فيه وعدم منتفخه جسمها أو لعل هذه الرواية على حد ذهاب مضاف أى عدم
نقل فقوافت الرواياتان (قوله جارية) أى آتى وقوله حديثة السن أى فطيلته اذ لم تكمل اذ
ذ الشهس عشرة سنون (قوله فبعشو البخل) أى أقاموه وأناروه (قوله استرا الجليس) أى ذهب
ماضيا وهو واسطة عمل من مر (قوله فحيث متزلهم الح) وفي التفسير فحيث متزلهم وليس به داع
ولا يحيى (قوله فأمت) بشدد الدال أى قصدت وحكي تخفيفها (قوله فظفت) أى علت
(قوله سيفقدون) بكسر القاف قال في المختار قده من باب ضرب وقد افاض بكسر الفاء

فیناً ماجالسة علیتني عیناً
فت و كان صنوان بن
المعال السلى ثم الذکوان
من وراء الجیش فأصبح
عند منزل فرائی سوادان
نام فئانی وكان برانی قبل
الخطاب فاستيقظت باسترباعه
حتی آنار راحته فوطی
یدها فركبته افاطله بقدوبی
از اراده له حتی آنبا الجیش
بعد مانزا لوا معترسین فی نهر
الظہرہ فولک من هله و كان
المذ تونی الا فلک عبد الله بن
آی ابن سلول فقد من المدینة

قال عبد الله بن أبي فجر بن أورب الكعبة وأعانه على ذلك جماعة وشاع ذلك في العسكرية (قوله فاشكست) أي مرضت و قوله به أشهر ازديق النفس برجان قدمتها وزاد هنابدها بها (قوله والناس يفيضون) بضم أوله أي يشيرون الحديث من الأفاضة وهي التشكير والتوصيم وسقط للعمومي والمستقلي قوله والناس (قوله ويرى بياني) بفتح أوله من رأيه ويجر زفعه من أربابه أي يشكك في بوجهه (قوله اللطف) بضم أوله وسكون الطاء أول البر والرقق (قوله أمر ض) بفتح الهمزة والراو (قوله ثم يقول) للعمومي والمستقلي فيقول (قوله كيف تكم) بكسر الفوقيه وهي في الاشاره للمؤثر مثل ذاك في المذكر فالتفصيم وهي تدل على لطف من حيث سؤاله عنها وعلى نوع جفافه من قوله تكم (قوله لا أشعر) بضم العين أي لا أعلم قال في المختار وشعر بالشيء بالفتح يشعر بأفطنه قوله ملتبس شعرى أي لم يتلى على (قوله من ذلك) أي الذي يقوله أهل الألف (قوله نعمت) أي برمي قال نعمه من مرضه بكسر القاف نعمه امثل تعجبه بعما كذلك نعمه بفتح القاف نعمها كل جماعة كلامه ونافه اذا صحي ولم يتم حفته فالناقة الذي برأ من المرض ولم يرجع لحال صحته قال في المختار نعمه من المرض من باب طرب وخضع اذا صحي (قوله وأم مسطوح) بكسر الميم وسكون السين وفتح الطاء المهملتين آخر حامه - ملة واسم أمه سلي زاد في الاصيل في التفسير وهي بنت أبي رهم بن عبد مناف وأمه بنت خضر بن عامر حالة أبي بكر الصديق وكانت من أشد الناس على ابنها مسطوح في شأن الأفال ومسطوح علم على ابنها (قوله قبل) بكسر القاف وفتح الباء الموجدة بمعنى جهة (قوله المناصع) بالصاد والعين المهملتين مواضع خارج المدينة (قوله متبرزا) بفتح الراء المشددة وبالرفع أي وهو متبرزاً أي موضع قضا حاجتنا واغرها في ذر متبرزا بالمتبدل من المناصع (قوله الاسلامي ليل) أي الامن الليل الى الليل (قوله الكتف) بضم الكاف والنون بجمع كتف وهو السائر والمراد به هنا المكان المتخذ لقضاء الحاجة (قوله أمر العرب الاول) بضم الهمزة وتحقيق الواو وجز اللام في الفرع وغيره فنعت العرب في نسمة الاول بفتح الهمزة وتشديد الواو وضم اللام فاعت للامر قال النموى وكلاه ما صحح وقد ضبطه ابن الحاجب بفتح الهمزة وصرح عنع وصف الجمع بالضم ثم نزج عنه على تقدير ثبوته على ان العرب اسم جمع تخت جموع فتصير مفردة بهذا التقدير قال والرواية الاولى أشهر وأقدم اهأى لم يتحقق وبالأدلة أهل الحاضرة والعلم في التبرز (قوله في البرية) بفتح الباء الموجدة وتشديد الراء والمنشأة التحتية أي خارج المدينة (قوله أولى التزه) بفتحة فوقية فنون ثم زاي مشددة طلب التزاهة والمراد بعد عن البيوت والشك من الراوى (قوله رهم) بضم الراء وسكون الهاء واسم أييس (قوله فغرت) بالعين المهملة والمثلثة والراء المقتوحةات أي أم مسطوح قال في المختار وقد تفرق ثوابه بغير بالضم عثارا بالكسر وهو من باب نصر ودخل اه (قوله من طها) بكسر الميم كفاء من صوف أو نزأ وكان قاله التخليل (قوله نفس) قال في المختار والمعنى الملازل وأصله الكب وهو ضدة الانتعاش وقد تعر من باب قطع (قوله هناته) بفتح الهاء وسكون النون وقد تفتح وبعد المنشأة الفوقيه ألف ثم هاما كثنة في الفرع كامسله وقد تضم أي باهذه نداء للبعيد خاطبها خطاب البعيد لكنها نسبة الى الله وقلة المعرفة بعكайд الناس (قوله بقول الاذك) هذه رواية الكشميري ورواية غير

فازدلت من ضال مرضي
فلم يرجعت الى بيتي دخل
على رسول الله صلى الله
عليه وسلم فسلم فقال كيف
نسمكم قلت ائذن لي الى
أبوى فالت و أنا جبنتاً أريد
أن أستيقن الخبر من قبلهما
فاذن في رسول الله صلى الله
عليه وسلم فائتني أبوى فقلت
لائي ما يختلف به الناس
فقالت يا بني هوني على
نفسك النسان فوا لله لقلا
كانت امرأة قط وضيطة عند
رجل يحبها ولها ضراير الا
اكرن عليها فقلت سجان
الله وقد يقصد الناس
بهذا عات فبت تلك الليلة
حتى أصبحت لارقاً دمع
ولأ كهل بنوم ثم أصبحت
فدع رسول الله صلى الله
عليه وسلم على بن أبي طالب
واسامة بن زيد حين استلبث
الوحى يستشير هما في فراق
أهلها فاما اسامه فأشار عليه
بالذى يعلم في نفسه من الود
نهى ف قال اسامه اهلا
يارسول الله

پارسول اللہ

أمهات المؤمنين بالوصف المذكور أو راد تعظيم عائشة ولدين المراد أنه تبرأ من الاشارة وكل الامر في ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم واغا اشار وبرأها (قوله ولانعلم والله الا خيرا) انا اختلف لبقوعي عنده عليه الصلاة والسلام برااته او لابشك وسقط لفظ والله لابي ذر (قوله لم يضيق الله عليك) وللسموي والمستوى لم يضيق عليك بمحذف الفاعل للعلم به وبناه الفعل

ولانعلم والله الاخير او ما
علي بن ابي طالب فقال
يا رسول الله لم يضيق الله
عليك والناس اسوها كثيير
واسئل الجبارية تتصدقات
فندع رسول الله صلى الله
عليه وسلم ببريرية فقال يا برب ربة
هل رأيت فيها شبيه يربك
فقالت ببريرية لا والذى بعذتك
بالحق ان رأيت منها امرا
اغصمه عليها لا كدر من انها
جاورية حديثة السن تناهى عن
العنين

النوم ويكتبه عليه قوله (الداجن) بـالـمـهـمـلـةـ نـجـمـ الشـائـةـ الـتـىـ تـأـلـفـ الـبـيـوـتـ وـلـاـخـرـ الـمـرـعـىـ وـفـرـواـيـةـ مـقـسـمـ مـوـلـىـ اـبـنـ عـبـاسـ عـنـ عـائـشـةـ عـنـ الطـبـرـانـيـ مـاـرـأـيـتـهـ شـابـاـمـنـذـ كـنـتـ عـنـدـهـ الـاـنـيـ عـنـتـ عـيـنـيـاـلـ فـقـلـتـ اـحـفـقـلـ هـذـهـ الـعـيـنـةـ حـتـىـ أـقـبـلـ نـارـاـلـ خـبـزـهـ قـعـلـتـ بـغـامـتـ الشـائـةـ فـأـكـتـهـاـ وـهـوـنـفـسـ الرـادـ بـقـولـهـ اـقـتـافـيـ الـدـاجـنـ (قولـهـ فـقـامـ) أـىـ عـلـىـ التـبـخـطـيـاـ (قولـهـ فـاسـتـعـذـ) هـوـ بـالـذـالـ الـمـجـمـعـ وـقـولـهـ قـالـ لـخـ مـعـطـوفـ عـلـىـ اـسـتـعـذـوـنـ قـبـيلـ عـطـ (قولـهـ يـعـذـنـ) بـفتحـ حـرـفـ الـضـارـعـةـ وـبـكـسـرـ الـذـالـ الـمـجـمـعـ مـنـ يـقـومـ بـعـذـرـيـ اـنـ كـافـأـهـ عـلـىـ قـبـيـحـ فـعـلـهـ لـوـ لـاـ يـلـمـنـيـ اـوـنـ يـنـصـرـيـ (قولـهـ وـقـدـ ذـكـرـ كـوـرـاـجـلـ زـادـ الطـبـرـانـيـ فـيـ روـيـةـ صـالـحاـ وـذـكـرـ الـرـجـلـ هـوـ صـفـوانـ بـنـ الـعـطـلـ (قولـهـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ) وـهـوـ سـيـدـ الـاوـسـ وـسـقـطـ لـاـبـوـيـ ذـرـ وـالـوقـتـ اـبـنـ مـعـاذـ وـاسـتـشـكـلـ ذـكـرـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـهـ بـاـثـ حـدـيـثـ الـاـفـلـ كـانـ سـنـةـ سـتـ فـيـ غـزـوـةـ الـمـرـيـسـيـعـ كـاـذـ كـرـهـ اـبـنـ اـسـقـعـ وـمـعـدـ بـنـ مـعـاذـ مـاتـ سـنـةـ أـرـبـعـ مـنـ الـرـمـيـةـ الـتـىـ رـمـيـاـ بـالـخـنـدـقـ وـأـجـبـ بـاـهـ اـخـتـافـ فـيـ الـمـرـيـسـيـعـ وـقـدـ كـسـرـ الـخـارـىـ عـنـ مـوـسـىـ بـنـ عـقـبـةـ اـهـنـاـ كـانـ سـنـةـ أـرـبـعـ وـكـذـلـكـ اـخـنـدـقـ قـتـكـونـ الـمـرـيـسـيـعـ قـبـلـهـ الـاـنـ اـبـنـ اـسـقـعـ جـزـمـ بـاـهـاـ كـانـ فـيـ شـعـبـانـ وـاـنـ الـخـنـدـقـ كـانـ فـيـ شـوـالـ فـاـنـ كـانـ فـيـ سـنـةـ اـسـتـقـامـ ذـكـرـ لـكـنـ الصـحـيـحـ فـيـ النـقـلـ عـنـ مـوـسـىـ بـنـ عـقـبـةـ اـهـنـاـ الـمـرـيـسـيـعـ سـنـةـ خـيـسـ فـاـفـ الـخـارـىـ عـنـهـ مـنـ أـنـهـ سـنـةـ أـرـبـعـ سـبـقـ قـلـ وـالـرـاجـعـ اـنـ الـخـنـدـقـ اـبـضـافـ سـنـةـ خـيـسـ خـلـالـ اـبـلـ اـسـقـعـ فـيـصـحـ الـجـوـابـ (قولـهـ أـنـاـوـاـهـ) وـلـاـبـيـ ذـرـعـنـ الـمـسـتـهـلـ وـالـهـ أـمـاـ (قولـهـ أـعـذـلـ) بـكـسـرـ الـذـالـ (قولـهـ اـنـ كـانـ مـنـ الـاوـسـ) أـىـ قـبـلـتـنـاـ وـقـولـهـ ضـرـ بـنـاعـنـهـ اـغـافـالـ ذـكـلـ لـاـنـهـ كـانـ سـيـدـهـ كـامـرـتـ فـزـمـ بـأـنـ حـكـمـهـ فـيـمـ نـاقـذـوـنـ مـنـ أـذـاءـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ وـجـبـ قـتـلهـ (قولـهـ مـنـ اـخـوـاتـهـ اـنـخـرـزـجـ) مـنـ الـاـوـلـ تـعـضـسـةـ وـالـثـانـيـةـ بـاـيـةـ وـلـاـبـيـ ذـرـمـ اـخـواتـاـ الـخـرـزـجـ بـاسـقـاطـ الـبـيـانـيـةـ (قولـهـ أـمـرـ تـنـاقـعـلـنـاـ فـيـهـ أـمـرـ لـ) اـنـقـاـلـ ذـلـكـلـاـ كـانـ يـنـهـمـ مـنـ قـبـلـ فـبـقـيـتـ فـيـمـ بـعـدـ أـنـفـةـ أـنـ يـحـكـمـ بـعـضـهـ فـيـ بـعـضـ فـاـذـأـمـ هـمـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ اـمـتـهـلـواـ أـمـرـهـ (قولـهـ فـقـامـ) أـىـ بـعـدـ اـنـ فـرـغـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ مـنـ مـقـالـتـهـ (قولـهـ سـعـدـ بـنـ عـبـادـ) شـهـدـ العـقـبـةـ وـكـانـ أـحـدـ الـقـبـاـءـ وـدـعـاـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ فـقـالـ اللـهـمـ اـبـعـدـ صـلـوـاتـكـ وـرـجـتـهـ عـلـىـ آلـ سـعـدـ بـنـ عـبـادـ رـوـاهـ أـبـوـاـدـ (قولـهـ صـالـحاـ) أـىـ كـامـلـاـفـ الـصـلـاحـ وـلـكـنـ تـابـ بـعـذـلـ ذـكـلـ تـوـبـةـ صـالـحةـ رـضـيـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـهـ وـقـولـهـ وـلـكـنـ وـلـاـبـوـيـ ذـرـوـالـوقـتـ وـكـانـ وـقـولـهـ اـحـقـلـتـهـ الـجـسـةـ أـىـ اـغـضـيـتـهـ مـنـ مـقـالـتـهـ سـعـدـ بـنـ مـعـاذـ وـقـولـهـ فـقـالـ أـىـ لـاـبـنـ مـعـاذـ وـقـولـهـ كـذـبـ زـادـ فـيـ روـيـةـ اـهـنـيـ فـيـ الـتـفـسـيـرـ أـمـاـوـالـهـلـوـ كـانـ مـنـ الـاوـسـ مـاـأـحـبـتـ أـنـ تـنـسـبـ عـنـهـ وـقـولـهـ لـعـمـرـ اللـهـ بـفتحـ الـعـيـنـ أـىـ وـبـقاـهـ اللـهـ وـلـاـبـيـ ذـرـعـنـ الـمـسـتـهـلـ وـالـلـهـ لـاـنـقـتـلـهـ فـاـلـ فـيـ الـفـتـحـ وـفـسـرـ وـقـولـهـ لـاـتـقـتـلـهـ بـقـولـهـ وـلـاـنـقـدـرـ عـلـىـ ذـكـلـ أـىـ لـاـنـتـعـلـ مـنـهـ وـلـمـ يـرـ سـعـدـ بـنـ عـبـادـ الـرـضـاـ بـعـاـنـقـلـ عنـ عـبـدـ اللـهـ بـأـبـيـ وـلـمـ تـرـدـ عـاـشـةـ اـهـنـيـ نـاضـلـ عـنـ الـمـنـاقـبـينـ وـأـمـاـقـولـهـاـقـبـلـ ذـكـلـ وـكـانـ رـجـلـاـ صـالـحاـ أـىـ لـمـ يـقـدـمـ مـنـهـ مـاـيـعـلـنـ بـالـوـقـفـ مـعـ أـنـفـةـ الـجـمـعـ وـلـمـ تـعـصـهـ فـيـ دـيـنـهـ لـكـنـ كـانـ بـيـنـ اـلـسـنـ مـشـاـحـنـةـ قـبـلـ الـاـسـلـامـ ثـمـ زـالـتـ بـالـاـسـلـامـ وـبـقـيـ بـعـضـهـ بـحـكـمـ الـاـنـفـةـ قـسـكـلـمـ سـعـدـ بـنـ عـبـادـ بـحـكـمـ الـاـنـفـةـ وـقـيـ أـنـ يـحـكـمـ فـيـمـ بـعـضـ بـنـ مـعـاذـ وـقـدـ وـقـعـ فـيـ بـعـضـ الـرـوـاـيـاتـ بـيـانـ السـبـ الـحـاـمـلـ لـسـعـدـ بـنـ عـبـادـ عـلـىـ مـقـالـتـهـ هـذـهـ لـاـبـنـ مـعـاذـنـيـ روـيـةـ اـهـنـيـ اـسـقـعـ فـقـالـ سـعـدـ بـنـ عـبـادـ مـاـقـلتـ هـذـهـ الـمـقـالـةـ الـاـنـلـىـ عـلـتـ اـهـنـمـ الـخـرـزـجـ وـفـيـ روـيـةـ بـيـهـيـ بـنـ عـبـدـ

فتأنى الداجن قتا كله فقام
رسول الله صلى الله عليه
وسلم من يومه فاستهزء مذمر
عبد الله بن أبي ابن سلول
فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا مشر المسلمين
من يهذن في فرجك بل يهذن
أذاد في أهل فراته ماعلت
على أهل الآخرة وقد ذكروا
رسلام اعات عليه الآخرة
وما كان يدخل على أهلي الآخرة
معي فقام سعد بن معاذ فقال
يا رسول الله أنا وأهله أعززه
منه ان كان من الاوس
ضربي ساعته وان كان من
اخواتي من الخزرج أمرتني
فعطنا فيه أمر لفقام سعد
ابن عبادة وهو سيد الخزرج
وكان قبل ذلك رجلا مالحا
ولكن احتمله الجنة فقال
كذبت لعم الله لا تقتله ولا
تقدره على ذلك

أَسْدِيْنَ الْمُصْرِفِ قَالَ كَذَبَتْ
لِعْرَقَهُ وَاللهِ لِنَقْتَلَهُ فَأَنَّكَ
مَنَافِقَ تَجَادِلُ عَنِ الْمَنَافِقِ
فَشَارَ الْمَسَانِ الْأَوَّلِ
وَالْخَرْجِ حَتَّى هُمَا وَرَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى
الْمَسِيرِ قَرِيلَ نَفْضِهِمْ حَتَّى
سَكَنَوا وَسَكَنَ وَبَيْكِتْ بَوْيِ
لَأَرْقَائِ دَمْ وَلَا كَتَحَلَّ
بِنُومٍ فَاصِحَّ عَنْدِي أَبْوَاهِ
قَدْ بَكَتْ لِلَّتِينِ وَبِوَمَاحِقِ
أَطْنَ اَنَّ الْبَكَاءَ فَاقِ كَبِيَ
فَاتَ فِيَهَا مَاجَالِ السَّانِ
عَنْدِي وَأَنَا بَكِي اِذَا سَأَذَنْتُ
اَمْرَأَهُ مِنَ الْاِنْصَارِ فَأَذَنْتُ
لَهَا فَلَسْتُ بَكِي مَهِي فِيَنَا
نَعْنَ كَذَلِكَ اِذْدَخَلَ رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَسْ

الرَّجُنِ بْنِ حَاطِبِ عَنْ الطَّبَرِيِّ فَقَالَ سَعْدُ بْنِ عِبَادَةَ يَا بْنَ مَعَاذَ وَاللهِ مَا بَكَ نَصْرَةَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكَنْهَا كَذَبَتْ فِيَنَا فَهَذِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَمْ تَحْلِ لِنَامِنْ صَدُورَكَمْ فَقَالَ اِبْنَ مَعَاذَ اللهِ
اَعْلَمُ عَنِ اَعْرَدَتْ وَفِي جَمِيعِ النَّفْوِ مِنْ اِغْمَالِ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةِ لِبْنِ مَعَاذَ كَذَبَتْ لِنَقْتَلَهُ اَيْ لَا يَجِدُ
اَقْتَلَهُ مِنْ سَيْلِ لِبَادِرِ تَنَاقِبِكَ لِقْتَلَهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ اَيْ لَوْا مَنْعِمَةً مِنَ النَّصْرِ فَأَنْتَ بِالْاسْتِطِيعَ
اَنْ تَأْخِذَنِمْ بَيْنَ اَيْدِيَنَ القُوَّةِ تَنَاقِبَ وَهَذَا غَایَةُ النَّصْرِ اَذَا يَخْبَرَهُ فِي الْقُوَّةِ وَالْقَكِينِ بِجَهِيتِ
لَا يَقْدِرُهُ الاَوْسُ مَعَ قُوَّتِهِ وَكَثِيرَتِهِ ثُمَّ مَعَ ذَلِكَ هُمْ تَحْتَ السَّعْدِ وَالْطَّاعِمِ لِلَّذِي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عَلِيهِ الْجَمِيَّةِ مِثْلَ مَا حَقَّلَتِ الْاَوْلِ اَوْ اَكْثَرِهِمْ يَسْتَطِعُ اَنْ يَرِيَ غَيْرَهُ قَامَ فِي نَصْرَهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ وَهُوَ قَادِرٌ عَلَيْهِ فَقَالَ لِبْنَ مَعَاذَ مَا قَالَ وَاِنْمَا قَالَتْ عَائِشَةُ وَلَكِنْ اَحْقَلَهُمُ الْجَمِيَّةِ تَلِيَّنْ شَدَّةَ
نَصْرَهِ فِي الْقَضِيَّةِ مَعَ اَخْبَارِهِ بِاَنَّهُ صَالِحٌ لَانَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ يَضَىءُ عِنْهُ السَّكُونُ وَالنَّاسُونَ
اَكْنَهَ زَالَ عَنْهُ ذَلِكَ مِنْ شَدَّةِ مَا تَوَالَى عَلَيْهِ مِنَ الْجَمِيَّةِ لِتِبَيَّنِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَهُ وَهَذَا جَمِيلٌ حَسَنٌ
يَقِيْ مَا فِي ظَاهِرِهِ لِنَقْطَهِ مِنْ لَيْقِيْ (قَوْلُهُ اَسْدِيْنَ الْخَسِيرِ) بِضمِ الْهُمَزةِ مِنْ اَسْبِدِ وَالْحَامِ الْمُهُمَّهِ وَفَتحِ
الْمَعْجَنِ مِنَ الْحَسِيرِ مَصْغَرِيْنَ زَادَ فِي التَّفْسِيرِ وَهُوَ بْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةِ رَهْطِهِ وَلَابِي ذَرَابِنْ حَضِيرِ
(قَوْلُهُ فَقَالَ) اَيْ لَبْنَ عِبَادَةَ (قَوْلُهُ كَذَبَتْ لِعْرَقَهُ وَاللهِ لِنَقْتَلَهُ) اَيْ لَوْ كَانَ مِنَ اَنْزِرِجِ اَذَا
اَمْرَ نَارِسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ وَلَيْسَ لَكُمْ قَدْرَةٌ عَلَى مَنْعِنَا قَابِلٌ قَوْلُهُ لَبْنَ مَعَاذَ كَذَبَتْ
لِنَقْتَلَهُ بِقَوْلُهُ كَذَبَتْ اِنْقَتَلَهُ (قَوْلُهُ فَأَنَّكَ مَنَافِقَ) فَالَّذِي كَذَبَتْ مَبَاغِقَهُ فِي زَبْرَهُ عَنِ القَوْلِ الَّذِي قَالَهُ
اَيْ اَنَّكَ تَصْنَعُ صَنْعَ مَنَافِقِكَ وَفِسْرِهِ بِقَوْلِهِ تَجَادِلُ عَنِ الْمَنَافِقِ فَالِّمَازِرِيُّ لِمِرْدَنَاقِ الْكَفَرِ
وَانْجَأَ رَادِبَهُ اَنَّهُ يَظْهَرُ الْوَذَلَلَلَّا وَمِنْ ثُمَّ ظَهَرَ مِنْهُ فِي هَذِهِ الْقَضِيَّةِ ضَدَّ ذَلِكَ فَأَشَبَهَ حَالَ الْمَنَافِقِ لَانَ
حَقِيقَتَهُ اَنْظَهَرَ شَيْئِيْ وَأَخْفَى غَيْرَهُ فَقَالَ اِبْنُ اَبِي جَرْجَةَ وَاِنْمَا صَدَرَ ذَلِكَ مِنْهُمْ لِاجْلِ قَوْتَالِ الْجَمِيَّةِ الَّتِي
غَطَتْ عَلَى قَلْوَهُ بِهِمْ حِينَ مَعَ اِمَامَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَقَالِ اَسْدَمِنْ الْاَقَامِ فِي
نَصْرَهِ لَانَ الْحَالَ اَذَا وَرَدَ عَلَى الْقَلْبِ مَلِكَهِ فَلَيْلَرِي غَرِيْمَاهُو بِسِيَهِ فَلَيْلَغَبِيْمَ حَالَ الْجَمِيَّةِ لِمِرْأَهُ
الْاَلْفَاظِ فَوْقَعَ مِنْهُمُ السَّبَابُ وَالْتَّشَابِرُ لِغَيْبِهِمْ لِشَدَّةِ اِزْعَاجِهِمْ فِي النَّصْرَةِ (قَوْلُهُ فَشَارَ) بِالثَّنَاءِ
الْمُتَلَّهُ وَقَوْلُهُ الْحَيَانُ بِعَهْدِهِ مَلِهِ قَتْحَمَيْةِ مَشَدَّدَهُ شَنِيَّهُ اَيْ نَهْضَ بِعَضِّمِهِ بَعْضَهُ مِنَ الْفَضْبِ
(قَوْلُهُ حَتَّى هُمَا) زَادَ فِي الْمَفَارِزِ وَالْتَّفَسِيرِ اَنْ يَقْتَلُوا (قَوْلُهُ نَفْخَهُمْ) اَيْ سَكَّتُهُمْ وَهُوَنْ
عَلَيْهِمُ الْاَمْرِ (قَوْلُهُ بَوْيِ) بِكَسْرِ الْمِيمِ وَتَحْقِيفِ الْيَاءِ (قَوْلُهُ لَأَرِقَأُهُ) بِالْهُمَزةِ اَيْ لَا يَسْكُنَ وَلَا يَنْقَطِعَ
(قَوْلُهُ وَلَا كَتَلَ بِنُومِ) لَانَ الْهُمَّ مُوْجِبُ السَّهْرِ وَسِلَانُ الدَّمَوْعِ (قَوْلُهُ فَاصِحَّ عَنْدِي اَبْوَاهِ)
اَيْ اَبُو بَكْرِ الصَّدِيقِ وَأَمْ رُومَانِ اَيْ جَآاَلِي الْمَكَانِ الَّذِي هِيَ فِيْهِ مِنْ يَتَهِمَ (قَوْلُهُ قَدْ) وَلَابِي ذَرِ
وَالْوَقْتِ وَقَدْ (قَوْلُهُ لِيَتِينِ) بِالْتَّشَنِيَّةِ وَلَابِي ذَرِعَنِ الْجَوْهِيِّ وَالْمَسْقَلِيِّ لِيَتِي قَالَ الْحَافَظُ اِنْ جَرَفِ
رَوَابِي الْكَشْمِيَّيِّ لِيَتِينِ وَبِوَمَا اَيْ الْبَلَهُ اَلَّتِي اَخْبَرَهُ تَاهِيَّهَا اَمْ مَسْطَحُ الْخَبْرِ وَالْبَوْمُ الَّذِي خَطَبَ
فِيْهِ عَلِيهِ الْاَصْلَامَ وَالسَّلَامَ النَّاسِ وَالَّتِي تَلِيَهُ (قَوْلُهُ وَبِوَمَا) وَلَابِي الْوَقْتِ عَنِ الْكَشْمِيَّيِّ وَبَوْيِ
بِكَسْرِ الْمِيمِ وَتَحْقِيفِ الْيَاءِ وَنِسْبَتِهِمَا اَيْ الْبَلَهُ وَالْبَوْمُ الَّذِي نَفَسَهُ وَالْمَوْقَعُ لِهِمَا (قَوْلُهُ فَيَمِّهَا)
اَيْ اَبْوَاهِ (قَوْلُهُ وَأَنَا بَكِي) بِجَهَلِهِ حَالِيَّةِ (قَوْلُهُ اَمْرَأَهُ) لَمْ تَسْمِ (قَوْلُهُ بَلَسْتُ بَكِي سَعِيْ)
لِمَازِلِ بِعَائِشَةَ وَتَحْزِنَ عَلَيْهَا (قَوْلُهُ فَيَمِّهَا) بِغَيْرِ مِيمٍ وَلَابِي اَسَمَّهُ عَنِ هَشَامَ فِي التَّفَسِيرِ فَاصِحَّ اَبْوَاهِ
عَنْدِي قَلْمِرِ الْاَحْقَى دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ صَلَى الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ اَكْتَفِي

ولم يجلس عندي من يوم قيل في ماقيل قبلها وقد مكث شهر الاولى الهـ في شأفي شئ قال قت شهدتم قال يا عائشة أمانه بلغني عنك كذا وكذا فاقاتك تكت بريه فسبرتك اللهـ وان كنت المنت فاستفقرى اللهـ وتوى اليهـ فكان العبد اذا اعترف بنشره ثم ناب اللهـ عليهـ فلما قضى رسول اللهـ صـ ١٣٨ اللهـ عليهـ وسلم مقالتهـ قلس دميـ حتى ما احسنـ منهـ قطرةـ وقتلـ لابـي ابيـ احـبـ عنـ رسول

بواي عن عبيدي وشحالي (قوله من يوم قيل في) بتشديد الماء. ولا يذري يوم بالتسنين ولا بوى ذر والوقتى (قوله لا بوى اليه) أى ليعلم المتكلم من غيره وقوله فى شأنى أى أمرى وحالى وقوله مشى لا بوى ذر والوقت عن الكشيمى بشى (قوله فاتت) أى عائشة (قوله تشهد) أى النبي صلى الله عليه وسلم وفي رواية هشام بن عمرو وفخم الله وأى عليه (قوله كذا وكذا) هو كذابة عماريت من الأذلة (قوله فسيرى لك الله) أى بوجى بنزله (قوله وان كنت المت) زاد في رواية أبوى ذر والوقت ذنب أى وقع منه على خلاف العادة وفي رواية ابى اويس عند الطبرانى اغا انت من بنات آدم ن كتت أخطأت نقوب (قوله ثم ثاب) أى من ذنبه ورجع إلى الله تعالى (قوله ثاب الله عليه) أى قبل توشه (قوله قلص دمعي) يفتح القاف واللام آخوه صادمه ملة أى اقطع لان الحزن والغضب اذا أخذنا استه ما فقد الدمع لفطر حرارة المصيبة (قوله ما أحس) بضم المهمزة وكسر المهملة أى مأجد (قوله انى لبريئة) بكسر همزة ان لوجود دام الابتداء المعلقة لعلم (قوله قوله لا تصدقون) ولا يذري لاتصدقون (قوله تصدقني) بضم القاف وادغام احدى التونين في الأخرى (قوله أبا يوسف) أى وهو يعقوب عليه الصلاة والسلام وقوله اذا حين (قوله تضير جيل) أى فأمرى صبرى جيل لاجزع فيه على هذا الامر وفي مرسى جبان بن أى جبله قال سهل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قوله تضير جيل قال صبرا شكرى فيه أى الى الخلق قال صاحب المصايم انه رأى في بعض النسخ ضير غير فاء مصححا عليه كرواية ابن اسحق في سيرته قوله على ماتصرون أى على ما تذكرون عني بما يعلم الله به امن منه (قوله ثم تحولت على فراشى) زاد ابن جرير في روايته وولدت وجهى فهو البخار (قوله ولكن) هو بتحقيقه النون (قوله وونس تلى) (قوله يتكلم بالقرآن) بضم ياء تكلم وعند ابن اسحق يقرأ في المساجد ويصلبه (قوله بغيرنى الله) ولا يذري ذر والوقت تبرئ بالمتناه الفوقيه وحذف الفاعل (قوله مارام) أى فارق من رام يرمي او امام طلب الشئ فنقال فيه رام يرمي روما (قوله من أهل البيت) أى الذين كانوا اذذا الحضور (قوله حتى أترز الله عليه) ولا يذري عن الكشيمى حتى أترز عليه الوسى (قوله البراء) بضم الموحدة وفتح الراء ثم مهملة مددودا العرق من شدة نقل الوحي (قوله ليختدر) بتشديد الدال واللام للتأكيد أى ينزل ويقطر (قوله مثل الجحان) بكسر الميم وسكون المثلثة والجحان بضم الجيم وتحقيق الميم أى مثل المؤلوف (قوله سرى) بضم المهملة وتشديد الرا ما المكسورة أى كشف وأزيل (قوله وهو ينفعن) أى سرورا (قوله أول) بالنسب خبر يكن مقدم (قوله يا عائشة احدي الله) وعند الترمذى أبشرى يا عائشة يا عائشة احدي الله (قوله برأ الله) أى معاشره به أهل الافت المثلثة اترز في القرآن (قوله ففات) ولا يذري فات (قوله قوى) أى لاجل ما يشربه (قوله فقلت لا واقه الم) انا فاتت ذلك دللا على مـ وعـ

الله صلى الله عليه وسلم
قال والله ما أدرى ما أقول
رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسلم فيما قال قلت لا تجي
أجيبي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيما قال قالت
والله ما أدرى ما أقول
رسول الله صلى الله عليه
وسلم قالت وأنا جار به حديثه
السن لا فرقاً كثروا من
القرآن فقلت أني والله لقدر
عمركم سمعتم ما تحدث
به الناس ووقد في أنفسكم
وصمة قتم به ولئن قلت لكم
أني بريئة والقيه يعلم أني
بريئة لا تصدقوني بذلك
ولئن اعترفت لكم بأمر والله
يعلم أني بريئة لا تصدقوني
والله ما أجدل ولكم مثلا
الآباء يوسف اذ قال فصبر
جميل والله المستعان على
ما تصفون ثم تحولت على
فراسى وأنا أرجو أن يبرئني
الله ولكن والله ما ظلمت
أن ينزل في شأني رحبا ولا ندا
أحقر في نفسى من أن يتكلم
بالقرآن في أمرى ولئن
كنت أرجو أن يرى رسول
الله صلى الله عليه وسلم في
النوم رد يا يبرئنى الله بهما
فوالله ما رأى رسول الله صلى

الله عليه وسلم مجلسه ولآخر أحدهم من أهل البيت حتى أزيل الله عليه الوعي فأخذتهما كان يأخذنه من البراء حتى تكون له
انه ليختدر منه مثل الجحان من العرق في يوم شات فلما سرى من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يغسل فكان أول ملة تكلم بها أن
فأمال لبياعا نشة احادي الله فقد برأ الله وفقالت لبيأى قوى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت لا والله لا أقول به

لكرهم نشككوا في حالهم مع عالم بحسن طرائقها وجعل أحواه ارتقاءها اعمان سب اليها مما
لا يخفى ولا يشهده (قوله لله) أى الذي أنزل برافق وأنتم على تمام أن يتكلم
الله في بقرآن يتلى (قوله بالافق) أى بأبلغ ما يكون من الكذب (قوله عصبة) جاعمه من العشرة
إلى الأربعين والمراد عبد الله بن زيد وعبد الله بن رفاعة وحسان بن ثابت ومسطح بن ثانية وجنة
بنت جعشن ومن ساعدهم (قوله الآيات) أى في براهم وتعظيم شأنهم والوعيد لم تكلم فيهم
والشمام على من ظن فيهم خيرا (قوله فلما أنزل) أى وطابت النفوس وتاب الله على من كان تكلم
من المؤمنين في ذلك وأقيم المدعى من أقيم عليه (قوله وكان يتفق على مسطح) أى لاجل قرباته
وذلك لأن مسطح السلى بفت حلة الصديق وكان مسطح مسكننا ومسطح بكسر الميم وسكون
المهمة وقوله ثانية بضم الهمزة ويمثلتين بينهما ألف (قوله لقرباته) أى لاجل قرباته
 شيئاً ولابي ذر عن الكثيمى بشئ (قوله لعاشرة) أى فيهم من الأفاف (قوله فأنزل الله) أى
ليعطى عليه الصدق (قوله ولا يقتل) أى لا يجاف وقوه ولو الفضل أى الطول والأسنان
والصدقه وقوله والسعه أى الكثرة في المال (قوله غفور) أى والجزاء من جنس العمل فان تغفر
يففرك وكما تصفح يصفح عنك ولا يرى ذر الوقت والسعه أن يؤثر إلى قوله غفور رحيم (قوله
فقال) أى عند ذلك (قوله فرجع) بتخفيف الجيم وقوله الذي كان يجري أى يجري له من النفقه
(فائدة) قال ابن المقرى لو ادله وقد امشن من النفقه عليه مانبه

لاتقطعن عادة بـ ولا * تجعل عقاب المرء في رزقه
فإن أمر الأفاف من مسطح * يحط قدر النجم من أفقه
وقد جرى منه الذي قد جرى * وعوبت الصديق في حقه
فأجلبه والده قد يعن المضطر من ميتة * اذا عصى بالسيوف طرقه
لأنه يقوى على قوية * توجب ا يصل الى رزقه
لولم يتب مسطح من ذنبه * ماعوبت الصديق في حقه

ولا أجد إلا الله فأنزل الله عز
وجل أن الذين جاؤوا بالآفاف
عصبة منكم الآيات فلما أنزل
الله عزوجل هذا في برافق
قال أبو يكر الصديق رضي الله
عنه وكان يتفق على مسطح
ابن ثانية لقرباته منه والله
لأنه يتفق على مسطح شيئاً بدا
بعد ما قال له ثانية فأنزل الله
عزوجل ولا يأنل أولوا
الفضل منكم والسعه الى
قوله غفور رحيم فقال أبو
بكريل والله أى لا حب
أن يغفر الله لي فرجع الى
مسطح الذي كان يجري
عليه وكان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسأل زينب
بنت جعشن عن أمرى فقال
بازينب مارأيت فقالت
يا رسول الله أجي سمعى
وبصرى والله ما عاملت إياها
الأخيرا فات وهي التي
كانت نسامي فقصتها الله
بالورع عن عبد الله رضى
الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من حلف
بالتله على عين

(قوله مارأيت) أى ما علمت من عاشرة (قوله أجي سمعى) أى أمنع سمعى من أن أقول سمعت ولم
أسمع وبصرى من أن أقول أبصرت ولم أبصر فلا كذب فيما سمعت ولا فيما أبصرت بل أصدق في
ذلك (قوله قالت) أى عاشرة وقوله وهى أى زينب (قوله نسامي) بضم التاء وبالسين المهمة
أى تصاهي وتفاخر بحلوها ومكانتها عند النبي صلى الله عليه وسلم مفاعة من السمو وهو
الارتفاع (قوله فقصتها الله) أى حفظها ومنعها من أن تقول بقول أهل الأفاف (قوله بالورع)
أى بالمحاذفة على دينها قال الصلاح الصدقي رأيت بخطابه بتصريح ثانية باسم لم كيف كان وجه زوجته تسمى
عاشرة في تحملها عن الركوب عند زينب معتبرة بضياع عقدها فقال له المسلم ينصراني كان
وجهها كويه بفت عمر ان لما أتت بعيسي تحمله من غير زوج فهو ما اعتقدت في ذلك من برامة
مرى اعتقدت نامه في دينها من برامة عاشرة زوج زينب اقطع النصراني ولم يحرجوها باوهذا
الحديث ذكره الحارى في باب تعديل النساء بعضهن بعض من كتاب الشهادات (قوله عبد الله)
أى ابن مسعود (قوله على عين) أى مخلوف عين وسماه يمينا بجاز الملابسة بينها والمراد ما شاء

ن يكون مخلوقاً عليه والأنه قبل الميت ليس مخلوقاً عليه فكذلك من مجاز الاستعارة (قوله وهو فيه أاجر) الاول للحال فالجملة حالية وفاجر يعني كاذب (قوله لم يقطع) أي للأخذية - برق قبل بغير دينه المحكوم به في ظاهر الشرع وقوله بها أي الميت (قوله مال امرئ مسلم) أي أذى أو معاهد والتقييد بالمسلم للفالب أو النشر وفي مسلم من اقطع حق امرئ مسلم يعني حرمة الله عليه البنية وأوجب له النازر فالوازن كان شيئاً يسيراً فما كان فنياً من أرازق فيه أنه لا فرق بين المال وغيره (قوله وهو عليه غضبان) اسم فاعل من غصب يقال رجل غضبان وامرأة غضبي والغضب من المخلوقين شيء يدخل قوله مم وأما غصب الخلق تعالى فهو مخظه على من عصاه ومعاقبته له قال في النهاية والحاصل ان الصفات التي لا يليق وصف الباري تعالى بما على الحقيقة تتوالى بما يليق به سجنه فتحمل على آثارها ولوازمهها كحمل الغضب على العذاب والرجم على الاحسان فيكون ذلك من صفات الافعال ويحصل على ان المراد بالغضب مثلاً اراده الاتقام وبالرجم اراده الاضال فكذلك من صفات الذات قال في الجنارى بعد ذلك قال فقال الاشت بن قيس في والله ذلك كان يعني وبين رجل من اليهود أرض فخدنى فقدمته الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال في رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا ينفعه قاتل لا فصال اليهودي احلف قال قاتل يا رسول الله اذا بحلف ويذهب تعالى قال فأنزل الله تعالى ان الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم عناقله لا الى آخر الا يغزوه هذا الحديث ذكر الجنارى في باب سؤال الحاكم المدعى هل لك سنة قبل الميعن (قوله لا تصدقوا أهل الكتاب) أي فيما ادعوا انه أنزل من عند الله بدل لقوله وقولوا امنا بالله وهذا فيما يعلم صدقهم فيه لا كذبهم وفيه دليل لشهادتهم وعدم قبولها (قوله الا يه) وسقط قوله الا يه عندما يوى الوقت وذروه هذا الحديث ذكر الجنارى في باب لا يسئل أهل الشرائع عن الشهادة وغيرها (قوله أم كلثوم) باسم الكاف والمثلثة وهي أخت عثمان بن عفان لامه وقوله عقبة باسم الععن وسكنون الفاف وهو ابن أبي معط (قوله رسول الله) وفي رواية الأصيل النبي (قوله ليس الكذاب) ليس المراد في ذات الكذاب عن هذا المصلح بل المراد في الامر عنه فهو كذاب مطلقاً سواء كان للصلاح أو لغيره لأن الكذب هو الاخبار على خلاف الواقع ولو كان لصلاح (قوله الذي) خبر ليس ولا ي وقت والاصح باليمني (قوله يصلح) باسم اليماني الاصلاح والجملة صفة (قوله يعني خيراً) أي يرفع الحديث ويبلغه فان كان على وجه الاصلاح فهو يفتح الباب من غمام وان كان على وجه الافساد فهو باسم اليماني أعلم فالجنارى وقال السضاوى يقال ثبت الحديث مخففاً للصلاح ومتقدلاً للافساد فالاول من الغامه والثانى من النسمة وقال الجنوبي مشددة وذكر الحديث يتحققها وهذه لا يجوز زور رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يلعن (قوله أويقول خيراً) شئ من الرواوى والمراد أن يقول ما علم من الخير من القريين وبискوت عما سمع من الشريف لهم لأنه يخبر الشئ على خلاف الواقع ورذبأنا هذه المس كذباً فلابد في الحديث بل يخبر على خلاف الواقع اذا ارتبت عليه الصلح وهذا الحديث ذكره الجنارى في باب ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس (قوله يوم الحديبية) حاصله كما ورد من ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة مع راحل كفار قريش ينهى وبين البيت الحرام فخر الهدى وحلق رأسه فاوى التحلل من عرته بالحديبية وفاضاً هم أي صالحهم على أن

وهو فيها فاجر ليقطع بـ
مال امرئ مسلم في الله وهو
علمه غضبان # عن أبي
هريرة رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم
قال لاتنة قوا أهل الكتاب
ولاتكذب لهم وقولوا آية
بالله وما نزل علينا الآية
في عن أم كلثوم بنت عقبة
انها هلت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ليس
الكذاب الذي يصلح بين
الناس فبني خيراً أو يقول
خيراً عن البراء بن عازب
قال صالح النبي صلى الله
عليه وسلم المشركي يوم
الحدبية على ثلاثة أشياء

بعد العام الم قبل ولا يحمل سلاح عليهم الا يسوا ولا يقيم بها الاما احبوا فاعتبر من العام الم قبل
فدخل كما كان صالحهم من غير جل سلاح الاما استنى فلما قام بها أمر و عليه الصلاة والسلام أن
يخرج من مكة فخرج عليه الصلاة والسلام منها قبعتهم ابنه حزرة وقالت يا عاصم يا عاصم أى من الرضاعة
فتناولها على فاخذ نيدها وقال لفاطمة دونك ابنة عمك فاختص فيها على و زيد وجعفر فقال
على أنا أحق بهما وهي ابنة عمى وقال جعفر ابنة عمى و خاله الحسين وقال زيد ابنة أخي فقضى بها
النبي صلى الله عليه وسلم ثم الثالثا وقال الخالة بمنزلة الأم و قال على أنا متمن وأنا منك و قال لجعفر

أشبهت خلقى و خلقى وقال لزيد أنت أخونا و مثلك اوصورة الكتاب الذى كتب بالصلع ان عليا كتب
محمد رسول فقال المشركون لا تكتب محمد رسول لو كنت رسول اما فلانا فقال له أسمه فقال
علي ما أنا الذى أحبه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم و صالحهم على أن يدخل هو وأصحابه ثلاثة
أيام ولا يدخلونهم الاجيليان السلاح فسألوه ما يجليان السلاح فقال القراب بعافيه (قوله على
أن من الح) بدل من قوله ثلاثة أيام باعادة الخافض (قوله ومن أيام) الاول للعطف على من
أناه و بمجموع المتعاطفين واحد من الاشياء الثلاثة (قوله لم يرثه) أى الى النبي صلى الله عليه
وسلم (قوله وعلى أن يدخلها) معطوف على قوله على أن من وهذا هو الثاني و ضمير يدخل البارز
عائده على مكة والمراد يدخل مكة من عام قابل فقابل صفة ملوك محفوظ و (قوله ويقيم)
بالنصب عطف على يدخل وهو من عام الثاني و قوله به أى يكتب و قوله ثلاثة أيام أى لا غير (قوله
ولا يدخلها) بالنصب (قوله ولا يدخلها) عطف على يدخل وهو الشئ الثالث (قوله يجليان)
بضم الجيم واللام عند الاكتير مع تشديد البا الموددة بعدها آن و نون و صوره ابن قبية
وقال البخارى يحتمل أن تكون ساكنة اللام والباء مشتقة (قوله السيف) بالجريد لام من جلبان
قال في الفتح كذا وقع مفسرا هنا وهو مخالف لما ورد من أنهم سالوه فقالوا و ماجلبان السلاح قال
القراب بعافيه الأن يقال المراد السيف مع قرابه وهو الاصوب قال الا زهرى الجلبان بضم
يشبه الجلبان من الاسم يضع فيه الراء كسبية مغمود او يوضع فيه سوطه واداته و يعلقها
في اخرة الرجل او وسطه اه (قوله فاما) ولا يذر عن الحوى والمستوى بفعل و قوله أبو جندل
وهو عبد الله بن العاصى بن سهيل وهو يفتح الجيم و سكون النون وفتح الدال المهملة آخر لام
وقوله يحيل يفتح الياء و سكون الحاء وضم الجيم أى يعيش مثل الجله الطير المعروف يرفع و يجلس
ويضع أخرى لأن المقصد لا يكفيه أن ينقل رجليه معا (قوله فرثه اليهم) أى و ردا التي صلى الله
عليه وسلم أبا جندل الى المشركون مخاطبة للعهد و مراعاة للشرط و الحال كل أن أبا جندل أسلم مكنته
خشسأ أبوه فهو بوجاهة النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ أبوه سهيل بجزء لبرده الى قريش فجعل
أبو جندل يصرخ بأعلى صوته يام عشر المسلمين أرد الى المشركون يقتلوني في ديني فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم أبا جندل اصبر و احتسب فان الله يجعل لك ولن معك من المستضعفين عكك
فربا و مخرجوا و أنا قد عقدنا بيننا و بينهم صلح و عهدا و لا نغدر بهم وهذا الحديث ذكره البخارى
في باب الصلح مع المشركون (قوله سعد بن أبي و قاص) هو الذى قتله مدان كسرى وهو الذى بني
الكوفة و عن على رضى الله عنه قال ماسمحت رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع أبويه الاله وللزيار
ابن العوام فقال سعد يوم أحد ارام فداء أباى و أوى و روى يوم أحد أنس لهم لم يخطوا احدا منهما

وهو أول من روى بسمه في سبيل الله وأول من أرافقه في سبيل الله وكان طويلاً ذاهماً فلما
حضرته الوفاة دعا يحيى فقال كفوني فيها فلما نسبت المشركين فيه يوم بدر وانما اذخرتها المدح
(قوله يعودني) بجلة حالية أي في جهة الوداع وفي الفتاح أول كل منها (قوله وهو) الضمير على
الصلوة والسلام وهو من كلام سعد يذكر حال الذي صلى الله عليه وسلم وهو رأته عليه الصلاة
والسلام لم يموت بعد بعثة فالضمير في يوم سعد بن أبي وفاوص فترجمه غير مرجع الضمير الأول
المتفصل ويتحقق أن الضمير عائدان على سعد فإنه كان يذكر الموت في الأرض التي هاجر منها
(قوله ابن عفراء) وفرواية الزهرى عن عاصم في القراءتين لكن الباس سعد بن خولة قال
العصاطى والزهرى أحفظه من سعد بن إبراهيم فلعله وهم في قوله ابن عفراء ويتحقق أن لامه اسم
خولة وعفراء أو يكون أحد هما اسمها أو آخر لقباً أو أحدهما اسم أمها والآخر اسم أبي (قوله
قلت) هذام قول سعد بن أبي وفاوص (قوله فالسطر) بالرفع لا بمعنى ذر والوقت أي فيجوز
الشطر وهو النصف وبالجز عطف على قوله تعالى كله أي فأوصى بالشطر وقال الرجشى هو
بالنصب على تقدير فعل أي أعين الشطر وأسيمه (قوله قلت الثالث) بالرفع والجز والنصب ولابي
ذر الثالث بالفاء والرفع والجز (قوله فالثالث) هو بالنصب على الاغراء أو بالرفع على القائل أي
يكفى الثالث أو على تقدير الابداء والنبي مذوق أي الثالث كاف وألعكس وبالجز ولابي ذر
قال الثالث بغيرها (قوله والثالث كثير) بالمثلثة أي بالنسبة إلى مادونه قال في الفتاح يتحقق أن يكون
المراد أن التصدق بالثالث هو إلا كلي كثيراً بجهة ويعنى أن الكثرة أمر نبى (قوله إنك) بالكسر على
الإمام الشافعى رحمة الله وهذا أول معانىه يعني أن الكثرة أمر نبى (قوله إنك) بالكسر على
الاستئناف وبالفتح بتقدير لام التعليل أي لا إنك (قوله إن تدع) الهمزة مفتوحة فإن تدع في
نأويل مصدر مبتدأ والتقدير ترتكز ورتبت أغنية وخبر الخبر والجملة بأسرها خبران أو مكسورة
على أنها شرطية وراء الشرط قوله خير على تقدير فهو خير وحذف الفاء من الجزء شائع غير
محخصوص بالضرورة ومن ذلك قوله في حديث المقطة فإن جاء صاحبها والاستئناف بحذف الفاء ومن
خص هذا المحرف بضرورة الشعر فقد حدد العناية في تحقيق وضيق حيث لا تضيق كما قال ابن مالك
وروى بأنه يسقى الشرط بلا جرا واجب بأنه اذا احتمت الرواية فلا الثقات الى من لم يجوه زحف
من الجملة الاسمية بل هو دليل عليه قال ابن مالك الاصل ان ترتك ورتبت أغنية فهو خير خذف
الفاء والب戴 او تظيره قوله فإن جاء صاحبها والاستئناف بها وذلت معاذ عم المخربون أنه محخصوص
بالضرورة وليس مخصوصاً بابل يكتدر استعماله في الشعر ويقل في غيره ومن خص هذا المحرف
باشعاره داع عن التضيق وضيق حيث لا تضيق (قوله ورثتك) أي بيته وأولاد أخيه عتبة بن أبي
وقاص منهم هشام بن عتبة العماري ولابي ذرأن تدع أنت ورثتك (قوله عالة) بتضيق اللام أي
فقراء جميع عائل وهو الفقير (قوله يسكنفون الناس) أي يسيطون أكفهم السؤال أو يسألون
ما يكتفون بهم المجموع أو يسألون الناس كفافاً من الطعام (قوله في أيديهم) أي بأيديهم أو
يسألون بالاكتاف وضع المسؤول في أيديهم (قوله أتفقدت) أي اتقاوم وجه الله (قوله فلنها
صدقة) جواب الشرط أي فالابر حاصل للحياء ومتى (قوله حتى اللقمة) بالجز على أن حتى جارة
والرفع لابي ذر على أنها ابتدائية والنبي جله ترفعها وبالنصب عطف على نفقة باعتبار محله على أنها

قال جاء النبي صلى الله عليه
 وسلم يعودني وإنما بعثة وهو
 يذكره أن يموت بالأرض التي
 هاجر منها قال يرحم الله ابن
 عفراء فأت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قات
 يارسول الله أوصى ياتى كله
 قال لا قلت فالشطر قال لا
 قلت الثالث قال فالثالث
 والثالث كثير إنك ان تدع
 ورثتك أغنية ومخرب من أن
 تدعهم عالة ~~يتبع~~ ففرون
 الناس في أيديهم وإنك
 مما أنفقت من نفقة فانما
 صدقة حتى اللقمة

رضي الله عنه قال قام
رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين أنزل الله وأنذر
عشرين القربين قال
بامعشر قربين أو كلية خلوها
اشترى أنفسكم لاغنى
عنكم من الله شاماً يابني عبد
مناف لاغنى عنكم من الله
شاماً ياعباس بن عبد المطلب
لاغنى عنك من الله شاماً
باصفية عممه رسول الله صلى
الله عليه وسلم لاغنى عنك
من الله شاماً ياطا قاطمة بنت
محمد صلى الله عليه وسلم
سلبني من مالي ما شئت
لاغنى عنك من الله شاماً
عن أبي هريرة رضي الله
تعالى عنه ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم رأى رجلاً
يسوق بدنه فقال اركبها
فقال يا رسول الله انما يابدنة
فقال اركبها ويملأك أو ويحلك
في الشابة أو الشالة * عن
ابن عباس أن سعد بن عبادة
توفيت أمه وهو غائب عنها
فقال يا رسول الله انما أدى
توفيت وأنا غائب عنها
أبغضها شائعاً ان نصدق قتيبه
عنها قال نعم قال فان أشهدك
أن حانطي المغراف صدقة
عنها * عن أنس بن مالك قال
قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم المدينة ليس له
خادم فأخذ أبو طلحة سدي

خطافة (قوله ترفعها) وغيرها بذرالي ترفعها (قوله الى في أمر أنت) أي فهمها (قوله أن ير فعله) أي بطيل عمرك وقد حرق اللذلة واقتقاوع على انه عاش بعد ذلك قريبا من خمسين سنة (قوله فميت فمعك) أي بالغنا مماليق انتفع الله على يديك من بلاد الشرطة وقوله ناس أي من المسلمين (قوله ويضر) بالبناء للمجهول وقوله آخرون أي من المشركون الذين يهلكون على يديك (قوله لم يكن له) أي لابن أبي وفاص وقوله يوم اذداده الذي صلى الله عليه وسلم (قوله الا ابنته) أي واحدته وهي أم الحكم الكبرى ووهم من قال هي عائشة لأنها أصغرها ولاده ولم تكن موجودة حتى تذعشت الى أن أدركها اماماً ثالثاً بن أنس وكان لها انتعاشة ربنتها وعدة من الذكور منهم عمر وابراهيم وبخي واحمق وبعد الله وعبد الرحمن وعران وصالح وعثمان فان قلت ان هذا المحصر يقصد أنه لم يكن له أولاد اخ مع أنه ليس كذلك أحبب بأن المعنى لم يكن له وارث من أرباب الفرات من أولاد الأئمة وهذا الحديث ذكره الحناري في باب ابن يترى ورثته أغنية خبر من أن يتكلف الناس (قوله الاقربين) أي الاقرب فالاقرب منهم فان الاهتمام بأهم (قوله قال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (قوله اشتروا أنفسكم) أي من الله بآمن تحصلوا هام العذاب بآمن لا مكمن (قوله لا أغنى) أي لا أدفع (قوله يا عباس) عباس وصفية وفاطمة مددات علىضم وقول الزركشي يجوز في عباس الرفع والنصب وتأذاني صفة عمه وكذا فاطمة بنت قال في المصايم يريد بالرفع والمصب الضم والفتح اذ منه من المثابات مبني على الضم وفتح الاتاء أو للتركيب على الخلاف والمطابقة بين الحديث والترجمة في قوله ياضفة ويا فاطمة ففيه دلالة على دخول النساء في القارب (قوله وبفاطمة الح) سقطت التصليبة به قوله بنت محمد من نسخة وثبتت في أخرى بعد عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث ذكره الحناري في باب هل يدخل النساء والولد في القارب (قوله رجل لا يعرف اسمه) (قوله فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم للرجل وقوله اركبها مقول القول والامر للإباحة (قوله فقال) أي الرجل وقوله بهذه آيات هدى (قوله وبذلك) هي كلية عذاب وقوله ويحل كلية رحمة وقبل هما يعني واحد دوال شك في الموضوع من الرواوى وهذا الحديث ذكره الحناري في باب هل ينتفع كأن ينتفع غيره وان لم ينتفع نظر (قوله - عذر بن الترجمة وكذلك من جعل بهذه آيات بالله فله أن ينتفع كأن ينتفع غيره وان لم ينتفع نظر (قوله عذر بن عبادة) وهو سيد الخزرج (قوله وتقيت أمه) أي سنت خمر وهي عمرة بنت مسعود وقيل سعد بن قيس بن عمرو والأنصارية الخزرجية (قوله وهو غائب عنها) أي مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة دومة الجندل وكانت أسللت وبأياعت كاعنة بن سعد والجلمه الاسمية حالية (قوله أي يتعها) أي عند الله وقوله ان يكسر الهمزة وقوله به أي بشيء وقوله قال أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله نعم أي يتعها عند الله (قوله قال) أي سعد وقوله حاطي أي بستانى وقوله الخراف بكسر الميم وسكون امثلة المهمة آخر فاء عطف يان حاطي اسم له أو وصف مبيت الحاطي بالخراف لما يحضر من خارها أي يحتفي منها (قوله صدقة عنها) أي عن أي وفي رواية علية والأول أصح وهذا الحديث ذكره الحناري في باب اذا قال أرضي او بستانى صدقة عن اي (قوله فاخذ أبو طلحة) وحوزيدين سهل الانصارى زوج أم سليم والدة أنس وفي الاخذ دلالة على ان ذر رحم اليتم النظر بالصلة في أمر اليتم وان لم يكن وصيا (قوله كيس) بفتح الكاف وبعد التهيبة المكسورة بين مهمته عاقل فاطلة له، الموسى الله صلواته العلامة موسى فقا

فليكتمك قال فلختمسه
في السفر والحضر ما قالى
لنى صنعتهم صنعت هذا
هكذا ولانى لم اصنعهم لم
تصنعوا هذا هكذا عن
عبد الله بن مسعود رضى
الله عنه سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم قلت
يارسول الله أى العمل
أفضل قال الصلاة على
مسقاتها قلت ثم أى قال
بروالدين قلت ثم أى قال
الجهاد في سبيل الله فلخت
عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولو استرداي لرادي
عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا هجرة بعد الفتح
ولكن جهاد ونسنة فإذا
استفترم فانهروا في عن أبي
هريرة رضى الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال
قال سليمان بن داود عليهما
السلام لا طوفن البلة على
مائة أمة آةً وتسعم وسبعين
أمةً كلهم يأنف بفارس
يعاهد في سبيل الله فقال له
صاحبه ان شاء الله فليقل
ان شاء الله فليتحمل منه الا
امرأً واحدة باعت يشقق
ربيل والذى تهن محمد يديه
لو قال ان شاء الله سلما هدوا
في سبيل الله عزوجل فرسانا
اجمعون في عن أنس بن مالك
رضى الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم قال الطاعون
شديد وخرج تلك الفروح معه
وقد تكون في المراق أى الموضع
اللينه والآباء والآيدي ويكون
معه ورم وألم
وهذا الحديث ذكره الحارى في باب من
طلب الأول للجهاد (قوله الطاعون) هو قوله
في البدن تكون في المراق أى الموضع
اللينه والآباء والآيدي ويكون
شديد وخرج تلك الفروح معه
وقيل الطاعون وخر الأعداء من الجن والخرطعن
باتخاذ

حادق غير أحق (قوله فليخدمك) بسكون اللام والجزم على الامر (قوله قال) أى انس وقوه
خدمته أى التي صلى الله عليه وسلم (قوله ما قالني الح) وهذا من مخالق العظمة وهذا
الحديث ذكره الحارى في باب استخدام اليمين في السفر والحضر (قوله على مبقاتها) على بعض
في لأن الوقت ظرف لها (قوله ثم أى) بالتشديد من نوافل ابن الحشاب لا يجوز غزو لانه اسم
عرب غير مضاف (قوله بر الوالدين) أى بالاحسان اليهما وترث عقوبهم (قوله الجهد في سبيل
الله) أى بالنفس والمال وإن شخص هذه الثلاثة بالذكر لانهم اعنوان على مساواهم من الطاعات
لان من حافظ عليها كان مساواها أحافظ ومن ضعفها كان مساواها أضعف (قوله فلخت
هذا من كلام ابن مسعود وقوله عن رسول الله أى عن سؤاله (قوله ولو استرداي) أى طلب
منه الرزادة في السؤال وقوله لرادي أى في الجواب وهذا الحديث ذكره الحارى في باب فضل
الجهاد وقد ورد في فصله حديث وهو ماجموع أفعال البر في الجهد الا كبصة في بحر وما جمع
افعال البر والجهاد في طلب العلم الا كبصة في بحر (قوله لا هجرة) أى واجبة من مكة إلى المدينة
والمراد لا هجرة بعد الفتح لمن لم يكن هاجر قبل بدایل الحديث الا آخر هجرة المهاجر ثلثا بعد قضاء
الحج وأما الهجرة من بلاد الكفار إلى بلاد الاسلام فكمها ياق اجاعا (قوله بعد الفتح) أى فتح
مكة للاستفهام عن ذلك اذ كان معظم المؤمنون أهلها الانها كانت دار كفر فصارت بالفتح دار
اسلام (قوله يجهاد) أى في الكفار وقوله ونية أى في ان يريد حاصون به الفضائل التي في معنى
الهجرة وقال النورى معناه ان تحصل الخدوب بحسب الهجرة قد اتفق بفتح مكة لكن حاصون بالجهاد
والنبية الصالحة قال وفي محث على ينة انخروا وانه ثاب عليها (قوله فإذا استفترم) بالفاء في رواية
أى ذر عن الجوى والمسقى وفي رواية أخرى واذ بالواو واستفترم بضم التاء وكسر الفاء وقوله
فانهروا به سرعة وصل وكسر الفاء أيضاً اذا طلبكم الامام للخروج للغزو فاخرجوا اليه وهذا
دليل على أن المهاجر ليس فرض عن بل فرض كفارة وهذا الحديث ذكره الحارى في باب
فضل الجهاد أيضاً (قوله لا طوفن) أى واقه لا طوفن أى لا جامع (قوله أو تسع الح) شئ
من الروى وفي رواية ستين وليس في ذكر القليل ما يتنى الكثير (قوله كلهم يأنف) بالتحسبة
ولابي ذر تأتي بالحقيقة (قوله يجاهد) هو صفة لفارس (قوله صاحبه) أى من كان في حبته
وقدم المراد به الملك اما بحربيل واما بغره وفسيه دليل على الارشاد لا هل الفضل بالتأدب
والاحترام لان سليمان عليه السلام لمانسى الاستثناء فيما اراد فعله لم يأمر صاحبه بالاستثناء
فستثنى لان الامر لهم فيه شيء مأمور قوله احترام فتى له ان شاء الله وليقل له كل من شاء افقه
لأنه اذا قال له قل كان فيه أدب وقله احترام فما في بعض النسخ من اثبات قل تحرير
(قوله فم قل) أى لا يكون له سمع أو سهلاً أو ملوساً ولا شئ لان الاستثناء من باب تأدب
العبودية مع الروبية والانية عليهم الصلاة والسلام أعلى الناس في ذلك الشان (قوله فم
يتحمل) بالتحسبة ولابي ذر قلم تحمل بالحقيقة (قوله بشق رجل) اى نصفه كاف في رواية أخرى
(قوله فرسانا) يكسر القاء بجمع فارس (قوله أجمعون) بالرفع تا كيد لضمير الجمع في قوله بلا هدوا
وهذا الحديث ذكره الحارى في باب من طلب الأول للجهاد (قوله الطاعون) هو قوله
في البدن تكون في المراق أى الموضع اللينة والآباء والآيدي ويكون معه ورم وألم
شديد وخرج تلك الفروح معه وقيل الطاعون وخر الأعداء من الجن والخرطعن باتخاذ

وقد ورد في فضل الطاعون أحاديث منها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يأني الشهدا
والشهوفون بالطاعون فيقول أصحاب الطاعون شهداء فيقال انظروا ان كان جراهم بكرام
الشهداء تسيل دمائهم وربهم كريمه المسئل فهم شهداء فيجدونهم كذلك ومنها ان عائشة سألت
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرها انه كان عذابا يسمى الله على من يشamen
خلقه فيعمله رحمة رحمة المؤمنين فليس من رجل يقع الطاعون فيمكث في بلده صابر احتسبا يعلم انه
ما يصيبه الا ما كتب الله له الا كان امثال اجر الشهداء (قوله شهادة لكل مسلم) أي فالميت
بها من شهادة الا شرارة وقد قسم العلماء الشهادة ثلاثة أقسام شهيد في الدنيا والآخرة وهو
المقتول في رب الكفار وشهيد في الآخرة دون حكم الدنيا وهم كثيرون وشهيد في الدينادون
الآخرة وهم غل في الغيبة او قتل مدبرا او الشهيد فعيل يعني مفعول لان الملازمه كتشهده
وبنشره بالقوزو والكرامة او بمعنى فاعل لانه يلقى ربه ويحضر عنده كما قال تعالى والشهداء عند
ربهم وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الشهادة سبع سوی القتل (قوله النبي) وفي رواية
رسول الله (قوله يوم الارض) سمي به لخرب القبائل واجتمعهم واتناهم على محاربة النبي
صلى الله عليه وسلم وهو يوم الخندق الذي أشار بحفره سلطان رضي الله عنه حول المدينة خفرو
المهاجرون والأنصار وحملوا مقاولن التراب على متونهم ويقولون نحن الذين بآياتنا على
الإسلام ما يقيناً أبداً والنبي صلى الله عليه وسلم يحبهم ويقول لهم لا خبر الاخر الا شرارة
في الانصار والمهاجرة (قوله يقتل التراب) أي من الخندق وقوله وقد وارى أي ستر (قوله
لولاح) قال الزبيدي هكذا روى لولاصوابه في الوزن لا هم أو ناته لولا أنت ما اهدينا
اه ولا هم أصله الا هم يخفف بدرج الهمزة وتحقيق اللام وهو من بحر البرج قال في المصاييف هذا
يعجب فان النبي صلى الله عليه وسلم هو الممثل بهذه الكلمات والوزن لا يجري على اسانه الشريف
غالباً (قوله فائز السكينة) وفي رواية فائز بنون التوكيد المحيفة والبلزم وسكتنة بالتمكير
لكن لا يكون موزونا على رواية قون التوكيد مع تذكر سكتنة وبه ما تقدم في المصاييف والمراد
بالسكنة الوفار (قوله ان لاقينا) أي الكفار وقوله ان الاي هون من الافاظ الموصولة لامن
أسماه الاشارة (قوله بفوا علينا) من البغي وهو ظالم وهذا أيضا يضاف لموزون فيزيزن بزيادة هم
في صiran الاي هم قد بفوا علينا اه (قوله آينا) أي استعننا مخوذ من الآباء وهو الامتناع
وفي الحديث دليل على أن التسويق بين الخدمة سنة اذ لو أن النبي صلى الله عليه وسلم
كان مشتريا لذائلا ظاهر بطنه فرارا بالتسويق ما يشمل كشف ابطن وفيه دليل على أن
البرج في الدعاء جائز اذا كان غير مقصود لانه عليه الصلاة والسلام دعاه ولم يقصد له وفي
الحديث اشارة معنوية وهو أنه اذا كان هذا القصد من التصريح في الجهد الاصغر في باب
أول التصريح في الجهد الاكبر وهو جهاد النفس وطريقه أن يجعل بينه وبين الشهوات
خندق اوسورا وهذا الحديث ذكره البخاري في باب حفر الخندق (قوله من صام الح) فان
قلت ان ايا طلة كان يفضل الافطار أجيب بأنه لاما فات الا ان هذا من الامور النسبية فالقوى
الصوم له أفضليه والضعف بالعكس القطر له أفضليه (قوله في سيل الله) أي طاعة أو القتال
(قوله بعد) بتشديد العين وفي رواية بعد من النازمات عام سير المضر الجواري في رواية

جعل الله بينه وبين النار خندقاً كابع السماوات والارض وفي رواية تساعدت منه جهنم خمسة
عام قبل ظاهر ذلك واليات التعارض وأجيب بالاعتقاد على رواية سبعين للاتفاق عليها
في الجميع أولى وأوان الله أعلم نيه بالادنى ثم عابده على التدريج وأن ذلك بحسب اختلاف
أحوال الصائمين في كل الصوم ونقصاته (قوله وجهه) أي ذاته فكتبي بالعضو المخصوص عن
الكل (قوله خر يضا) أي سنة من اطلاق المجزء وارادة الكل وهذا الحديث ذكره التخاري في
باب فضل الصوم في سيل الله (قوله من جهز غازياً) بأن همة أسباب سفنه وهل هذا عام في
العاشر في المستطیع أو مقصور على العاشر والظاهر الاول (قوله فقد غزا) أي فله مثل أجر
الغازى وان لم يغز حققت من غير أن يتقد من أجر الغازى شى لان الغازى لا يتأتى منه الفزو
البعد أن يكنى ذلك العمل فصار كأنه يشار معه الفزو لكنه يضاعف الاجران جهزه من ماله
ما لا يضاعف له أو أعاده اعاده مجردة عن بذل المال لهم من حقوقه بغزه عن الفزو وصحت نيته
ينبئ أن لا يختلف ان أجره مضاعف كما جرا العامل المباشر (قوله ومن خلق) أي قام بعده في
أهله ومن يتركه بأن ناب عنه في مراعاتهم وقضاء ما زبهم زمان غيته (قوله فقد غزا) أي شاركه
في الاجر من غير أن يتقد من أجره مشى لان فراغ الغازى له واستغفاله بسبب قيامه بأمر
عده فكان سبب فعله وفي حديث عمر بن الخطاب مرفوعاً من جهز غازياً حتى يستقل كان له
مثل أجره حتى يموت أو يرجع رواه ابن ماجه وفي الطبراني في الاوسط برجال الصحيح مرفوعاً
من جهز غازياً في سيل الله فله مثل أجره ومن خلق غازياً في أهله بغيره وأنفق على أهله فله مثل
أجره وفي حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه في صحيح ابن حبان مرفوعاً من أظل رأس غاز
أظله الله يوم القيامة فان قلت هل من جهز غازياً على السكال وخلفه بغير في أهله كان له أجر غازين
أو غاز واحد أجاب ابن أبي حمزة بأن ظاهر القطفي يفيد أن له أجر غازين لأنه عليه الصلاة والسلام
جعل كل فعل مستقل بنفسه غير متوسط بغيره وهذا الحديث ذكره التخاري في باب من جهز
غازياً أو خلفه بغيره (قوله من احتبس) أي ربط فرسافى سيل الله بنية الجهد لقصد الزينة
والترفة والتفاخر (قوله ايماناً) منصوب على أنه مفعول له أي ربطه خالصاته تعالى امتنالاً
لامره (قوله وتصديقاً بوعده) أي الذي وعد به من التواب على ذلك (قوله شبيهه) بكسر
الميم أي ما يشتمل به وقوله وربه بكسر الراء وتشديد التحتبة أي ماروه من الماء (قوله في
ميزانه) أي ميزان الشخص الحابس لها في سيل الله ت تكون تلك المذكورات في كفة ميزانه
والمراد كفة الحسنات ولا مانع من جعل هذه التجاوزة في الميزان كأن دم الشهيد نفس ومع
ذلك يكون ريحه ريح المسك وورده رفع على التسليل وأبو الهاوار وآواتها كف من مسك الجنة
ورود المتفق على التسليل بكسر بده بالصدقة لا يقضى بها وأبو الهاوار وآواتها كف من مسك الجنة
كذلك المسك وورده رفع على ربط فرسافى سيل الله ثم على علة بيده كان له بكل حبة
حسنة وورد أن زوجاً زار مقاماً للداري فوجده ينت لفرسه شعراً ثم يعلقه عليه وحوله أهله فقال
لمروح اما كان للمن هو لا من يكفيك قال غيم بي ولكن معن رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول مامن اصرى مسلم ينت لفروسه شعراً ثم يعلقه عليه الا كتب الله له بكل حسنة وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب من احتبس فرساً (قوله ردد) بكسر الراء وسكون الدال أي

وجهه عن النار سبعين خر يضا
في عن زيد بن خالد رضي الله عنه
عن أقر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من جهز غازياً
في سيل الله فقد غزا ومن خاف غازياً في سيل الله بغير
فقد غزا في عن أبي هريرة
رضي الله تعالى عنه يقول
قال النبي صلى الله عليه وسلم
من احتبس فرسافى سيل
الله اياً ما يابنه وتصدق
بوعده فان شبعه وربه
وربه وبه في ميزانه يوم
القيمة في عن معاذ رضي
الله عنه قال كنت ردد النبي
صلى الله عليه وسلم على حارمه

را با خالقه (قوله عَفِر) بضم العين المهملة وفتح الفاءُ بعد التحتية السا كثُر راءً تصغر أخْفَر
أُخْرَجَوْهُ عَنْ بَنَاءِ أَصْلِهِ كَمَا فَوَّا سُوْدَى تَصْفِيرًا سُوْدَى مَأْخُوذَهُ مِنْ الْعُضْرَةِ وَهِيَ حَرَةٌ يَحْذَأُ الطَّهَّا
بِيَاضٍ وَوَهْسٍ عَيَاضٍ فِي ضَبْطِهِ لِهِ بِالْغَيْنِ الْمَجْمَعِ وَهُوَ غَيْرُ الْمَهَارِ الْأَخْرَى الَّذِي يُقَالُ لَهُ يَعْفُورُ وَابْنُ
عَبْدِ وَسٍ حِبْتُ قَالَ إِنَّمَا وَاحِدَهُنَّ عَفِرًا أَهْدَاهُ الْمَقْوُسُ لِهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَعْفُورُ
أَهْدَاهُ فَرُوْهُ بْنُ عَمْرُو وَقَبْلُ بِالْعَكْسِ (قوله هَلْ) وَلَابِي ذُرْ وَهَلْ وَقَوْلُهُ حَقُّ اللَّهِ كَذَابًا سَقَاطًا مَافِ
الْفَرْعَ وَغَبِّرَهُ وَفِي فَسْقَةٍ مَاحِقُ اللَّهِ (قوله فَاتَّ حَقًّا) الظَّاهِرُ أَنَّ الْفَقَاءَ هُنَاعٌ لِتَوْهِمِ دُخُولِ أَمَا
(قوله أَنْ يَعْبُدُوهُ) وَالْكَشْيَّيْنِ أَنْ يَعْبُدُوا بِمَحْدُفِ الْمَفْعُولِ (قوله حَقُّ الْعِبَادِ) بِالنَّصْبِ عَطْفًا

قالت لم اذن لاي هريرة وهي معادعه ويجاب باه اذن دي طوره بسيط يوم حضور سنه
وهي النفر الذين كانوا معه وقام من عندهم حاجته وبدل عليه قوله من لقيت وراء هذا الشاطئ
واما معاذ فطلب التبشير على وجه العموم فلما ياذن له وأشار له ذلك بقوله فيسكنوا وهذا
الاتكال ان ياخذى وقوعه من العوام لام الخواص وانما منع هيرأ باهرير قمن التبشير وان
كل للخواص مخاوفه ان يصل للعوام فان قلت قد جاء في الحديث ان معاذ اخبرهم باعد موته
قالت يتحقق أنه رأى النبي عن التبشير انها هشوف الاتكال وخرف الاتكال انما كان في

بـهـ الـاـصـرـةـ وـأـمـاـ بـعـدـ رـسـوـخـ الدـيـنـ وـتـقـرـرـ الشـرـعـةـ فـقـدـ اـتـقـىـ الـلـوـفـ المـذـكـورـ فـجـبـ عـلـيـهـ
التـبـلـيـخـ(قولـهـ فـيـتـكـلـواـ) بـفـتـحـ التـاءـ الـفـوـقـيـةـ مـشـتـدـدـةـ مـنـ الـاتـكـالـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ قـيـشـكـلـوـاـيـونـ
 سـاـكـنـةـ وـكـسـرـ الـكـافـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ بـضـهـاـمـ الـمـكـوـلـ فـيـهـاـ مـاـ ذـكـرـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ بـابـ
 اـسـمـ الـفـرـسـ وـالـحـارـأـيـ مـشـرـعـيـةـ تـسـمـيـةـ مـاـ بـاسـمـ خـاصـ(قولـهـ اـنـتـلـيلـ لـلـثـلـانـةـ) جـارـ وـجـرـ وـرـلـاـيـ
 ذـرـعـنـ الـكـشـيـئـيـ مـلـأـهـ قـاطـرـ طـرـفـ الـبـلـرـ وـالـرـفـ وـوجـهـ الـمـصـرـ فـهـنـهـ الـثـلـانـةـ أـنـ الـذـيـ يـقـنـىـ
 اـنـتـلـيلـ اـمـاـنـ يـقـنـىـهـ اـلـكـوبـ اـوـ تـجـارـةـ وـعـلـىـ كـلـ اـمـاـنـ يـقـنـىـهـ طـاعـةـ قـهـوـ الـاقـلـ اوـمـ صـيـةـ
 فـهـوـ الـثـلـاثـ اـلـأـلـاـ وـلـادـهـ الـثـلـاثـ(قولـهـ سـتـرـ) بـكـسـرـ السـيـنـ اـلـأـيـ اـنـهـاـنـ كـوـنـ سـاـتـرـ وـمـانـعـهـ مـنـ
 الـفـقـرـ(قولـهـ قـوـلـهـ اـلـهـ اـلـجـهـادـ) بـكـسـرـ الـهـادـ(قولـهـ فـاطـالـ) اـلـيـ اـلـحـلـلـ الـذـيـ يـرـطـهـاـهـ حـتـىـ تـسـرـ فـيـ الـمـرـىـ
 (قولـهـ مـرـجـ) بـفـتـحـ الـيـمـ وـسـكـونـ الـرـاـءـ وـهـوـ أـرـضـ وـاسـعـةـ ذـاتـ كـلـاسـمـيـتـ مـنـ جـالـرـ الـبـاهـمـ فـيـهـاـ
 اـلـأـيـ ذـهـابـ اـلـأـرـدـ وـرـاحـهـاـيـهـاـ كـفـ شـامـتـ(قولـهـ اـوـرـوـضـةـ) شـكـ مـنـ الـرـاوـيـ وـهـيـ الـمـوـضـعـ الـذـيـ
 يـكـثـرـ فـيـهـ الـمـاـ،ـ وـأـنـوـاعـ الـبـنـاتـ مـنـ الـرـايـجـينـ وـغـيرـهـ(قولـهـ فـاـأـصـابـتـ) اـلـأـكـاتـ وـشـربـتـ
 وـمـشـتـ(قولـهـ طـبـلـهـاـ) بـكـسـرـ الـطـاءـ وـفـتـحـ الـيـاءـ الـتـحـنـيـةـ اـلـيـ حـلـلـهـاـذـيـ تـرـبـطـهـ بـهـ وـبـطـوـلـهـ اـلـهـاـوـفـ
 نـسـخـةـ وـطـولـهـاـبـاـلـأـوـيـدـ الـبـاءـ،ـ وـقـوـلـهـ ذـلـكـ بـدـلـ مـنـ طـبـلـهـاـ(قولـهـ مـرـجـ) مـتـلـقـعـ بـمـحـدـوـفـ حـالـ
 مـنـ الضـمـرـ الـمـسـتـرـفـ اـصـابـتـ(قولـهـ كـانـتـ) اـلـمـاـوـضـعـ اـصـابـهـ اـنـتـلـيلـ الـمـفـهـومـيـتـنـ قـوـلـهـ اـصـابـتـ
 وـقـوـلـهـ اـلـأـيـ لـصـاحـبـهاـ اـلـأـيـ كـانـ اـصـاحـبـ الـفـرـسـ حـسـنـاتـ بـعـدـ دـمـوـاضـعـ الـاـصـابـةـ(قولـهـ فـاسـتـتـ)
 بـسـ كـوـنـ السـيـنـ الـمـهـمـلـهـ وـفـتـحـ التـاءـ الـفـوـقـيـةـ ثـمـ ثـوـنـ مـشـدـدـةـ مـفـتوـحةـ اـلـيـ رـحـتـ بـنـشـاطـ وـفـرـحـ
 (قولـهـ شـرـفـ) بـفـتـحـ الشـيـنـ الـمـجـمـعـهـ وـالـرـاـءـ وـالـقـاءـ وـكـذاـيـالـيـ فـيـ شـرـفـيـنـ اـلـأـيـ شـوـطـاـاـ وـشـوـطـيـنـ فـيـهـدـتـ
 عنـ الـمـوـضـعـ الـذـيـ رـبـطـهـاـصـاحـبـهـاـيـهـ تـرـىـ وـرـعـتـ فـغـيرـهـ(قولـهـ وـآـنـارـهـاـ) اـلـأـيـ الـمـوـضـعـ الـقـىـ
 آـنـرـتـ فـيـهـاـنـ الـأـرـضـ بـحـوـافـهـاـعـنـدـ خـطـوـاتـهـ(قولـهـ بـنـهـرـ) بـسـكـونـ الـهـاـمـ وـقـصـهـاـ(قولـهـ فـلـيـرـدـ
 اـنـ يـسـقـيـهـاـ) اـلـأـيـ وـاـذـ اـحـصـلـ لـهـ التـوـابـعـدـعـدـ الـاـرـادـةـ فـعـدـ اـرـادـهـ شـرـبـهـاـاـولـ(قولـهـ كـانـ
 ذـلـكـ) اـلـأـيـ شـرـبـهـاـ(قولـهـ تـغـنـيـاـ) بـفـتـحـ التـاءـ الـفـوـقـيـةـ وـفـتـحـ الـفـيـنـ الـمـجـمـعـهـ وـكـسـرـ النـونـ الـمـشـدـدـهـ اـلـأـيـ
 اـسـتـفـاهـ وـقـنـاعـهـ بـكـسـبـهـاـعـنـ غـرـهـاـمـ الـأـمـوـالـ رـاـضـيـاـبـهـاـمـؤـرـهـاـعـلـىـغـرـهـاـمـخـوـذـهـ مـنـ قـوـلـهـ
 اـسـتـغـبـتـ بـكـذـاـعـنـ كـذـاـ اـلـأـيـ آـثـرـهـ عـلـىـغـرـهـ وـرـضـيـتـ بـهـ(قولـهـ وـتـعـفـاـ) اـلـأـيـ عـنـ الـمـسـئـلـهـ وـاـسـرـارـ
 الـنـاسـ لـهـ(قولـهـ ثـمـ) وـفـيـ سـخـنـهـ وـلـيـسـ وـقـوـلـهـ حـقـ الـلـهـ فـرـقـاـهـاـهـ وـهـوـأـنـ يـقـيـقـ عـلـيـهـاـوـلـاـيـعـمـلـهـ
 سـاـلـانـطـيـقـ وـلـيـسـ الـمـرـادـ بـالـحـقـ الـزـكـاـةـ لـاـنـ اـنـتـلـيلـ لـازـ كـاـفـيـهـ(قولـهـ وـلـاـظـهـوـرـهـ) الـحـقـ الـمـتـلـعـ
 بـظـهـوـرـهـاـهـوـأـنـ يـرـكـيـهـاـغـيـهـاـاـذـاـ كـانـ مـضـطـرـ الـرـكـوبـ وـأـنـ يـمـرـ النـفـلـ مـنـ اـنـتـلـيلـ لـلـنـزـوـانـ(قولـهـ
 فـهـ ذـلـكـ) اـلـأـيـ لـلـرـجـلـ الـمـتـصـفـ بـعـاـقـتـمـ(قولـهـ سـتـرـ) بـالـكـسـرـ اـلـأـيـ سـاـتـرـ وـمـانـعـهـ مـنـ الـفـقـرـ(قولـهـ
 رـبـطـهـاـغـرـاـ) اـلـأـيـ لـاجـلـ الـفـغـرـ وـالـتـعـاـمـلـ(قولـهـ وـرـيـاـ) اـلـأـيـ اـظـهـارـ الـلـطـاءـ وـفـيـ الـبـاطـنـ بـمـخـلـافـ
 ذـلـكـ(قولـهـ وـنـوـاءـ) بـكـسـرـ النـونـ وـفـتـحـ الـوـاـوـمـ مـعـاـدـاـلـاـهـ الـأـسـلـامـ قـبـلـ الـوـاـوـفـيـهـ
 وـيـقـاـبـلـهـ بـعـنـيـ اـلـأـلـانـهـ قـدـتـقـرـيـنـ فـيـ الـاـنـهـاـنـ وـكـلـ وـاحـدـهـ مـتـهـاـمـذـمـومـ عـلـىـ حـدـهـ
 (قولـهـ فـهـ وـزـرـ) اـلـأـيـ اـمـ وـقـوـلـهـ عـلـىـ ذـلـكـ اـلـأـيـ الرـجـلـ الـمـتـصـفـ بـعـاـقـتـمـ وـهـذـاـ الـمـدـيـتـ ذـكـرـ
 الـبـخـارـيـ فـيـ بـابـ اـنـتـلـيلـ لـلـثـلـانـةـ(قولـهـ كـانـ يـمـيـدـ) بـنـصـبـ يـمـ علىـ أـنـهـ بـخـرـ كـانـ مـقـدـمـ وـجـلـهـ
 بـلـعـ الـسـوـدـانـ اـسـهـلـمـؤـرـ وـبـرـفـعـهـ عـلـىـ اـنـهـ اـسـهـاـهـ اوـجـلـهـ بـلـعـ الـسـوـدـانـ خـبـرـهـاـعـبـارـ

فـتـكـلـواـ فـيـ اـنـ اـبـ هـرـيـةـ
 رـضـيـ اـنـ اللـهـ عـنـهـ اـنـ رـسـوـلـ اللـهـ
 صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ الـمـحـبـلـ
 لـلـثـلـانـهـ لـرـجـلـ اـبـ جـرـوـلـ جـلـ
 سـتـرـ وـعـلـىـ رـجـلـ وـزـرـقـاـمـ الـذـيـ
 لـهـ اـبـ جـرـوـلـ رـبـطـهـاـفـسـيلـ
 اللـهـ مـفـاطـالـ فـيـ مـرـجـ اـوـرـوـضـةـ
 فـيـ اـصـابـتـ فـطـلـهـاـذـلـكـ
 مـنـ المـرـجـ اـوـرـوـضـةـ كـاتـ
 لـهـ حـسـنـاتـ وـلـوـانـهـ قـطـعـتـ
 طـلـهـاـ فـاسـتـتـ شـرـفـاـ اوـ
 شـرـفـيـنـ كـاتـ اـرـ وـانـهـ
 وـآـمـارـهـاـحـسـنـاتـلـهـ وـلـوـانـهـ
 مـرـتـ بـيـهـرـ قـسـرـتـ مـنـهـ وـلـيـرـدـ
 اـنـ يـسـقـيـهـاـ كـانـ ذـلـكـ حـسـنـاتـ
 لـهـ وـرـجـلـ رـبـطـهـاـقـنـاـوـنـعـفـاـ
 ثـمـ لـمـ يـسـ حقـ الـلـهـ فـيـ زـقـابـهـ
 وـلـاظـهـورـهـاـفـهـيـ ذـلـكـ سـتـرـ
 وـرـجـلـ رـبـطـهـاـغـرـاـ
 وـنـوـاءـ لـاـهـ اـلـاسـلـامـ فـهـيـ
 وـرـدـعـلـىـ ذـلـكـ فـيـ اـعـشـةـ
 رـضـيـ اللـهـ عـنـهـاـفـاـلتـ كـانـ يـوـمـ

عبد

بعاث بالعين والغين كفراب
ويتلشّموضع بقرب المدينة
ويومه معروف اه فاموس

يلعب السودان بالدراق
والحراب قاما سالت رسول
الله صلى الله عليه وسلم واما
قال تشتئن أن تقطرين فقلت
نعم فأفamuني وراءه خدى على
خته ويقول دونكم خى
أرقدة حتى اذ املاط قال
حسبك قلت نعم قال فاذ هبى
ففي عن ابن عمر رضي الله عنهما
عن النبي صلى الله عليه وسلم
جعل رزق تحت ظل ترمى
وجعل الللة والصغار على
من خالف أمرى في عن
أنس رضي الله عنهما أن النبي
صلى الله عليه وسلم رخص
لعبد الرحمن بن عوف
والزبير فقيص من سرير من
حكة كانت به ما

البعارى عن عائشة دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي جاريتان تغبنيان بعذابه
فاضطجع على الفراش وحول وجهه فدخل أبو بكر فاتهرن وقال من مارة الشيطان عند
رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعهما لاعفل
غمزتهما فرحاً و كان يوم عيدان و قوله بعاث اسم حسن كان عنده و قعده بين الاوس والخزرج
قبل الهجرة بثلاث سنين وكان كل من القربيين ينشد الشعر بخانق نفسه و قوله وحول
وجهه أى للعراض عن ذلك لكن عدم اكتاره يدل على توسيع مشله على الوجه الذى أقره
وقولها فاتهرن اي تقرير هالهما على الغناه و قوله من مارة الشيطان يعني الغناه وأضافها
للباطل لأن الله لا يحب الغناه و قوله افلاعفل أى استغل أبو بكر بعمل وفي رواية
عندي أى مع ذكر يوم منصوب اي افلاعفل هذه الرواية قال كان يوم عندي (قوله السودان)
أى المبوش منهم لا كاهم (قوله بالدرق) بجمع درقة وهي آلة معروفة يلعب بها يدقها المقاتل
السلاح و قوله الحراب بجمع حربة (قوله فاما سالتني) هذا شئ من عائشة رضي الله تعالى عنها
أى طلبت منه النظر إلى لعبه (قوله نشترين) أى تتعجب وهو على حد همزة الاستفهام
(قوله أن تنظرن) أى إلى لعب السودان وهو بنبوت النون على اهمال أن على حد قول
الشاعر *أن تقرآن على اسماء وبحكمها *وفي رواية حذف أن (قوله خذى على خذه) أى حالة
كونه ماملاصقين الخذ على الخذ واعنا فماهارا ملثلا يطلع عليه السودان فهو تظاهره
لخفه (قوله ويقول) أى رسول الله السودان (قوله دونكم) هو بالنسب على الإغراء أى
الزموا هذا اللعب و قوله في هومنادي حذف منه رف النداء و قوله أرفدة بفتح الهمزة
و سكون الراء وكسر الفاء وفتحها وبالدال المهمولة و بفتح أرفدة لقب على صنف من الحشيشة
وأرفدة جدهم الأكبر (قوله ملات) بكسر اللام الأولى أى سمّت (قوله حسبك) أى يكفيك
هذا القدر وهو على حد همزة الاستفهام و قوله نعم أى حسي وهذا الحديث ذكره البخارى
في باب الدرق أى مشروعية اتخاذ الدرق (قوله رزف) أى من الغنية (قوله تحت ظل رمحى)
انما قال ذلك ولم يقل في سنان رمحى ولا في غيره من السلاح لانه قد يحصل الرزق بغير القتال
كرؤيه تاليات التي تجعل في رأس الرمح بذلك تتابع عن كون الذي صلى الله عليه وسلم اذا ذهب
إلى العدو وولي فاتهنه أولى يقاتله حصلت الغنية (قوله الذلة) بالذال المهمولة المكسورة و قوله
والصغار بفتح الصاد المهملة وبالغين الجهمة مما هماشي واحد وهو القتل ان أوجبهه المخالفه
كافي الحريين وأبليزه ان أوجبهها المخالفه كافي أهل الكتاب ومن له شبهاه كتاب أو ملته
أو التعزيران أو حيث أحد هما المخالفه فلا تختص المخالفه بمخالفه الاسلام التي توجب القتل
أو أبليزه وهذا الكلام واضح فان من اتبع أمر النبي صلى الله عليه وسلم في قوله وفعله فعل العز
في الدنيا والآخرة ألا ترى أن العلماء العاملين بنالهم العز في الدنيا والآخرة حتى ان المولى
تألق تلهمهم كالعز بن عبد السلام فانه كان يركب في مركب ويأخذ السلطان بر كابوه وهذا
الحديث ذكره البخارى في باب ماقيل في الرماح (قوله رخص) أى بعد أن شكلوا الى النبي
صلى الله عليه وسلم يضع القمل وكان الملكة تناهى من أثر القمل (قوله في قفص) أى في لبس
قفص و قوله من حكمه أى من أجل حكمه قال النووي كفيفه والحكمة في لبس الحرير للملكه

ما فيه من البرودة ونعقب بأن المحرر حاز فالصواب فيه أن المحكمة ذنبه خاصية في تدفع
الحكة وكذا الحكة فإذا ذكر الماء والبرد ودفع القمل وسواه في ذلك السفر والحضر وقيل يجوز في
السفر دون الحضر لورود الرخصة فيه والمقيم يمكنه المداواة وقد أجاز أمامنا الشافعى وأبو
 يوسف استعمال المحرر للضرورة كفجأة حرب ولم يجد غرره ومن معه ماله وأبو حسنة مطلقاً
 ونقل ابن حبيب عن ابن الماجشون استعمال ليس المحرر في الجهاز والصلة به حتى تذكرة
 العذر ولقد ذكر الرعب والخشبة في قلوبهم ولذارهم في الاختيال في الحرب وقد قال عليه
 الصلاة والسلام لاي دجاجة وهو يتغترف مشتبه انها المشية يغضها الله الافق هذا الموطن
 وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ليس المحرر في الحرب وفي رواية نبيل الحرب (قوله)
 لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترث (فتاواهم من علامات يوم القيمة والترث) كما قال ابن عبد
 البر وابن يافاث وهم أجناس كثيرة أصحاب مدن ومحصون ومنهم قوم في رؤس الجبال والبارى
 ليس لهم عمل سوى الصيد ويا كانوا الرخم والغربان وليس لهم دين ومنهم من يتدبر بين
 الجbos وهم الأكثرون فمنهم من يهود ويدين بمصرة وسواتر كالأنمزم تراها خارج المستد الذي
 بناءذوالقررين (قوله صغار الأعن) من اضافة الصفة للموصوف أى أعينهم صغار (قوله)
 حمر الوجه أى وجوههم حمرأى يض الوجه ومشعرة بحمرة لغبنة البرد على أبصارهم
 وحربي تكون الميم جمع أحمر (قوله ذات الأنوف) بحسب الثلاثة صفة للمفعول السابق وذلت
 باسم الذال المحبطة وسكن اللام جمع أداف أى فطس الأنوف وهو قصرها على ابطاح وقيل
 غلط في الارنبة وقيل ناطمان وكل متقارب (قوله كان وجوههم العان) بفتح الميم والبليم وبعد
 الآلف فون مشتدة جمع بجن بكسر الميم أى الترس وقوته المطرقة بضم الميم وسكن الطاء وفتح
 الراء أى التي طرت ودقت بالمطرقة ولابي ذر المطرقة بفتح الطاء وتشديد الراء التكثير والواو
 هي الفصحية المشهورة في الرواية وكتب اللغة أى التي ألبست الأطريقه من البلود وهي
 الأغشية تقول طارت بين النعلين أى جعلت أحدهما ماعلي الآخر قال البيضاوى شبه
 وجوههم بالترس بسطها وتدويرها بالمطرقة لاغلقها وكثرة لحها (قوله قوما) أى وهم الترث
 (قوله نع الله) جمع نهل وقوله الشعر يفتح العين وتسكن أى أنهم يجعلون نع الله من جمال
 ضفت من الشعر أو المراد طول شعورهم وكتافتها واطولها افهم كذلك يشنون فيها وهذا
 الحديث ذكره البخاري في باب قتال الترث (قوله امرت أن أقاتل) أى أمرني الله بأن أقاتل
 أى بالمقاتلة (قوله الناس) هون العام الذى أريده انخاص فامر بذال الناس المشركون (قوله)
 حق يقولوا إلا الله إلا الله أى كلة الشهادة لأن هذه الكلمة أعن
 لا إله إلا الله عمل عليها وكلة الشهادة أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمد رسول الله لا خصوص
 الشهادة بالوحدانية وفي رواية مسلم حق يشهد وأن لا إله إلا الله وآياته زكارة (قوله فقد عصم) أى
 حدثت ابن عمر عند البخاري في كتاب الإيمان فاقامة الصلاة وإياته زكارة (قوله فقد عصم) أى
 حفظ (قوله الابحث عنه) أى الإسلام من قتل النفس المحرمة والذات بعد الأحسان والارتداد عن
 الدين (قوله وحسابه على الله) أى فيما يسره من الكفر والمعاصي يعني أنا حكم عليه بالإسلام
 ونراخذه بحقوقه بحسب ما يقتضيه ظاهر حاله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب دعاء النبي

عن أبي هريرة رضي الله عنه
 قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى
 تقاتلوا الترث صغار الأعن
 حمر الوجه ذات الأنوف كان
 وجوههم العان المطرقة ولا
 تقوم الساعة حتى تقاتلوا
 قوما من العالم الشعر في عن
 آئى هريرة رضي الله عنه قال
 قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم أمرت أن أقاتل الناس
 حتى يقولوا إلا الله إلا الله
 قال لا إله إلا الله فقد عصم
 من نفسه وما له الابحث عنه
 وحسابه على الله في

إلى الإسلام (قوله أوف) بفتح الهمزة والفاء بعدهما وساكنة لا محنة كخلاف المناوى على
الجامع الصغير (قوله في بعض أيامه) أى التي تخرج فيها الغزو والجرا ومحروم متعلق بانتظر
المذكور بعد (قوله استظر) الجملة خبر أن ومفعول انتظار محفوظ والتقدير انتظار الحرب
وأصل التركيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم انتظار الحرب في بعض أيامه (قوله مالت
الشمس) أى زالت وفيه دليل على أن السنة في القتال أن يكون عشيّة ولم يكن هذا الامر
الا إذا فاته القتال غدوة لاته قد جاء في غير هذا الحديث أنه عليه الصلة والسلام كان يقاتل أول
النهار فان فاته أو لم تك إلى الزوال ويقول لاصحابه دعوه حتى تهب الرياح ويدعوا لكم
اخوانكم المؤمنون فرياح النصر تهب حين شد غالباً ويتذكر من القتال ببريدة حدة السلاح
وزيادة الشاطئان الروال وقت هبوب الصبا الذي اختص عليه الصلة والسلام بالنصر بها
وقد ذكر هذه السنة بعض جيوش المسلمين في زمن عمر بن الخطاب فطال عليهم المقام على الحصن
الذى كان يافر يقيمه قبل ربع أصابع العذر وهم فارسوا إلى عمر بن الخطاب يطلبون منه التهدى
فأرسل إليهم عبد الله بن الزبير سأله عن كيفية قتالهم فأخبروه بأنهم يرجعون إلى الحصن قبل
الروال فيمقاتلون فلأنه ذكر عليهم ذلك عبد الله بن الزبير وقال لهم خالفة سنة تيككم وأمرهم بتزويج
القتال قبل الزوال ثم بالاتيان للحصن بعد الزوال فلأنه وبعد ذلك فاتت فاتحة القتال وفاقت انتظار كف
كانت أفعى الله مشكلة على فوائد لا تتصور (قوله ثم فام) أى النبي صلى الله عليه وسلم في الناس
خطيباً (قوله لا تنحو القاء العذر) أى لأن الإنسان لا يعلم ما ينزل إليه الامر فربما أن العذر
يغلبكم (قوله العافية) أى من الأمور والصائب التي تتضمن لقاء العذر (قوله فاصبروا)
أى بالصبر عند وقوع الحقيقة لأن النصر مع الصبر (قوله واعلموا أن الجنة تحت ظلال
السيوف) أى السبب الموصى للجنة الضرب بالسيوف في سبيل الله وهو من المجاز البالغ لأن
ظل الشيء لما كان ملازم له وكان ثواب الجهاد الجنة كائن ظلال السيف والمشهود في
الجهاد تحت الجنة أى ملازمته الاستحراق ذلك ومثله الجنة تحت أقدام الامهات فهو كائناً عن
الحضر على مقاربة العذر واستعمال السيوف والاجماع حين الرزف حتى تصير السيف
قطلل المقاتلين قال ابن الجوزي "إذا دناني المصحون صار كل من مات تحت ظل سيف صاحبه
لحرسه على رفعه عليه ولا يكون ذلك الا عند تمام القتال" (قوله ثم قال) أى النبي صلى الله
عليه وسلم (قوله منزل الكتاب) أى ينزل الكتاب أى القرآن الموعود به بالنصر على الكفار
قال تعالى فاتلواهم بعدهم الله يأديكم ويختزلكم وبنصركم عليهم أو المراد الجنس فيشمل
سائر الكتب المنزلة على الآيات فتكون المراد شدة الطلب للنصر كنهرة هذا الكتاب بخذلان
من يكفر به ويحيط به (قوله ومجرى السباب) اشاره إلى سرعة ابرام ما يقدره الله فانه قادر
بريان السباب بسرعة و كانت سرعة النصر والفال (قوله وانصرنا عليهم) أى فلانت
المفتردة الفعل من غير حول منا ولا قوتة والمراد التوصل إليه في النصرة بمعه فأشار بالاولى إلى
نسمة الدين ينزل الكتاب وبالثانية إلى نعمته الدينية وبالثالثة إلى أنه حصل حفظ النعمتين
فكأنه قال الله كأن نعمت بعظيم نعمتك الأخرى والذريوه وحفظه ما فآتكم ما وقدهم
هذا السبب اتفاقاً من غير قصد و هذا الحديث ذكره البخاري في باب كان النبي صلى الله

عن عبد الله بن أبي أوف رضي
الله عنه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم في بعض أيامه
التي تلي فيها العذر انتظر حتى
مال الشمس ثم فام في الناس
 فقال أينما الناس لا تنحو القاء
العد واسأوا الله العافية
فاذ القبتوهم فاصبروا
واعلموا أن الجنة تحت ظلال
السيوف ثم قال اللهم منزل
الكتاب ومجرى السباب
وهازم الأشراب اهزهم
وانصرنا عليهم

عن أبي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلام
من الناس عليه صدقة كل
يوم نطلع فيه الشهرين بعد
بين اثنين صدقة ويعين الرجل
على داشته صدقة فيحمل عليها
أو يرفع عليها امتاعه صدقة
والكلمة الطيبة صدقة وكل
خطوة يخطوها إلى الصلاة
صدقة ويبطىء الأذى عن
الطريق صدقة عن ابن
عمر رضي الله عنهما عن النبي
صلى الله عليه وسلم لربعلم
الناس ماف الوجهة ما أعلم
مساروا كسب بليل وحده
عن عبد الله بن عمر رضي الله
عنهمما يقول جابر بن جلallo
النبي صلى الله عليه وسلم
فاستأذنه في الجماد فقال
أحي والدال

قال نعم قال فصيما خاذه في عن
ابن عباس رضي الله عنهما أنه
سمع النبي صلى الله عليه وسلم
يقول لا يخلون برجل بأمره
ولاتسافرن اصرأه الا ومهما
محرم فقام رجل فقال يا رسول
الله أكنت في غزوة كلذا
وكذا وخرجت امرأة
حاجة قال اذا ذهب فجع مع
امرأتك في عن أبي بردة
عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال ثلاثة يقولون أجورهم
مترين الرجل

ت تكون لـ الـ اـ مـةـ فـ يـ عـلـمـ اـ فـ حـسـرـ
تـ عـلـمـهـاـ وـ يـوـقـنـهـاـ فـ يـجـنـ
تـأـدـيـهـاـ نـعـقـهـاـ فـيـزـ وجـهـاـ فـلهـ
أـبـرـانـ وـمـؤـنـ منـ أـهـلـ
الـكـلـابـ الـذـىـ كـانـ مـؤـنـاـمـ
آـمـنـ بـالـنـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ

فـله أجران والعبد الذي
يؤتى حق الله وينصح لاسيد
ذلك أجران # عن ابن عمر رضي
الله عنهـ ملئني رسول الله
صلـى الله عليه وسلم من قتل
النساء والصيـان # عن أبي
هريرة رضـي الله تعالى عنهـ
قال قال رسول الله صـلى الله
عليـه وسلم بعد ما كان أسر
بـحرق فلان وفلان ان النـار
لا يـذبـبـهاـ الا اللهـ بـعـاهـهـ
وـنـطـالـ

اذ لا يـعـدـأـ يـكـونـ طـرـيـانـ الـاـيـانـ بـعـمـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـلـمـ سـيـالـ القـبـولـ تـاتـ الـادـيـانـ وـانـ كـاتـ
منـ سـوـخـةـ اـنـتـيـ وـيـكـنـ أـنـ يـقـالـ انـ الـذـيـ كـانـ باـلـمـدـيـةـ لـمـ سـلـفـهـمـ دـعـةـ عـيـسـىـ عـلـهـ الـمـلـاـةـ
وـالـسـلـامـ لـاـنـ الـمـتـشـرـفـ أـكـثـرـ الـمـلـاـدـ فـاسـتـرـ وـاعـلـىـ هـوـدـيـهـمـ وـمـسـيـنـ فـيـهـمـ مـوـسـىـ اـنـ جـاهـ
الـاسـلـامـ فـاـ مـنـوـاـ بـعـمـلـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـفـهـمـ فـيـهـ زـارـتـهـمـ دـعـةـ عـيـسـىـ عـلـهـ الـمـلـاـةـ
عـلـىـ مـاـبـعـثـ بـهـ نـيـهـ مـنـ غـيـرـ بـدـيلـ وـلـأـخـرـ يـفـ وـعـورـضـ بـأـنـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـ كـتـبـ الـهـرـقـلـ
أـسـلـمـ تـسـلـيـمـ يـؤـثـرـتـ اللهـ أـجـرـ لـمـرـتـيـنـ وـهـرـقـلـ كـانـ مـنـ دـخـلـ فـيـ الـنـصـرـيـةـ بـعـدـ التـبـدـيلـ وـالـتـغـيـرـ وـقـدـ
يـقـالـ اـنـ دـخـولـهـ بـعـدـ التـغـيـرـ وـالـتـبـدـيلـ لـاـ يـقـضـيـ تـسـكـهـ بـالـغـيـرـ وـالـبـدـيلـ لـاـنـ التـغـيـرـ وـالـتـبـدـيلـ
لـمـ يـكـونـ نـاعـامـيـنـ فـيـ سـاـمـرـاـ وـجـدـهـ مـنـ الـأـخـبـرـ وـاعـلـىـ حـكـمـ الـكـاتـبـيـنـ لـاـنـ الـتـسـاءـ
شـفـاقـيـ الرـجـالـ وـبـرـيـ الـحـاـكـمـ وـالـعـيـنـ عـلـىـ أـنـ لـابـةـ أـنـ كـانـ اـيـانـ بـفـيـهـ مـعـتـبـراـ (ـقـوـلـهـ فـلـهـ
أـجـرـانـ) أـجـرـ بـأـيـانـهـ بـفـيـهـ وـأـجـرـ بـأـيـانـهـ بـفـيـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـ (ـقـوـلـهـ يـؤـتـىـ حقـ اللهـ) بـأـيـانـ
أـمـتـلـ أـصـرـهـ وـاجـتـبـنـيـهـ (ـقـوـلـهـ وـيـنـصـمـ لـسـيـدـهـ) أـيـ فـيـ الـلـهـمـةـ بـأـنـ لـاـيـهـاـوـنـ وـلـاـيـكـاـسـلـ
(ـقـوـلـهـ فـلـهـ أـجـرـانـ) أـجـرـ عـلـىـ أـدـانـهـ حقـ اللهـ وـأـجـرـ عـلـىـ نـصـيـحـهـ سـيـدـهـ وـهـذـاـ الـلـهـدـيـتـ ذـكـرـهـ الـجـارـيـ
فـيـ بـابـ فـضـلـ مـنـ أـسـلـمـ مـنـ أـهـلـ الـكـاتـبـيـنـ (ـقـوـلـهـ نـمـىـ) أـيـ نـمـىـ تـحـرـمـ قـالـ اـبـنـ عـمـروـ وـبـدـتـ اـصـرـأـهـ
مـقـولـهـ قـيـ بعضـ مـغـازـيـ رـسـوـلـ الـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـ فـنـهـ رـسـوـلـ الـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـ عـنـ
قـلـ الـنـسـاءـ وـالـصـيـانـ وـعـلـىـ الـنـمـىـ عـنـ قـةـ لـالـنـسـاءـ اـذـ الـمـاـهـاتـلـاـوـاـ الـاـقـلـلـوـاـ وـاـمـاـ الـصـيـانـ فـنـمـىـ
عـنـ قـتـلـهـمـ مـطـلـقـاـ وـالـرـاـدـ الـنـسـاءـ الـحـرـيـاتـ لـخـرـجـ الـمـرـتـدـاتـ وـاـغـانـمـىـ عـنـ قـتـلـهـنـ وـقـلـ الـصـيـانـ
لـحـقـ الـفـاغـيـنـ وـهـذـاـ الـلـهـدـيـتـ ذـكـرـهـ الـجـارـيـ فـيـ بـابـ قـتـلـ الـنـسـاءـ فـيـ الـحـرـبـ (ـقـوـلـهـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ
الـخـ) نـصـ الـلـهـدـيـتـ مـنـ أـوـلـهـ مـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ أـنـ قـالـ بـعـتـارـسـوـلـ الـلـهـ مـلـيـ اـلـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ فـيـ بـعـثـ
فـقـالـ اـنـ وـجـدـتـمـ فـلـاـنـاـوـلـاـنـاـفـأـرـقـوـهـ مـاـبـالـنـالـوـثـ قـالـ رـسـوـلـ الـلـهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـ حـيـنـ أـرـدـنـاـ
الـخـرـوـنـ اـفـ اـمـرـ تـكـمـ أـنـ تـحـرـرـ تـوـافـلـاـنـاـوـلـاـنـاـلـاـتـاـرـ وـانـ النـارـ لـاـيـهـ ذـبـبـاـلـاـلـاـقـهـ فـانـ
وـجـدـتـوـهـ مـاـ فـاقـتـلـهـ وـقـوـلـهـ فـيـ بـعـثـ كـانـ أـمـيرـ مـجـزـيـنـ عـرـ وـالـأـسـلـيـ كـاـعـنـدـاـيـ دـاـوـيـدـاـسـنـادـ
صـحـيـحـ وـقـوـلـهـ فـأـحـقـرـهـ مـاـبـقـطـعـ الـهـمـزـةـ وـقـوـلـهـ حـيـنـ أـرـدـنـاـ الـخـرـوـنـ أـيـ لـهـ قـرـوـدـعـنـاهـ وـقـوـلـهـ
تـحـرـقـوـاـبـاـلـشـدـيدـ وـرـوـيـ بـالـخـفـفـ (ـقـوـلـهـ فـلـانـ وـفـلـانـ) هـمـاـهـبـارـ بـنـ الـأـسـوـدـ وـنـافـعـ بـنـ عـبـدـالـهـ
(ـقـوـلـهـ اـنـ النـارـ الـخـ) هـذـاـ قـوـلـ الـقـوـلـ وـقـوـلـهـ لـاـيـعـذـبـ بـهـ اـلـلـهـ هـوـ خـيـرـ عـنـ الـنـمـىـ وـهـوـ سـخـنـ
لـأـمـرـهـ السـابـقـ وـفـرـوـيـةـ اـبـنـ لـهـيـعـةـ وـاـنـهـ لـاـ يـبـنـيـ وـلـاـبـنـ اـسـعـقـ ثـمـ رـأـيـتـ اـنـ لـاـ يـبـنـيـ اـنـ يـعـذـبـ
بـالـنـارـ اـلـلـهـ قـالـ الـبـيـضاـوـيـ اـنـعـامـعـ الـتـعـذـبـ ذـبـبـاـلـاـلـاـتـاـرـ لـهـ أـشـدـ وـلـذـكـرـ اـوـدـعـهـ الـكـنـتـارـ وـقـالـ
الـطـيـ لـعـلـ المـنـعـ مـنـ التـعـذـبـ بـهـ اـفـ الدـيـاـنـ اـنـ الـلـهـ نـمـاـيـ جـعـلـ الـنـارـ فـيـ اـمـنـافـ الـنـاسـ وـارـتـقـاـهـمـ
فـلـاـيـصـمـ مـنـهـمـ اـنـ يـسـتـعـلـوـهـ فـيـ الـاـسـرـ وـلـكـنـ لـمـ تـعـالـ اـنـ بـسـ تـعـلـهـاـفـهـلـاـنـهـرـبـهـاـ وـالـكـهـاـ
يـفـعـلـ مـاـيـشـاـمـنـ التـعـذـبـ بـهـ وـالـمـنـعـ مـنـهـ وـالـهـ اـشـارـ بـقـوـلـهـ فـيـ الـلـهـدـيـتـ اـلـاـشـرـبـ الـنـارـ وـقـدـجـمـ
الـلـهـ تـعـالـىـ اـسـتـعـمـالـيـعـنـ قـوـلـهـ تـحـنـ بـعـثـاـهـ اـنـذـكـرـ وـمـنـاعـ الـلـمـقـوـيـنـ اـيـ تـذـكـرـ بـهـ اـسـنـدـهـمـ
لـتـكـونـ حـاضـرـةـ لـلـنـاسـ بـذـكـرـهـ مـاـأـوـعـدـهـ بـهـ وـجـلـلـاـنـ اـسـبـ الـمـعـاـشـ كـاـهـاـ اـنـتـيـ وـقـدـ اـخـلـقـ
الـسـلـفـ فـيـ الـتـحـرـيـقـ تـكـرـهـ عـرـوـاـنـ عـبـلـسـ وـغـيـرـهـ مـلـقـاـسـ وـاـكـانـ بـسـبـ كـفـرـ اوـهـصـاـصـ اوـأـجـلـزـهـ
عـلـىـ وـخـالـدـبـ الـوـلـيـدـ وـقـالـ الـمـهـلـبـ لـيـسـ هـذـاـ النـمـىـ عـلـىـ الـتـعـرـيـمـ بـلـ عـلـىـ سـيـلـ الـتـواـضـعـ وـقـدـ هـمـ

فَانْوَجِدْتُوْهُمَا فَاقْاتَلُوهُمَا
فِي عَنْ أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ
اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ
اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ
الْمَغْرِبِ فَلَيَزَّ عَمَّا يَأْرِجُهُ فَقَالَ
يَارَسُولَ اللهِ أَنَّ ابْنَ نَطْلَ
مِمْلَكَتِي أَسْتَأْنِدُ الْكَعْبَةَ فَقَالَ
أَفْتَلُوهُمْ فِي عَنْ أَبْنَاءِ عُمَرِ رَضِيَ اللهُ
نَعَّالِيَ عَنْهُمَا فَأَنَّ ذَهَبَ فَرِسْ
لِهِ فَأَخْذَهُمُ الْعَدُوُّ فَقَلَّ هُوَ عَلَيْهِ
الْمُسْلِمُونَ فَرَدَ عَلَيْهِ فِي زِمْنِ
رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ
أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ تَكْفُلُ الْقَوْلَنِ جَاهِدٌ
فِي سَيْلِهِ لَا يَغْرِيَهُ الْإِيمَادُ
فِي سَيْلِهِ وَتَصْدِيقُ كُلَّهُ بِأَنَّ
يَدْخُلُ الْمَسْكَنَةَ أَوْ يَجْعَهُ إِلَى
مَسْكَنَهُ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ

عن أبي موسى رضى الله عنه قال أبنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من الأشعريين سخمه له فقال والله لا أحلكم وما عندى أنا حلكم عليه وأبي قاتل فسأل عن انتقال ابن النفر الأشعريين فأمرنا بختمس ذود غرزالى فلما انطلقنا قلنا ما صنعنا لا يسار لمنا فريحنا الله فقلنا أنا سأنا أن ت Culnna خلقت أن لا نتمنا أقسست قال است أنا حلكم ولكن الله حلكم وانه اشأ الله لا أختلف على عين فأرى غيرها خير منها الأبنت الذي هو خير وتحلتها عن ابن أبي أوفى يقول أصابتنا مجاعة لما خير فلما كان يوم خير وعناق الحر الأهلية فانصرناها فلم يغلط القدور نادي منادي رسول الله صلى الله عليه وسلم كفروا القدور ولا نطعم مواطن لحوم الحشرية قال عبد الله فقلنا أمانة رسول الله صلى الله عليه وسلم عنهم أئتمهم من قال وقال آخرون حرمتها البينة وسألت سعيد بن جابر

أحل لكم الغنائم (قوله نفر) بفتح النون والفاء هرم من ثلاثة إلى عشرة (قوله الأشقر بين) اسم قبيلة (قوله نسخمه) أي نطلب منه أن يحملنا ويحمل أنفانا على الابل في عزوة بسولة (قوله لأجلكم) وأماما ورد من أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يقول لافهم ولعل على الغالب أو يقال لم يقله على قصد الامتناع أو قال لهم ذلك لا جل قطع تعليقهم من غير إراقة ولبسوا أمرهم به تعالى (قوله وأبي) بضم الهمزة وكسر التاء مبنيا للمفعول (قوله بذهب ابل) أي غنية من الابل (قوله فأمر لنا) عطف على مقدر والقدير فأنسنا فامر لنا (قوله بخمس ذود) بالإضافة وهي على معنى من أي بخسم من ذود والذود بفتح الذال المثلثة وسكون الواو ما بين الاثنين والتاسعة وأما بين الثلاث والعشرة من الابل (قوله غر) بضم الغين المثلثة وتشديد الراء صفة بخسم أي يض وقوله الذي بضم الذال المثلثة وفتح الراء بجمع ذرورة بكسر الذال وهي سفاما البعير وألاه أي يض أسمائهم (قوله فلما انطلقا) أي بالابل التي أعطاها هاتنا (قوله ما صنعوا) أي شيء صنعوا وهذا استفهام توبيخ لانفسهم (قوله لا يارلتنا) فيما أعطانا وهو خبرأ ودعاء (قوله أقسىت) يمزأ الاستفهام الاستخاري والمراد بالتسبيح الشهو (قوله است أنا حلكم) بالفعل الماضي وفي بعض النسخ أحلكم بالاضارع وقد بذلك ازالة النكارة عليهم بإضافة النعمة إلى الله تعالى وتفيه عن نفسه (قوله على عين) أي على مخالفين والمزاد ما شانه أن يكون مخلوقا عليه والإله وقبل العين ليس مخلوقا عليه وفي رواية نسلم على أمربد قوله على عين (قوله خير أمنها) أي من العين أي من الخصله التي تعلق به العين (قوله وتحللها) أي خرجت من حرمتها مما يابا شئنا أو كفارة قاله الجناري ويتحقق أن يريد أنه لا يحملهم من ذلك الوقت الا ان يريد عليه مال في ثاني حال وفي الحديث دليل على جواز فعل ما يحيث بدل على طلبه وفي حمله صلى الله عليه وسلم دليل على جواز الخلف بالله وهو خلاف شريعة عيسى لأنه نهى عن الخلف به مطلقا وأماموبي فهى عن الحاشية ~~بـ~~ كذا وأمر بالخلاف به صدقا وهذا الحديث ذكره الجناري في باب قال أبو عبد الله ومن الدليل على أن النفس لنواب المسلمين مسائل هوازن النبي صلى الله عليه وسلم (قوله أوف) بفتح الهمزة وسكون الواو خلاف الممناوي على الجامع الصغير حيث ضبطه بفتح الواو أيضا (قوله مجاعة) أي جوع شديدة وهو بالرفع فاعل أصحاب (قوله ليالي خير) أي غزوة خير وكانت سنة تسبع من الهجرة (قوله وعناق الحر) أي غناها والحر يجمار وفي رواية البراء وابن أبي أوف في المغارزي فاصابوا بجرانف بخونها (قوله منادي) هو أبو طلحة (قوله أكفروا) بفتح الهمزة وسكون الكاف وكسر الفاء وبهمزة ولابن عساكر أن أكفروا أي أسلوا القدور براق ما فيها (قوله ولانطعموا) بفتح الناء الفوقيه والعين المهملة أي لا تذوقوا (قوله قال عبد الله) أي ابن أبي أوف (قوله فقلنا) أي قال بعض الصحابة (قوله عنها) وفي نسخة اسقطها وهي على تقديرها (قوله لم تخمس) بضم او وفتح نائمه المشددة اي لم يؤخذ منها الحس (قوله قال) أي عبد الله بن أبي أوف (قوله وقال آخرون) اي من الصحابة (قوله حرمتها) اي حرمت النبي صلى الله عليه وسلم الحر الأهلية (قوله البة) اي قطعا من ابنته اي القطع وهو منصوب على المصدرية وهمزة همية وصل لقطع كا قبل (قوله وسألت الح) هذا اظاهر في ان العصامي وهو عبد الله بن ابي اوفي سائل التابعي وهو سعيد بن

وأربع تكرر الفسخ لها * جاءت بها النصوص والآثار
فصلة فقعة خمر * كذا الوضوء عامق. التار

وهذا الحديث ذكره البخارى في باب ما يصيّب من الطعام في أرض المrob أي باب حكمه وهو
الإباحة للغائتين أي إباحة كل الطعام لهم قبل اختتار القتل وقبل رجوعهم لعمران الإسلام
من القوت والadam وأنماكهـة ونحوهاـ ما يعتادـ كلهـ اللـ دـى عـومـاـ كاللـعـمـ والنـهـمـ والنـعـفـ
للدوابـ شـعـيرـاـ وـتـبـنـاـ مـالـفـ الـبـخـارـىـ عنـ عـبـدـ اللهـ بنـ مـغـفـلـ قالـ كـلـ اـحـصـرـ مـنـ قـصـرـ خـ بـرـ فـرـىـ
اـنـسـانـ بـيـرـ اـبـ فـيـهـ شـعـمـ قـنـزـوـتـ لـاـ خـذـهـ فـالـقـتـ فـذـاـ النـبـىـ صـلـىـ الـقـلـعـمـ وـسـلـمـ فـاسـتـهـتـ مـنـهـ
وـلـهـ بـيـثـ أـبـيـ دـاـوـدـ وـلـهـ كـمـ وـقـالـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ الـبـخـارـىـ عنـ عـبـدـ اللهـ بنـ أـبـيـ قـالـ أـصـبـنـاـ
مـعـ رـوـسـلـ اـللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ بـخـيـرـ طـعـامـ فـكـلـ وـاـحـدـ مـنـ يـأـخـذـهـ قـدـرـ كـفـاـيـهـ وـالـعـنـيـ
فـيـهـ عـزـهـ بـدـاـوـلـرـ بـغـالـبـ الـاحـراـزـ اـهـلـهـ لـهـ عـذـاـ فـجـعـلـهـ الشـارـعـ مـبـاحـاـ وـلـانـقـدـيـسـ وـقـدـيـعـزـرـ
نـقـلـهـ وـقـدـ تـزـيـدـ مـؤـنـةـ نـقـلـهـ عـلـيـهـ سـوـاءـ كـانـ مـعـهـ طـعـامـ يـكـفـهـ أـمـ لـاـعـمـوـمـ الـاـحـادـيـثـ وـيـتـزـوـنـ مـنـهـ
لـقـطـعـ اـلـسـافـةـ اـلـتـيـ بـيـنـ أـيـدـيـهـ بـقـدـرـ اـلـحـاجـةـ وـلـوـ كـانـوـاـ عـنـيـاـ عـنـهـ نـمـ لـوـاـ كـلـ فـوـقـ حـاجـتـهـ لـزـمـهـ
قـيـمـهـ كـاـصـرـحـ بـهـ فـيـ الـرـوـضـةـ قـالـ الزـرـكـشـيـ وـكـذـاـ يـنـبـيـ أـنـ يـقـالـ بـهـ فـيـ عـلـفـ الدـوـابـ لـاـقـانـيـدـ
وـالـسـكـرـ وـالـاـدـوـيـةـ اـلـتـيـ تـنـدـرـ اـلـحـاجـةـ اـلـيـهـ وـلـاـ اـنـتـفـاعـ بـرـكـوبـ وـمـلـبـوسـ مـنـ الغـنـيـةـ فـلـوـخـالـتـ
لـزـمـهـ الـاـبـرـةـ كـاـنـلـزـمـهـ الـغـنـيـةـ اـذـ أـنـافـ بـعـضـ الـاعـبـانـ فـاـنـ اـحـتـاجـ اـلـىـ مـلـبـوسـ لـبـرـدـ اوـرـ اـلـبـسـهـ
اـلـاـمـ بـاـلـاـجـرـ مـسـتـةـ سـاحـجـةـ ثـمـ تـرـدـهـ اـلـمـفـعـمـ بـعـدـ زـوـالـهـ فـاـنـ لـمـ تـكـنـ ضـرـورـةـ لـمـ يـحـزـهـ اـسـتـعـالـهـ
(قولـهـ عـنـ النـعـمـانـ الحـ) ذـكـرـهـ بـذـهـ الـحـدـيـثـ الـبـخـارـىـ مـطـوـلـاـ لـاحـيـتـ قـالـ عـنـ جـيـرـ بـنـ حـيـةـ قـالـ بـعـثـ
عـرـالـنـاسـ فـيـ أـفـسـاءـ الـأـمـصـارـ يـقـاتـلـونـ الـمـشـرـكـيـنـ فـأـسـلـمـ الـهـرـمـنـ فـقـالـ اـنـ مـسـتـشـرـلـ فـ
مـغـازـيـ هـذـهـ قـالـ نـمـ مـنـهـاـ وـمـشـلـ مـنـ فـيـهـاـ مـنـ عـدـوـ الـمـسـلـمـيـنـ مـشـلـ طـاـرـلـهـ رـأـسـ وـلـهـ
جـنـاحـ وـلـهـ رـجـلـانـ فـاـنـ كـسـرـأـحـدـ الجـنـاحـيـنـ هـضـتـ الرـجـلـانـ بـجـنـاحـ وـالـرـأـسـ فـاـنـ كـسـرـ
الـجـنـاحـ الـآـخـرـ هـضـتـ الرـجـلـانـ وـالـرـأـسـ فـاـنـ شـدـخـ الرـاسـ ذـهـبـتـ الرـجـلـانـ وـالـجـنـاحـانـ
وـالـرـأـسـ فـاـرـأـسـ كـسـرـيـ وـالـجـنـاحـ قـيـصـرـ وـالـجـنـاحـ الـآـخـرـ فـلـادـسـ فـرـ الـمـسـلـمـيـنـ قـلـيـةـ وـرـاـلـىـ
كـسـرـيـ وـقـالـ يـكـرـوـزـ يـادـجـيـعـاـنـ جـيـرـ بـنـ حـيـةـ فـنـدـيـعـهـ رـاـسـ تـعـمـلـ عـلـيـهـ النـعـمـانـ بـنـ مـقـرـنـ
حـتـىـ اـذـ اـسـرـنـاـ كـانـاـرـضـ الـعـدـوـ وـخـرـعـ عـلـيـنـاـعـامـلـ كـسـرـيـ فـأـرـبـعـينـ أـلـفـقـاقـامـ تـرـجـانـهـ فـقـالـ
يـكـلـمـيـ رـجـلـ مـنـكـمـ فـقـالـ المـغـيـرـ قـسـلـ عـمـاشـتـ قـالـ مـاـأـنـتـمـ قـالـ نـخـنـ آـنـاسـ مـنـ الـعـربـ كـافـ شـفـاءـ
شـدـيدـ وـبـلـاـشـدـيدـ غـصـ الـجـلـدـ وـالـنـوـىـ مـنـ الـجـوـعـ وـنـبـلـسـ الـوـبـ وـالـشـعـرـ وـنـبـعـ دـالـشـجـرـ وـالـجـرـ
فـيـنـاـعـنـ كـذـكـ اـذـبـعـتـ رـبـ السـعـوـاتـ وـرـبـ الـأـرـضـيـنـ تـعـالـيـ ذـكـرـهـ وـجـلتـ عـظـمـتـ الـسـانـيـارـسـوـلـاـ
مـنـ أـقـسـنـاـنـعـرـفـ أـبـاهـ وـأـمـهـ فـأـمـرـ نـاـيـنـاـرـسـوـلـ رـبـنـاـصـلـيـ الـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـنـ نـقـاتـلـكـمـ حـتـىـ تـعـبـدـواـ
الـلـهـ وـحـدـهـ أـوـنـوـذـ وـالـجـزـيـةـ وـأـخـبـرـنـاـنـسـاـنـاـلـيـ اـلـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ رـسـالـةـ تـرـبـاـ أـنـهـ مـنـ قـلـ مـنـاـصـلـ

فقال خرمها الله **فَعُن**
العصمان بن مقرن

إلى الجنة في نعيم لم يره لها قاطع ومن بقي مذموماً رفاقكم فقال النعمان ربنا أشهدك الله من أهلك مع النبي صلى الله عليه وسلم فلم يندم ولهم يحيى ولهم شهدت القتال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان إذا مقاتل في أول النهار انتظر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلاوات (قوله شهدت) أي حضرت (قوله وكان) جملة حالية قرئت بالواو (قوله في أول النهار) وهي الغدوة (قوله انتظر) أي القتال في آخر النهار (قوله حتى تهب) باسم الماء أي تخرج بعد زوال الشمس (قوله الأرواح) جمع ريح الماء وأصله روح بالواو بدل الجم الذي غالبه أن يرد النفي إلى أصله ذفابة وأما المفرد ياء لسكنه أو انكسار ما قبلها وحذف ابن جني في جمهه أرياح وفي القاء وس جمع الريح أرواح وأرياح وريح وهي كهف (قوله وتحضر الصلاة) أي صلاة الظهر بدل زوال رواية ابن أبي شيبة وتحضر الصلاة بعده زوال الشمس وزاد في رواية الطبرى ويطبع القتال وعند ابن أبي شيبة وينزل النصر وفيه فضله القتال بعد الزوال وهذا الحديث ذكره البخارى في آخر باب الجزبة والموادعة (قوله عن أسماء) هي اخت عائشة لا يهابها بكر للامتها (قوله ابنته) ولا يذر ابن عساكر بنت (قوله قدمت) بكسر الدال وسكون التاء وعلى جار وبحير ورمي على يقديمت وأي فاعل قدمنت واسمهما قيله أي أنت لي وحضرت عندي أى وهي بنت الحارث بن مدركة كما قال الزبير بن بكار (قوله وهي مشركة) جملة حالية من أى قوله في عهد قريش متعلق بقدمت أي في مدة ما هدتهم النبي صلى الله عليه وسلم في زوال القتال (قوله اذا عاهدوا) عليه قوله في عهد قريش لام معاها دوarsول الله اي اتفقا معه على زل القتال يوم الحديبية (قوله ومدتهم) أي التي كانت معينة للصلح بينهم وبينه عليه الصلاة والسلام وهو بالطبع على عهدهما وفي مدتهم أي زمنهم أي زمن عهدهم فيه اشاره الى تقديره ضاف في الاول قوله في عهد قريش أي في مدة عهدهما - قريش (قوله مع أيها) متعلق بقدمت أي قدمت أيامها مع أيها أي أيامها واسمها الحارث كما تقدمت نقل عن الزبير بن بكار فهو جدأسماه من جهة أمها (قوله فاستفت) بناء النائب الائمة فاعله ضمير عائد على أيامها قال عروة بن الزبير الراوى عنها فاستفت أي سأله النبي صلى الله عليه وسلم وطلبت منه جواب السؤال وقوله ففقال عطف على استفت ولاي ذرع عن الحوى والمستنى فاستفتت بزيادة تخصيص بين الفوقيتين رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل وبضم المثلث في الفعلين العائد على أيامها وهو معطوف على قدمت أي فاتت قدمت على أي وفاقت أيضا فاستفتت ففات فهو من كلام أسماء (قوله وهي راغبة) أي في أن تأخذ ذمتي بضم المال أو رغبة في الاسلام (قوله أفالها) به مزة الاستفهام ولابي ذر فأصابها بجذفها أي أفالها (قوله قال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (قوله عليها) أي أعطيها وفي الحديث شدلة على جواز صلة الرحم الكافر وهذا الحديث ذكره البخارى في باب حدثنا عبد الله أخبرنا أبو حمزة (قوله لما قضى الله الخلق) أي أوجد الخلق أي جنسه المطلق لأن هذا الكتاب كان قبل خلق جميع المخلوقات (قوله كتب) أي أمر الله القلم أن يكتب (قوله في كتابه) أي كتاب الله أي الكتاب المتسوب له تعالى من حيث كونه خلقه وهو اللوح المحفوظ وفي مصححة في كتاب بدون ضمير (قوله فهو عنده) هذه العندية ليست عندها - كان لانه من تحليل في حقه تعالى فالمراد عندية علم فهو

اشارة الى أن هذا الكتاب مكتوب ومستتر عن سائر الملائق مرفوع عن سير العرش (قوله
فوق العرش) أي دونه أي أقل جرم منه ففيه اشارة الى أنه لا شيء أعظم من العرش وظاهر هذا
قوله تعالى بعوضة خافقة بأي شاهو صغر منها فالمراود فوها فالله تعالى ضرب المثل
بالأسف والاكبر وليس المراد بالتفوق ما قابل التح لان اللوح المحفوظ تحت العرش لأن قوله
وفي الحديث دلالة على تقسيم خلق العرش على القسم الذي كتب المقادير وهو مذهب الجهور
ويؤيد قوله أهل بين رسول الله صلى الله عليه وسلم جتنا سألا عن هذا الأمر فقال كان الله
ولم يكن شيء غيره وكان عرشه على الماء وقد روى الطبراني في صفة اللوح من حديث ابن عباس
صروف عان الله خلق لوح محفوظا من درجة يضاهي صفاتهم من ياقوتة حمراء كلها نور وكانت به نور الله
فيه كل يوم ستون وثمانمائة لحظة يخلق ويرزق ويحيي ويعز ويذل وينعم ماشاء وعند
ابن اسحق عن ابن عباس أيضا قال ان في صدر اللوح المحفوظ لام الله الام الله وحده دين الاسلام
ويمد عبده ورسوله فمن آمن به وصدق بوعده واتبع رسالته دخل الجنة قال والمرء من درجة
يضا طوله ما بين السماء والارض وعرضه ما بين المشرق والمغارب وحافظاته الدور والماقوت
وقد تاما ياقوتة حمراء وفقا نور وسلامة ونور وبالعرض وأصله في حجر ملوك وقال أنس بن مالك
وغيره من السلف اللوح المحفوظ في جبهة اسرافيل وقال مقاتل هو عن يمين العرش انه (قوله
ان رحني) بكسر الراء وفتح الميم وهو حكاية ملائقي الكتاب لمضمون الكتاب ومضمونه هو المكتوب ويصح
فتح الهمزة على أنه معمول للكتاب (قوله غلت عندي) حاصل بذلك أن الرجحة في حقه تعالى
عبارة عن اراده الانعام والاحسان أو الانعام نفسه والغضب عبارة عن اراده الانتقام
والعقاب أو الانتقام والعقاب فهو ماصفتاذات أو فعل فعني عليه رجته على غضبه باعتبار
كونهم مصففه ذات كثرة تعلقات الرجحة بالنسبة لتعلقات الغضب أي أن تعلقات رحني كثيرة
بحخلاف تعلقات الغضب فهي قليلة بالنسبة لتعلقات الرجحة ومني غلبيا عليه باعتبار كونهما
صفة فعل كثرة ذات الرجحة فاحسان الله أكثرون انتقامه فلا يقال على الأقل ان الارادة
واحدة فكيف يقال انها غالبة فقوله غلت أي كثرت على الغضب باعتبار ذاته أو تعلقاتها
فيقال على قلان الكرم يعني أنه أكثر افعاله فسقط الخلق منها أكثر من قسطهم منه لأنها
تناولهم من غير تقديم موجب لها بخلاف الغضب فلا ينالهم الابتعد عن موجبها ألا ترى أن الرجحة
تشمل الانسان حينما يرضي وفطيمانا وناشئا من غير أن يصدر رحنه شيئا من الطاعة ولا يطغى
للغضب البعد أن يصدر رحنه شيئا من المخالفات وفي رواية شبيب عن أبي الزناد في التوحيد
سبقت بدل غلت وبقيها على باعتبار ذاتها أو تعلقاتها وإنما كانت سابقة علمه لأنها مقتضى
ذاته المقدسة ولأنه الاستوفى على سابقة عمل كما تقدم من أنها شاملة للانسان قبل أن يصدر رحنه
إلى من المخالفات بخلافه فإنه متوقف على سابقة عمل من العبد المكلف وهذا الحديث ذكره
لبنزارى في كتاب به المثلث (قوله يينا) هي بغريم وقوله عند القيمة أي المعهود وهو الكعبية
لا تناهى بين هذه الرواية ورواية ترقى سبق ي匪ي ورواية كنت في بيت أم هانى ورواية كنت
شعب أبا طالب لأنه كان أول في بيت أم هانى وهو عن الشعب أبا طالب والإضافية في بيته
دون ملائكة قنزل عليه بحسب بل ويعنى بليل وأسرافيل فاحتلوه حتى وضعوه في الجحر (قوله يينا

فوق العرش ان رحى غلبت
غبني في عن مالك بن انس
رضي الله عنه قال النبي
صلى الله عليه وسلم بينما ناعنة
البيت بين

المنتخب

النام والمقطان وذكر يمن
الرجلين فأتيت بقطط من
ذهب ملئ حكمـة واياها
فشقق من التحرى صراق
البطن ثم غسل البطن يومـه
زمن

يليه ما زرم قال الكوثر * فنيل مصر ثم ياق الامر

أو خص لانه يقوى وانما قبل لها زرم لأن هاجر لما عطش ولدها اسماعيل صارت تلتفت عينا
وسمعا لاستقر ما فلم تبعد قرزل جبريل فضر الارض بريشم من جناحه فمال الماء فصافت
هاجر تجمع التراب حول الماء وتقول زمي أى اجتنبي وفي الغات ثلاثة أحدها زرم وثانية
زرم وثالثها زرم (قوله ثم ملي) أى البطن أى بجاورة وهو القلب لأن الحكمة والاعيان اعما
بعضها في القلب لافي البطن (قوله حكمة وايانا) أى شيئاً نشأ عنده لا يعلمه الا الله أولئك
نفس الحكمة والاعيان ولا مانع من ذلك كأن قدم والمراد زيادتهما (قوله وأييت) بضم الميم
منينا للجهول (قوله بدابة) أى من دواب الجنة وقوله أى ضي صفة لدابة ولم يقل يضا انطرا
لكون الدابة في المعنى حبوا أنا أو مركر يا (قوله دون البغل) أى أقل منه وقوله فوق الماء
أى أعلى منه (قوله البراق) بالرفع خبر مبتدأ مذوق أى هو البراق وبالنون بدال من دابة وهو
مشتقة من البرق لسرعته في مشيته أو من البريق وهو المعنان لشيء ياضه وتلا لذوره
والاصح أنه جاءه غير مشتق وهو من جملة الأربعين ألف براف معهدة للنبي صلى الله عليه وسلم تزعم في
مروج الجنة (قوله فانطلقت مع جبريل حتى أتيتنا الح) هذه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم
وأهل الرواوى اختصر حيث لم يذكر ما وقع له في الطريق من العجائب وذهابه إلى المسجد الأقصى
كما في الترتيل سبعان الذي أسرى به عليه السلام من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى وذهب
المراج له وليس صد وهم على البراق على الرابع (قوله السماه الدنيا) أى القربي منها هي من موج
مكفوف أى محبوس ومن نوع من السقوط بقدرة الله عزوجل والموج ما ارتفع من سوران الماء
كذا روى الطبراني في الأوسط وابن المنذر وابن أبي حاتم عن الربيع بن أنس ويوسي أبو الشيخ
وابن أبي حاتم من كعب قال السماه الدنيا أشتيا صامن اللذين وحضرت من خضره جبل طاف
والاخضر يرى من بعد أزرق وزوى ابن راهويه والبرازبيسند صحيح عن أبي ذر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما بين السماه والارض خمساً هـ عام عظله كل سماه سهـ عام كذلك إلى السماه
السابعة إلى العرش (قوله قبل من هذا) أى قال الخازن بعده قول جبريل خازن السماه ففتح
ولابي ذر فلما جئت إلى السماه قال جبريل خازن السماه فتح قال من هذا (قوله قال
جبريل) وفي رواية قبل جبريل أى قال الطالب للفتح هو جبريل فالسائل على كل هو جبريل ولم
يقل أى الكوثر ما شعرة بالكبور ولما فهموا من الالهام وعدم أفاده الجواب (قوله قبل من معك) أى
قال الخازن وفيه اشاره إلى أن السماه شفاعة لا تحيط ما وراءها (قوله قبل محمد) ولابي الوقت
قال محمد (قوله قبل أى وقد أرسل إليه) أى قال الخازن أحضر وقد أرسل إليه أى للعروج به
إلى السموات (قوله قال نعم) أى قال جبريل نعم أى أرسل إليه (قوله قبل من حبا) أى صادف
مكانا رجبا أى واسعا وقوله به ليس ثالث القسطلاني والاجهزى فلعلها زادته من الناسخ (قوله
ولنعم الجي مها) أى ولنعم الجي ما الذى جاء بالوصول مهدوف وجملة جاصلة ذفيه شاهد على
جواز الاستغنا بالصله عن الموصول في باب نعم كما قاله في التوضيح قال البر ماوى وقد نصوا على
جوائز دف الموصول الاسمي وبقا صلتنه مطلقا لكن به قوله وقيل فيه تقديم وتأخير ولا حذف
والتقدير جاء وانتم الجي وما مخصوص بالدجع مهدوف والتقدير جاء وانتم الجي مجتبه (قوله

قوله وثانية زرم أى بضم
فتح كاضبطه المؤذن بالعلم

١٤

شملي محكمة وابا ناما وأييت
بدابة أى ضي دون البغل
وفوق الجبار البراق فانطلقت
مع جبريل حتى أتيانا السماء
الدنيا قبل من هذا قال
جبريل قبل من معلم قبل
محمد قبل وقد أرسل إليه
قال نعم قبل من حبا به ولنعم
الجي مجا

فأتيت على آدم فسلت عليه فقال مر جبار بن متن ابن ونبي فأتينا السماء الثانية قبل من هذا قال جبريل قيل من معلم قال محمد صلى الله عليه وسلم قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مر جباره ولنعم الجبي جاء فأتيت على يحيى ويعسى فسلت عليهم ما فرطوا من حبابك من أخي ونبي فأتينا السماء الثالثة قبل من هذا قال جبريل قيل من معلم قال محمد قد قبل وقد أرسل إليه قال نعم قيل مر جباره ولنعم الجبي جاء فأتيت يوسف فسلت عليه فقال مر جبارك من أخي ونبي فأتينا السماء الرابعة قبل من هذا قال جبريل قيل من معلم من معلم قبل محمد صلى الله عليه وسلم قيل وقد أرسل إليه قال نعم قيل جباره ولنعم الجبي جاء فأتيت على ادريس فسلت عليه فقال مر جبار من أخي ونبي فأتينا السماء الخامسة قبل من هذا قال جبريل قيل ومن معلم قال محمد قد قبل وقد أرسل إليه قال نعم قيل جباره ولنعم الجبي جاء فأتيت على هرون

فسلت عليه) أي على آدم لأن السلام يطلب من القادر (قوله من ابن) فيه اختلاف بنيته عليه الصلاة والسلام (قوله السماء الثانية) هي من مسماة يشاء (قوله من معلم) والمعنى وهي من معن (قوله قال محمد صلى الله عليه وسلم) وسقطت التصلة لغير أبي ذر (قوله فأتيت) هو من كلام النبي صلى الله عليه وسلم (قوله يحيى ويعسى) مما أبا خالدة عندما أاما من الشافعي بمحاجة لأن يحيى ابن اشعاع ويعسى ابن مريم وقت حنة وهي أخت اشعاع بفترة عيسى حنة أخت اشعاع أم يحيى وحقيقة عند الامام مالثلان مريم أخت اشعاع كذا قال ويعسى برجل صرابوع الخلق جعد أي مجتمع بعضه في بعض يميل إلى الحيرة والبعض سبط الرأس كاغانزيرج من دينغان أي حرام وما ذكر من كونهم في السماء الثانية هو أحد القولين وهو الرابع والآخر ينافي السماء الثانية وقد ذكره الحافظ البيهقي في الباحم الصغرى فقال آدم في السماء الدنيا وبوف في السماء الثانية وأينا الخالدة يحيى ويعسى في السماء الثانية وادريس في السماء الرابعة وهرون في السماء الخامسة وموسى في السماء السادسة وابراهيم في السماء السابعة وهذا من حرج والراجح ما في البخاري (قوله فقال) أي يحيى ويعسى (قوله السماء الثالثة) وهي من حديث (قوله قبل وقد أرسل إليه) ولا يذر عن الحوى والمستلى قال وقد أرسل إليه (قوله فأتيت يوسف) ولا يذر فأتت على يوسف وفي رواية فإذا هو قد أعطى شطر الحسن وفي رواية أحسن مخلق الله قد فضل الناس بالحسن كالميريله البدر على سائر الكرواكب وحسن يوسف ليس برأ من حسن النبي صلى الله عليه وسلم لأن حسنة لا ينقسم فقوله شطر الحسن أي مثل نصف حسنة صلى الله عليه وسلم لكن النبي عليه عليه على جماله فلم يفتتن به أحد بخلاف يوسف فقد غلب جماله على جلاله فافتنت به السيدة قال ابن الفارض

بجمال جنبه بجلاله طاب واستعدب العذاب هنا كما

(قوله فسلت عليه) وسقطت لابي ذر لفظ عليه (قوله فقال مر جبار) ولا يذر فالمرجع (قوله السماء الرابعة) وهي من خناس (قوله قال جبريل) ولا يذر قبل جبريل (قوله قبل محمد صلى الله عليه وسلم) وسقطت التصلة لغير أبي ذر (قوله ولنعم) ولا يذر ونون (قوله ادريس) هو لقبه ولقب بذلك لكثر درسه العطف واسمه أخنوق بالقاف في آخره أو أخنون بالياء المثلثة بداها وهو أول من خط (قوله مر جبار من أخي) ولا يذر عساكر وأبي الوقت مر جبارك من أخي وخاطبه بافظ الاخوة وان كان المناسب لفظ البنوة لأن ادريس جذلخوا تابدا وتأيسا والاتيهما اخوة (قوله السماء الخامسة) وهي من فضة (قوله قال جبريل) ولا يذر قبل جبريل (قوله ومن معن) هو بالواو (قوله على هرون) وهو الرجل المحب في قومه ونصف لمسه يضا ونصف لمسه سوداء تکاد تضرب الى سرمه من طولها وقد ورد انه يكون في البنوة بطمة لكن نعقبه ابن بحر فانه سئل عن حديث الترمذى في دخول أهل البنوة من دار آباء ثلاثة وثلاثين وفي بعض كتب الفارسية ان لا براهم لمسة ولا يذكر الصدقة لمسة في البنوة هل ذلك صحيح أم لا فاجاب لم يصح أن للخليل والصديق لمسة في البنوة ولا أعرف ذلك في شيء من كتب الحديث المشهورة ولا الاخبار المشهورة لكن أخرج الطبراني من حديث ابن مسعود بحسبه ضعيف في أهل البنوة أنهم جود من الأموي عليه الصلاة والسلام فله لجنة تضرب الى سرمه

ذكره القرطبي في تذكرة وذكر في تفسيره أن ذلك ورد في حق هرون أيضاً ورأيت بخط أهل الملة أنه ورد في حق آدم ولا أعلم في ذلك شيئاً نأساً والله أعلم (قوله فسلت عليه) سقط لابي ذر لفظ عليه (قوله السماه السادسة) وهي من ذهب (قوله قبل محمد) وهي نسخة قال وقوله صلى الله عليه وسلم سقط في رواية أبي ذر (قوله قال نعم) قبل سقطه هذان الفرع اليوناني (قوله ولنعم) ولا بني ذر نعم (قوله فابت على موسى) وهو رجل طوال سبط آدم كانه من رجال ازدشنواه (قوله فسلت عليه) ثبتت هذه الزيادة لأبي ذر عن الكثيفي (قوله فلما جاء وزرت) بعدن الضمير المنصوب (قوله بكر) أي شفقة على قومه حيث لم يتفقوا بآبائهم اتفاقاً في هذه الأمة بتاتهم عليهم ولم يلغ سوادهم مبالغ سوادهم فليس هذا البكاء حسد (قوله قبل) أي قال التميمي عليه الصلاة والسلام (قوله هذا الغلام) أي الشخص العظيم الذي في القوة وليس هذا على معنى الأزدراه والاستصغار شأنه وإنما هو وأشار إلى تعظيم شأن نبينا ومنه الله تعالى عليه حيث أتحنه بتحف الكرامات الزلق والبهتان من غير طول عمر أفناء مجتهداً في الطاعات والعرب تسمى الرجل المستحبّع للسن غلاماً مادامت فيه بقية من القوة فالمراد استصحابه من استكثار فضائه واستقام سواد أنته وهذا مع ما بعد ذهنه إشارة إلى تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم وأنته بحال من النعم والكرامات من غير طول عمر (قوله السماه السابعة) هي من ياقوتة حرام (قوله قبل من هذا) أي قال البواب بعد ان استفتح جبريل بباب السماه (قوله قال نعم) قبل هذه الجملة ثانية في رواية وفي أخرى اسقطها (قوله ونعم الجبي) بغير لام وفي رواية أخرى بذرولهم بآبائهم (قوله مرجاً) فسلت عليه) ائيات عليه في رواية أبي ذر عن الكثيفي وقد رواه غيره اسقطها (قوله مرجاً) وفي رواية أستاذة طبخ (قوله فرفع) بضم الراء أوله كشف وقرب إلى (قوله البيت المعور نائب فاعل رفع وهو المسمي بالضراح بضم الضاد المهمة وتحتفظ الراء آخره حاء مهملة) وهو جبال الكعبة أي ب مقابلتها وهو من العقيق وهي عمود العمارة بكثرة من ينشاه من الملائكة (قوله فسألت جبريل) أي عن البيت المعور (قوله آخر ما علم) بالرفع خبر لبيدة المحذوف أي هذا الدخول آخر ما عليهم أي آخر دخول عليهم فلا يدخلونه بعد ذلك أبداً بل يقفون بين السماء والأرض بهلوان ويسبحون إلى يوم القيمة وفي رواية آخر بالنصب على الظرفية قال في المظاليم والأقوال أوجه أي ظهور المعنى عليه (قوله ورفعت إلى سدة) أي كشكلى عنها وقربت إلى وهي سدرة ترق (قوله التترى) أي التي ينتهي إليها ما يهبط من فوقها وما يصعد من تحتها من الملائكة وغيرهم من أمر الله ولهم بذرها أحد الرسول صلى الله عليه وسلم (قوله بقها) بفتح التون وكسر المون كاهرو الرواية ويصح في اللغة سكون المون الموحدة (قوله كان به قلال) بكسر القاف بفتح قل وهو الجزة العظيمة تقع قربهن وشيءاً سمعت بذلك لأن الرجل العظيم يقلها يسلمه أي يرافقها (قوله هجر) بفتح الماء والجيم مع الصرف وعدم معانيد المكان والبقاء وهي قريبة بقرى المدينة المنورة (قوله كان ذات القبول) بضم القاء والتجميصة بفتح قبل وهو الحيوان المشهور أي مثل آذان القبائل في الشكل والاستدار لافي المقدار لأن كل ورقة تغطي الدنيا (قوله نهران باطنان) أي لا يظهر ان في الدنيا نقل النور عن مقاتل ان الباطن السabil والكتور (قوله ظاهران) أي في الدنيا (قوله فسألت جبريل) أي عن الاتهام

فسلت عليه فقال مرجاً
بك من أخي ونبي فأتبنا السماء
ال السادسة قبل من هذا
قال جبريل قبل قبيل ومن
معك قبل محمد صلى الله
عليه وسلم قبل وقد أرسل
الله قال نعم قبل مرجاً
ولنعم الجبي مجاهاً فابت على
موسي فسلت عليه فقال
مرجباً لك من أخي ونبي
فلا بذروا زرتك بك قبل
ما أبكك الله قال بارب هذا
الفلام الذي بعث بعدي
يدخل المتن من أمتي فأتبنا
السماء السابعة قبل من هذا
قال جبريل قبل من معك
قال محمد قبل وقد أرسل
الله قال نعم قبل مرجاً
ونعم الجبي جاء فأتب على
ابراهيم فسلت عليه فقال
مرجباً لك من أخي ونبي
إلى البيت المعور فسألت
جبريل فقال هذا البيت
المعور يصل فيه كل يوم
سبعون ألف ملك إذا
خرعوا لم يعودوا آخر
ما عليهم ورفعت إلى سدة
الترى فإذا بقها كانت
قلال هجر وروقة، كما ذكر
الصول في أصلها أربعة
أنهار نهران باطنان ونهران
ظاهران فسألت جبريل

الرابعة (قوله في الجنة) أي فكانتان فيها على سهل الاسترار لا يخربان إلى الدنيا أبداً (قوله فالنهرات) هو بالثانية مصلاً وقاومن قال بالهاه فقد أخطأ وهو في العراق (قوله والنيل) هو نهر مصر وهو يخربان من أصلها ثم يخربان حدث شاه الله ثم يخربان من الأرض ويُسران فيها (قوله بالناس) المراد بهم يُسران إسرائيل (قوله عابلت بني إسرائيل) أي مارستهم ولقيت الشدة فيما أردتهم من الطاعة (قوله وإن أمتكم لاتطبق) لم يقل إنك وأمتكم لاتطبقون لأن العز مقصور على الآية لا ينعدا هم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فهو لارزق الله من الكمال بطيق آخر من ذلك كيف لا وقد جعلت قرآن عنده في الصلاة (قوله فارجع إلى ربك) أي المكان الذي ناجحت فيه ربك (قوله فأسأله) أي التخفيف كافي نسخة (قوله فسألته) أي طلبته منه التخفيف (قوله بعلمها الأربعين) الحال على أن مرات المراجعة على هذه الرواية نفس والذى يُؤخذ من رواية مسلم أن مرات المراجعة تسع لانه قال خطط عن خسارة قال فلم أزل أرجع بين ربى وبين موسى يخط عن خسائص حتى قال يا محمد هن خمس صفات الحديث وعند الناس عن أنس فقبل إلى أن يوم خلقت السموات والأرض فرضت عليك وعلى أمتكم خمس صلات فقم بها أنت وأمتكم وذكر صراحته مع موسى وفيه فاء فرض على بني إسرائيل صلاتان فما حفظوا بهما وفي آتونه نفس بخمسين فقم بهما أنت وأمتكم قال فعرفت أنهم أعز من الله فقال موسى أربع فلم أرجع ذكره في المواهب (قوله ثم منه) أي ثم قال موسى مثل ما تقدم من المراجعة وسؤال التخفيف (قوله بجعل ثلاثة) أي بجعله الله ثلاثة صلات وفي نسخة تمييز الفاء (قوله ثم منه) أي ثم قال موسى مثل ما تقدم أيضاً وقوله بجعل عشرين أي بجعلها الله عشرين فضم بجعل عائد على الله والضمير الواقع مفعولاً ولا يحذف في نسخة ثابت في أخرى (قوله ثم منه) أي ثم قال موسى مثله (قوله بجعل عشر) أي بجعلها الله عشر فالمعنى الاقلي محذف (قوله قات) وفي نسخة نقلت (قوله سلت) بتشديد اللام من التسليم أي سلت وانقدت فلم أرجعه لاني استحيت منه بجل وعلا وزيد في غير روايه أبي ذر هنا يختبر (قوله ثم نودي) أي من قبل الله عزوجل قوله أى بكسر المهمزة قوله قد أ مضت فريضي أى أخذتها بخمس صفات وقوله وخففت عن عبادي أى من خمس إلى خمس وقوله وأجرى الحسنة عشر ابغض الهمزة من جرzi قال تعالى لا تخبرني نفس عن نفس شيئاً فالمدار به هنا الجزء وهو المكافأة لام الابراهيم في الحديث دليل على جواز النسخ قبل الوقع ففيه رد على أبي جعفر النهاي المترکي لرواية التسعة قبل الوقع وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ذكر الملائكة (قوله عن ابن مسعود) هو عبد الله بن مسعود بن عاذل بن محبة بن شرمة النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة وقال رضي لا أمتى مارضى لها ابن أم عبد وحضرت لها ما حضرت لها ابن أم عبد وكان يشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم في سنته ودينه أى طريقته وسره وكان يخفف اللهم شدید الادمه تخفيفاً قصيراً جذاً انحو زراع يكاد طويلاً الرجال اذا جلسوا يوازيه فاما و كان صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونعته وطهوره في سفره وكان يقول ليس العلم بكترة الرواية ولكن العلم الحقيقة فإذا علمت فاعملوا و كان ينزل ويعلم ولا يعلم سبع مرات قال الشعبي ذكر أن عمر رضي الله تعالى عنه لقي ركابيهم ابن مسعود ولم يعلم به فأمر رجاله بسادى ذفهم من ابن القوم فنادا هم فأجابه ابن مسعود أقبلنا من الفرج العميق فقال أين ترددون فقال البيت

قال حدثنا رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهو الصادق
المصطفى أن أسدكم يجمع

العنق فقال عمران فيهم رب العالمين رجل فناداهم أي القرآن أفضل فاجابه ابن مسعود
الله لا إله إلا هو الذي أقيمت الآية فقال عمر فناداهم أي القرآن أحسنكم فقال ابن مسعود ان اقه
يأنسي بالعدل والإحسان فقال فناداهم أي القرآن أجمع فقال ابن مسعود في بعمل مثقال ذرة
خياريه ومن يعمد مثقال ذرة شراره فقال عمر فناداهم أي القرآن أخوف فقال ابن مسعود
ليس بآمانتكم ولا أمانة أهل الكتاب إلا يتقدّم عمر فناداهم أي القرآن أرجى فقال ابن مسعود
قل يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم لاتقطعوا من رحمة الله إلا يتقدّم عمر فأفكم عبد الله بن
مسعود فقالوا نعم انتهى وإنما كان أخوف القرآن ليس بآمانتكم ولا أمانة أهل الكتاب إلا
لأن قوله فيها من يعلم سوأيجز به يسئل الصغيرة والكبير فمن مؤمن أو كافر ولما زلت هذه الآية
قال أبو بكر رضي الله تعالى عنه جاءت فاصحة الظاهر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما هي
المصائب في الدنيا روى لم عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما آياته حديث وعائشة وأربعون رويا عنه
الخلفاء الأربع (قوله حدثنا) أي أئتها تخبر أحدا (قوله وهو الصادق) جملة اعتراضية وهو
أولى من جعلها حالمة لتفيد اتصافه بذلك في جميع الأحوال بخلاف جعلها حالاً فقصد اتصافه
 بذلك في حالة الحديث فقط على المراد بالصادق من كان قوله مطابقاً للواقع وقوله المصدق يامعشر
 يصدقه الرب فيما وعده به أو الذي يصدقه الغير (قوله إن أحدكم) أي ان الواحد منكم يامعشر
 بني آدم وإن يكسر الهمزة على كافية لفظه صلى الله عليه وسلم واحد هنا يعني واحد لا يعني أحد
 إلى العموم لأن ذلك لا تستعمل إلا في النفي نحو لا أحد في الدار فاصله وحد قاتم واد المقتولة
 همزة (قوله يجمع) بالبناء للمجهول أي يضم بعضه إلى بعض بعد الاستمار ليتحقق في المدة
 المذكورة حتى يتحقق الشاق وفسر الجمع في بعض طرق هذا الحديث عن ابن مسعود بأن النطفة
 إذا وقعت في الرحم فأراد الله تعالى أن يتحقق منها بشر اطارت في بشر المرأة تحت كل ظفر وشعر
 ثم عشك أربعين ليلة ثم تصير دماغي الرحم فذلك جمعها في الرحم وذلك وقت كونها عالقة ورجح هذا
 التفسير لأن العجابة أعلم الناس بحسب ما سمعوه وأحقهم سأليه وأولاً لهم بالصدق فيما يقدّمون
 به وأنكرهم احتساب التحقق عن خلافه فليس لم يبعدهم أن يردد عليهم قال في الفتح وقد وقع في
 حديث مالك بن الحويرث رفعه ماظهور يختلف بذلك ولقطعه إذا أراد الله تحقق عبد خاتم الرجل
 المرأة طار ما وف في كل عرق وغضونه فإذا كان يوم السابع الجمعة الله تعالى ثم أحضر كل عرق
 له دون آدم في أي صور قد شاهد ركبته انتهى وذكر النحو في شرحه على الأربعين مانسه وقوه
 صلى الله عليه وسلم يجمع في بطن أمه يحمل أنه يجمع ما في الرجل والمرأة فيخلق منها الولد كما
 قال الله تعالى خلق من ماء دافق الآية ويتحقق أن المرأة يجمع من البطن كله وذلك أنه
 قبل ان النطفة في الطور الأول تسرى في جسد المرأة أربعمائة يوما وهي أيام الرحم ثم يمد ذلك
 يجمع وينذر عليها من تربة المولود فيه يرعلقة ثم يستمر في الطور الثاني فتأخذ في الكبر حتى
 تصير مضغة ثم في الطور الثالث يصوّر الله تعالى تلك المضغة ويشق فيها السمع والبصر والفهم
 ويصور في داخل جوفها الطوابي والأعمايم ذات الطور الثالث وهو أربعون يوما صار المولود
 أربعمائة أشهر فنفخت فيه الروح وعن ابن مسعود يقال إن النطفة إذا استقرت في الرحم
 أخذ هاملاً بكفه وقال رب مختلفة أم غير مختلفة فإن قال غير مختلفة قد فهافي الرحم دماملاً تكن نسمة

وأن قال مخلقة قال الملك أى رب أذكر أئم أشقي أم سعيد ما الرزق ما الأجل واى أرض غوت
فقال لها ذهب الى أم الكتاب فانك تجده فيها كل ذلك فيذهب فيجدها في أم الكتاب فيسخنها
فلا تزال معه حتى يأتي على آخر صفة ولهمذا قبل السعادة قبل الولادة انتهى كلام النورى
باختصار قوله خلقه الخلق عبارة عن الإيجاد والإيجاد لا يجمع فالمراد مادة خلقه أو ان الخلق
مصدر بمعنى اسم المفعول كهذا ضرب الامرأى مضره (قوله في بطن أمه) أى مجاور بطنها
وهو الرحم لأن جم الخلق أغاها في الرحم (قوله ثم يكون علقة) أى دماغياً جاماً (قوله
مثل ذلك) أى مثل الزمان المتقدم وهو أربعون يوماً (قوله مضافة) أى قطعة حلم بقدر ما يضع
(قوله مثل ذلك) أى مثل الزمان المتقدم وأعلم أنه اختلف في أول ما يشكل من الجنين فقبل
قلبه لانه الأساس ومعذن الحركات الغريرية وقبل الدماغ لأنه يجمع الحواس وقيل الكبد لأن
فيه المحو والاعتماد الذي هو قوام البدن وربه بعضهم بأنه مقتضى النظام الطبيعي لأن المحو هو
المطلوب أول والأحاجة له حيث إلى حس ولسركة إرادية وإنما يكون له حس والرادع عند
تعلق النفس به تقديم الكبد ثم القلب ثم الدماغ (قوله ثم يبعث الله ملكاً) أى في الطور الرابع حين
يتسكم بالبنيان وتتشكل أعضاؤه وظاهر الحديث أن بعث الملك أنا يأكلون بعد الأربعين الثالثة
وصعد في الحديث آخر انفتح الروح يكون بعد الأربعين أو اثنين وأربعين يوماً شبه ما يجمع به
يتهم بالجملة على أن بعض الأجنحة تنفع فيه الروح بهدنه وعشرين يوماً وبضمهم بعد اثنين
وأربعين يوماً وهذا يخالف الحديث المذكور لأنه يقضى نفع الروح فيه وهو علقة وليس كذلك
قال الله تعالى خلقنا المصغرة عظاماً فكسونا العظام لحاماً أنشأنا خلقنا آخر أي بنفس الروح فيه
(قوله في يوم) مبنينا المعمول وفي رواية أى ذرو يوم بالواو (قوله بأربع كلمات) أى بتكتها
(قوله أكتب عليه) أى من خيراً وشر (قوله ورزقه) أى ما يتطلع به حلالاً أو سراً ماقيل إلا
أو كثراً فالرزق كل مأساة الله للحيوان فاتفع به ومنه العلم (قوله وأجله) أى مدة عمره طوله
أو قصيرة (قوله وشق) أى وسعيد بالرفع خبر مبتدأ مذوف وتأليمه عطف عليه فان قلت حق
الكلام المناسب لما قبله أن يقول وسعادته أوسماوية أجب عن ذلك بأن نكتة العدول حكاية
صورة ما يكتب فالمكتوب شيء أوسعاً بدأ الظاهران الكتابة هي الكتابة المعهودة في حقيقة
وقد جاء ذلك مصر حابه في رواية مسلم في الحديث حذيفة بن أسد ثم نطوى العصيفه فلا يزيد عليها
ولا ينقص منها وقع في الحديث أى ذرف قضى الله ما هو فاض فيكتب ما هو لاق بين عنده
وهذه الكتابة تغير كتابة المقادير السابقة على خلق السنوات والارض بخمسين ألف سنة كافي
حديث مسلم قال مراد بأمر الملك بكلبة ذلك اظهار ذلك لانفذه وكتبه وظاهر الحديث الامر
بكتابه هذه الاربع انتهاء وليس مراد انا المراد كذا لعله الاحديث الصحيحة أنه يوم
 بذلك بعد أن يسأل عنها فيقول يارب ما الرزق ما الأجل ما العمل وهل هو شق أوسعيد (قوله
 ثم يفتح فيه الروح) أى بعد تمام صوره وبعد كتابة الملك هذه الاربعه واعلم أن حكمه تحول
الانسان في بطن أمه حالة بعد حالتان أن يفتح فيه الروح مع أن الله قادر على أن يخلقه في أقل
من لمحه آن في التحويل فوائد منها أنه لو خلقه دفعة واحدة أشقي على الأم فعله أو لانفذه لتعذيب
بهامة ثم علقة كذلك وهم جزاً منها الظهور وقد رأته تعالى حيث قلبه من تلك الاطوار الى كونه.

خلقه في بطن أمه الأربعين
يُوماً ثم يكون علقة مثل ذلك ثم
يُكتبون مضغة مثل ذلك ثم
يُبعث الله ملائكةٌ فيهم
أيام بعث كلٍّاتٍ ويقول لهم
أكتب عمله ورثته وأجله
وشق أوسعي ثم ينفع فيه
الروح

انساناً حسن الصورة متحللاً بالعقل و من التئيه والارشاد على كمال قدرته على الحشر والنشر
 لان من قدر على خلق الانسان من ما فيهن ثم من علاقة ثم من مضفة قادر على اعادته وحشره
 للحساب (قوله ليعلم) أي بعد عمل الجنة (قوله حتى ما يكون) ينصب يكون بأن المضرة
 وما نافحة غير كافية عن العمل لأن شرط الكافية أن تكون زائدة خلافاً للشيخ ابن حجر فشرحة
 على الأربعين حيث قال إن ما كافية والفعل من فرع (قوله وبين الجنة) أي الوصول إلى الجنة
 (قوله الأذراع) فيه تبيه الشخص القريب حال من الموت بين بيته وبين مقصد هه موضع
 ذراع من الأرض وقال النووي في شرح رباعيه هو تحليل وتقرير والمراد قطعة من
 الزمان من آن سهره وليس المراد حقيقة الذراع وتحصيده من الزمان فأن الكافر لو قال لا إله إلا
 الله محمد رسول الله ثم مات دخل الجنة وال المسلم إذا تكلم في آخر عمره بكلمة كفر ثم مات دخل النار
 أه (قوله فيسبق عليه كتابه) بضمير متصل بكتاب وفي رواية الأربعين الكتاب بالتعريف أي الذي
 كتبه الله وهو في بطنه أنته (قوله فيعمل بعمل أهل النار) وفي رواية أي ذر عن الكثيميف
 يعمل بعمل أهل النار أي بحكم القدوة البحارى عليه في هذا ما بعده المستند إلى خلق الدواعى
 في قلبه فنسبقت له السعادة صرف الله قلبه إلى الخير فيضم له وبعده بعكسه وفي بعض
 روايات الأحاديث وإنما الاعمال بالخواتيم والأعمال بخواتيمها وفي حدث صحيح أعلاه فأفضل
 ميسراً لخلق له أى ذر والسعادة ميسراً لعمل أهله وأذ واشأه أو ميسر لعمل أهله فإن قبل قال
 الله تعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالات أنا لأنني أربع أجر من أحسن حمل ظاهر الآية لأن
 العمل الخالص من المخلص يقبل وإذا حصل القبول وبعد الكرم حصل مع ذلك الامن من
 سوء الخاتمة فالجواب أن ذلك متعلق على وجود القبول وحسن الخاتمة ويتحقق أن يقال إن من
 أخلص العمل لا يحيط له الإيجير بأقوان خاتمة السوء وإن تكون في حق من أساء العمل
 أو خلط العمل الصالح بشيء من الرداء والمعنة وبدل له الحديث أن أحدكم ليعلم بعمل أهل
 الجنة فيما يد وللناس أه فيما يظهر لهم من صلاح ظاهر مع فساد سيره وخبيثها وحاصل
 هذا الاختلال أن قوله وعملوا الصالات مموج على من أخلص العمل ومن أخلص العمل
 لا يحيط له السوء أصلاً (قوله ويعلم) أي بعمل أهل النار وقوله حتى ما يكون الخ فيه ما يقتضى
 وقوله الكتاب بلام التعريف هنا (قوله فيعمل بعمل أهل الجنة) أي فيسد خلها وفالقاضى
 وغيره وهذا القسم الثاني كثيرون ذكره أن رحى سبقت غضبي وفي رواية تغلب خنبي بخلاف
 ما قبله فإنه نادر والله الحمد والمنة على ذلك وفي الحديث دلالة على أن مصير الأمور في العاقبة إلى
 القضاء والقدر وهذا الحديث ذكره البحارى في باب ذكر الملائكة (قوله الملائكة) اختلف
 في حقيقةهم فذهب أكثر المسلمين إلى أنها أجسام أطيفية قادر على التشكل بأشكال مختلفة
 (قوله تنزل في العنان) بفتح العين المهمة والنون المخففة (قوله وهو السحاب) أي وذا معنى
 فهو تفسير من الروى للعنان أدرجه في الحديث فالسحاب يخازن السماء كأن السماء مجاز
 عن السحاب كأفق قوله تعالى وأزنان من السماء ماطهورافي وجه (قوله فذكراً) أي الملائكة
 قوله الامر قضى أي الذي قضى قضى مصلة لم الوصول مخدوف والحاصل أن الملائكة تتسع
 في السماء ما قضى كل يوم من المواريث فجعده بضمهم بعضاً و هذا يدل على أن السحاب في كلام

وان الرجل منكم ليعلم
 حتى ما يكون بينه وبين
 المسنة الأذراع فيسبق
 عليه كتابه فيعمل بعمل أهل
 النار ويعلم حتى ما يكون
 بينه وبين الجنة الأذراع
 فيسبق عليه كتابه فيعمل
 بعمل أهل الجنة في عن
 عاشرة زوج النبي صلى
 الله عليه وسلم إنها سمعت
 رسول الله صلى الله عليه
 وسلم يقول إن الملائكة تنزل
 في العنان وهو السحاب
 فذكر الامر قضى في السجاء

الارى بمحاز عن السماء فقوله وهو السحاب اى السماء (قوله فتسترق الشياطين السمع) اى تختلسه فتسمع بحقيقة قال في المختار استرق السمع اى سمعه مستخفيا وقوله قسمه اى ما مات ذكره الملاك فالأستقاص المذكور كان في ابتداء الوعي كايدل عليه ما عند الامام احمد كان الجن يسمعون الوعي فيسمعون الكلمة فيزدرون عليهما عشر افيفون ما يسمعونه حقا و مازاده باطلا وكانت الجروم لا يرىهم اقبل ذلك فليبعث على اقه عليه وسلم كان أحدهم لا يأتى مقعده الارى بشهاب يحرف ما اصاب منه فشكوا ذلك لا بلليس لعنه الله فقال ما هذ الا امرا عظيم قد حدث في شب جنوده فاذ بالبني صلى الله عليه وسلم يصلى يطن نخلة وهي قرية على ليله من مكانه فأخبروه قال هذا الحدث الذى حدث وجاء عن ابن عباس أيضا أن الشياطين كانوا يستجعون عن السموات وكانوا يدخلونها ويأتون بأخبارها فيلقونه على الكهنة فلأولاد عيسى منعوا من ثلاث سموات فلأولاد محمد صلى الله عليه وسلم منعوا من السموات كلها فاما حدمتهم يريد استراق السمع الارى بشهاب وهو الشعلة من النار فلا يخفى ابدا فهم من ينزله وهم من يحرق وجهه ومنهم من يخبله فصيير غولايضل الناس في البراري (قوله فتوبيه الى الكهان اى فتلقي به الشياطين الى الكهان بضم الكاف وتشديد الهمزة قال ابن مالك ومنه الفعال فما ذكره اى مثل فعل فعال في وصف المذكور وهو والكاف من يخرب بالفصيات المستقبلة (قوله فسكندون) اى الكهان قال في المختار كذب يكذب بالكسر كذبا وكتبا يوزن علم وكتفاه وقال في المصباح الكذب هو الاخبار عن الشيء بخلاف ما هو سراء فيه العمد والخطأ اذا واسطة بين الصدق والكذب على مذهب أهل السنة والاشتباخ العمد (قوله معها) اى مع الاشياء المسموعة من الشياطين وقوله ما انه كذبة بفتح الكاف وسكون المعجمة وفي اليونانية بكسرها سلام لهمة الكذب قال في الملاصمة وفعله تارة يكلسه * وفعله لهمة يكلسه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب ذكر الملاك فما ذكره في المختار اى ايضا (قوله أن الحرف بن هشام) يتحقق أن يكون الحرف أخبر عائشة بذلك فيكون من سلوك يحصل أنها حضرت الحرف بن هشام وهو يسأل ذيكون ذلك من من شدة الامان من رسالتها لكن في بعض الطرق من طريق عبد الله بن الحرف عن هشام عن أبيه عن عائشة عن الحرف بن هشام قال سألت فهذا يدل على أنه مرسل (قوله كيف يأتيك الوعي) اى على اى حالة يأتيك الوعي اى حامله فاسناد الاتيان الى الوعي بمحاز والمزاد به الموجي به والوعي لغة الامر لام في خفاء وفي اصطلاح الشرع اعلام الله أنيابه بالشيء اما بكتاب أو برسالة ملأه أو بضمام أو بالهام وقد يجيء بمعنى الامر نحو واذا وحيت الى الحواريين الاية وبمعنى التسخير فهو اوعي يرك الى التحل الایة اى سخره الى هذا الفعل وهو اتخاذها من الجبال يوتا الى آخر ما ذكر في الآية وقد يعبر عن هذا الالهام والمراد به هنا يتال ذلك والا فالالهام حقيقة اى ما يكون للعقلاء ويعنى الاشاره نحو فاوحي اليهم انسحوا بكرة وعشبا (قوله كل ذلك) قال القسطلاني بغير لام بين الذال والكاف اى انبان الوعي (قوله يأني) وفرواية ابي ذر عن الكشعيني يأني (قوله الملك) اى جبريل وقوله أحبابي اى أوقافنا (قوله في مثل صاحبه المرس) اى مشابهاصوت الجليل الذي يعلق برؤس الدواب (قوله في فصم) بفتح الباء

التحية وسكون الفاء وكسر الصاد المهملة من باب ضرب أى بقلع وبروز عنى ما يغشانى من
شدة الوجى (قوله وقد وعيت) بفتح العين اى فهمت وحفظت ما قاله الملك قال في المختار ووعى
الحديث بيعه وعاشره ظهراه وقال في المصباح وعيه وعيان باب وعد اه (قوله وهو أشد
على) أى الآيات في مثل صلصلة الخبر وقوله ويمثل أى يتصور وقوله رجال أى كصورة
لرجل كخدمة الكبار وهو أجمل الصحابة وانتقل له في صورة الرجل تأبى بالصلوة عليه
وسلم والقدر والذئمن خلقته لا يفني بل يحيى على الرأى فقط (قوله فاعى ما يقول) أى احفظ
الذى يقول وهذا الحديث ذكره البخارى في باب ذكر الملائكة أيضا (قوله أجود الناس)
بالنسبة لخبر كان أى كثرة جوده واعطاه (قوله وكان أجود ما يكون في رمضان) بمعنى
أجود اسم كان وخبرها محدث وجو باقديره حاصلا وم مصدره وفي رمضان حال سدت مسد
الخبر والاصل وكان أجود كوان الرسول صلى الله عليه وسلم حاصلا في رمضان فهذا الترتيب
ظاهر قوله أخطب ما يكون الامر قائم افال في الخلاصة

وقيل حال لا يكون خبرا * عن الذي خرم قد أضمه

وقد وعى ماتقال وهو اشد
على ويتسللى الملاك أحشانا
رجل فكلمني فاعى ما يقول
فعن ابن عباس رضى الله
عنهم ما قال كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم أجود
الناس وكان أجود ما يكون
في رمضان حين يلقاه
جبريل وكان جبريل يلقاء
في كل ليلة من رمضان
في مدارسه القرآن فلرسول
الله صلى الله عليه وسلم حين
يلقاه جبريل أجود بالخمر من
الريح المرسلة في عن أبي
هيريرة رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذادها الرجل امرأته الى
فراسه فابتليه الملائكة حتى
عليها اعنثها الملائكة حتى
تصبح في عن عبدالله بن همر
رضي الله عنه ما قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذamas احذكم فانه يعرض
عليه مقعده بالفردوس والعشى
فان كان من أهل الجنة فلن
أهل الجنة وان كان من أهل
النار فلن أهل النار في عن
أبي هريرة رضى الله عنه أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال بعقد الشيطان على
قافية وأسأله أخذكم اذا هر
نام ثلاثة عقد يضر بعلي
كل عقدة مكانها عليه ليل
طويل فارقد فان استيقظ
فذر الله انخلت عقدة فان
توضا انخلت عقدة فان صلي
انخلت عقدة كلها فأصبح
نشيطا طيب النفس والا
أصبح خييث النفس كسلان
فعن ابن عباس رضي الله
عنهم اعن النبي صلى الله
علمه وسلم أنه قال أمان
أخذكم اذا أتاكم أهله وقال
باسم الله الهم جنبنا الشيطان
وتجنب الشيطان مارزقنا
فرزقا واردا لم يضره الشيطان
فعن ابن عمر رضي الله عنهما
قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا طلع حاجب
الشمس

والثاني أن تكون بمعنى حفاظه على خلاف في ذلك وهذه تفتح بعدها
أن كاتقتح بعد حفظه بمعنى حرف عند ابن حنفية وجعلها معملاً بها كلاماً زكيّ من
حرف واسم كما قال الفارسي في بيازيد وقال بعضهم اسم بمعنى حفظه وقال آخرون هي كلّتان
الهمرة للاستفهام وما اسم يعني شيءً أي ذلك الشيء حق فالمعنى أحق وهذا هو الصواب وموضع
ما النصب على الظرفية كما تنصب حفظه على ذلك في قوله «أحقاً جبرتنا استقلوا» وهو قول
سيبوه وهو الصحيح بدليل قوله «أفي الحق أئ مغزم بل هام» وأن وصلتم أميناً والظرف خبره
أه (قوله أن أحدكم أهل) وفروا به لابي داود ولو أن أحدكم إذا أراد أن يأتى أهله وعند
الاسماعيلي من رواية زروج بن القاسم عن منصور ولو أن أحدكم إذا جاءكم أمر أنه ذكر الله تعالى
(قوله إذا أتى أهله) أي زوجته وهو كذا به عن الجماع (قوله جنبنا) أي أبعد عنا الشيطان وقوله
مارزقنا أى من الولد وقوله فرزقا ولد أى ذكر أباً وأمني (قوله لم يضره الشيطان) بضم الرا
المشتدّ وفتحها أى لم يضره أى الولد بذاته أو دينه واستبعد لاتفاقه العصمة وأجيب بأن
الخصوص من اختص بالعصمة بطريق الوجوب لا بطريق الجواز لم يفسره بالـ~~كفر~~ أولم
يشار إلى أباء في جماع أمه كاروبي عن مجاهدان الذي يجماع ولم يسم بليق الشيطان على احليله
في جماع معه وفي الجماع الصغير مامن بخ آدم مولود الإيمان الشيطان حين ولد فيستهل صارنا
من مس الشيطان غير مرء وابترا وآه البخاري عن أبي هريرة وفي الحديث قال عليه الصلاة
والسلام من قال باسم الله عند ما يجماع فلن رزق ولد أاعطى بعدد أنفسه وما تناضل منه
حسنات إلى يوم القيمة وفي الحديث مسلم مامن مولود بولاد الآخرين الشيطان فستهل صارنا
من نفحة الشيطان إلا ابن مرريم وأمه قال أبو هريرة أقرؤا ان شئت إلى أعيذها بذلك وذريتها من
الشيطان الرجيم وقال النووي ظاهر الحديث اختصاصه بما ذلك وأشار القاضي إلى أن جميع

الأنبياء يشاركونه ما في ذلك ذكره في شرح مسلم وهذا الحديث يذكره البخاري في باب صفة أبييس أيضاً (قوله قدعوا الصلاة) أي ان كانوا الصلاة التي لا سب لها مقدم (قوله حتى تبرز) أي تظهر الشمس وترفع قدر رمح (قوله ولا تخينا) بفتح التاء الفوقيه والفاء المهمله وتشديد الياء التحتية أصله تعينوا بتاءه من حذفه أحد اهم احتمالاته أي لانقصدو يصلونكم طلوع الخ وهو فو ونشر مرتب (قوله بين قرن شيطان) أي جاتي رأسه يقال ان الشيطان يتصب في حماداه مطلع الشمس فإذا اطلعت كانت بين قرنيه لتفع المسجد له اذا سجد عبدة الشمس لها ولابي ذر عن الكلميم الشياطين بالجيم بدل الشيطان المفرد (قوله أنا والشيطان) شئ من الرواى (قوله لا أدرى أي ذلك قال) هذا يقتضي أن الشئ من ابن عمر والذى في البخاري أنه من الرواى عن هشام ولفظه لا أدرى أي ذلك قال هشام وهشام هذا قبل ابن عمر في السنده ونص البخاري في السنده ثنا محمد بن أنا عبدة عن هشام بن عروة وعن أبيه عن ابن عمر أنه ولهذا الحديث ذكر البخاري في باب صفة أبييس وجحوده (قوله يأني الشيطان) وفي نسخة شيطان أحد كم أي فيوسوس له (قوله من خلق كذا) أي بالسكر او مرتين (قوله فإذا بلغه) أي بلغ الشيطان هذا القول أي قول من خلق ربك (قوله غليس تعد) أي الاحد بآباء يقول أعد بالتعن الشيطان الرجيم قال تعالى وأما يزعزعن الشيطان نزع فاسمهن الله (قوله ولبنته) من الاتهام أي ولبسه عن الاسترسال مع الشيطان ولبسه على قطع كلام الشيطان بالاعراض عنه فان الامر الطارىء يغير أصل ولادليل يدفع يغير نظر في دليل قال بعضهم ولو أذن المصطفى صلى الله عليه وسلم في محاجة الشيطان لكان الجواب سهل على كل موحد فان الجواب يؤمن به كلامه فان آتاه يسايقن آخره فان جميع المخالفات من انس وبينه ولد وحيوان وسجادا داخل تحت المثلق فلو فتح الباب الذى ذكره الشيطان للزم منه أن يقال من خلق هذا الشئ ومن خلق هذا وخلق ويتناهى والقول بالاتناهى فاسد فقسقط سؤاله من أصله بالمرة لعنه الله وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صفة أبييس وجحوده أيضاً (قوله عمران بن حصين) يستجاب الدعاء عند ذكره وكانت الملائكة تزوره لما قام به من من البواسير فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم بالشفاء منه بطلب له فشقى فانقطع عن زيارة الملائكة فسأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعوه الله تعالى برذذل المرض قد انعدم فعادت له زيارة الملائكة (قوله اطلعت) بتشديد الطاء أي أشرفت عليه الاسراء أولى من النام (قوله الفراة) بالنسب من فعله نان لرأى ان كانت عليه فان كانت بصرية قال فقر ا้ม فمول وآخر حال مقدمة على صاحبها بناء على جواز بجي الحال معرفة وهو قليل (قوله فرأيت أكراهاها النساء) أي للبالغين عليهم من الهوى والمال الى زينة الدنيا والاعراض عن الآخرة بسبب نفس عقلهن أولى لغيرهن العتير أي الزوج أي انكاره ما أنت به عليهن وفي حدث ابن سعد صفة أدنى أهل الجنة ان لكل رجل زوجتين وحدثت أبي يعلى عن أبي هريرة بيد خبل الرجل على اتفين وسبعين زوجة وهذا يدل على أن النساء في الجنة أكثر من الرجال ولا يعارضه هذا الحديث المذكور في الكتاب وحدثت رأستكين أكثر أهل النار اذ لا يلزم من أكثرتهم في النار انى كدر بيتها في الجنة وكذلك كونهن أكثر ساكني النار لا ينافي كونهن أكثر من الرجال في

فدعوا الصلاة حتى تبرز
وإذا غاب حاجب الشمس
فدعوا الصلاة حتى تقيب
ولاتحبنوا يصلاتكم طلوع
الشمس ولاغر وهم أفالها انطلع
بين قرنى شيطان أو الشيطان
لاأدرى أى ذلك قال في عن
أبي هريرة رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم يائى الشيطان أحدكم
فيقول من خلق كذا
من خاق كذا حتى يقول
من خلق ربك فإذا بلغه
فليسعد بالله ولذلك في عن
عمران بن حصين عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال
اطلعت في الجنة فرأيت
أكثراً هنالا الصقراه
وطلعت في النار فرأيت
أكثراً هنالا النساء في عن أبي
هريرة رضى الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم

الجنة أذن مفاصد كونهن أكثروا ساكني النار أذن ساكني الجنة منهن
وهذا الإثناي كونهن في الجنة أكثروا الرجال وإنما ينافيهم أن ساكني الجنة منهن أكثروا
من ساكني النار منهن وهذا الحديث ذكره المخارق في باب ماجاه في صفة الجنة وأئمها مختلفة
(قوله أقول ذرمه) أي بجماعة (قوله تلخ الجنة) أي تدخلها قال في المختار وجيز بلج بالكسر ولو جا
أي دخل اه (قوله على صورة القمر) أي في الأضواء والحسن (قوله لا يصغون بالصاد
المهمة المخصوصة قال في المختار بالصاق البراق وقد بدق من باب نصر اه (قوله فيها) أي
في الجنة (قوله ولا يتعلون) أي لا يسبيل من أنفسهم مستقدر (قوله ولا يتغطون) أي
ولا ينزل منهم فضلهم وكفى بهذا عن عدم خروج خارج من السبيل معاذ دسلم في روايته
طعامهم ذلك وينشأ كرب المثل (قوله آذنهم فيها) أي في الجنة وقوله الذهب أي والفضة
(قوله وأما شاطئهم) أي التي تحيطون بها الاتساح شعورهم بليل الليل (قوله وبجاموس هم)
بغض الميم الأولى وكسر الثانية بضم بحرة وهي المحرقة التي يتغير فيها اسم الجنو بجاز أو هي
باقية على حقيقتها والكلام على حذف مضارف ليصح الخبر بأي وعد بجاموس هم (قوله
الألوة) بغض المهرمة وضم بضم اللام وتشديد الواو وحكي كسر المهرمة وتحقيق الواو مع
سكون اللام قال الأصمعي أراها فارسية عربت وهو العود الهندى الذى يتغير به واستشكل
بأن العود اخيا يوح ريحه بوضعه في النار والجنة لان زيتها وأجيب باحتقال أن يكون في الجنة
نار لا تسلط لها على الاسراق الا سراق ما يتغير به خاصة ولم يخلق الله تعالى فيما قوته إلا ذي
من يسكنها أصلاً أو يقال بشـستعل من غـيزـنـارـ قـفـوـرـ رـانـخـتـهـ وـاقـهـ قـادـرـ عـلـىـ ذـلـكـ أـوـ تـفـوحـ
رـانـخـتـهـ بـغـيرـ اـشـتـهـاـ عـالـ (قوله ورضتهم المسك) أي عرقهم كالمسك في طيب ريحه (قوله ولكل
واحد منهم زوجتان) أي من نساء الدنيا وقيل من المؤرعين فان قلت ما ورجه التثنية وقد
يـكـوـنـ لـشـخـصـ أـكـثـرـ قـلـتـ قـدـ تـكـوـنـ التـثـنـيـةـ نـظـرـ الـمـاـرـدـ مـنـ قـوـلـ نـعـالـ جـنـتـانـ وـعـيـنـانـ
وـمـدـهـاـتـانـ أـوـ رـادـمـنـ التـثـنـيـةـ التـكـثـرـ خـنـوـلـبـيـكـ وـسـعـدـيـكـ أـوـ يـقـالـ انـ التـثـنـيـةـ باـعـتـبـارـ الـأـقـلـ
لـكـلـ وـاـحـدـ وـاـقـدـرـ دـرـعـنـ أـبـيـ أـمـامـهـ عـنـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ مـاـمـنـ عـبـدـيـدـ خـلـ
الـجـنـةـ الـأـوـرـيـقـنـ وـسـبـعـنـ زـوـجـةـ تـتـنـانـ مـنـ الـمـوـرـالـعـنـ وـسـبـعـنـ مـنـ أـهـلـ الـدـيـنـالـيـسـ مـنـهـنـ
أـمـرـأـمـ الـأـوـلـاـهـاـقـلـ شـهـىـ وـلـذـ كـلـ رـاـيـشـىـ وـفـرـواـيـهـعـنـ أـنـسـ قـالـ قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ
لـلـمـؤـمـنـ فـيـ الـجـنـةـ ثـلـاثـ وـسـبـعـنـ زـوـجـةـ فـقـلـنـاـيـارـسـوـلـ اللـهـ أـوـلـهـ قـوـةـذـلـكـ قـالـ أـنـ لـيـعـطـىـ قـوـةـمـائـةـ
وـفـرـواـيـهـ أـنـ الـمـؤـمـنـ فـيـ الـجـنـةـ ثـلـاثـيـنـ أـلـوـ بـجـوـةـ طـولـهـاـسـتوـنـ مـلـالـعـبـدـ الـمـؤـمـنـ فـيـهـاـ أـهـلـونـ
يـطـرـفـ عـلـيـهـ مـلـاـيـرـ بـعـضـهـ بـعـضـ وـقـوـلـهـ زـوـجـتـانـ بـتـاءـ التـأـبـتـ وـالـأـشـهـرـ تـرـكـهاـ (قوله بري)
بـضـ أـلـهـ بـنـيـاـلـلـمـعـشـوـلـ وـقـوـمـ بـضـ المـيمـ وـتـشـدـيـدـ الـلـامـ الـمـجـهـةـ وـالـرـفـ نـاـيـبـ فـاعـلـهـ وـلـاـيـ ذـرـيـ
بـنـيـاـلـلـفـاعـلـ وـعـنـ بـالـنـصـبـ عـلـيـ الـمـفـعـوـلـ وـفـاعـلـهـ ضـعـفـ مـسـتـعـدـ عـلـيـ كـلـ وـاحـدـ وـالـخـ مـاـقـ دـاـخـلـ
الـعـطـمـ (قوله سـوقـهـ حـمـاـ) بـحـعـ سـاقـ وـهـوـمـاـبـيـنـ الرـكـبـ وـالـكـعبـ وـمـيـلـ سـاقـيـمـاـلـلـاـيـتـوـالـيـ
تـتـنـيـتـانـ فـهـوـعـلـ حـدـ قـوـلـهـ تـعـالـيـ قـدـ صـفـتـ قـلـوـيـكـاـوـيـ بـعـضـ التـسـحـنـاـقـهـمـاـبـأـفـرـادـسـاقـ (قوله
مـنـ وـرـاءـ اللـعـمـ) أـيـ وـالـجـلـدـ وـقـوـلـهـ مـنـ الـحـسـنـ أـيـ مـنـ أـجـلـ الـحـسـنـ وـالـضـاءـ الـبـالـغـ وـرـقـةـ الـبـشـرـةـ
وـقـوـمـ الـأـعـضـاـمـ وـفـيـ حـدـبـثـ أـبـيـ سـعـدـ الـمـرـوـزـيـ عـنـ أـمـدـيـ سـطـرـ وـرـجـهـ فـيـ خـدـهـ أـمـنـيـ مـنـ الـرـأـةـ

وفي حديث ابن مسعود عند ابن حبان في صحيحه من نوع اهل الجنّة لغيرهم
في صفات ساقها ورآه سبعين حلة حتى يرى منها وذلك أن الله تعالى يقول كثيرون بالباقوت
والمرجان قوله لا اختلاف بينهم أي بين أهل الجنّة وقوله ولا تأخذه عطف تفسير وذلك
صفاته قلوبهم ونطافتهم من الكدورات وقوله قلوبهم قلب واحد أي كقلب واحد ولابد ذكر
عن الكشميري قلب رجل واحد قوله يسمون الله أي تلذذ الاتكلا على فقد تورت
قلوبهم بعرف الله تعالى وأمثاله تجده به فشأ عن ذلك التسبّح (قوله بكرة وعشيا) نصب على
الظرفية أي مقدار ما يعلمون ذلك قبل بستاناته تحت العرش اذا شرط يكون النهار لو كانوا
في الدنيا او اذا طويت يكون الليل لو كانوا فيها او المراد الدعومة كما يقول العرب اما عند فلان
صباحا ومساء لا يقصد الوقين المعلومين بل الدعومة فالله في شرح المشكاة وهذا الحديث ذكره
الختارى في باب صفة الجنّة وأنها مختلفة قوله شجرة طوبى كما عند أحمد
والطبراني وابن حبان من حديث عقبة (قوله الرأكب) أي الذي ركب جواد مضر اربع
الجرى (قوله في ظلها) أي ناحيتها وليس في الجنّة شمس ولا نور وقوله لا تطمهما أي القتل
فإن قلت كان المناسب لا يقطعه بالتدبر لأن النظل مذكر قلت انه اكتسب التائبة من المضاف
الله ورد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال إن في الجنّة شجرة يسير عليها كيل في ظلها طائفة سنة
اقرؤوا ان شتم وظل مدود فبلغ ذلك كعبا فقال صدق والذى أنزل التوراة على موسى والفرقان
على محمد لأن رجل اركب سفينة وجد نهر ثم دار بأصل تلك الشجرة مبالغها حتى يسقط هرما
ان الله غرسها بيده وفتح فيها من روحه وان أغصانها وزراع سور الجنّة وما في الجنّة نهر الا وهو
يحيى من أصل تلك الشجرة وفي حديث ابن عباس من نوع اعنة ابن أبي حاتم في شعره بعضهم
ويذكر له الدينار يصل الله بمحامن الجنّة فتحررت تلك الشجرة بكل ابهى في الدنيا قال ابن كثير اثر
غريب واسناده جيد قوى وينذر أنه ليس في الجنّة دار الا و فيها اغصان من أغصانها وهذا الحديث
ذكره الختارى في باب صفة الجنّة وأنها مختلفة أيضا (قوله خديج) بفتح الخاتمة المعجمة وسر الدال
وآخر جيم (قوله من فور جهنم) أي من شدة حرّها فنورة المرشد (قوله فاردوها) بوصول
الاهمزة وضم الراء على المشهور ورواه بقطع الهمزة مع كسر الراء (قوله بالماء) زاد أبو هريرة
من طريق ابن ماجه البارد وهذا الحديث ذكره الختارى في باب صفة النار و أنها مختلفة (قوله
ناركم) أي التي تقدونها في دار الدنيا (قوله جرم) زاد مسلم في روایته واحد (قوله من سبعين
جزاً) في روایة لا حمد من مائة جرم ويجمع بأن المراد بالبالغة في الكثرة لا العدد الخاص أو الحكم
للزائد زاد الترمذى من حديث أبي سعيد رضي الله عنه لكل جرم منها حزرا (قوله قيل) لم يعرف
القاتل (قوله مان كانت) ان مختفت من المثلية واسمهما خبر الشأن وبالجملة بعد ما حذرها اي ان
هذه النار التي في الدنيا الكافية في احرق الكفار وندى بـ الصغار (قوله فضل) بضم الفاء
وكسر الصاد المعجمة المسددة (قوله عليها) الذي في القسطنطاني عليهن أي نيران الدنيا وكسب ابن
حرثة عليهن كذاها والمعنى على نيران الدنيا وفي روایة اسلام فضل على عليها اي على النار قال
الطيبي ما يحصل له ابدا عاد صلى الله عليه وسلم حكايه تفضل جهنم على نار الدنيا اشاره الى أنه لا بد
من الزيادة ليتعذر عذاب الله من عذاب اثلك (قوله كلهن) أي التسعة والستين اي كل جرم منها

لَا خِلَافٌ بَيْنَهُمْ وَلَا يَنْأِيْعُونَ
فَأَوْبَرُمْ قَلْبٍ وَاحِدٍ بِسِجْونٍ
اللَّهُ يَكْرَهُ وَعِشْيَانًا عَنْ أَنْسٍ
ابْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ
شَهْرَةٌ يَسِيرُ إِلَيْهَا كِبْرٌ فِي ظَلَّامِهَا
مَا تَهْتَمُ لِيَقْطُعُهَا فَيَقُولُ عَنْ
رَافِعٍ بْنِ خَدِيجَةِ رَجِهِ اللَّهِ
تَعَالَى سَمِعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ مِنْ
فَوْرِ جَهَنَّمْ فَابْرُدُوهَا عَنْكُمْ
بِالْمَاءِ فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ نَارٌ كَمْ جَزَّ مِنْ سَبْعِينَ
جَزًّا مِنْ فَارِجَهُمْ قَمِيلٌ
نَارُ سُولِ اللَّهِ أَنْ كَاتَ لِكَافِيَةَ
قَالَ فَضَلَّ عَلَيْهِ بِأَبْسِعَهُ وَسَيِّنَ

بمثل حرتها في عن أسماء
قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول يجاء
بالرجل يوم القيمة فلقي
في النار قسداً أقتابه في
النار فمدور كايدور الحار
براه فجتمع أهل النار عليه
فقولون يا لان ما شأنك
ليس كنت تامرنا
بالمعرفة وتهان عن المكر
قال كنت أمركم بالمعرفة
ولا آتيه وأنها كم عن المكر
وآتىه في عن جابر رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال إذا استحبن أو كان
جنة الليل فكفوا أصحابكم
فإن الشياطين تتشر حينئذ
فإذا ذهب ساعتهم من العشاء
غلوهم وأغلق بابك وادرك
اسم الله وأطفئ مصباحك
وادر كراس الله وأولئك سقاوك
واذ كراس الله

وقوله مثل حرتها في حربها (قوله مثل حربها) زاد أحجد وابن حبان من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه وضربت بالحربتين ولو لاذك ما اتفق بها أحد ونحوه للحاكم وابن ماجه عن أنس وزيادة فما التدعا والله أن لا يعبد هاتفي وفي الجامع لابن عيينة عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ما بهذه النازرين بتبيه البحر سبع مرات ولو لاذك ما اتفق بها أحد وهذا الحديث ذكره الجناري في الباب السابق (قوله يجاء) باسم الياء وفتح الجيم (قوله قد ناد) ما نخذل من الاندلاع بالمال المهملة والكاف انخروج بسرعة أي تنصب أمها ومن جوفه وتخرج من دره بسرعة قال في المختار الاندلاع كل ماندر خارجا (قوله أقتابه) جمع قب بكسر الكاف المعنى واحد الامعا وهي المصارين (قوله في دور) مضارع دار ومصدر دور بكون الواو ودوران بفتحها كاف المختار (قوله المختار) قال في المختار المخار العبر والجمع حير وحر كقوله وحر يضميهن وحران أيضاً أحمر ورعنانا فاللاتان حارة واليمور حارة الوحش والحرارة أصحاب الحمير في السفر الواحد حمار مثل جمال وبغال اه (قوله براء) هي معروفة مؤشة وتنين ارجان ومن مد قال رحاء ورها آن وأرجيحة منه لعطيه وثلاث أرح والكثير أرحاء اه مختار (قوله ياقلان) كذا في رواية أبي ذر عن الحموي والمستلى وفي رواية غيره ما أدى فلان وكل من يأوي حرف نداء (قوله ما شأنك) أي ما حالات الذي أنت فيه فإنه حال شنيع (قوله ليس) استفهم استبار (قوله بالمعروف) هو ضد المذكر (قوله وتهان عن المكر) كذا أبا ذر وغيره وتهان عن المكر (قوله ولا آتيه) أي لا أفعله ولا أعمل به وقوله وآتىه أي أفعله وهذا الحديث ذكره الجناري في الباب السابق أيضاً (قوله استحبن الليل) بين مهملاً ساكتة فوقية مفتوحة فيم ساكتة فنون مفتوحة خمام مهملاً أي أقبل ظلامه ودخل حين تغيب الشمس وسقط لفظ الليل لغير أبي ذر (قوله أو كان) شئ من الروى وكان تامة أي حصل ولا يذر عن الكشميري أو قال كان جنة الليل (قوله جنة الليل) باسم الجيم وكسرها وسكون النون أي طائفة وقطعة من الليل (قوله فكتفوا أصحابكم) أي ضموه لهم وهم عن الاشتراك ذلك الوقت (قوله فأن الشياطين تتشر حينئذ) أي حين اذ أقبل جنة الليل لان حر كتم في الليل أمكن منها في النهار لأن الظلام أجمع للقوى الشهادية وعند اتساره يتعلمون على يديهم التعليق به فلهذا خيف على الصبيان من اذائهم (قوله غلوهم) بالحاء المهملة المضومة باه رد مختار ولا يذر عن الكشميري والمستلى غلوهم بالياء المعجمة المفتوحة وضم اللام (قوله وأغلق بابك) بقطع الهمزة قال في المختار أغلق الباب فهو مغلق والاسم الفعل وعلمه لغة ردية متزوجة آه وبالفراد خطاب لمفرد والمراد به كل أحد فهو عام بحسب المعنى (قوله واذ كراس الله) أي على الباب حالة الغلق وهذا هو السر في منع الشيطان من الدخول (قوله وأطفئي) بقطع الهمزة أي من الاطفاء خوفاً من الفوضى وهي الفارة أن تغير القبلة فتحرق البيت وفي سنن أبي داود من حديث ابن عباس جاءت فارة فأخذت تغير القبلة ثم اقتبها بباب يديه رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجرة التي كان فاعداً عليها فأحرقت من اموضع درهم (قوله مصباحك) هو عام بشمل السراج وغيرها فتم القنديل المعلق ان أمن منها أباًس بعدم اطفائه لاستفهام العلة (قوله وأول) بهمزة القطع المقوحة وسقاوك بكسر السين والمدأى اشد دفع

قرسته بخط أو غيره قال في المختار الوكاء ما يشهد به رأس القربة وفي الحديث احفظ عهادها ووكانها واوك على مات سفاته شدة بالوكاء اهـ (قوله وخر) بالناء المنجية المفتوحة والميم المشددة المكسورة والراء أى غط اناء مسنانه من الشيطان لانه لا يكشف غطاءه وفي تعطية الاناء أيضاً من المشرفات وغيرها ومن الوباء الذي ينزل فيليله من السنة اذورد أنه لا يعبر بآباء ليس عليه غطاءً وشيئاً ليس عليه وكاء الانزل فيه وعن البت والأعاجم يقولون ذلك في كانون الأول (قوله ولو أن تعرض) بفتح أوله وضم الراء وكسرها قال في المختار عرض من الموعود على الاناء والسيف على نفسه من باب ضرب ونصر قوله عليه أى الاناء وهو لم يشأ عوداً وغضبه أى يجعله عليه عرض بخلاف الطول ان لم تقدر على مانعه فيه والامر في كلها للارشاد وقد وقع اختلاف في هذا الحديث بتقديم وتأخر في نسخ المصنف والنبي في نسخ البخاري وشرح القسطلاني عليه على هـ -ذا الترتيب فينبغي تعميم النسخ عليه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب صفة ابليس (قوله تحت أبواب الجنة) أى حقيقة علام ملاماتك على دخول رمضان وتعظيم حرمه أو كاية عن تنزيل الرحمة ولابي ذر أبواب السماء ولا تضاد في ذلك لأن أبواب السماء يصعد منها إلى الجنة (قوله وغلقت أبواب جهنم) أى حقيقة أو كنایة عن تنزيل نفس الصوام عن رجب الفواحش والخلص من البواعث على المعاصي بقمع الشهوات (قوله وسلسلة الشياطين) أى مسترقوا السمع اى تسللا واحقيقة لأن رمضان كان وقت زوال القرآن إلى سماء الدنيا وكانت الحراسة قد وقعت بالشہب كأفال تعال وحفظها من كل شيطان مارد فزيد التسلسل في رمضان وبالغة في الحفظ وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق أيضاً (قوله اذا أتني أهله) أى زوجته وهو كاية عن الجماع ولابي داود لو أن أحدهم إذا أراد أن يأتي أهله وعند الاستعمال من رواية زروج بن القاسم عن منصور لو أن أحدهم إذا جمع أمر أهله ذكر الله (قوله قال اللهم جنبني) بأفراد جنبي وفي طريق مسلم بن اسماعيل عن همام عن منصور قال باسم الله اللهم جنبنا الشيطان أى ابن عباس وفي طريق علي بن المديني عن جرير عن منصور قال باسم الله اللهم جنبنا الشيطان أى أبده منا (قوله وجنب الشيطان مارزقني) بالأفراد أيضاً وفي الطريقين السابقيين بضم الهمزة والماء والمراقب مارزقني الولد وان كان الملقن عما فيه وفي غيره أى أبعد الشيطان من رزقنا (قوله فان كان بينهما ولد) وفي رواية ذكره البخاري في الطهارة فقضى بنهما ولد وفي أخرى لهنافر زقا ولداً (قوله لم يضره الشيطان) بضم الرااء المشددة وفتحها في بدنه أوديشه واستبعد لاتفاقه العصمة وأجيب بأن اخصوص من اختص بالعصمة بطريق الوجوب لا بطريق الجواز ولم يقتنه بالکفر أول يشارك أبا في جماع أبته كاروي عن مجاهدان الذي يجماع ولا يسمى يلتقط الشيطان على احلمه فيجماع وروى الطرمي في باب تحرم الفواحش بباب من أى شيء يكون الحنت بسته إلى ابن عباس قال المحتشون أولاد البن قيل لابن عباس كف ذاـ قال ان الله عزوجل ورسوله صلى الله عليه وسلم شيئاً أن يأتى الرجل أمر أمه وهي حائض فإذا أنها هابته إليها الشيطان خملت خافت بالمحنت وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق أيضاً (قوله اذا نودي بالصلوة) أى أذن لها (قوله أذبر) أى ذهب وولى البر وقوله ولم يضره أى يشغل به نفسه عن سماع الاذان (قوله فاذافقني) أى قضى المؤذن الاذان وأتته وقوله أقبل أى الشيطان (قوله فاذأنوب

بها أذير فإذا قضى أقبل حتى يخطرين الإنسان وقلبه في قول اذكر كذا وكذا حتى لا يدرى أنلانا على أم أربعاً فإذا لم يذكر نلانا صلي أو أربعاء سجد نسانا صلي أو أربعاء سجد سجدني السمو في عن عائشة رضي الله عنها قالت سأنت رسول الله صلي الله عليه وسلم عن التفاصيل في الصلوة فقال هو اختلاس محتلسة الشيطان من صلاة أحذكم * عن أى قادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم الرؤيا الصالحة من الله والحلمن من الشيطان فإذا حلم أحدكم حلم يحياته فليصدق عن بسارة وليتعوذ بالله من شرها فهانها لانتصراه * عن أى هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال من قال لا الله إلا الله وحده لا شريك له له الملل والله الحمد وهو على كل شيء قد يدري في كل يوم مائة مرة كانت له عدل عشر رقاب وكتب له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سينية وكانت له حرزامن الشيطان يوم ذلك حتى يمسى ولم يأت أحد بأفضل ملابسيه الأحد عمل أكدر من ذلك

بها أقيمتها وقوله أذرئ الشيطان (قوله فإذا قضى)، أى التسويف وقوله أقبل أى الشيطان (قوله حتى يخطر) بكسر الطاء المهملة كاف الأساس لا يضمها أى حتى يدخل ومحاجزاً بين الإنسان وقلبه بالوسوسة (قوله كذا وكذا) أى من أحوال الدنيا (قوله حتى لا يدرى) أى ذلك المصلى من أجل الوسوسة وقوله أنا لابيالم وقوله فإذا لم يذكري لأنما باسقاط الهمزة وأرباعاً بالواو (قوله سجدني السمو) أى قبل السلام وبعد أن يأخذ بالاقل فلائق بركرة وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق أيضاً (قوله عن التفاصيل في الصلوة فأرباعاً شهادتها وأرباعاً بآياتها) أى اختلف أرباعاً في إثباتها (قوله عن التفاصيل في الصلوة فأرباعاً شهادتها وأرباعاً بآياتها) أى برأه سينا وشمالاً لا يصدره والباطل صلة (قوله اختلاس) أى اختلاف بسرعة فارتعاشاً من الشيطان لذهاب الخشوع الحالى بالاتفاق تبيحه لهذا الافتلاف لأن المصلى مستغرق في مناجاة ربه ومقبل عليه والشيطان من أصله منتظرة منه فإذا التفت المصلى اغتنم الشيطان الفرصة فتحلسه منه وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق أيضاً (قوله الرويا) فعلى بلا تنوين وبجمع الرؤيا روى بالثنين وزعن روى اهتمتار (قوله الصالحة) صفة موضحة للرؤيا لأن غير الصالحة تسمى بالحلام أو مخصوصة وصلاحها ما ياعتبار صورتها أو باعتبار تميزها (قوله والحلام) قال في المختار الحلم بضم اللام وسكونه ما يراه النائم واقتصر القطلان على ضم اللام هنا وسكونه في حملة كونه الرواية وتفسيره الحلم بالرؤيا الغير الصالحة لا كونه المدى المراد (قوله من الشيطان) لأن الذي يرها الناس ليجزمه وليس مظنه برب (قوله حل) بفتح اللام في الماضي وضمها في المضارع يقال حل بضم حمل وحملها واحتتم أيضاً وحمل كذلك يعني أى رأوه في النوم (قوله حل) بضم الحاء وسكون اللام وقوله يخافه في محل أنصب صفة للحلما (قوله فليس بحسب) قال في المختار البصاق البراق وقد بضم من باب نصر والبساق البصاق وقد بيق من باب نصره وإنما ببساق طرداً للشيطان وكان عن بسارة تتحقق لها الشيطان (قوله من شرها) أى الرؤيا السينية وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق أيضاً (قوله مائة مررة) قال القاضي عياض ذكر هذا العدد من المائة دليل على أنها غاية الثواب المذكور وظاهر اطلاق الحديث بمعنى أن الأجر يحصل لمن قال هذا التعليل في اليوم متواصلاً أو متفرقًا في مجلس أو مجالس في أول النهار وفي آخره لكن الأفضل أن يتأتي به متواتفاً أول النهار ليكون لحرزاف في جميع نهاره وكذلك في أول الليل ليكون لحرزاف في جميع ليله (قوله كانت) ولا يذر عن الكشميهنى كان أى القول المذكور (قوله عدل) بفتح العين المهملة أى مثل عشر رقاب وفيه مضافان محفوظان أى مثل ثواب اعتاق عشر رقاب وبعبارة المختار قال الأخفش العدل بالكسر المثل والعدل بالفتح أصله مصدر كقولك عدل بهذا اعتلا حسناً يجعله اسم المثل لتفرق بينه وبين عدل المتعار وقال الفراء العدل بالفتح عادل الذي من غير جنسه والعدل بالكسر المثل تقول عندى عدل غلامك وعدل شاتن إذا كان غلامك بمعدل غلاماً وشاتن عدلة فإن أردت قيمته من غير جنسه فتحت المدين وربما كسر بعض العرب وكأنه غلط منهم قال وأجمعوا على واحد الاعدال أنه عدل بالكسر (قوله عشر) يسكون الشين وفي الونية بفتحها (قوله حرزاً) بكسر الحاء المهملة أى حصناً (قوله يوم) نصب على الظرفية (قوله الأحد عمل أكثر من ذلك) يتحقق أن برادل يأخذ على هذا العدد فيكون لفائدته الضليل بحسب ما تلأين أنها من المحدود

ولأقومن الليل ما عشت
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا أقوتن الليل ما عشت
والله لا صوم من النهار
ولأقومن الليل ما عشت
قلت قد قلت له قال إنك
لاتستطيع ذلك فصم وأفتر
وقد فرم وصم من الشهر
ثلاثة أيام فات الحسنة
بعشر أيامها وذلك مثل
صوم الدهر فقلت إنني
أطيق أفضل من ذلك قال
فصم يوماً وأنظر يومين
فقلت إنني أطيق أفضل من
ذلك قال فصم يوماً وأفتر
يوماً وذلك صيام داود وهو
أعدل الصيام قلت إنني
أطيق أفضل من ذلك
يارسول الله قال لأفضل
من ذلك * عن عبدالله بن
عمرو رضي الله عنهما قال
قال النبي صلى الله عليه وسلم
ولم أحب الصيام إلى الله
عز وجل صيام داود عليه
السلام وكان يصوم يوماً
ويفتر يوماً وأصلح الصلاة
إلى الله صلاته داود كان
يrams نصف الليل ويقوم ثلثة
ويrams سدسها * عن أبي ذر
رضي الله عنه قال قلت
يارسول الله ألم مسجد وضع
أذل قال المسجد المرام
قلت ثم ألم قال المسجد
القصى قلت كم كان يرمها
قال أربعون ثم حسب بأذركنك الصلاة فصل

أَنْ اِبْقَاعَ الصَّلَاةِ إِذَا حَضَرَ لَا يَسْتَوِفُ عَلَى الْمَكَانِ الْأَنْصَلِ (قُولَهُ وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ)
 لَا يَنْقُصُ السَّجْدَةِ بِأَوْضَعِ دُونِ آخَرٍ وَفِي حَدِيثِ عَمْرُو بْنِ شَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِهِ مَرْفُوعًا
 وَكَانَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْصُلُونَ فِي كَلَّا سَهْمٍ وَهَذِهِ الْحَدِيثُ ذُكْرُهُ الْجَارِي فِي بَابِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَوَهْبِي
 لَهُ أَوْ دِسْلَيَانَ نَمْ الْمَبِداهُ أَوْ أَبَابَ (قُولَهُ فِي الْمَهْدِ) هُوَ مَا يَهْدِي لِلصَّبِيِّ وَيَهْدِي لِلْبَرِّي فِي مِنْ الْقَرَاشِ
 (قُولَهُ الْأَنْثَلَانَهُ) اِسْتَشْكُلُ الْمَحْسُرُ بَعْدَهُ وَمِنْ كَلَامِ غَيْرِ الْأَنْثَلَانَهُ أَوْ جَيْبُ بِالْحَقَالِ أَنَّ الْمَعْنَى
 لَمْ يَسْكُلْمَ بْنَ بَنِي أَسْرَائِيلَ أَوْ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ الزِّيَادَةَ عَلَى ذَلِكَ وَفِيهِ بَعْدٌ وَيَحْتَلُ أَنْ يَكُونَ
 كَلَامُ الْأَنْثَلَانَهُ الْمَذْكُورُ بِنَقْدِ الْمَهْدِ وَكَلَامُ غَيْرِهِمْ مِنَ الْأَطْفَالِ بِغَيْرِهِ مَهْدِ لَكِنْ يَعْكُرُ عَلَيْهِ أَنْ
 فِي رَوَايَةِ أَنَّ قِيمَةَ أَنَّ الصَّبِيِّ الَّذِي طَرَحَتْ أَمْهَمَهُ فِي الْأَخْدُودِ كَانَ أَبَنَ سَبْعَةِ أَشْهُرٍ وَصَرَحَ بِالْمَهْدِ
 فِي حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْهُ وَأَعْلَمُ أَنْ جَلَهُ مِنْ تَكْلِمَ فِي الْمَهْدِ أَحَدُ شَرِّ الْأَنْثَلَانَهُ
 الْمَذْكُورُونَ فِي الْمَدِيْتِ وَالرَّاجِعُ إِلَيْهِ صَلَوةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُ فِي سِرِّ الْوَاقِدِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَوةُ اللَّهِ عَلَيْهِ
 وَسَلَامُ تَكْلِمُ فِي أَوَّلِ مَا ذَكَرَ وَالْخَامِسُ يَحْسَنُ بْنُ زَكْرَيَا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ فَقَدْ فَسَدَ الْفَحَالَانَ أَنَّ
 يَحْسَنُ بْنُ زَكْرَيَا عَلَيْهِمَا الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا ذَكَرَهُ الْبَغْوَى فِي
 تَفْسِيرِهِ وَالسَّابِعُ مُحَمَّدُ عَلِيُّمُ عَلِيُّمُ الْأَنْصَلِيُّ وَالسَّادِسُ الْخَلِيلُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ كَمَا ذَكَرَهُ الْبَغْوَى فِي
 كَافِ حَدِيثِ أَبِي عَبَّاسٍ عَنْ دَاجِدَ وَالْبَزَارِ وَابْنِ حَبَّانَ وَالْحَاكِمِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي هَرِيرَةَ الَّذِي
 سَتَرَ جَهَنَّمَ وَفِي حَدِيثِ عَمَرَ بْنِ حَصَّينَ لِكَنْهُ مَوْقِفُ وَفِي مَرْسَلِ هَلَالِ بْنِ بَيْسَافِ الَّذِي
 رَوَاهُ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَخْتَلَفُ فِي مَفْقِلِ كَانَ صَغِيرًا وَقَبْلَ كَانَ ذَلِكَ الْبَهْبَهَ وَكَانَ حَكِيمًا مِنْ أَهْلِهِ أَمَّا أَيُّ
 أَمْرُ أَبْنَاءِ الْعَزِيزِ وَالْأَسْعَادِ صَاحِبِ الْأَخْدُودِ وَذَلِكَ أَنَّ أَمْرَ أَبْنَيِّهِ بِهِ التَّلِيقُ فِي النَّارِ أَوْ لِتَكْسُرِ وَمَعْهَا
 صَبِيٌّ مَرْضٌ فَتَقَاعَسَتْ فَقَالَ لَهَا يَا أَمَّاهَا صَبِيٌّ فَأَنْلَهَ عَلَى الْحَقِّ وَالْعَاشرُ الَّذِي قَالَ لَأَمَّاهُ وَهِيَ
 مَاشِطَةُ بَنْتُ فَرْعَوْنَ لِأَرَادَ فَرْعَوْنَ الْقَاءَمَهُ فِي النَّارِ صَبِيٌّ يَا أَمَّاهُ فَأَنْلَهَ عَلَى الْحَقِّ كَارِوْمَهُ أَحَدَ
 وَالْبَزَارِ وَابْنِ حَبَّانَ وَالْحَاكِمِ كَمَنْ حَدِيثِ أَبْنِ عَبَّاسٍ وَالْحَادِي عَشْرَ بَارِلَهُ الْجَانِمَهُ فَمَنْ مَعْبِقَبُ
 الْبَيْانِ أَنَّهُ قَالَ جَيْحُونُ بَعْدَ حِجَّةِ الْوَدَاعِ فَدَخَلَتْ دَارَ اِنْفِهِ وَسُولُ اللَّهِ صَلَوةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُ فِي مَهْدِهِ
 فَقَالَ يَا غَلَامَ مِنْ أَنَا قَالَ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَدْ تَبَارَلَ اللَّهُ فِيهِكُمْ ثُمَّ أَنَّ الْفَلَامِ يَسْكُلُمُ بِعَدْ حَتَّى
 شَبَّ وَكَانْسِبِيَهُ بَارِلَهُ الْيَامِةَ رَوَاهُ الْبَيْهِقِيُّ مِنْ حَدِيثِ مَعْرِضِ الْأَضَادِ الْمُبَهَّهِ وَقَدْ تَطَمَّهُمْ
 الْبَيْوَطِيُّ فَقَالَ تَسْكُلُمُ فِي الْمَهْدِ النَّبِيُّ مُحَمَّدُ * وَيَحْسَنُ وَعَيْسَى وَالْخَلِيلُ وَمُوسَى
 وَمُوسَى بْنُ جَيْحُونَ شَاهِدُ بَوْفُ * وَطَفَلُ لَدِيِ الْأَخْدُودِ وَدِرِّ وَبِهِ مَسْلُمُ
 وَطَفَلُ عَلَيْهِ مَرْتَبَ الْأَمَّةِ الَّتِي * يَقَالُ لَهَا تَزْنِي وَلَا تَسْكُلُمُ
 وَمَاشِطَةُ فِي عَهْدِ فَرْعَوْنَ طَفَلَهَا * وَفِزْمَنُ الْمَهَادِيِّ الْمَبَارِلُ بِتَخْمَ
 زَادُ بَعْضَهُمْ
 وَزَدَاهُمْ نَوْحَا وَبَوْسَ بَعْدَهُ * وَتَلَوْهُ مُوسَى الْكَلِمُ الْمُغَنْمُ
 (قُولَهُ عَيْنِي) هُوَ أَوْلَى الْأَنْثَلَانَهُ وَكَلَامُ مَا حَكَاهُ اللَّهُ عَنْهُ فِي قُولَهُ قَالَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ الْأَلَّاهَيَّ (قُولَهُ
 جَيْحُونَ) بِعَيْنِي مَصْغَرًا وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَلَةِ أَنَّهُ كَانَ رَجُلًا فِي أَسْرَائِيلَ تَاجِرًا وَكَانَ يَنْقُصُ مَرْتَبَهُ
 وَزَادَ بَعْضَهُ فَقَالَ مَا فِي هَذِهِ التَّجَارَةِ خَرْلَا لَتَمَسْ تَجَارَهُ تَهِي خَرِمَنْ هَذِهِ فَبَنِي صَوْمَعَهُ وَتَرَهُ فَيَهَا
 وَكَانَ يَقَالُ لَهُ بَغْرِي فَذَكَرَ الْحَدِيثُ وَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ كَانَ بَعْدَ عَيْنِي بْنِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنَّهُ
 كَانَ مِنْ أَبْنَاءِ لَاتِهِمِ الَّذِينَ اِنْدَعُوا لِلْتَّرَهُ وَجَسَّ النَّفْسَ فِي الصَّوَاعِجَ صَوْمَعَهُ وَهِيَ شَنْعَ

المهمة وسكنون الواو وهي البناء المرتفع المدوّب أعلاه وزنها فعلة من صفت اذ ادّقت
لأنها دققة الرأس وعند أحد وكانت أمّه تأته فتناديه فيشرف عليها فتكلمه (قوله جاءه
أمّه) في رواية الكشميري خاتمة أمّه وفي رواية أبي رافع كان جريج يبعد في صومعته فأتته أمّه
وفي حديث عمران بن حسین وكانت أمّه تأته فتناديه فيشرف عليه افباكلمها فأتته لوما وهو
في صلاته وفي رواية أبي رافع عند أحد فتأته أمّه ذات يوم فقالت أبا جريج أشرف أبا كلث أمّا
أمّك قال الحافظ لم أتّق في شيء من المطلق على اسمها (قوله قدّعنه) أبا ناده بقوله يا جريج
وقوله فقال أبا في نفسه وقوله أجيئ أبا وأقطع مسلمي قوله وأصلى أبا أستغرق مسلمي
فأبا زراصلاً بعد ذلك على ابنتهما كارواه البخاري في المقابل ينظّفه أن يحييها معنى قوله أبا
وصلاته اجمع على "اجيئ أبا" واعتام صلاته فوقني لا فضلهما في رواية أبا رافع فصادقه
يصل فوضعت يدها على حاجبيه فقالت يا جريج فقال يا رب أبا وصلاته فاختار صلاته فرّجحت ثم
أتمه فصادقه يصل ف وقالت يا جريح أبا أمّك فكلمي فقال مثله ثم وقع ذلك مرّة ثالثة وفي حديث
عمران بن حسین أنها جاءته ثلاث مرات تتّناده في كل مرّة ثلاثة مرات وكل ذلك محول على أنه
قال في نفسه كانت قدّمت وتحمّل أن يكون نطاقي به لأن الكلام كان مباح عندهم في الصلاة كما كان
ذلك في صدر الإسلام وفي حديث زيد بن حوش عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
لو كان جريج عالم العلم أبا جيئ أمّه أولى من صلاته (قوله فقالت الموسّم لاتّق حتى تربه وجّوه
الموسمات) في رواية الأعرج حتى يتّرّجح وجه المباميس ومن له في رواية أبي سلمة وفي رواية أبي
رافع حتى تربه الموسمية بالأفراد في حديث عمران بن حسین ففضلت فنالت اللهم لا يوتْ جريح
حتّى يتّرجح وجه الموسمات والموسمات جمع موسمة بضم الميم وسكن الواو وكسر الميم بعدها
مهملة وهي الزينة ويجمع على مواميس وجمع في الطريق المذكورة بالتحتانية وأنجكره ابن
الخشاب أيضاً ووجهه غيره وجوه صاحب المطالع فيه الممزدة بدل البايدل ابتهار رواية ولم يدع
عليه بوقوع الفاحشة مثلاً رفقه فالمحسود من الداعاء عليه بالرُّؤيا الدعا عليه وبريمي بالزنا (قوله
فتعرضت لها أمّ أبا الحارث) في رواية وهب بن جرير بن حازم عن أبا عبد الله حذف كربلاً إسرائيل
عبادة جريج فقالت بني منهن أئن شئتم لا فتنته فالوالاشتافتة فتعرضت له فلم يلتفت إليها
فاما كنت نفسها من راعي كاري غمه إلى أصل صومعة جريج قال الحافظ ابن حجر وافق على
هذه المرأة لكن في حديث عمران بن حسین أنها كانت بنت ملك القرية وفي رواية الأعرج وكانت
تأوي إلى صومعته راعية ترعى القنم وتخوض في رواية أبي رافع عند أحد وفي رواية أبي سلمة وكان
عند صومعته راعي ضأن وراعية موز ويعكن الجميع بين هذه ازوایات بأنها اخرجت من داراً يسأها
بغرعلم أهلها متسكرة وكانت تفعل الفساد الى ان اذاعت أنها تستطيع أن تفتن جريج بحالات
بأن خرجت في صورة راعية لمكتنها أن تأوي الى ظل صومعته لتوصل بذلك الى فتنته (قوله
فتكلمتها بالفأوه في رواية وكلمتها بالوايدل فإنه أبا طلب منه الواقع (قوله فأبا) أبا امسنع
من وقاها (قوله فأمكتنها من نفسها) في العبارة حذف به بذلك وقبل قوله قوله قوله قوله
فواقعها فعملت منه قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله
فتعرضت له قوله قوله..

جاءه أمّه فدعّنه فقال
أجيئ أمّه وأصلى فنالت اللهم
لامته حتى تربه وجّوه
الموسمات وكان جريج
في صومعته قعّررت له
أمر أمّه فتكلمتها فأبا فأتت
رامياً فمكتنها من نفسها
فولدت غلاماً ففقالت من
جريج فآتاهه

صاحب الصومعة زاد الاعرج زرل الى من صومعته وفي رواية الاعرج فقيل من صاحب
 قالت برجي الراهب زرل الى فأصابني زاد ابو سلة في روايته فذهبوا الى الملك فأخبروه فقال
 أدركتوه فأتوه به (قوله فكسرروا) بالفام ولابي ذرو كسروا بالواو وكان المكسس بالقوس
 والمساخي وفي رواية أبي رافع فأقلوا بفوسهم ومساخيهم الى الدبر فنادوه فلم يكلمهم فأقلوا
 بهمدون دربه وفي حديث عمران فقلت شعر حتى سمع بالقوس في أصل صومعته بفعل يسألهم ويلكم
 مالكم فلم يجيئوه فلما رأى ذلك أخذ الحبل فتدلى (قوله وسبوه) زاد أحد عن وهب بن جرير
 وضرره فقال ما شأنكم فقالوا ألا نكانت زيت بهذه وعندنا حمد من طريق ابي رافع انهم جعلوا
 في عنقه وعنه حبل وجعلا يطوفون به على الناس وفي رواية أبي سلة فقال له الملك ويحك
 يا جريج كاذر الاخير الناس فأحببت هذه اذهبوا به فاصبوه وفي حديث عمران بفعلوا اي ضربونه
 ويقولون من امتحنان الناس بعملك وفي الاعرج فلما رأبه نحو بيت الروانى خرج من سطون
 قبسه فقال لهم تخلص حين مررت بالزانى (قوله قتوا) بالفام ولابي ذرو توضا بالواو فيه
 اشارة الى ان الوضوء لا يختص بهذه الامة خلافاً لما تخص به الغرة والتجمل
 (قوله قتوا وصلى وركع) في رواية وهب بن جرير فقام وصلى ودعوا في حديث عمران قال قتوا
 عن قتوا عنه فصلى وركع (قوله ثم أتى الغلام فقال من أبوه يا غلام فقال الراعي) زاد
 في رواية وهب بن جرير فطعنه باصبعه فقال بالله يا غلام من أبوه قال أتاك ابن الراعي وفي رسول
 الحسن في البر والصلة أنه سألهم أن يتظرون وفراي في المقام من أمره أن يطعن
 في بطنه المرأة فقليل يايتها السحلة من أبوه ففعل فقال راعي الغنم وفي رواية أبي رافع ثم مسح
 رأس الصبي فقال من أبوه قال راعي الصان وفي روايته عند أحد فوضع اصبعه على بطنه وفي
 رواية أبي سلة فأقى بالمرأة والصبي وفعى ثديها فقال لجريج يا غلام من أبوه فترزق الغلام فاء من
 الشدى وقال أبي راعي الصان وفي رواية الاعرج فلما أدخل على ملوكهم قال جريج أي الصبي
 الذي ولدته فأقى به فقال له من أبوه فقال فلان سمى أيامه في حديث عمران ثم انتهى الى شجرة
 فأخذ منها غصن اثنتين فأقى الغلام وهي مهده فضر به بذلك الغصن فقال من أبوه ووقع في التنس
 لابي اللست السمر قلندي بغرا سداد أنه قال للمرأة اين اصبتني قال تحت شجرة فأقى تلك الشجرة
 فقال يا شجرة اسألتك بالذى خلقك من زفي بهذه المرأة فقال كل غصن منها راعي الغنم وبجمع
 بين هذا الاختلاف بوقوع جميع ما ذكر بأنه مسمى رأس الصبي ووضع اصبعه على بطنه أمه
 وطعنه باصبعه وضره بطرف العصا التي كانت معه (قوله فقال الراعي) ولغير أبي ذر قال بعذف
 الفاء ولم يسم الراعي وفي هذه اثبات كرامات الاولى ووقع ذلك منهم باختيارهم وطلبهم (قوله
 قالوا ابني لك) أي ابني لك فهو على حذف اداه الاستفهام زاد في رواية وهب بن جرير قبل هذا
 فونبوا الى جريج فجع لوا يقبسلونه وزاد الاعرج في روايته فابرا الله جريجا وأعظم الناس
 أمر جريج وفي رواية أبي سلة فسبح الناس وعيقا (قوله قالوا ابني لك صومعتك من ذهب قال
 لا الامن طين) وفي رواية وهب بن جريرا بآبو هامن طين كما كانت وفي رواية أبي رافع فقالوا ابني
 ما هدم مناه من درل بالذهب والفضة قال لا قالوا من فضة قال لا الامن طين زاد في رواية أبي سلة
 فردوها فرجعوا في صومعته فقالوا يا الله لم يحضرك قال ما حضرك الامن دعوة دعتم اعلى أي وفي

صومعه وازن لوه
 فكسرروا صومعته وازن لوه
 وسبوه قتوا وصلى ثم أتى
 الغلام فقال من أبوه
 ياغلام قال الراعي قالوا
 نبغي لك صومعتك من
 ذهب قال لا الامن طين

الحديث قد تقدم اجابة الام على صلاة التطوع لان الاستقرار فيها نافلة واجابة الام وبرهان اوجب
 قال الترمذى افادت عليه فأجيبت لانه كان يكتنفه أن يتحقق ويجيبها لكن لعله خشى أن
 تدعوه الى مقارقة صومعه والعود الى الدنيا وتعلقاتها كذا قال الترمذى وفنه تطرى ما تقدم من
 انها كانت تأتيه فيكلماها والظاهر انها كانت نشافت المفترضه وتفتح بروبيه وتتكلمه وكتبه
 انما يتحقق ثم يجيئها انه خشى انه يقطع خشوعه وفي الحديث يزيد بن حوش عن أبيه ان
 النبي صلى الله عليه وسلم قال لو كان جريراً فقيه العلم ان اجابة أم أوى من عبادة زبه أخرج به
 الحسن بن سفيان وهذا اذا جل على اطلاقه استفيد منه بحوار قطع الصلاة مطلقاً لاجابة تدأء
 الام فنلا كانت اولاً فرضاً وهووجه في مذهب الشافعى رضى الله عنه وأرضاه حكاه الر ويابي وقد
 قال الترمذى سعا لغيره هذا تغول على انه كان مباحثى شرعهم وفيه نظر والاصح عند الشافعية
 ان الصلاة ان كانت نفلاً وعلم بأذى الوالدة ان لم يجعلها وجبت الاجابة والافلاوان كانت
 فرضاً وضيق الوقت لم تتعجب الاجابة وان لم يضيق وحيث عند امام الحرمين وخالقه غيره لانها تلزم
 بالشرع وعند المالكية انجابية الوالد في النافلة افضل من التقادى فيها وحكى القاضى أبو
 الوليد أن ذلك يختص بالام دون الآباء وعند ابن أبي شيبة من مرسى محمد بن المنكدر ما يشهد له
 وقال به مكحول وقيل انه لم يقل به من السلف غيره وفي الحديث أيضاً عظام زر الوالدين واجابة
 دعائهما ولو كان الولاعم ذوراً لكن يختلف الحال في ذلك يحسب المقاصد وفيه الفرق بالتتابع اذا
 جرى منه ما يقتضى التاذيب لان ابا جريراً مع غضبها منه لم تدع عليه الا بالنظر في وجه
 المؤمنات ولو لطلبها الرفق به لادعت عليه بوقوع الفاحشة والقتل وفيه ان صاحب المدقق مع
 الله لا ينطق ولو لاحقة رجائه بخطفه ما مستطقه وفيه أن الامرين اذا تعارضاً يبدىء بأهمهما وان
 الله تعالى يجعل لا ولیاً له عند اسلامه خارج وانما يأتي آخر ذلك عن بعض الاوقات
 تهدى او يذلة لهم في التوب وفيه انبات كرامات الاولى ووقوع الكرامة لهم باختيارهم
 وطلبهم وفيه جواز الاخذ بالاشارة في العبادة لمن علم من نفسه قوته على ذلك واستدل به بعضهم
 على ان بخ اسرائيل كان من شرعيهم ان المرأة تصدق فيما تدعيه على الرجال من الوطء ويطلق به
 الولوانه لا يقعه بحد ذلك الا بمحنة تدفع قوله وفيه أن مرتكب الفاحشة لا يلقى نهرمة وأن
 المفزع في الامر المهمة الى الله تكون بالتوجه اليه في الصلاة وفسه ان الوضوء لا يختص بهذه
 الامنة خلافاً لمن ذكر ذلك واغاث الذي يختص بها القراءة والتجليل في الآخرة (قوله وكانت امرأة)
 بالرفع قال المخاطب لم يأت على اسم ابنتها ولا على اسم أحد من ذكر في القصة
 المذكورة (قوله اذ مت بهاراً كب) في رواية خلاص عن أبي هريرة محدثاً أحدهما فارس مستنكراً
 وقوله ذوشارة بالثنين المقصورة فالثانية مفتوحة مخففة فهنا تأثيرت أي صاحب جيش وقد
 صاحب هشة وبلسان حسن سجع منه وبشار اليه وفي رواية خلاص ذوشارة حسنة (قوله
 فقالت) أي المرأة المرضعة وقوله منها أي في الهيئة الجليلة (قوله وأقبل) بالوال والأب ذريهما
 (قوله يخصه) قال القسطلاني بفتح الميم وفي المختار من الشيء يخصه بالفتح مما (قوله قال أبو
 هشة) أي الراوى للحديث كأنني انتظر المعرفة لما بالمعنى اي صاحب الخبر يتمثله بالفعل (قوله

وكانت امرأة ترخص ابناءها
 من بني اسرائيل اذ مت بهاراً
 راكب ذوشارة فقالت اللهم
 احمل ابني مثله فتركه ثم دعاه
 وأقبل على الراكب فقال
 اللهم لا تجعلني مثله ثم أقبل
 على ثديها يمسه قال ابو
 هشة كأني أنظر الى النبي
 صلى الله عليه وسلم يمسه
 اصبعه

ثم مر بأمة فقالت اللهـم
لا تجعل ابنـي مثل هذه قدركـ
نـدـيـهـاـفـقـالـلـهـمـاـجـعـلـنـيـ
مـنـلـهـاـفـقـاتـلـهـوـلـمـذـلـكـقـالـ
الـرـاكـبـجـبارـمـنـالـجـبـارـةـ
وـهـذـهـاـمـةـيـقـولـونـسـرـقـتـ
زـيـنـتـوـلـمـخـلـقـهـعـنـحـذـفـةـ
رـضـىـالـهـعـنـهـقـالـسـعـتـ
الـنـبـيـصـلـالـهـعـلـيـوـسـلـمـ
يـقـولـانـرـجـلـأـحـضـرـهـ
الـمـوـتـفـلـيـأـيـسـمـنـالـجـبـارـةـ
أـوـصـىـأـهـلـهـإـذـأـنـأـمـتـ
فـاجـعـوـالـىـحـطـبـمـاـكـثـرـاـ
وـلـوـقـدـواـفـيـنـارـاحـتـيـإـذـ
أـكـاتـلـهـوـخـلـصـتـالـ
عـظـمـيـفـامـخـتـسـتـنـذـوـهـاـ
فـاطـجـنـوـهـاـثـمـاـنـظـرـوـاـيـوـمـاـ
رـاحـاـذـرـوـفـيـالـيـمـفـعـلـوـاـ
فـيـمـعـهـفـقـالـلـمـفـعـلـتـذـلـكـ
قـالـمـنـخـشـيـتـكـفـغـرـالـهـلـهـ
عـنـأـيـهـرـيـرـهـرـضـىـالـهـ
عـنـهـعـنـالـنـبـيـصـلـالـهـعـلـيـهـ
وـسـلـمـقـالـكـانـتـبـنـوـاسـرـأـيـلـ
تـوسـهـمـالـإـسـيـاءـكـلـاـهـلـتـ

ثمرة) بضم الميم وتشدید الاراء مبنیاً للمجهول (قوله بأمة) زادأً جدعن وهب بن جرير تضيّر وف رواية الاعرج عن أبي هريرة تجزّر روابط بها وهي جميع مفتوحة وبعد هاراً ثقيلة ثم راء أخرى (قوله فقال) ولا ي ذرو قال (قوله فتالت أى الام لابنها) قوله ولم ذلك أى ولم قلت ذلك ولا ي ذرف قال له ذلك أى سأله الأم ابنها عن سبب كلامه (قوله قال الرأك بحار) في رواية أ Ahmad فقال يا أمـا الرأك بـذوشـارة بـقـبارـ منـ اـلـبـارـةـ وـفـ رـوـاـيـةـ الـاعـرـجـ فـانـهـ كـافـرـ (قولـهـ يـقـولـونـ سـرـقـتـ زـيـنـ وـهـيـ تـقـولـ حـسـبـيـ اللهـ وـفـ رـوـاـيـةـ الـاعـرـجـ يـقـولـونـ لـهـاتـزـيـ وـقـولـ حـسـبـيـ اللهـ تـقـعـلـ أـيـ وـالـحـالـ أـنـهـ الـمـقـعـلـ شـأـمـنـ الـزـانـوـ الـسـرـقـ وـفـ رـوـاـيـةـ الـاعـرـجـ آـجـدـ شـوـلـونـ سـرـقـ وـلـمـ تـسـرـقـ (قولـهـ أـيـ وـالـحـالـ أـنـهـ الـمـقـعـلـ شـأـمـنـ الـزـانـوـ الـسـرـقـ وـفـ رـوـاـيـةـ الـاعـرـجـ فـانـهـ كـافـرـ (قولـهـ يـقـولـونـ سـرـقـتـ زـيـنـ وـهـيـ تـقـولـ حـسـبـيـ اللهـ وـفـ رـوـاـيـةـ الـاعـرـجـ يـقـولـونـ لـهـاتـزـيـ وـقـولـ حـسـبـيـ اللهـ زـيـنـ وـهـيـ تـقـولـ حـسـبـيـ اللهـ وـفـ رـوـاـيـةـ الـاعـرـجـ يـقـولـونـ لـهـاتـزـيـ وـقـولـ حـسـبـيـ اللهـ وـيـقـولـونـ لـهـ اـتـسـرـقـ وـقـولـ حـسـبـيـ اللهـ وـقـعـفـ رـوـاـيـةـ خـلاـسـ المـذـكـورـةـ انـهـ كـانـتـ حـشـيـةـ آـوـ زـنـجـيـةـ وـانـهـ مـاتـ بـغـرـ وـهـاـجـيـ أـلـقـوـهـ وـهـذـاـعـمـيـ قـوـلـهـ فـيـ رـوـاـيـةـ الـاعـرـجـ تـجزـرـ رـوـفـ الـهـدـيـتـ انـ نـقـوسـ أـهـلـ الـدـيـنـ تـقـعـفـ مـعـ الـخـيـالـ الـظـاهـرـ تـقـعـافـ سـوـاـ الـحـالـ بـخـلـافـ أـهـلـ الـتـحـقـيقـ فـوـقـوـهـمـ معـ الـحـقـيـقـةـ الـبـاطـنـيـةـ فـلـاـيـاـلـونـ بـذـلـكـ مـعـ حـسـنـ السـرـيـةـ كـماـقـالـ نـهـاـيـةـ حـكـاـيـةـ عـنـ أـحـصـابـ فـارـونـ حـبـتـ خـرـجـ عـلـيـهـمـ فـقـالـوـاـيـاـلـيـتـ لـنـاـمـلـ مـاـوـقـعـ فـارـونـ وـقـالـ الـذـيـنـ أـوـفـاـ الـعـلـمـ وـبـلـكـمـ نـوـابـ الـهـ خـرـ وـفـهـ اـنـ الـبـشـرـ طـبـعـوـاـلـىـ اـيـشـارـاـتـ الـاـوـلـادـعـلـىـ الـاـنـسـ انـخـرـ كـلـبـ الـمـرـأـةـ انـخـسـرـ لـابـنـهـ وـدـفـعـ الـشـرـعـنـهـ وـلـمـ تـذـكـرـ نـفـسـهـ وـهـذـاـ الـمـدـيـتـ ذـكـرـ الـخـارـىـ فـيـ بـابـ وـاذـكـرـ فـيـ الـلـهـابـ صـرـيمـ (قولـهـ اـنـ رـجـلـاـ) لـمـ يـسـمـ وـكـانـ بـنـاـشـالـلـقـبـوـ وـيـسـرـقـ الـأـكـفـانـ (قولـهـ يـسـ) عـبـارـةـ الـهـتـارـ قـطـعـ (قولـهـ أـوـقـدـوـاـ) بـقـطـعـ الـهـمـزـةـ مـنـ أـوـقـدـ وـقـولـهـ أـيـ الـلـهـطـ (قولـهـ حـتـىـ اـذـأـكـلـ) أـيـ النـارـ وـهـوـ مـنـ بـنـطـ بـحـذـوفـ وـاـنـقـدـرـ فـيـهـ اـحـزـ (قولـهـ وـخـلـصـتـ) بـفـحـ اللـامـ مـنـ بـابـ دـخـلـ أـيـ وـصـلـ (قولـهـ فـامـخـتـشـتـ) بـضـمـ الـتـاءـ الـفـوـقـيـةـ الـأـوـلـىـ وـكـسـرـ الـحـاءـ الـمـهـمـلـةـ وـسـكـونـ الشـيـنـ الـمـعـيـةـ وـضـمـ الـتـاءـ الـمـتـكـلـمـ وـفـرـ وـرـاـيـةـ بـفـتحـ الـتـاءـ الـأـوـلـىـ وـالـحـاءـ الـمـهـمـلـةـ وـالـتـسـيـنـ وـسـكـونـ الـتـاءـ الـلـائـيـتـ اـيـ اـحـتـرـقـ الـعـلـامـ الـفـهـوـمـةـ مـنـ عـظـمـيـ اوـاحـتـرـقـتـ اـنـاـ (قولـهـ قـاطـنـوـهـ) بـوـصـلـ الـهـمـزـةـ مـنـ بـابـ قـطـعـ (قولـهـ وـاسـ) بـرـاءـ مـفـتوـحةـ بـعـدـهـاـ أـلـفـ،ـفـاـمـهـمـلـهـ مـنـوـةـ كـبـيرـ الـرـبـعـ قـالـ الـجـوـهـرـيـ بـوـمـ رـاحـ أـيـ شـدـيـدـ الـرـبـعـ وـاـذـاـ كـانـ طـبـ الـرـبـعـ يـقـالـ رـبـحـ بـتـشـدـيـدـ الـيـاءـ (قولـهـ فـاذـرـ وـهـ) بـالـذـالـ الـمـعـيـةـ وـوـصـلـ الـاـلـفـ اـيـ طـرـوـهـ يـقـالـ ذـرـوـتـ الشـيـ طـرـهـ وـأـذـهـبـهـ وـيـاـهـ عـدـاـ وـقـولـهـ فـيـ سـيـمـ اـيـ فـيـ الـبـرـ (قولـهـ قـفـلـوـاـ) اـيـ مـأـوـصـاـهـمـهـ (قولـهـ بـفـمـعـهـ) وـلـابـيـ ذـرـعـنـ الـكـشـيـهـيـ بـجـمـعـهـ الـهـنـعـاـنـ (قولـهـ مـنـ خـشـيـتـ) اـيـ اـنـلـوـفـ مـنـكـ يـقـالـ خـشـيـ بالـكـسـرـ خـشـيـةـ اـيـ خـافـ فـهـوـ خـشـيـانـ وـالـمـرـأـةـ خـشـيـاـ وـهـذـاـ الـمـكـانـ اـخـشـيـ مـنـ ذـلـكـ اـيـ اـسـتـخـوـفـ وـهـذـاـ الـمـدـيـتـ ذـكـرـ الـخـارـىـ فـيـ بـابـ مـاـذـرـعـنـ بـنـيـ اـسـرـائـيلـ (قولـهـ تـسـوـمـهـمـ الـأـبـيـاءـ) مـعـنـاهـ أـنـهـ كـانـواـ اـذـاـظـهـرـ فـيـمـ فـادـبـعـثـ الـلـهـلـمـ بـنـيـ يـقـيمـ لـهـمـ أـمـرـهـ وـرـيـزـيلـ مـاـغـيـرـوـاـمـنـ أـحـكـامـ الـتـوـرـاـتـ وـفـيـهـ اـشـارـةـ إـلـىـ أـنـهـ لـاـ بـلـدـلـارـعـةـ مـنـ قـائـمـ بـأـمـرـهـاـيـمـهـ اـعـلـىـ الـطـرـيـقـ الـحـسـنـةـ وـنـصـفـ الـمـظـلـعـمـ مـنـ الـطـالـمـ ذـمـيـتـهـ تـسـوـمـهـمـ شـوـلـيـ أـمـورـهـ كـانـقـعـلـ الـوـلـاـقـةـلـارـعـاـيـاـ (قولـهـ تـكـلـاعـلـ) اـيـ مـاتـ (قولـهـ

فتح الخاء المجمدة واللام المخففة أى قام مقامه (قوله وانه لاتبى بعدي) أى لاتبى بعدي
بعدى يفعل ما كانوا يفعلون (قوله فيكترون) بفتح اليماء المضمة وضم المثلثة وحکى عاشر أن
بعضهم من ضبطه بانوحدة رهو تجيف (قوله فاتأمسنا) القاء واقعة في جواب شرط محدود
القدر اذا كتب بعدلاً الخلاف وقع الشاجر والخلاف بينهم فاتأمسنا (قوله فوا) بضم القاء
أمر من الوفاء ضد الفدر يقال وفي بهمده ففاء وأوفي بعضى وقوله يعنة الاول أى الخلقة
الاول وقوله فالاول القاء للتعقب والتكرير والاسترار ولم يرد به زمان واحد بل الحكم
هذا عند تجدد كل زمان قاله الطيبي وقال في الفتح اذا بوي الخلقة بعد الخلقة فسعة الاول
صحبة يجب الوفاء بها ويعنة الثاني باطله قال النموسى عقد الثنائي عالمن بعد الاول
أم لا سواه كانوا في بلد واحد أو أكثر وسواء كانوا في بلد الامم المنفصل أم لا هذ هو الصواب
الذى عليه الجمهور وقيل تكون ان عقدت له في بلد الامم دون غيره وقيل يقرع بين ماقول واما
قولان فاسدان وقال القرطبي رضى الله عنه في هذا الحديث حكم يعنة الاول وأى يجب الوفاء
بهما وسكت عن يعنة الثاني وقد نص عليه في حديث عربخة في صحيح مسلم حيث قال فاضرروا
عنن الآخر (قوله أعطوههم) بفتح الهمزة وقوله حقهم أى من السمع والطاعة فان في ذلك اعلاه
كله الدين وكف القتن والشر وهو كالبدل من قوله فوا يعنة الاول والمعنى أطعوها وأعاشروه
بالسمع والطاعة فان الله تعالى يحاسبهم على ما يفعلونه بكم (قوله فان الله) القاء واقعة في
جواب شرط مقدر التقدير فان لم يعطوكم حكمكم فان الله سائلهم أى يوم القيامة فنيك
في هذا اليوم عالكم عليهم من الحقوق وفي الحديث تقديم أمر الدين على أمر الدنيا لانه صلى الله
عليه وسلم أمر بتوحيد خلقه، السلطان لما فيه من اعلام كلة الله وكف القنة والشر وتأخير المرء
المطالبة بمحنه لا يسقطه وقد وعده أن يخلصه ويوفيه أيامه ولو في الدار الآخرة وهذا الحديث ذكره
الخاري في الباب السابق (قوله لتبعن) اللام موطنة للقسم وتتبعن بتشديد التاء الفوقيبة
الثانية وكسر اليماء الملوحة وضم العين وتشديد التون (قوله سين) بفتح السين بمعنى السيل
والطرين فهو مفرد وأما بضمها فهو جمع معنى الطرق وليس روایة والاول هو الروایة (قوله
من قبلكم) أى الذين قبلكم (قوله شبرا) حامل من اتساع المفهوم ومن الفعل والسايق قوله بشير
للملاسة وفيه مضاد مقدر والتقدير حال كون اتساعكم شبراً أى متيس بشيراً اتساع شبر
متبس بشير وكذا يقال في قوله وذراعاً بذراع وهذا كاية عن ستة الموافقة لهم و
المخالفات والمعاصي لاف الكفر (قوله حتى لو سلكوا) غاية وبما فيه في الاتباع (قوله
بحر) بضم الجيم وسكون الماء ويجتمع على بحرة كعبنة وعلى أحجاراً يضايقونه بفتح الضاد
النجمة وتشديد الموددة دوينة معروفة تشبه الورل قال ابن خالويه انه بعد مس سبع مائة سنة ولا
يشرب الماء أى بل يكتفى بالتسيم من الرحى بقوله انه يسول في كل أربعين يوماً قطرة ولا يسقط له مس
واسنانه صفيحة واحدة وفي كتاب العقوبات لابن أبي الدنيا عن أنس أن النبض لا يوت في بحره
هذا الامن ظلم بآدم وخص بحر الغيب بالذراشدة ضيقه ورداه تهومع ذلك فانهم لا يقطفهم
آثارهم واساعهم طرائقهم لودخلوا في مثل هذا الضيق الردى وافقوهم (قوله اليهود
والنصارى) أى الذين تتبعهم هم اليهود والنصارى (قوله قال فلن) استفهام انكارى يعني التقى

خلفه نبى وانه لاتى بعدي
وستكون خلفاء ميكرون
قالوا نعم امسنا ناقال فوايده
الأول فالاول أعطوه هم
حقهم فان الله سائلهم عما
استرعاهم ﴿٤﴾ عن أبي سعيد
رضي الله عنه ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال تتبعن
سن الذين من قبلكم شبرا
بشر وذراعا بذراع حتى
لوسلكوا بحر ضل لسلكته ومه
قلنا يا رسول الله اليهود
والنصارى قال فلن

عن أسماء رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطاعون رجم أرسل على طائفة من بيته اسرائيل أو على من كان قبلكم فإذا سمعتم به بارض فلاتقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها ١٨٥ فلا تخرجوه فرارا منه

رضي الله عنها فاتت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون فأخبرني أنه عذاب يعنه الله على من يشاء وإن الله عزوجل بجهله رحمة للمؤمنين ليس من أحد يقع الطاعون فيكث في بلده صابر امتحنها يعلم أنه لا يصبه الإمام كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد **ف** عن عائشة رضي الله عنها ان قريشاً لهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت فقال ومن يكam فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ومن يجترب عليه الأئممة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلمه أسماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أتشفع في حد من حدود الله عزوجل ثم قام فاختطب ثم قال إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه وإذا سرق فيهم الصعب فأمواله عليه الحد وأيم الله لو أن فاطمة ابنة محمد سرقت لقطعت يدها **ف** عن ابن عمر رضي الله عنه ما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل يجرأ زاره من الخيلاء خسف به

أي ليس المراد بغرض ولا بذرفالنبي صلى الله عليه وسلم فلن وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق (قوله رجم) بالسين والمحفوظ برزاي وجه القاضي الأول بأن الرجم يقع على العقوبة أيضا وقد قال الفارابي والجوهرى الرجم العذاب (قوله على طائفة) وهو قوم فرعون وكان ارساله عليهم حين كثروا عليهم (قوله أوعى من كان قبلكم) أي أوقال النبي صلى الله عليه وسلم على من كان قبلكم وهذا مثل من الروى (قوله فلا تقدموه) بسكون القاف وفتح الدال يقال قدمن سفرا بالكسر قدوما ومقدما أيضا بفتح الدال والنوى للحرير (قوله فلا تخرجوه) النوى للحرير أيضا وقوله فرارا منه أي لا جل القراء من الطاعون فالخروج النوى عنه هو الذى يحرر الفرار لا يفرض آخر فسح الخروج لغرض الاستخارة وقد نقل ابن جعفر الطبرى أن أبا موسى الاشعري كان يثبت فيه الى الاعراب من الطاعون وكان الاسود بن هلال ومسروق يقران منه وعن عمرو بن العاص انه قال تفرقوا من هذا الربج الشعاب والاوبيه ورؤس الجبال فأهل النوى لم يلتفهم أو فهموا ان النوى للتز به وورد عن عمرين الخطاب رضي الله تعالى عنه انه قال نصر من قدر الله تعالى الى قدر الله تعالى وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق (قوله فأخبرني) بالافراد قوله يه الله أى برسله (قوله على من يشاء) أي من الكفار وقوله رحمة أي وشهادة كافية في حدث آخر (قوله يقع الطاعون) أي في بلده وقوله فيكث في بلده أى الذى وقع فيه الطاعون ولا يخرج منه وقوله صابر حال من فاعليه كث (قوله الإمام كتب الله له) أي قدره الله عليه (قوله إلا كان له مثل أجر شهيد) أي وان مات بغير الطاعون ولو في غير زمانه وقد عمل ان درجات الشهداء متفاوتة يمكرون كمن خرج من يسنته الجهاد في سبيل الله فات بسب آخر غير القتل وفضل الله واسع وهذا الحديث آخرجه البخاري في الباب السابق (قوله أهله) أي آخرهنهم قال في المختار لهم المزن والجمع الهمم وأهمه الامر ألقه وحزنه (قوله المرأة) وهي فاطمة بنت الاسود وقوله سرقت أى حليها في غزوة الخفج (قوله فقال) بالافراد وقوله ومن بالوا ولا بذر عن الكشميري فقالوا أى قريش من يجذف الاول ولهم عن الجوى والمسقى فقال بالأفراد من يغزوها وقوله فيها أى المخزومية (قوله فقالوا) وعند ابن أبي شيبة ان الفائز مسعود بن الاسود (قوله ومن يجترب عليه) أي ينجس عليه بطريق الدلال والاعطف على مخذوف تقديره ولا يجترب عليه من أحدهما به وانه لا يأخذه في دين الله رأفة ومن يجترب عليه الخ (قوله حب) بكسر الحاء وتشديد الباء أى محبوب رول الله وهو بازف مع صفة لاسامة (قوله أنسفع) استفهام انكارى يعني النفي (قوله ثم قام) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله فاختطب أى قال خطبة وقوله ثم قال أى النبي صلى الله عليه وسلم في اثناء خطبته (قوله هلاك) بفتح اللام فعل لازم فقوله من قبلكم وهم بنو اسرائيل فاعله وقوله أنهم كانوا الخ على حذف الجار متعلقا به لـ أى هلكوا بسبب انهم الخ (قوله وام الله) ووصل المهمزة وقد تقطع اسم وضع للقسم وهو مبتدأ خبره مخذوف والتقدير قسمى (قوله لو أن فاطمة الخ) انما ضرب المثل بفاطمة بنت محمد رضي الله عنها الانما كانت أعز أهلها وانها سيدة المرأة السارة أى اسمها امواق لاسمها الذي هو فاطمة وقوله ابنة تمود لا بذر بنت محمد وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق (قوله ينما) باليم وقوله رجل روى مسلم من كان قبلكم قيل هو قارون كاذر أبو بكر الكلباني

في معانى الاخبار وكذا هوفي محاج الجوهري وقوله يحيى ازاره صفة لرجل وقوله من الخلاة أى من أجل الخلاة والتكبر متعلق بمحاجة وقوله خسف بضم الخاء المبهمة وكسر الميم ملة جواب ينفي بالقال خسف الله به الارض من باب ضرب أى غاب به فيها ومنه قوله تعالى نفسينا به وبداره الأرض (قوله يتجلل) بجمين ينهي الامساك عنه وأخره أخرى أى يسخن مع اضطراب شديد وتدافع من شق الشق يقال تجلل في الأرض ساخ فيها ودخل وفي الحديث ان فارون خرج على قومه ينجزن في حله فأمر الله الأرض فأخذته فهو يتجلل فيها إلى يوم القيمة وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب السابق (قوله ماضيه) أى خيره وأحدمن الناس فاختيره واحدمن الناس لا الزب عزوجل (قوله بين أمرين) أى من أمر الدنيا فلا يشك على أنه جبن ذلك قوله مالم يكن اغتابناه على أن الخبر له هو والله عزوجل لأن الله لا يخبره بين الاثم وغيره (قوله أيسرهما) أى أسهلهما (قوله مالم يكن) أى الاسر اغتأى ذاته أو يعني مؤئنة أو يجعل الاسر نفس الاثم بما لفته الاوجه الثلاثة التي في زيدعدل (قوله كان أبعد الناس منه) أى كان أشد بعدا من الواقع فيه وفي بعض الاحاديث زيادة وهي ما انتقم رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه الا ان تنتهي حرمة الله فنفته ثم أى الله بسب انتهاء الحرمة فكان اذارأى حرمة الله انتهكت غضب وانتقم لاجل الله تعالى وهذا الحديث ذكر البخاري في باب تخيير النبي صلى الله عليه وسلم بين أمور الدنيا (قوله لما حفر الخندق) أى باشارته سلان الفارسي فقال يا رسول الله أنا كاذب فارس اذا حوصرنا خندق اعلىينا فامر عليه السلام بمحضه وعمل فيه بنفسه ترغيب المسلمين فتسارعوا الى عمل حتى فرغوا منه و جاء المشركون فحاصرتهم وكان ذلك اخلف حين اراد الارزاب وطواقوش المشركون من قريش وغضبان اليهود ومنتبعهم أخذ العحابة عن آخرهم وهي باليه عظيمة أعظم من باليه ابراهيم حين ألقى في النار وأعظم من باليه موسى حين رجحه فرعون على البحر وتجمعوا سائر القبائل مع اليهود وأتوا المدينة من فوق ومن أسفل ومتة حصارهم خمسة وعشرون يوماً وقيل كانت عشرة أيام وقيل كان المسلمين نحو الالف والمشركون أربعة الالف ولم يكن بينهم قتال الا صرامة بالليل والنهار وأصيبي فياسعد بن معاذ بسمه فكان سبب موته وذرك أهل المغارزى سبب رحيلهم وان نعيم بن مسعود الاشعى ألقى بينهم الفتنة فاختلفوا بذلك باسم النبي صلى الله عليه وسلم له بذلك ثم أرسل الله عليهم الريح فنفروا وفكوا الله المؤمنين القتال وكانت تلك الغزوة ستة أربع وقيل سمعة سبع (قوله الخندق) وهو حقيقة دائرية حول المدينة وهو بالرغم نائب فاعل حفر المبني للمفعول (قوله خصا) بفتح الخاء والياء وقد تسكن الميم أى طوى البطن من خسفه لعدم ماقبه من الاكل يقال خصه الجوع من باب ضرب اذا أضر بطنها وكان عاصي بطنها بمحاج من الجوع ولشوات ثلاثة أيام لا يذوقون ذوقا (قوله فانكفت) بفتح الفاء بعد دهaka تباينة سأكنته وأصله انفقت بهمزة وكأنه سهلها أى انقلبت وذابت اليها (قوله الى امرأة) اسمها سهيلة (قوله فآخرت) أى امرأة وقوله الى بشد الداء (قوله جرابا) بكسر الجيم ومن الطلاق لافتتح الخزانة والجراب ولا تكسر القصص (قوله بجهة) بضم الياء الموحدة وفتح الهماء مصغر بهم وهو الصغير من أولاد الغنم (قوله داجن) بكسر الجيم هي ماريبي من القنم

فهو يجلل في الأرض إلى
يوم القيمة في عن عائشة
رضي الله عنها أنها قالت
ما خير رسول الله صلى الله
علمه وسلم بين أمرين إلا
اختار أيسرهما مالم يكن
أعفافاً كان إنما كان أبعد
الناس منه في عن جابر بن عبد
الله رضي الله عنه قال لما
حضر الخندق رأيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يخص
فانكفت إلى أمر أني نقلت
هل عندك شيء فاني رأيت
رسول الله يخص اسديدا
فأنحرت إلى جرابه فيه
صاع من شعير ولنابهة
داجن

فِي السَّوْتِ وَلَا يُخْرِجُ إِلَى الْمَرْعَى مِنَ الدَّجْنِ وَهُوَ الْأَقَامَةُ بِالْكَانِ وَشَأْنُ الدَّاجِنِ أَنْ تَكُونَ سَيِّنةً
 (قُولَه فَذِبْحُهَا) بِسَكُونِ الْحَاءِ وَضَمِ الْتَّاءِ وَقُولَه وَطَعْنَتُ بِفَتحِ الْحَاءِ الْمُهَمَّلَةِ وَفَتحِ التَّوْنِ وَسَكُونِ
 الْتَّاءِ فَالَّذِي ذُبِحَ هُوَ جَابِرٌ وَأَمْرَأَهُ هِيَ الَّتِي طَعْنَتُ وَفِي رَوَابِطِهِ عِيدَ عَمَدَ أَجْدَهُ فَأَمْرَتَ امْرَأَهُ
 طَعْنَتُ ابْنَ الشَّعْرِ وَصَنَعَتُ لَتَامِنَةَ حَبْرًا (قُولَه الشَّعْرِ) سَقْطَ لَابِي ذَرْ وَابْنَ عَسَارِ (قُولَه
 قَفْزَعَتْ) بِكَسْرِ الرَّاءِ مِنْ بَابِ طَرْبِ أَيْ ذَهَبَتْ وَقُولَه إِلَى عَنَاقِ أَيْ إِلَى لَحْهَا لَهُ كَانَ ذِبْحُهَا وَقُولَه
 وَقَطْعَهَا أَيْ الْعَنَاقَ أَيْ لَحْهَا وَقُولَه فِي بِرْمَهَا أَيْ الْمَرَأَةُ وَالْعَنَاقُ بَأْنَ يَكُونُ عِنْدَهُمْ جِرْمَةٌ مَعْدَدَهَا
 وَالْبِرْمَةُ بِضْمِ الْبَاءِ وَسَكُونِ الرَّاءِ هِيَ الْقَدْرُ وَيُجْمَعُ عَلَى بِرَامِ بِكَسْرِ الْبَاءِ (قُولَه شَمْ وَلَمْ) أَيْ رَجَعَتْ
 (قُولَه لَا تَفْحَصِنِي) بِفتحِ النَّوْقَيْهِ وَالضَّادِ بِنَهْمَهِ مَا فَاعْسَا كَتَهْ يَقَالُ فَخَمْهَ فَأَنْتَفَحْنَمْ أَيْ كَشْفَ مَسَاوِهِ
 وَبَابِهِ قَطْعَهُ وَالْأَسْمَاءِ الْفَضْيَّهِ وَالْفَضْوَحِ أَيْضًا (قُولَه بِرَسُولِ اللَّهِ) أَيْ عِنْدَهُ (قُولَه وَعِنْ مَعْنَهِ فَحْشَتْ)
 وَلَا يَذْرُعُنَ الْكَشْمَهِيَّ وَمِنْ مَعْنَهِ فَحْشَتْ بِمَدْفَعِ الْمُوْحَدَهِ مِنْ قُولَه وَعِنْ مَعْنَهِ وَالضَّيْغِرِ فِي فَحْشَتْهِ
 (قُولَه فَسَارَرَهُه) أَيْ كَلْمَهُ سَرَّا وَقُولَه فَقَلَتْ لَهُ أَيْ سَرَا (قُولَه فَطَحَنَا) بِتَشْدِيدِ التَّوْنِ وَلَا يَذْرُعُ بَنِ
 عَسَارِ كَرْ فَطَعْنَتْ أَيْ امْرَأَهُ (قُولَه وَنَفِرَ) عَطْفَ عَلَى الضَّيْغِرِ الْمُسْتَرِّفِ تَعَالَ وَالنَّفَرَ مَادَوْنَ الْعَشَرَهُ
 مِنْ الرَّجَالِ قَالَ فِي الْمُخْتَارِ وَالنَّفِرِ بِفَحْشَتِيْنِ عَدَرَهُ رَجَالُ مِنْ ثَلَاثَهُ إِلَى عَشَرَهُ وَفِي رَوَابِطِهِ قَتَعَالَهُ
 وَرَجَلُ أَوْرَجَلَانِ وَفِي رَوَابِطِهِ تَوْنِ وَرَجَلَانِ بِالْجَزْمِ وَفِي رَوَابِطِهِ سَعَدَ بَعْدَهُ فَقَمَ أَنَّ وَقَرْمَعَهُ
 وَفِي رَوَابِطِهِ أَجْدَهُ وَكَتْ أَرِيدَ أَنْ يَنْصُرَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحْدَهُ (قُولَه سُورَا)
 بِالْهَمْزَهِ وَتَرَكَهُ وَهُوَ الْفَطَعَامُ الَّذِي يَدِعُ الْبَهَهُ النَّاسَ وَالْمَهْمُوزِفِ الْأَصْلِ بِعَنْيِ الْبَقِيَّهِ فَأَنَّ بِهِ لَقْلَهُ
 الْطَّعَامُ وَهُوَ لَفْظَهُ فَارِسِيَّهُ قَالَ الطَّيِّ وَقَدْ تَظَاهَرَتْ أَحَادِيثُ كَثِيرَهُ اَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ تَكَلَّمُ بِالْأَفَاظِ الْفَارَسِيَّهُ أَيْ كَوْلَه لِلْمُحْسِنِ كَعْ (قُولَه حِبْهُ لِبَكْمَ) بِالْحَاءِ الْمُهَمَّلَهِ الْمُقْتَوْهَهِ وَبِالْيَاءِ
 الْتَّحْسِيَّهُ الْمُقْتَوْهَهُ الْمُشَدَّدَهُ وَالْهَاهُ الْمُقْتَوْهَهُ وَالْلَّامُ الْمُنْتَوْهَهُ مَحْفَفَهُ كَلَهُ اسْتَدَعَاهُ فِيَهُ احَدُهُ هُلُوا
 مَسْرِعِينَ (قُولَه لَا تَرْلَنِ) بِضْمِ التَّاءِ وَكَسْرِ الرَّاءِ وَضْمِ الْلَّامِ مِنْبَنِي الْفَاعِلِ وَالْفَاعِلِ الْوَاوِ
 الْمَحْذُوفَهُ لَدْفَعَ التَّقَاهُ السَّاكِنِينَ وَبِرْتَكَمْ نَصْبَ عَلَى الْمَفْعُولِهِ وَلَا يَذْرُلَتْرَلِنِ فَتَحَرِّزَ الرَّاءِ وَالْلَّامِ
 مِنْبَنِي الْمَجْهُولِ وَبِرْتَكَمْ بِالْأَرْفَعِ نَاتِبِ فَاعِلِ (قُولَه لَا تَخْبِنِ) بِفَتَحِ الْمَثَنَاهِ الْفَوْقَيْهِ وَكَسْرِ الْبَاءِ
 الْمَوْهَدَهُ وَضْمِ الرَّاءِ وَتَشْدِيدِ التَّوْنِ مِنْبَنِي الْفَاعِلِ وَبِعِينِكَمْ بِالْأَرْفَعِ نَاتِبِ فَاعِلِ
 بِضْمِ الْمَثَنَاهِ الْتَّحْسِيَّهُ وَفَتَحِ الْبَاءِ الْمُوْحَدَهُ وَفَتَحَرِّزَ الرَّاءِ مِنْبَنِي الْمَجْهُولِ وَبِعِينِكَمْ بِالْأَرْفَعِ نَاتِبِ فَاعِلِ
 (قُولَه حَقِّ أَبْجِي) أَيْ إِلَى مَزْلِكِكُمْ (قُولَه فَحْشَتِ الْحَ) هَذَا مَنْ قَوْلَ جَابَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
 (قُولَه يَقْدِمُ النَّاسِ) بِضْمِ الدَّالِ أَيْ يَقْدِمُهُمْ يَقَالُ قَدْمَ يَقْدِمُ كَنْصَرَ نَصْرَ قَدْمَابُونَ قَلَ أَيْ
 تَقْدِمَ قَالَ تَعَالَ يَقْدِمُ قَوْمَهُ دَوْمَ الْقَيَامَهُ (قُولَه فَقَالَتْ) أَيْ لَمَارَاتُ كَثِيرَهُ النَّاسُ وَقَلَهُ الْطَّعَامُ
 وَقُولَه بَكِ وَبَكِ أَيْ فَعَلَ الْتَّبَكِ كَذَاهُ وَفَعَلَ بَكِ كَذَاهُ الْبَلَهُ مَعْلَقَهُ بَعْدَهُ وَهَذَا كَاهِيَهُ عَنْ عَتَابِهِ الْهَهُ
 لَخِسْتَهُ اَمَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقْلَهُ مَاعِنْدَهَا (قُولَه فَقَلَتْ) أَيْ لَامَ أَنَّ وَقْلَهُ الَّذِي قَلَتْ أَيْ
 مِنْ اخْبَارِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَقْلَهُ الْطَّعَامُ وَقُولَكِ لَا تَفْحَصِنِي وَقُولَه فَأَخْرَجَتْ أَيْ الْمَرَأَهُ وَقُولَه
 أَيْ لَلَّبِيَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قُولَه فَبَصَقَ) بِالصَّادِ وَالرَّاءِ وَالسِّينِ مِنْ بَابِ نَصْرَ فَالْبَصَاقِ وَالْبَسَاقِ
 وَالْبَرَاقِ كَفَرَ بِعَنْيِ وَاحِدَهُ وَهُوَ الْفَمُ اذَا خَرَجَ مِنْهُ وَمَادَمَ فِيهِ فَهُوَ رِيقٌ وَقُولَه فَهِيَهُ أَيْ الْعَيْنِ
 وَقُولَه وَبَارِكَهُ أَيْ فِي الْمَهْيَنِ بَأْنَ دَعَا بِالْبَرَكَهِ فِيهِ أَيْ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ (قُولَه شَمْ عَدْ) بِفَتَحِ الْمَيمِ أَيْ

قصد وهو ضد النطأ (قوله فيه) أى الطعام كذا في رواية أى ذر عن الموى والمستلى ولا يذر عن الكشميهي فيها أى البرمة وفروها يتحذفه ما (قوله ثم قال) أى النبي صلى الله عليه وسلم (قوله ادع) بوصول الهمزة من دعا في رواية ادع له (قوله فلتخبره) بكسر الباء الموحدة من باب ضرب مأخذ من الخبر بالفتح وأما الخبر بالضم فهو المعروف باسم الفاعل خبز واللام للامر وهي ما كنه والفعل مجزوم بها (قوله واقتدى) بسكون القاف وفتح الدال المهملة وكسر الماء المهملة أى بياناً اغنى والمقدمة تسمى المفردة وقدح من الموقن غرف منه (قوله ولا تزالوها) بضم التاء الفوقيه وكسر الزاي أى البرمة من فوق الانف (قوله وهم ألل) أى أو غماتهانه وفي رواية عبد الواحد بن أعين عند الأسماعيلي كانوا غماتهانه وأنثياته وفي رواية أبى الزبير كانوا انثياته والحكم لازانزل زيد عمله ولأن القصة متعدة (قوله فأقسم بالله) بصيغة الفعل المشارع وفاعله ضمير يعود على جارقه ومن كلامه (قوله لا كلو) أى عشرة بعد عشرة بادن النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس معهم حتى أكوا بجيعا (قوله وانخرنوا) أى ما الواقع عن الطعام يقال انحرف وتخترق واحرورف أى مال وعدل (قوله لخط) بكسر الغين الجمجمة وتشديد الطاء المهملة أى تفور وتغلب بحيث يسمع لها خطط وكانوا يذهبون بطعم وخبرن لم يحضر إلى يومهم فصاروا يجتمعون نهارهم في هذا أو كل ذلك بذكره صلى الله عليه وسلم فلما قام عليهم الصلاة والسلام من عندهم فرغ الطعام فله مجازة عظيمة من مجازاته صلى الله عليه وسلم (قوله كاهو) أى ينقص منه شيء وما في كا كافية وهي مقصمه فهي زائدة كافية للكاف عن العمل لدخول الكاف على الجملة الانسية وهو مبتدأ وآخر ممحوظ والتقدير كاهو قبل ذلك وهذا الحديث ذكره البخاري في باب غزو قاثرندق (قوله استعمل رجالا) أى ساقاه وهو سوابين غزية من بني عدي بن الحمار (قوله على خير) أى على حوانهها ماجع حافظ وهو البستان وهي مدينة ذات حصون ومن اروع على غائية برد الى جهة الشام (قوله جنيب) بفتح الجيم وكسر النون ثم ياتي مختصنة وفي آخره باء موحدة وهو جود غرهم (قوله كل غر خير بالخ) وفي رواية أبى ذر عن الكشميهي أكل بأشاث همسة الاستفهام (قوله بالثلاثة) يدل من الصاعين أى بل كان أخذته بالثلاثة وفي نسخة والصاعين بالثلاثة (قوله فقال لافت فعل) أى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك الرجل لافت فعل أى لما فيه من الربا المحرم (قوله بيع الجمع) أى ان كان مراده الجمدين الجمجمة بفتح الجيم وسكون الميم هو التقليل أى التمر الردي وقوله ثم اربع أى اشتروه هذا الحديث ذكره البخاري في باب استعمال النبي صلى الله عليه وسلم على أهل خير (قوله ميونة) أى بنت الحبرت الهمالية وسقط لفظ ميونة لأبي ذر والاصيل وابن عساكر والمزوج لها العباس بن عبد المطلب وكانت أخت ميونة أم الفضل تخته (قوله وهو حرم) أى بعمرة القضاة وهذا مذهب أى حنيفة وقول ضعيف عندا مامنا الشافعى رضى الله تعالى عنه وعند الامام مالك لا يجوز التزويج في حال الاحرام وقال هذا من خصوصياته صلى الله عليه وسلم أونمسوخ ولكن أكثر الروايات انه تزوجها وهو حلال وهو المعتمد عند مامنا الشافعى رضى الله عنه فهو صلى الله عليه وسلم كغيره في بطلان العقد حال الاحرام (قوله وبخيها) أى ادخل بها و كان الاصل فيه ان الداخ

بعضه فيه وبذلك ثم قال
ادى خاتمة فلتخبره مع ذلك
واقدح من برسكم ولا
تزلاوها هم ألق فناسهم يا الله
لام كلوا حتى ترکوه
وانخرنوا وان برمتالتفط
كما هي وان عجينا الخبر كما هو
عن أبي سعيد الخدري
وأبى هريرة رضى الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه
عليه وسلم استعمل رجالا على
تجهيز فداءه بتوجيهه فقام
رسول الله صلى الله عليه
وسلم كل تجهيز هكذا قال لا
والله يا رسول الله اانا اخذ
الصاع من هذا الصاعين
بالسلامة فقال لا تفعل بع
الجمع بالدرارهم ثم اربع
بالدرارهم جنيبا في عن ابن
عيام رضى الله عنهما قال
ترزق النبي صلى الله عليه
وسلم ميونة وهو حرم وهي
بها وهو حلال

بأهله كان يضرب عليها قبة ليله دخوله بهام قيل لكل داخل بأهله (قوله ومات) أي في غيابك السفرة قبل الوصول الى المدينة سنة احدى وخمسين (قوله بسرف) بفتح السين وكسر الراء مع الصرف وعدمه باعتبار البقةعه والمكان وهو محل بين مكة والمدينة وهو على عشرة أمال من مكة وهو الموضع الذي بني بها فيه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب عمارة القضاة (قوله بعث سريه بالغ) وعدة سرایا التي بعضها سبع وأربعون سرية بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد التحتائية هي التي تخرج بالليل والساربة هي التي تخرج بالنهار فا قال في فتح الباري وقيل ممت بذلك يعني السرية لأنها تختفي ذهاباً وذهاباً وهذا يقتضي أنها أخذت من السر والايصح لاختلاف المادة وهي قطعة من الجيش تخرج منه وتعود اليه وهي من مائة الى خمسة مئات فا زاد على خمسة مائة يقال له منسر بالثواب ثم المهملة فان زاد على ذلك فان زاد على أربعة آلاف سبي حفلاً والخيس الجيش العظيم وما افتقر من السرية يسمى بعنوان **الستكية** ما يجمع ولم يتشر (قوله واستعمل) كذا بالواو لابي ذر ولغور فاستعمل بالفاء بدل الواو (قوله رجال من الانصار) هو عبد الله بن حذافة السهمي فيما قاله ابن سعد (قوله فغضب) أي الرجل عليهم اعدم امثالهم وفي رواية حفص بن عبيان عن الاعمسي في الاحكام فغضب عليهم وفروا به مسلماً فأغضبوه في شيء فغضب (قوله فقال) وفي رواية أبي ذر قال (قوله بلى) أي أمر نأن نطبع فالمواهب بامد النفق ايجاب وبالعكس بخلاف الجوابين فانه لتقرير ما قبله مطلقاً ايجاباً وسلباً (قوله فاجعوا) بهمزة الوصل من جمع وقوله فجمعوا أي المطلب فعموه مخدوف وهو من باب قطع (قوله أوقدوا) بفتح الهمزة المقطوعة وكسر القاف من أودق (قوله فهموا) بفتح الهاء وضم الميم مشددة فسره البرماوى كالكرمانى بقوله عزموا قال العيني وليس كذلك بل المعنى قدروا وبيؤيد به رواية حفص فلما هم بالدخول فيها فقاموا ينظرون بعضهم الى بعض وباب رد (قوله عسى بعضاً) أي ينفعه من الدخول في النار وهو يضم اليه من أمسك (قوله فرون) أي بالاسلام وترك الكفر وقوله من النار اي خوف منها (قوله خدت) بفتح الميم وتسكراً اى انطفأ نهباً (قوله فبلغ النبي) اي بلغ هذا الخبر النبي فالفاعل ضمير مستتر والنبي مفعول (قوله لودخلوها) اي النار التي أوقدوها طاقتين انهم بسبب طاعتهم أمهراً لهم لانتصر لهم وقوله ما خرجوا منها اي فكانوا يموتون والضييف قوله دخلوها النار التي أوقدوها وفي قوله ما خرجوا منها النار الآية وذلت لامهم لدخلوا هذه النار التي أوقدوها لارتكبوا ماتهوا عنه فكانوا يموتون فيدخلون نارتهم فلا يخرجون منها الى يوم القيمة وهذا اذا لم يستطعوا الدخول فان استطاعوا فهم في النار الآخرة داماً واياماً فا يكون المرادي قوله الى يوم القيمة التاسد فيخرجون منها يوم القيمة للحساب ثم يعودون لها وفي الحديث دلالة على ان التأويل الفاسد لا يغدر به صاحبه وفهـ دلالة على ان الامر المطلق لا يهم جميع الاحوال لانه صلى الله عليه وسلم أمره أن يطهروا الامر فلموا ذلك على عموم الاحوال حتى في حالة الغضب وفي حال الامر بالمعصية فبن لهم عليه الصلاة والسلام ان الامر بطاعة مقصورة على ما كان منه في غير معصية (قوله الطاعة في المعرفة) اي لاتحب طاعة المخلوق الا في المعرفة اي الامر الذي عرفه الشارع ولم ينكره وأماماً انكره الشرع فلما طاعت فيه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب سرية عبد الله بن

ومات بسرف في عن على ابن أبي طالب رضي الله عنه قال بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل رجالاً من الانصار وأمرهم أن يطهروه فغضب فقال لهم يا عبد الله بن سعد (قوله فغضب) أي الرجل عليهم اعدم امثالهم وفي رواية حفص بن عبيان عن الاعمسي في الاحكام فغضب عليهم وفروا به مسلماً فأغضبوه في شيء فغضب (قوله فقال) وفي رواية أبي ذر قال (قوله بلى) أي أمر نأن نطبع فالمواهب بامد النفق ايجاب وبالعكس بخلاف الجوابين فانه لتقرير ما قبله مطلقاً ايجاباً وسلباً (قوله فاجعوا) بهمزة الوصل من جمع وقوله فجمعوا أي المطلب فعموه مخدوف وهو من باب قطع (قوله أوقدوا) بفتح الهمزة المقطوعة وكسر القاف من أودق (قوله فهموا) بفتح الهاء وضم الميم مشددة فسره البرماوى كالكرمانى بقوله عزموا قال العيني وليس كذلك بل المعنى قدروا وبيؤيد به رواية حفص فلما هم بالدخول فيها فقاموا ينظرون بعضهم الى بعض وباب رد (قوله عسى بعضاً) أي ينفعه من الدخول في النار وهو يضم اليه من أمسك (قوله فرون) أي بالاسلام وترك الكفر وقوله من النار اي خوف منها (قوله خدت) بفتح الميم وتسكراً اى انطفأ نهباً (قوله فبلغ النبي) اي بلغ هذا الخبر النبي فالفاعل ضمير مستتر والنبي مفعول (قوله لودخلوها) اي النار التي أوقدوها طاقتين انهم بسبب طاعتهم أمهراً لهم لانتصر لهم وقوله ما خرجوا منها اي فكانوا يموتون والضييف قوله دخلوها النار التي أوقدوها وفي قوله ما خرجوا منها النار الآية وذلت لامهم لدخلوا هذه النار التي أوقدوها لارتكبوا ماتهوا عنه فكانوا يموتون فيدخلون نارتهم فلا يخرجون منها الى يوم القيمة وهذا اذا لم يستطعوا الدخول فان استطاعوا فهم في النار الآخرة داماً واياماً فا يكون المرادي قوله الى يوم القيمة التاسد فيخرجون منها يوم القيمة للحساب ثم يعودون لها وفي الحديث دلالة على ان التأويل الفاسد لا يغدر به صاحبه وفهـ دلالة على ان الامر المطلق لا يهم جميع الاحوال لانه صلى الله عليه وسلم أمره أن يطهروا الامر فلموا ذلك على عموم الاحوال حتى في حالة الغضب وفي حال الامر بالمعصية فبن لهم عليه الصلاة والسلام ان الامر بطاعة مقصورة على ما كان منه في غير معصية (قوله الطاعة في المعرفة) اي لاتحب طاعة المخلوق الا في المعرفة اي الامر الذي عرفه الشارع ولم ينكره وأماماً انكره الشرع فلما طاعت فيه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب سرية عبد الله بن

حذافة وعلقمة بن ميز زالدي (قوله مثل) بفتح الميم والثاء المثلثة وهي زائدة لظهور المعنى وقوله يقرأ أى القرآن فالمفعول ممحض (قوله وهو حافظ له) أى ما هو فيه متقد له اتفاقاً جيداً وبالجملة حالة وصاحبها يقرأ (قوله مع السفرة) متعلق بممحض خبر مثل الواقع مبتدأ والسفرة بفتح السين والنون بفتح السافر وهو الملك الذي يكتب القرآن من الور الحفظ أو الملك الذي يكتب الاعمال والمعنى قاري القرآن الحافظ يكون مصاحب الملائكة الكاتسين في الدنيا والأخر قدرهم قدرة فرتبة أعظم مما بعدة والسفر يكسر السين المهمزة الكتاب قال في المختار السفرة الكتبة قال الله تعالى بأيدي سفرة قال الاختلاف واحدهم سافر مثل كافر وكفرة والسفر بالكسر الكتاب والجمع اسفار قال الله تعالى كمثل الحمار يحمل أسفاراً (قوله وهو يتعاهده) بجملة حالية من فاعل يقرأ أى يقرؤه كلما بعثنا له الكلمة التي بعدها انلا يغط (قوله وهو عليه شديد) الجملة حالية أيضاً من فاعل يقرأ ويتحمل أن تكون من فاعل يتعاهد فهي متزادفة أو متداخلة أى والحال ان القرآن علمه شديد أى صعب لعدم حفظه له وهذا الحديث ذكره المخاري في باب فضائل القرآن (قوله بالإيتين) يتحقق أن تكون الماء زائدة أى من قرأ الآيتين ويتحقق أن تكون أصلحة وضمن قرأ أشتمل أو تبرأ ولأى الوقت قرأ الآيتين بمحذف البا، (قوله من آخر سورة البقرة) أى من قوله تعالى آمن الرسول إلى آخر السورة فإن آخر الآية الأولى والماء المصير والثانية من لا يكفي الله نفساً الا وسعها إلى آخر السورة وأماماً كتسبت فليس رأس آية باتفاق الفاريين (قوله كتفاه) أى جرأتاه عن قيام الليل أو عن قراءة القرآن مطلقاً داخل الصلاة وخارجها أو دفعتا عن هشر الشيطان أو شر الانس والجن أو جرأتاه فيما يتعلق بالاعتقاد لما اشتغل عليه من الاعيان والاعمال أجياعاً أو كفتاه بما حصل له بسيئها من التواب عن طلب آخرأ ووقتاه كل سو والواحد أن يراد جميع ما تقدم وعن أى مسعود من طريق عاصم عن زر عن علقة من قرآن البقرة أجرأت عن قيام ليله وعند الحاكم وصححه عن النعمان بن بشير ان الله كتب كتاباً وأنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة لا يقرآن في داره يقرن في الشيطان ثلاثة لصال وزاد أبو عبيدة من مرسل ابن جبیر فاقرئهما وعلوهما أناه كفانهما القرآن وصلة ودعاء وكأنهما اختصستا بذلك لما اتضحته من الثناء على الصدابة بجميل انتقادهم الى الله تعالى وابنهما لهم ورجوعهم اليه وما حصل لهم من الاجابة الى مطلوبهم وهذا الحديث ذكره المخاري في باب فضل البقرة (قوله اوى الى فراشه) أى للنوم واوى بالقصرين كان لازماً والمدان كان متعدياً قال في المختار وقد أوى الى منزله اوى كرمي اوياً على فنول واواء على فعال وآواه غيره اواء ازنه (قوله ثم ثقت) أى تقل بدون ريق ظاهره انه يتقل قبل القراءة ولكن في غير هذه الرواية انه كان يفعل ذلك بعد القراءة وهذه الحالة أكل ليكون الريق محتطاً بالبركة والمراد الريق القليل فلا ينافي مأمور من انه بدون ريق كثirlan المرادي دون ريق كثير ويجب بأن المعنى بجمع كفيه ثم عزم على النكث فيه ما فرقاً وقد ثبتت في رواية الكشميهي بلا فاء ولا واء (قوله فقرأ فيما) ظاهر مرء وفي بعض الروايات لأننا (قوله يبدأ بهما) أى يبدأ بالسجدة يديه وهذا بيان بجملة قوله يصح فهو يحيى بنه يقوله يبدأ بهما ولكن قوله ما استطاع ان وقوله يبدأ يقتضي أن يقدر بعد من جسده الآتي ثم ينتهي الى ما أدى من جسده (قوله وما أتم من جسده) أى

عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال مثل الذي يقرأ وهو
حافظ له مع السفرة الكرام
ومثل الذي يقرأ القرآن
وهو يتعاهد وهو عليه
شنديله أجران * عن ابن
مسعود قال النبي صلى
الله عليه وسلم من قرأ
الآيتين من آخر سورة
البقرة في ليلة كفتهانه
عن عائشة رضي الله عنها
الذى صلى الله عليه وسلم كان
اذا أوى الى فراشه كل ليلة
بع كفيه ثم ثقت فيه ما فرقاً
فيهما قل هو الله أحد وقل
أعوذ برب الفلق وقل أعز
رب الناس ثم عصى بهما
ما استطاع من جسده يبدأ
بهما على رأسه وجهه وما
أقبل من جسده

ما كان مقدماً من جسده من صدر وما وراءه (قوله يفعل ذلك) يحمل ان اسم الاشارة عائد على المسيح ف تكون القراءة مرأة واحدة ويحمل أن يكون عائداً على المذكورة ومن الجع والنفث والقراءة والمسح وهذا أولى ليوافق رواية القراءة ثلاثاً وهذا على سيد الالباب ويكون في مرتدة واحدة ف كلها إشارة الاعتقاد نفع اليه من القرآن وهذا الحديث ذكره البخاري في باب فضل المعوذتين (قوله وهو على ناقته) بحله حالته من النبي و قوله أوجله شرك من الرواوى و قوله وهي تسر جله حالته من ناقته قوله وهو يقرب جله حالته من النبي صلى الله عليه وسلم و قوله أون من سورة الفتح شرك من الرواوى (قوله وهو يرجع) أي يذكر رصوته بقراءاته ويطرد فيها يقول آه آه ثلاثة مرات بهمزة مفتوحة بعدها ألف فهمزة أخرى وهو مجموع على اشباع في محله شرواً أندراهم بعد المهرة الأولى وليس المراد ترجيع الغناء كما أحدنه قراءة زمات اتفقا الله عنا و عنهم و وفقنا أجمعين لثلاثة كابه على التحو الذي يرضيه عنا بمنه و كرمه وبهذا الحديث أخذ الشافعي وأبو حنيفة ومن مالك الترجيع وقيل حرام وقد مكر و و هو المعتقد وأجاب من منع بأن هذامن هز الدابة و محل هذا اذا كان القاريء يأتى بأحكامه جميعاً وأما اذا أخل بشئ منها فأحموا على حرمته ذلك واذ اجتمع هذا الحديث الى قوله صلى الله عليه وسلم زينا القرآن بأصواتكم و خبرأهانتى كنت أسع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وأنا نائمه على فراشي يرجع القرآن ظهره ان هذا الترجيع منه عليه الصلاة والسلام كان اختيارياً لا اضطرارياً فالهزة الناتجة له فانه لو كان لهز الناتجة لما كان داخلة اختبار فلم يكن عبد الله بن مغفل يفعله ويكتبه اختيارياً به ثم يقول كان يرجع قنبيسه الى فعل النبي صلى الله عليه وسلم وقد ثبتت في رواية على بن الجعد عن شعبة عند الإمام علي فقال لولا أن يحيق الناس علينا القراءات لكم بذلك العن أي النعم وفي الحديث دلالة على ملازمته صلى الله عليه وسلم للعبادة لانه حاله ركوب الناتجة وهو يسمى بترك العبادة بالثلاثة وفي جمهور بذلك ارشاد الى ان الجهر بالعبادة قد يكون في بعض المواضع افضل من الاسرار وهو عند التعليم وايقاظ الغافل و نحو ذلك وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الترجيع (قوله ما اختلفت) أي فرحت وانبسطت أي اقرؤ القرآن مدة انشراح قلوبكم للقراءة لأن القاريء اذا كان بهذه الثابة حصل له التدبر في معانيه و قوله فإذا اختلفتم اي حصل لكم ملل و سآمة و نفرق قلوبكم و قوله فقوموا عنه اي اتركوه يقال قام بالامر اذا جذبته و دام عليه و قام عن الامر اذا تركه و تجاوزه و انتاطاب تركه في هذه الحالة لانه يكون حينئذ مجرداً لفاظ لا تدبر فيها ولا انتطاط و قبل معنى اختلفت علمه قلوبكم اتفقتم على معرفة عاليه و حفظتو هاملاً أقيموا الصلاة و آتوا الزكاة و نحو ذلك من الآيات المحكمة التي هي أم الكتاب و قوله فإذا اختلفتم اي في معناه ولم تتفقوا عليه ان كان من المشابه تقوله تعالى المطرس حم عرق و قوله فقوموا عنه اي اتركوا البحث عنه لانه ينافي بكم الى الخلاف والوقوع في الشر وليس المراد قوموا واحقيقة بل المراد الاعراض عن المشابه وهذا كقوله صلى الله عليه وسلم فاذ ارأيت الذين يتبعون المشابه منه فاحذر و هم وقال ابن الجوزي كان اختلف الحجاجية يقع في القراءات واللغات فأمر بالقياس عند الاختلاف لثلاثة بعد أحدهم ما يقرئه الآخر فيكون بأخذ المأربل الله وهذا الحديث ذكره

ي فعل ذلك ثلاثة مرات
في عن عبد الله بن مغفل
قال رأيت النبي صلى الله
عليه وسلم وهو على ناقته
أوجله وهي تسر جله وهو
يقرأ في سورة الفتح أون
سورة الفتح قراءة لبني يهود
وهو يرجع في عن جندي
ابن عبد الله رضي الله عنهما
قال فالنبي صلى الله
عليه وسلم اقرؤوا القرآن
ما اختلفت عليه قلوبكم
فإذا اختلفتم فقوموا
عنه

الخارى في باب اقرؤوا القرآن ما تلقت عليه قلوبكم (قوله وأنا أخاف على نفسى العنت) أى الزنا وأصل العنت المشقة ثم استعمل في الزنا له سببها (قوله ولا أجدهما أتزقج به النساء) زاد في رواية سرمهه ائذن لي أختصى أى أقطع ذكرى خوفاً من الزنا وإذا كان هذا الحال
 القدر يخاف على نفسه غياباً لك بغيرة ف الله تعالى قد استلى النوع الانسانى يليله ما أعظمها ف تكتب
 فيه الشهوة وسلط عليه النفس والشيطان والهوى فان صرف الشهوة في خلال بغزاؤ الجنّة
 وإن صرفها في حرام فله النار (قوله جفـ القلم) أى نفذ المقدور بما كتب في اللوح المحفوظ
 (قوله فاختص) بكسر الصاد المهملة المخففة أى من الاختصار قوله على ذلك متبع بمخذوف
 حال والتقدير فاختص حال استعماله على العمل بأن كل شىء يقضى الله وقدره ولامفتر منه
 قوله أوزر رأى ازل الخصاء وفي رواية الطبرى فاختصر بالرأى بعد الصاد معناه كافى شرح
 المشكلة اقتصر على الذى أمر تلك به والمناسبة أن يقول اقتصر على القول الذى قدره المك اذ لم
 يتقدم لصيغة الامر ذكر وقوله أوزر رأى ازل ماقرته المك من قولى جفـ القلم وافعل الخصاء وعلى
 كل حال فالنبي صلى الله عليه وسلم مخبره بين الخصاء وعدمه ولم يعلم شيئاً يقطع الشهوة للإشارة
 الى انه لا يجوز وعلى الروايتين ليس الامر فيه لطلب الفعل بل هو للتهديد والتخويف كقوله
 تعالى وقل انطق من ربكم فن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر فقوله فليكفر للتهديد وأما قوله فـ فأمن
 فالامر فيه على حقيقة وكقوله تعالى اعلموا ما شئتم وهذا الحديث ذكره الجبارى في باب ما يذكره
 من التبتل والخصوص من كتاب النكاح والمراد بالتبتل الانقطاع عن النساء ونزل التزوج لأجل
 العبادة (قوله على ضياعه) بضم الضاد المهملة وفتح المودة المخففة (قوله بنت الزبير) بفتح
 الراء كـ أمـ وقيل بضمها وهو ابن عبد المطلب فهو ابن هاشم وبن عمـ النبي صلى الله عليه وسلم
 وبعد المطلب جدهـ (قوله والله لا أجدهـ) ولابي ذر مـأـجدـنى أـىـ أجـدـ نفسـيـ وأـجـدـ فعلـ
 مضارعـ وفـاعـلـ ضـعـيرـ المـكـلـمـ وـهـوـ ضـيـاعـهـ وـالـيـامـ مـفـعـولـ عـانـدـةـ عـلـىـ ضـيـاعـهـ أـيـضاـ وـاتـحـادـ الفـاعـلـ
 وـالـمـفـعـولـ مـعـ كـوـنـهـ مـاضـيـرـينـ لـشـىـ واحدـ مـنـ خـصـائـصـ أـفـعـالـ القـلـوبـ وـقـولـهـ الـأـوـجـعـةـ بـفتحـ
 الـأـوـاـ وـكـسـرـ الـجـيـمـ أـىـ ذـاتـ مـنـ مـفـعـولـ لـانـ لـأـ جـدـ (قولهـ فـقاـلـ لـهـ) أـىـ فـقاـلـ النـبـيـ صلىـ
 اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـضـيـاعـهـ (قولهـ وـاشـطـرـطـ) أـىـ آنـكـ حـيـثـ بـعـزـتـ عـنـ الـإـيـانـ بـالـمـنـاسـ وـاحـبـتـ
 عـنـ هـبـيـسـ بـقـوـةـ الـمـرـضـ تـحـلـتـ (قولهـ وـقـولـ) عـطـفـ عـلـىـ اـشـطـرـطـيـ مـنـ قـبـلـ الفـسـرـ وـفـيـ
 رـوـاـيـةـ قـوـلـ بـيـدـونـ وـأـقـبـلـ الـقـافـ وـعـلـيـهـ فـهـوـ بـدـلـ مـنـ اـشـطـرـطـيـ (قولـ مـحـلـ) بـفتحـ الـيـمـ وـكـسـرـ
 الـسـاءـ وـلـابـيـ ذـرـ بـقـمـهـ مـاـمـعـاـيـ مـكـانـ تـحـلـىـ مـنـ الـأـسـرـامـ (قولـ جـبـسـتـيـ) بـفتحـ الـسـاءـ وـالـبـاءـ
 الـمـوـحـدـةـ الـمـخـفـفـةـ وـسـكـونـ الـسـيـنـ الـمـهـمـلـةـ وـفـتـحـ الـمـنـنـاةـ الـفـوـقـةـ خـطـابـ اللهـ تـعـالـىـ أـىـ مـنـعـتـىـ فـ
 مـحـلـ عـنـ النـسـلـ بـعـلـهـ الـمـرـضـ كـذـاـ رـوـاـيـةـ وـبـصـحـ فـتـحـ الـسـيـنـ وـسـكـونـ الـنـاءـ وـالـضـيـاعـ عـادـ عـلـىـ الـعـلـةـ
 لـكـنـهـ مـخـالـفـ الـرـوـاـيـةـ (قولـ وـكـانـ) أـىـ ضـيـاعـهـ وـقـولـهـ الـمـقـادـهـوـاـنـ عـمـرـوـ بـنـ نـعـلـيـةـ بـنـ مـالـكـ
 الـكـنـدـىـ وـنـسـبـ إـلـىـ الـأـسـوـدـ بـنـ عـبـدـ بـغـوـثـ بـنـ وـهـ بـنـ عـبـدـ مـنـافـ بـنـ زـهـرـةـ لـكـونـهـ تـبـنـاءـ وـكـانـ مـنـ
 حـلـفاءـ قـرـيـشـ وـتـزـقـجـ ضـيـاعـهـ وـهـ هـاشـمـيـهـ فـقـهـ اـنـ النـسـبـ لـاـ يـعـتـبـرـ فـيـ الـكـفـاءـ وـالـمـاجـازـهـ
 أـنـ يـتـزـقـجـ الـأـنـهـاـفـ وـقـفـقـ فيـ النـسـبـ وـمـنـ ذـهـبـ إـلـىـ اـعـتـارـهـ أـجـابـ بـيـانـهـيـ وـأـوـلـيـاـهـ أـسـقطـواـ
 حـقـهـمـ مـنـ الـكـفـاءـ وـلـفـظـ اـبـنـ قـوـلـهـ اـبـنـ الـأـسـوـدـ يـكـبـ بـأـلـفـ لـانـ شـرـطـ اـسـفـالـهـ وـقـوعـهـ بـيـنـ

عن أبي هريرة رضى
 الله عنه قال قلت يا رسول
 الله انى رجل شاب وأنا
 أخاف على نفسى العنت
 ولا أجدهما أتزقج به النساء
 فسكت عنى ثم قلت مثل ذلك
 فسكت عنى ثم قلت مثل ذلك
 فقال النبي صلى الله عليه وسلم
 يا ناهير رب مجفـ القلم بما أنت
 لأـقـفـاـ خـاصـعـ علىـ ذـلـكـ أـوـزـرـ
 عن عائشة رضى الله عنها
 فـاتـ دـخـلـ النـبـيـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ
 عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ ضـيـاعـهـ بـنـتـ
 الـزـبـرـ قـالـ لـهـ عـلـىـ الـعـلـكـ أـرـدـ
 الـحـجـ قـالـ وـالـهـ لـأـجـدـ
 الـأـوـجـعـةـ فـقـالـ لـهـ جـيـ
 وـاشـطـرـطـيـ وـقـولـ الـلـهـ مـحـلـ
 حـيـثـ جـبـسـتـيـ وـكـانـ تـحـتـ
 الـقـدـادـاـنـ الـأـسـوـدـ

علمين وأن يكون الثاني أباً للأول حقيقة وهذا ليس كذلك لما علمنا من أن المداد ابن عمر ولا ابن الأسود وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الاكفاء في الدين (قوله طر وفا) بضم الطاء أو اتنا في الليل من سفر أو غيره على غفلة ويدل على كل آن الليل طارق ولا يقال في النهار الاجازا وقال بعض أهل اللغة أصل الطرق الدفع والضرب وبذلك سميت الطريق لأن المارة تضر بها بأرجلها وسي الآتي بالليل طارق لأنه يحتاج غالباً إلى دق الباب وضربه وقبل أصل الطريق السكون ومنه أطرق رأسه فلما كان الليل يسكن فيه سي الآتي فيه طارق أو عليه كراهة النبي صلى الله عليه وسلم الطريق أنه ربما يجده الشخص أهله على غير أهله من التنفس والتزيز المطلوب من المرأة فيكون بذلك سبباً للفترة بيتهما أو محل الكراهة إذا كان الطريق بعد طول الغيبة لأن العلة لا تؤخذ إلا حيث نفذ الحكم بدم ورم علته وجوداً وعدم مافلاً كان الذي يخرج حاجته مثلاً نهاراً ويرجع ليلاً لابتئله مما يحصل له الكراهة إذا كان الطريق بعد طول الغيبة لأن طريق عاصم عن الشعبي عن جابر إذا أطلاع أحدهم الغيبة فإلا يطرأ أهله ليلاً ويؤخذ من العلة السابقة كراهة مباشرة المرأة في الحالة التي تكون فيها غير مستوفة لشلابطع منها على ما يكون سبباً لنفرتها منه فأولاً علم أهله بوصوله وإن يقدم في وقت كذا لابتئله هذا النهي وقد صرحت بذلك ابن حزم في صحيحه ثم ساق من حديث ابن عمر قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم من غزوة فقاد لانظرقوا النساء وأرسل من يؤذن الناس انهم قدامون وفي الحديث الحث على التوادد والتحاب خصوصاً بين الزوجين لأن الشارع راعى ذلك بينهما مامع اطلاع كل منهم على ما جرى العادة بستره حتى ان كل واحد منهم الا يخفي عنه من عيوب الآخر في الغالب ومع ذلك فنهى عن الطريق لثلاثابطع على ما يقرن نفسه ويؤخذ منه ان الاستهداد ونحوه مما تز็น به المرأة ليس داخلاً في النهي عن تغير الخلق وهذا الحديث ذكره البخاري في باب لا يطرأ أهله لسلام (قوله مغيث) بضم الميم وكسراً في الميم ثم تختمه ما كثرة آخره ثم تنتهي (قوله يطوف) خلفها يسكيه (ورواه وهب عن أبو بوبالigraphy) يتباهى في سكك المدينة يسكي عليه والسك بـكسـرـ المهمـلةـ وفتحـ الـكـافـ الـطـرـ وـوقـعـ فـرـواـهـ نـسـعـدـ بـأـيـ عـرـوـبـةـ طـرـ المـدـيـنـةـ وـنـوـاحـيـهـ وـانـ دـمـوعـهـ لـتـسـيـلـ عـلـىـ لـحـيـتـهـ يـتـرـضـاـهـ فـتـتـارـفـ مـلـ تـفـعـلـ لـكـوـنـهـ عـمـقـتـ تـحـتـهـ وـهـوـرـقـيـ قـلـهـاـ الـخـارـ وـهـذـاـ ظـاهـرـهـ أـنـ ذـلـكـ كـانـ بـعـدـ الفـرـقـ وـظـاهـرـ قولـ النـبـيـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ روـاـيـهـ الـبـابـ لـوـرـاجـعـهـ أـنـ ذـلـكـ كـانـ بـعـدـ الفـرـقـ وـبـهـ جـرـنـ اـبـنـ بـطـالـ فـقـالـ لـوـ كـانـ بـقـيلـ الفـرـقـ لـقـالـ لـوـ اـخـتـرـهـ فـلـتـ وـيـحـقـلـ أـنـ يـكـونـ وـقـعـ لـهـ ذـلـكـ قـبـيلـ بـعـدـ قـدـسـكـ بـرـواـيـهـ سـعـيـدـ مـنـ لمـ يـشـرـطـ الـفـورـ الـخـارـهـ (قوله يا عباس) هو ابن عبد المطلب والمداوى الحديث وفي رواية ابن ماجه فقال النبي صلى الله عليه وسلم للعباس يا عباس وعند سعيد بن منصور عن هشيم قال أبا ناحال هو الحذا بسنده ان العباس كان كلام النبي صلى الله عليه وسلم أن يطلب إليها في ذلك وفي سند الإمام أحمد أن مغينا توسل بالعباس في سؤال النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك وظاهره أن قصة بريدة كانت متاخرة للنمسعة أو العاشرة لأن العباس انساكن المدينة بعد رجوعهم من غزوة الطائف وذلك أواخر سنّة عمان ويدل له أيضاً قول ابن عباس انه شاهد ذلك وهو ما قدم المدينة مع أبوه وهذا يرد قول من قال أنها كانت قبل الفلك لأن عائشة في ذلك الزمان كانت صغيرة فتبعد وقوع تلك الأمور

والمراجعة والمسارعه الى الشراء والعمق منها ومشدوجة الشيخ نقى الدين السبكى ان بربرة كانت تخدم عائشة قبل شرائها او اشتراها او اخرت عندها الى ما بعد الفتح او دام حزن زوجها عليها مدة طوله او حصل منها الفسخ وطلب ان ترده بعقد جديد او كانت اعائشة ثم باعها ثم استعارها بعد الكتابة او قوى هذه الاحتمالات الاول كاترى (قوله من حب مغيث بربرة) اضافة حب لغيث من اضافة المصدر لفاعله وبريم فهو (قوله ومن بغير بربرة مغيثا) هذا اندر والاكثر ان الحبيب يكون محبان يحبه فتكون الحبة من الجائز وان المغوض يكون بغضان يغضبه فيكون البعض من الجائزين (قوله لوراجحة) كذا في الاصول بعنابة واحدة ووقع في رواية ابن ماجه لوراجحة بعنابة ساكنة بعد المتناة وهي لغة قليلة كذا قال الحافظ وتعقبه العيني فقال ان صم هذافي الرواية ذهلي لغة فصيحة لانها من افصح الخلاق قال القسطلاني قلت الشاذ يقع في كلام الله تعالى وزاد ابن ماجه فانه أبو ولد لزوج اهله انه كان له منها ولد (قوله فالت) وفر وايه لابن عساكر فقالت قوله تأمرني اى بذلك وهو على حذف اداة الاستفهام كما هو مصرح به في بعض النسخ زاد الاسماعيلي قال لا وفيه اشعار ابن الامر لا ينحصر في صبغة افعال لانه خاطبها بقوله لوراجحة فقالت تأمرني اى اتريد به هذا القول الامر فيسب على وعند ابن مسعود من رسول ابن سيرين بسند صحيح فقالت يا رسول الله اشي واجب على قال لا (قوله اما اما اأشفع) في رواية ابن ماجه اما اأشفع اى اقول ذلك على سبيل الشفاعة لله تعالى على سبيل الحلم علمك (قوله فلا حاجته لي فيه) اى وادام تلزمني بذلك لا اختار العود السمه وقد وقع في رواية لوعطاني كذا وكم اكتست عنده وفي الحديث دلالة على انه لا يجب قبول شفاعته صلى الله عليه وسلم وأن رد هذا التقى في الاماكن التي أقرها عليه وفيه دلالة أيضا على جواز الشفاعة من الحكم عند النقص في خصمه اذا ظهر حقه وأشاره عليه بالصلح وفيه دلالة أيضا على جواز حب المسلمين وان افطرت الحب مالم يأت محظوظا شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم قلب الله الحال فانقلب حبه بغضه وبغضها ابا وهذا الحديث ذكره الجخاري في باب شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم في زوج بربرة (قوله نخل بن النضر) اى الذي افاء الله عليه رسوله صلى الله عليه وسلم عمال بويض المسلمين عليه بخييل ولا ركب وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة وبنو النضر يفتحون وكسروا الصاديه ويدخلون (قوله ويحبس لا له) اى زوجاته وعياله قوت سنتهم نطيبيا القلوبهم ونشر يعالمه ولا يعارضه حيث انه كان لا يدخل شاشا الغدalan معنى هذا انه كان لا يدخل شاشا نفسه وحديث الباب في الاذخار لا له ولو كان له في ذلك مشاركة لكن المعنى انهم القصد بالاذخار حتى لو يوجدوا لم يذخرون مع كونه صلى الله عليه وسلم كان يحبس قوت سنته لبعض المفككين في طول السنة ربما استاجر منه لمن يرد عليه ويتوشم عنه ولذلك مات صلى الله عليه وسلم ودرعه من هونه على شعرا اقرضه قوله اذا خار القوت الاهل والعمال وانه ليس احتكارا ولا منافيا للتوكيل وأما اذخار القوت فمن يستريه من السوق في زمان الغلاء لطريقه جعلوا او بعضهم مازاد على السنة خارجا من طريقه التوكيل او وفيه اشاره الى الرد على الطبرى حيث استدل بالحديث على جواز الاذخار مطلقا خلافا منع ذلك وفي الذي نقله

من حب مغيث بربرة ومن بعض بربرة وعنة اقال النبي صلى الله عليه وسلم لوراجحة قال يا رسول الله تأمرني قال اما اأشفع قال فلا حاجة لي فيه عن عرب بن الخطاب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يبيع نخل بني النضر ويحبس لأهله قوت سنهم

الشيخ تقدىء بالسنة اتساع الغير الوارد لكن استدلال الطبرى قوى بل التقييد بالسنة اتساعاً جامداً من
ضرورة الواقع لأن الذى كان يدخله يمكن بمحصل الامن السنة الى السنة لانه كان اماقاً راماً
شغراً فلقد رأى شياً مماثلاً يدخله كان لا يحصل الا ان سنتين الى سنتين لا قضى الحال جواز الدخار
لأجل ذلك والله أعلم وهذا الحديث ذكره البخارى في باب حبس الرجل قوله سنته على أهلها
لأجل أهلها (قوله يدخل في البيت) وفي نسخة يصنع (قوله فقالت كان) وفي رواية قالت كان
يكون بحذف الفاء وزيادة يكون بعد كان (قوله منه أهلها) يكسر الميم وفتحها مع كون الهاء
أى خدمة أهلها ليقتدى به في التواضع وأمتهان النفس وكان أكثر عمله الخبطة وكان يصف
النعل ويرفع القميص ويجلس الصوف ويركب المخارف بآنا ويدفع طعامه على الأرض ويحب
دعوة المماولة ويرد خلفه وكان لا يدع أحداً عني معه وهو رأس بيته يحمله روى انه ركب
لomba حماراً عرباً إلى قباه وأبوه يرتفعه فقال يا باهر ربيأ جئت فقال ماشت يا رسول الله فقال
أركب وكان في أبي هريرة ثقل فوق باليركب فلم يقدر فاستقل برسول الله صلى الله عليه وسلم
وقعاجيضاً ثم ركب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا باهر ربيأ جئت فقال ماشت يا رسول
الله فقال أركب فلم يقدر على ذلك فتعلق برسول الله فوجعه ثم قال يا باهر ربيأ جئت فقال لا
والذى يعيش بالحق لا صرعتك ثالثاً (قوله خرج) أى إلى الصلاة وهذا الحديث ذكره البخارى
في باب خدمة الرجل في أهلها (قوله اذا رأى الله) بأن يقولوا على سبل الندب بسم الله
الرحمن الرحيم (قوله ولها كل كل رجل مماليكه) وهذا على سبل الندب أيضاً قال القسطلاني
تدنص أهنتن على كراهة الأكل مما يلي غبره ومن الوسط وال أعلى الانشو الفاكهة مما يتنقل به
واما مابقى من نص الشافعى على التحرير فمحمول على المشتمل على الآية اهنتى كلاته واعلم انه
ينبغى للانسان ان يقلل من الأكل فقد قال بعضهم من كذا كله كثريبه ومن كثريبه كثريمه
ومن كثريمه كثريمه ومن كثريمه قساقله غرق في الأيام وورده كثريمه
الله الا كل من غير جوع والنوم من غير هر والفضل من غير عجب وصوت ازنة عند المصيبة
والمزارع عند النعمة والحاصل انه ينسع الكثرة من الطعام الموجبة للضرر سواه كانت من نوع
واحد من الطعام أو أكثر فان كل دون ذلك فإنه لا يدخل نوعاً على نوع قبل هضم الاول حيث
تحلل بين ماشرب والاجاز فالا كثار من الطعام مدحوم حتى قبل لو شئ أهل القبور ماسبب قصر
آجالكم لتناولكم و قد أنشد بعضهم

يت الطعام القلب ان زاد كثرة * كزرع اذا ما له قدزاد سقيه
وان لم يباشرني نقص عقله * بأ كل لقيات لقد ضل سعيه

ومن آداب الأكل أن يتحدواعنده بمحكابات الصالحين وسكتهم على الطعام مما يودى الى
الشره وأن لا يقوم عن أصحابه قبل أن يقوموا وأن لا يتعلّم بحسب قدره الفرمن المصاص والمختلط
أو بعض في لقمة ويردم منها شيئاً وانه يجعل بطنه ثلثاً الطعام وتلثلاً للماء وتلثلاً للنفس وطريق معرفة
ذلك أن يعلم مقدار شبعه فيقتصر على ثلثه فان كان يسبقه ثلاث اقران اقصى على واحد وهذا
الحديث ذكره البخارى في باب الأكل مما يليه (قوله عن أبيه) هو سعد بن أبي وفاص رضي
الله عنه (قوله نصح) بتشدد الموحدة أى كل صباها قبل أن يأكل شيئاً وفي رواية أصبح وهو

عن الاسود بن زيد رضي
الله عنه قال سألت عائشة
ما كان النبي صلى الله
عليه وسلم يعمل في البيت
فقالت كان في مهنته أهلها
فاذسمع الاذان خرج
عن انس قال قال النبي صلى
الله عليه وسلم اذا ذكر واسم
الله ولها كل كل رجالها
بله عن عامر بن سعد عن
أنس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من تصم
كل يوم

بعني ماقبله (قوله سبع) وفي رواية بسم (قوله غرات بعوة) بتوسيعه ما يحمله ودين فالثاني
 عطف بيان وينصب على التسليز وفي رواية أبى ذر غرات بعوة بضافته غرات لتأليمه من اضافة العام
 للخاص فالروايات ثلاثة وزاد في رواية من غرات العالية وفي رواية غرات المدينة وهي أعم مما قبلها
 لأنها تتضمن غرات العالية (قوله لم يضره) ففتح اليماء ضم المضاد وتشديد الراء من الضرب ولا يضره
 ذر عن الكشميري لم يضره بكسر الصاد وسكون الراء من ضاره يضره ضرا اذا أضره وليس هذا
 من طبعها الغاها من بركة دعوة سبعة كافال الخطابي وقال الترمذى تخصيص بعوة المدينة
 وعدد السبع من الامور الاتى عليها الشارع ولانعم نحن ~~حكمتها~~ فيجب الاعيان بها وظاهر
 الحديث اختصاص ذلك بالمناول من ارا وظاهره المواطنة على ذلك (قوله في ذلك اليوم) متعلق
 بضره وقوله سبعة ولا يضره زاد في رواية الى الليل وهذا الحديث ذكره الحنارى في باب العجوة
 (قوله فلا يصح) لانه يحيى والنفع معها محروم (قوله يده) قال في فتح البارى يحتمل أن يكون
 أطلق على الاصابع اليد وروي حمل أن يكون أراد باليد الكف كلها ويفشل الحكم من كل بكفره
 كلها أو باصابعه فقط أو ببعضها والستة آن يأكمل باصابعه الثلاث وان كان الا كل بأكثر منها
 يأذن في حديث كعب بن جحرة عند الطبرانى في الاوسط قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يأكمل باصابعه الثلاث بالابهام والتى تليها والوسطى ثم رأيته يلعن أصابعه الثلاث قبل أن
 يمسها الوسطى ثم أتى تلميذ الابهام والسرف ذلك كافال الحافظ الزين عبد الرحيم العراقي ان
 الوسطى يكتفى لو تم الاسم الطول فيبيق ما فيها من الطعام أكثر من غيرها لأنها الطول لها أول
 ما ينزل الطعام ويحتمل ان الذي يلعن يكون بطن كفه الى جهة وجهه فإذا بدأ بالوسطى انتقل
 الى السبابة على جهة يمسه وكذا الابهام (قوله يلعنها) ففتح اليماء والعين يبنـمـ الام سـاـكـنةـ
 أى حتى يلعنها هو قوله أو يلعنها بضم أو له وكسـرـ ثـالـثـةـ أـىـ يـلـعـنـهاـ غـيرـهـ مـنـ لاـيـقـدـرـ ذـلـكـ كـوـرـةـ
 وولد خادم وكلب يعتقد بركه شيخه وحكمة ذلك انه لا يدرى في أى طعامه تكون البركه أول ثلاثة
 يلعن ما يمس به مع الاستغنا عنه بالرق أو لعليتها وننقل الطعام وهذا الحديث ذكره
 الحنارى في باب لعن الاصابع وصنه قبل أن تoccus بالندب (قوله أبى نعبلة) هذه كتبته واسمه
 جرثوم عند الأكتر (قوله الخشنى) بذاته المعجمة المضمومة والشين المعجمة المفتوحة نسبة إلى
 خشين على غير قياس والقياس خشين يطن من قضاة كافاله السيفي (قوله أنا) بكسر المهمزة
 وتشديد التون بـيـدـنـفـسـهـ وـقـبـلـهـ وـبـاجـلـهـ مـعـمـلـةـ لـلـقـوـلـ (قوله بـأـرـضـ قـوـمـ) المراد بـأـرـضـ
 الشام وقوله أهل كتاب بالجزء المدل من قوم وفي رواية من أهل الكتاب بيان القوم (قوله أفنـاـ كـلـ)
 الهمزة للاستفهام والفاء عاطفة على مقدار أي أن تاذن لنا فأنا كل (قوله في آنـتـهـ) متعلق بما كلـ
 ايـتـيـنـ يـلـعـنـ فـيـهـ الـخـنـزـرـ وـيـشـرـبـ فـيـهـ الـخـرـواـيـةـ جـمـعـ اـنـاـ كـسـقاـ وـاـسـقـيـهـ وـجـمـعـ الـآـيـةـ اـوـانـيـ
 (قوله وبارض صيد) معطوف على بـأـرـضـ قـوـمـ وهو من باب اضافة الموصوف الى صفة لـانـ
 التقدير بـأـرـضـ ذات صـدـحـذـفـ الصـفـةـ وـأـقـامـ المـضـافـ الـيـهـ مـقـامـهاـ (قوله أـصـيدـ بـقـوـسـ) جـمـعـ
 مستـأـنـفـةـ لـاحـلـ لـهـ اـمـ الـعـرـابـ ايـ أـصـيدـ فـيـهـ بـاسـمـ قـوـسـ فهو عـلـىـ حـذـفـ ضـافـ وـالـقـوـمـ كـاـمـ
 فـالـقـامـوسـ مـعـرـوفـ وـقـدـيـذـ كـرـيـوتـ وـتـصـفـرـ هـاـقـرـيـسـةـ وـقـوـسـ وـالـجـمـعـ قـسـيـ وـاـقـوـاـمـ (قوله
 وبـكـلـيـ) ايـ أـصـيدـ فـيـهـ بـكـلـيـ (قوله فـيـاـصـلـيـ) ايـ فـأـيـ شـيـ يـصـلـيـ اـكـلهـ مـنـ هـذـهـ النـالـثـةـ ايـ

سبع غرات بعوة لم يضره
 في ذلك اليوم سبعة ولا يضره
 في عن ابن عباس رضي الله عنه
 عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكل
 احدكم طعاما فلامسا يحيى عن
 حتى يلعنها او يلعنها في عن
 أبي نعبلة الخشنى قال قلت
 يا رب انا ابارك قوم اهل
 كتاب افنا كل في آنتم
 وبارض صيد بقوس
 وبكلبي الذي ليس بعلم
 وبكلبي المعلم فايصلح

قال أما ماذ كرت من آية
أهل الكتاب فان وجدتم
غيرها فلاناً كلوا فيها وان لم
تجدوا فاغسلوها وكلوا فيها
وماصدت بقوسك فذ كرت
اسم الله فكل وما صدت
بكلبك المعلم فذ كرت امام
السمفكل وما صدت بكلبك
غير المعلم فأدركت ذ كاته
فكلي عن أسماء رضي الله
عنهمما فالت ذبحت على عهد
رسول الله صلى الله عليه
وسلم فرساوتحن بالمدينه
فا كلناه في عن ابن عمر
رضي الله تعالى عن همانه
سع النبي صلى الله عليه وسلم
ينهى أن تصبر بهمة أو غيرها
للقتل

من مصادها (قوله قال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (قوله أما) بشد الميم حرف شرط
وتفصيل قوله ماموصولة في موضع رفع مبتدأ وجملة ذكرت صلة الموصول والماء ممحى ذوف
أي ذكره وقوله من آية الحين لـأـو قوله فـانـ وـجـدـتـ خـبرـ ماـ الـفـاءـ وـاقـعـةـ فيـ جـوـابـ أـمـأـيـ
أصـبـمـ أـتـ وـقـوـمـ وـفـرـ وـرـايـةـ فـانـ وـجـدـتـ أـيـ (قوله غيرها) أي غير آية أهل الكتاب
(قوله فـلـاتـ كـلـوـافـيـهاـ) أي في آية أهل الكتاب لأنها مستقدرة ولو غسلت كـلـيـكـهـ الشرـبـ
فيـ الجـمـةـ وـلـوـغـلـاتـ استـقـدـارـاـ (قوله وـانـ لـمـ تـجـدـواـ) أي غير آية أهل الكتاب (قوله فـاغـلـهـ لـوـهـ)
وكـلـاـفـيـهاـ) رخصة بعد الحظر من غير كراهة للهوى عن الأكل فيها مطلقاً وتعليق الأذن على عدم
غيرـهـ اـعـمـ غـسـلـهـاـفـيـهـ دـلـيـلـ مـنـ قـالـ انـظـنـ الـمـسـفـادـ مـنـ الـفـالـبـ رـاجـعـ عـلـىـ الـظـنـ الـمـسـفـادـ مـنـ
الـأـصـلـ وـأـجـابـ مـنـ قـالـ بـاـنـ الـحـكـمـ لـلـأـصـلـ حـتـىـ يـتـعـقـدـ الـخـيـاسـةـ بـاـنـ الـأـمـ بـالـفـسـلـ مـحـولـ عـلـىـ
الـأـسـتـعـبـ اـحـتـيـاطـ جـعـاـيـسـهـ وـبـيـنـ مـاـدـلـ عـلـىـ التـسـنـ بـالـأـصـلـ وـأـمـاـ الـفـقـهـاءـ فـانـهـ يـقـولـونـ أـنـ
لاـ كـراـهـةـ فـيـ اـسـتـعـمـالـ أـوـاـنـ الـكـفـارـ الـأـقـيـلـ لـيـسـ مـسـتـعـلـةـ فـيـ الـخـاـسـةـ وـلـوـ تـقـسـلـ عـنـهـمـ وـلـذـاـ
كانـ الـأـوـلـ الغـسـلـ لـلـاحـتـيـاطـ لـلـأـثـبـوتـ الـكـراـهـةـ فـيـ ذـلـكـ (قوله وما) هيـ شـرـطـيـةـ وـصـدـتـ فـعـلـ
الـشـرـطـ وـقـوـلـهـ فـذـ كـرـتـ اـسـمـ اللهـ عـلـىـهـ أـيـ نـدـيـاـلـفـاهـ وـفـيـ روـيـاـتـيـاـ وـعـطـوـفـ عـلـىـ صـدـتـ وـقـوـلـهـ
فـكـلـ جـوـابـ الشـرـطـ أـوـخـبـرـ الـمـبـتـدـاـ اـنـ كـانـ مـاـسـمـاـ وـصـوـلـاـ مـبـتـداـ وـعـكـلـ بـظـاهـرـهـ مـنـ أـوـجـبـ
الـتـسـعـةـ عـلـىـ الصـيـدـ وـالـذـيـعـةـ (قوله غير المعلم) بـالـنـصـبـ حـالـ وـبـالـجـرـ بـدـلـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـهـ
الـجـارـىـ فـيـ بـابـ صـبـ دـالـقـوـسـ (قوله عـلـىـ عـهـدـ رـسـوـلـ اللهـ) أـيـ زـمـنـهـ وـلـابـنـ عـسـكـرـ النـبـيـ (قولهـ
فـرـسـاـ) يـطـلـقـ عـلـىـ الذـكـرـ وـالـإـثـنـيـ (قولهـ فـاـ كـلـنـاهـ) زـادـ الدـارـ قـطـنـيـ شـخـنـ وـأـهـلـ بـيـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ
عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـقـيـهـ اـشـعـارـ بـاـهـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ اـطـلـعـ عـلـىـ ذـلـكـ وـاـذـأـفـالـ الـعـبـادـ كـانـفـعـلـ كـذـاـ
عـلـىـ عـهـدـ رـسـوـلـ اللهـ كـانـ لـهـ حـكـمـ الـمـرـفـوعـ عـلـىـ الـصـحـيـحـ لـاـنـ الـظـاهـرـ اـطـلـاعـهـ عـلـىـ ذـلـكـ وـتـقـرـيرـهـ وـاـذـ
كـانـ هـذـاـ فـيـ مـطـلـقـ الـعـبـادـ فـيـ الـمـالـ بـاـلـ أـبـيـ بـكـرـ مـعـ شـدـةـ اـخـلـاطـهـ بـهـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ وـهـذـاـ
الـحـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـجـارـىـ فـيـ بـابـ التـصـرـ لـلـأـبـلـ وـالـذـبـعـ لـفـيـرـهـ (قولهـ يـهـيـ) وـفـيـ روـيـاـتـهـ وـقـوـلـهـ
تـصـبـرـ بـالـبـنـاـ لـتـجـهـيـلـ أـيـ تـحـدـيـسـ لـرـجـيـ حـتـىـ عـوـتـ وـأـنـهـمـىـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ ذـلـكـ لـكـالـ رـحـمـهـ
وـشـفـقـتـهـ عـلـىـ خـلـقـ اللهـ تـعـالـىـ وـقـدـ قـالـ عـلـىـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ الـرـاجـونـ يـرـجـعـهـ الرـجـنـ اـرـجـواـ
مـنـ الـأـرـضـ يـرـجـمـ كـمـنـ فـيـ السـمـاـ وـفـيـ حـدـيـثـ اـنـيـارـ حـمـ الرـجـنـ مـنـ عـبـادـ الرـجـاءـ وـقـدـ ذـكـرـ
فـيـ مـعـنـيـ ذـلـكـ اـنـ أـنـتـ لـمـ تـرـحـ المـسـكـنـ اـنـ عـدـمـ * وـلـاـقـفـرـاـذـ اـشـتـكـىـ لـكـ الـعـدـمـ
فـكـيـفـ تـرـجـوـنـ الرـجـنـ رـجـتـهـ * عـنـدـ الـحـسـابـ اـذـاـمـاـ الـمـرـقـدـنـدـاـ
(قوله أـوـغـرـيـهـ) أـوـلـاـتـنـوـيـعـ لـلـلـشـكـ قـدـخـلـ الـبـهـائـ وـالـطـورـ وـغـيـرـهـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـهـ
الـجـارـىـ فـيـ بـابـ مـاـيـكـرـهـ مـنـ الـمـشـلـهـ وـالـمـصـبـورـهـ وـالـجـمـهـ وـالـمـرـادـ بـالـمـشـلـهـ قـطـعـ أـطـرافـ الـحـيـوانـ
أـبـعـضـهـاـ وـهـرـمـيـ وـالـمـصـبـورـهـ الـدـاـيـهـ الـتـيـ تـعـسـ حـيـةـ لـتـقـتـلـ بـالـرـمـيـ وـشـوـهـ وـالـجـمـهـ الـتـيـ تـرـبـ وـتـجـعـلـ
غـرـضـ الـرـمـيـ بـالـسـهـمـ وـنـصـ الـجـارـىـ حـدـشـاـ أـمـ جـدـ بـنـ يـعـقوـبـ وـأـبـانـ الـسـعـقـ بـنـ سـعـيدـ بـنـ عـروـنـ
أـيـهـ أـنـهـ سـعـهـ يـحـدـثـ عـنـ اـبـنـ عـمـرـانـ دـخـلـ عـلـىـ يـحـيـيـ بـنـ سـعـيدـ وـعـلـامـ مـنـ بـنـ يـحـيـيـ رـابـطـ دـجـاجـةـ
رـمـيـ اـفـشـىـ الـبـنـ عـرـحـتـ حـلـهـمـ أـقـبـلـ بـهـاـ وـبـالـفـلـامـ مـعـهـ فـقـالـ اـزـجـرـ وـأـغـلـامـ كـمـ مـنـ أـنـ يـصـبـ
هـذـاـ طـيـرـ لـقـتـلـ فـاـنـ سـعـتـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ نـهـيـ أـنـ تـصـبـ بـهـمـ أـوـغـيـرـهـ لـقـتـلـ (قولهـ

نَبِيُّ النَّبِيِّ أَيْنَمَى تَحْرِيمٍ وَقُولَهُ يَوْمَ خَيْرٍ أَيْ يَوْمَ حِسَارٍ هَاوْ قُولَهُ عَنْ لُحُومِ الْجَرَأِ الْأَهْلِيَّةِ كَمَا
صَرَحَ بِهِ فِي رِوَايَةِ مُسْلِمٍ (قُولَهُ وَرِحْصُ فِي لُحُومِ الْأَنْتَلِيلِ) اسْتَدَلَ بِهِ ذَاهِنٌ قَالَ بِتَحْرِيمٍ تَناولَ
الْأَنْتَلِيلَ لَأَنَّ الرِّسْخَةَ اسْتِبَاحَةٌ مُحْظَرٌ وَمَعْ قِيَامِ الْمَانِعِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُ رِحْصٌ لَهُمْ بِسَبِّ الْخَمْصَةِ الَّتِي
أَصَابَتْهُمْ بِخَيْرٍ فَلَا يَدِلُّ عَلَى الْحَلِّ الْمُطْلَقِ وَأَجِيبُ بِأَنَّ كَثُرَ الرِّوَايَاتِ جَاءَتْ بِلِفْظِ الْأَذْنِ وَبِعَضِهَا
بِالْأَحْرَمِ فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الْمَرْادَ بِقُولَهِ رِحْصٌ أَذْنٌ وَأَنَّ الْأَذْنَ الْإِلَاحِشَةُ الْعَامَّةُ لِالْأَنْتَصُورِ وَالضَّرُورَةِ
وَالْمَشْهُورُ عِنْدَ الْمَالِكِيَّةِ التَّحْرِيمُ صَحِحُهُ فِي الْمُحِيطِ وَالْمَهَادِيَّةِ وَالْأَذْخِرَةِ عَنْ أَبِي حِنيْفَةَ وَخَالِفَهُ
صَاحِبَاهُ وَاسْتَدَلَ الْمَانِعُونَ بِقُولَهِ تَعْالَى وَالْأَنْتَلِيلِ وَالْبَغَالِ وَالْأَجْرِيلِ تَرْكُوهَا وَزَيْنَةَ وَقَرَوْنَادَلْلَتْ
بِأَوْجَهِ أَحَدِهَا أَنَّ الْأَذْنَ الْتَّعْلِيلَ فَدَلَّ عَلَى أَنَّهُمْ لَمْ تَحْلُّ لِغَرِّ ذَلِكَ لَأَنَّ الْمَلَهَ الْمَنْصُوصَةَ تَقْدِيرُ الْحَصْرِ
فَإِنَّا بِهَذَهُ كُلَّهَا يَقْتَضِي خَلَافُ ظَاهِرِ الْآيَةِ تَبَيَّنَهَا بِعَطْفِ الْبَغَالِ وَالْأَجْرِيلِ عَلَيْهِمْ أَفْدَلُ عَلَى إِشْتِراكِهَا
مَعَهَا فِي حُكْمِ التَّحْرِيمِ فَيَحْتَاجُنَّ أَنْ تُفَرِّحَ حُكْمَهُمْ بِهَا عَنْ حُكْمِ مَا عَطَفَ عَلَيْهِمْ إِلَى دَلِيلِ ثَالِثَهُ أَنَّ الْآيَةَ
سَيَقْتَصِرُ مَسَاقُ الْأَمْسَانِ فَلَوْ كَانَتْ يَنْتَهِي بِهَا إِلَى الْأَكْلِ لِكَانَ الْأَمْسَانُ بِهِ أَعْظَمُ لَأَنَّهُ يَتَعَلَّقُ بِهِ بِقَاءَهُ
الْبَنِيَّةِ بِغَرِّ وَاسْطَةِ الْمَلِكِيَّمِ لَأَيْنَمَى بِادْنِ النَّمِ وَيَرْتَلُ أَعْلَاهَا لَا مَا وَقَدْ وَقَعَ الْأَمْسَانُ بِالْأَكْلِ فِي
الْمَذْكُورَاتِ قَبْلَهَا رَابِعَهَا وَالْأَبْيَعُ أَكَاهُ الْمَفَاتِنَ الْمَنْفَعَةَ بِهَا فَيَمْرُّ وَقَعَ بِهِ الْأَمْسَانُ مِنَ الرَّكُوبِ
وَالْزَّيْنَةُ هَذَا مَلِخْصُ مَا يَسْكُونُ إِلَيْهِ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَالْجَوَابُ عَلَى سَبِيلِ الْإِجَالِ أَنَّ الْآيَةَ مَكْتَبَةٌ
أَنْفَاقًا وَالْأَذْنِ فِي أَكْلِ الْأَنْتَلِيلِ كَانَ بَعْدَ الْهِجْرَةِ مِنْ مَكَّةَ بِأَنَّ كَرْمَنَ سَتِّ سَنِينَ فَلَوْفَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْآيَةِ الْمَانِعِ لِمَا أَذْنَ فِي الْأَكْلِ وَأَيْضًا فِي الْأَنْتَلِيلِ يَسْتَنْصَافُ مَنْعُ الْأَكْلِ وَالْحَدِيثُ
سَرِّيَفُ جَوَازِهِ وَأَيْضًا عَلَى سَبِيلِ التَّرْزِلِ فَأَعْيَادِلُ مَا ذُكِرَ عَلَى تَرْزِلِ الْأَكْلِ وَتَرْزِلُ أَعْمَ منْ أَنَّ
يَكُونَ لِتَحْرِيمِ أَوْ لِتَنْزِيهِ أَوْ خَلَافِ الْأُولَى وَإِذَا مَيْتَعْنَ وَاحْدَهُ مَنْهَبِ التَّسْكِيَّةِ بِالْأَدَلَّةِ الْمَصْرُوحَةِ
بِالْبَلْوَازِ وَعَلَى سَبِيلِ التَّفْصِيلِ أَمَا أَوْلَافَ لِفَوْلُوسُنَا أَنَّ الْأَذْنَ الْتَّعْلِيلَ لِتَسْلِمِ أَفَادَةَ الْحَصْرِ فِي الرَّكُوبِ
وَالْزَّيْنَةُ فَانَّهُ يَنْتَهِي بِهِ بِالْأَنْتَلِيلِ فِي غَيْرِهِ مَا وَفِي عِرَالِ الْأَكْلِ أَنْفَاقًا وَأَغْنَادَرِ كَرْمَنَ كَرُوبَ وَالْزَّيْنَةَ لِكَوْنِهِمَا
أَعْلَبُ مَا يَطْلُبُ لِهِ الْأَنْتَلِيلِ وَتَظْهِيرُهُ حَدِيثُ الْمَذْكُورَةِ فِي الصَّحِيفَيْنِ حِيثُ خَاطَبَ رَاكِبَهَا
فَقَاتَتْ أَنَّ الْمَخْلُقَ لِهَذَا الْأَنْتَلِيلِ الْحَرَثُ فَإِنَّهُ مَعَ كُونِهِ أَصْرَحَ فِي الْحَصْرِ لِمَ يَقْصِدُهُ الْأَعْلَبُ
وَالْأَفْهَمُ تَوْكِلُ وَيَنْتَهِي بِهِ أَشْيَا بَعْدَ الْحَرَثِ أَنْفَاقًا وَأَدْفَاعًا فَلِوَسِمِ الْأَسْتَدَلَلَ لِلَّزِيمِ مِنْ جَلِ
الْأَنْقَالِ عَلَى الْأَنْتَلِيلِ وَالْبَغَالِ وَالْأَجْرِيلِ لَا قَاتِلَ بِهِ وَأَمَانَتِيَّنَاقْدَلَةَ الْعَطْفِ أَنَّهَا هِيَ دَلَالَةُ اقْرَانِ
وَهِيَ ضَعِيفَةٌ وَأَمَانَتِيَّا فَالْأَمْسَانِ أَنْمَاقَصِدَهُ غَالِبًا مَا كَانَ يَقْعُدُ بِهِ أَنْفَاعَهُمْ بِالْأَنْتَلِيلِ نَخْوَطُ بِوَابِا
أَقْفَوا وَعْرَفُوا لِمَ يَكُونُوا يَعْرَفُونَ أَكَلَ الْأَنْتَلِيلَ لِعَزْمِهِ فِي بِلَادِهِمْ بِخَلَافِ الْأَنْعَامِ فَانَّ كَثُرَ
أَنْفَاعَهُمْ بِهَا كَانَ لِلْأَنْقَالِ وَلَلْأَكْلِ فَاقْتَصَرَ فِي كُلِّ مَنْ الصَّنْفَيْنِ عَلَى الْأَمْسَانِ بِأَعْلَبِ مَا يَنْتَهِي
بِهِ فَلَوْلَمْ مِنْ ذَلِكَ الْحَصْرِ فِي هَذَا الشَّقِّ لِلْزَّمِ مِنْهُ لِلْبَقِّ الْأَسْخَرِ وَأَمَارِ بِعَاوَلَوْرَمِ مِنَ الْأَذْنِ فِي
أَكْلِهَا لَهَا تَقْنِيَّةٌ لِلْزَّمِ مِثْلُهُ فِي الْبَقِّ وَغَيْرَهَا مَأْبِيَّهُ أَكَلَهُ وَوَقَعَ الْأَمْسَانُ بِعَنْفَعَةٍ لِلْأَخْرَى وَاللهُ تَعَالَى
أَعْلَمُ وَهَذَا الْحَدِيثُ ذُكِرَهُ الْبَخَارِيَّ فِي بَابِ لُحُومِ الْأَنْتَلِيلِ (قُولَهُ نَبِيٌّ) أَيْنَمَى تَحْرِيمٍ (قُولَهُ
ذَذِي نَابِ) أَيْ بَعْدَ وَبِهِ وَيَتَقْوَى وَيَصُولُ عَلَى غَيْرِهِ وَيَصْطَادُ كَأسَدٍ وَغَرْذَبٍ وَدَبٍ وَفَسْلٍ وَقَدْ
وَكَذَا يَحْرِمُ ذُو مَخْلُبٍ مِنَ الطَّيْوَرِ كَبَازٍ وَشَاهِينٍ وَصَقْرٍ وَنَسْرٍ وَهَذَا الْحَدِيثُ ذُكِرَهُ الْبَخَارِيَّ
فِي بَابِ أَكَلِ ذَذِي نَابِ مِنَ السَّبَاعِ (قُولَهُ مَيْتَةً) بِتَشْدِيدِ الْمَاهِ وَتَحْصِيفِهَا وَقُولَهُ فَقَالَ أَيْ التَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَ كَانَتْ لِهِمْ (قُولَهُ هَلَا اسْتَعْمَتْ) أَيْ تَعْمَمُ وَاتَّسْعَتْ (قُولَهُ بَاهَبِهَا)

عن جابر بن عبد الله
رضي الله عنهما قال نهى
النبي صلى الله عليه وسلم
يوم خبر عن لحوم المجز
ورخص في لحوم الخيل
عن أبي ثعلبة الخشني رضي
الله عنه قال نهى النبي صلى
الله عليه وسلم عن أكل كل
ذى ناب من الباع **فَعَنْ**
عبد الله بن عباس ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم من
بيانه فقل هل استمعت
ما هاجر فأولوا النعمانية

حذب مهما نقل نلقيه غيره في الحال فصريحاً وله يحتاج إلى النائه كله وفي مسند أصح بن راهويه أن كان جامداً فالقوه أو ما حولها وكله وإن كان ذاتاً فلتقر بومفرق الجھور بين الجامد والمائع فقالوا بالتفصیل واستدل بقوله في الرواية المفصلة وإن كان مائعاً فلاتقر بومرق على أنه لا يجوز الاتفاع به في شيء يحتاج من أجاز الاتفاع به في غير الأكل كالشافعية أو أجاز بيعه كالخفة إلى الجواب عن الحديث فانهم احتجوا به في التفرقة بين الجامد والمائع

ويكفي أن يقال إنهم احتجوا بحديث ابن عمر عند البيهقي أن كان السنن مائعاً تقعوا به ولأننا كلنا نعلم أن عرفي فأرة وقعت في زيت استصحوا به وادهنا به فقوله فلاتقر بومرق أى في الأكل ولم يرد طريق صحيح تحديد ما يلق نعم آخر ابن أبي شيبة من مسل عطاء بن يسار بمسند جيد أنه يكون قد رأى الكف وذكر السنن والفارأ في الحديث غير قيداً لابن حزم فإنه خص التفرقة بين الجامد والمائع بالفارأ فلواقع غير جنس الفارأ من الدواب في مائعاً لم يتحقق الآيات تغير واستدل بقوله فجاءت على أن تأثيره في المائع إنما يكون به وآباءه فلواقع تغيره فيه ونرجح بلاموت لم يضر ولم يقع في رواية مالك التقييده بالموت فقيل من لا يقول بحمل المطلق على المقصد أن يقول بالتأثير ولو زرت وهي في الحياة وقد التزم ابن حزم خلاف الجهة ورأى أيضاً (قوله وكلوه) أى السن الباقى وهذا الحديث ذكره البخارى في باب إذا وقعت الفارأ في السن الجامد أو الذائب (قوله يومنا هذا) هو يوم عبد النور (قوله نصلى) أى صلاة العدد وهو يحذف أن كاشر عليه الكرمانى فقال هو مشتمل تسمع بالاعيدى خبر من أن تراه أو أن الفعل منزل منزلة المصدر روى رواية أن نصلى فلا يحتاج إلى تقدير (قوله ثم نرجع) أى من المصلى إلى المنزل وقوله فتحراى مامن شأنه أن ينصر وهو ماطال عنقه من الأبل وأماما شائه أن يذبح وهو ماقصر عنده من البر والغنم فيذبح (قوله من فعله) أى التحر بعد الصلاة أى والخطيبين وقوله فنقد أصاب سنتاً طريضاً جواب من الشرطية فالراد بالسنة السنة اللغوية التي هي الطريقة لا الاصطلاحية التي تقابل الوجوب والطريقية أعم من أن تكون للوجوب أو للندب فإن لم يقدم دليل الوجوب بقى الندب والحاصل أن الأضحية لاخلف فيكونها من شرائع الدين وهي عند الشافعية وبالجهة ورسنة مؤكدة على الكفاية وفي وجه للشافعية أنم امن فروض الكفاية وقال صاحب الهدایة من السادة الخفيفية واجبة على كل مسلم مقيم موسم يوم الأضحى عن نفسه ولاده الصغير وعن مالك مذهبه في روايه ولكن لم يقدر بالظير ونقل عن الأوزاعى وريعة والامت مشمله وقال الشيخ خليل المشهور وأئم السنة و قال أحدهم ذكره تزكيها مع القدرة وعنه واجبة (قوله ومن ذبح) أى أضحنته وقوله قبل أى قبل الصلاة أى قبل مضي زمن يسعها ويسع الخطيبين بعدها وقوله فأنما هو أى المذبوح وقوله قدمة لا هله أى ليس له ثواب الا الخجنة فلا يتأتى أنه يحصل له الثواب من حيث انكماف أهلها عن سؤال النائم وهذا الحديث ذكره البخارى في باب سنة الاضحية (قوله بسرف) بفتح المهملة وكسر الهمزة معروف شارج بكته (قوله وهي تبكي) بجملة حالية أى والحال أئم تبكي وقوله فنقال مالك أى قال النبي صلى الله عليه وسلم لها مالك تبكي (قوله أنفست) بفتح النون وكسر القاء وضبطه

وكله في عن البراء رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عنهه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن أول ما نبذ به في يومنا هذه إن نصي ثم نرجع فنتحر من فعله فنقد أصاب سنتنا ومن ذبح قبل فات ما هو لهم قد تم له لامه ليس من النسك في شيء في عن عاشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليهما وحضرت بسرف قبل أن تدخل مكة وهي تبكي فقال مالك أنفست

الأصلي بضم النون أى حضرت وقيل بالفتح الحسين وبالضم النفاس والذى ذكره فقهاؤنا الله
بفتح أوله وضمه فى النفاس وفي الحسين بالضم ليس الامر كسر نائمه فيه ما (قوله قال نعم) أى
نفست وقوله قال أى النبي صلى الله عليه وسلم مسليلها وقوله أن هذا أى الحسين (قوله
كعبه الله على بنات آدم) أى قدره الله عليهم فليس محسناتك (قوله فاقضى ما يقضى الحاج)
أى أى ذوى وافعى ما يفعله الحاج من المناسب (قوله غير أن لاتطوف باليت) لازائدة أى غير
أن تطوف لانه عبادة تتوقف على طهارة وعند الحنفية تطوف بعد الانقطاع وقبل الغسل
ويجب عليها بذلة عندهم (قوله فلما كاتبنا الح) هذامن كلام عائشة رضى الله تعالى عنها
(قوله ضعى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه) أى ياذنه لآن تضيحة الانسان عن
غيره لاتضيح الآيادنه واستدل به الجمهور على أن خصية الرجل تجزى عنه وعن أهل بيته وخالف
في ذلك الحنفية وأذعن الطحاوى انه مخصوص ومنسوخ ولم يأت بذلك بدل مثل قول الفرطى
لم يسئل أى النبي صلى الله عليه وسلم أمر كل واحدة من نسائه بأخصية مع تذكر رسمى الخصايم
ومع وجود تعددهن والمادة خصى بنقل ذلك لوقع كاتقـلـ غير ذلك من الاخباريات وبيهـدـ
ما خرجه ابن ماجه والترمذى وصحبهـ من طريق عطاء بن يسار سألـ أبا ابيوبـ كيف كانت
الختـيـاعـ علىـ عـهـدـ سـوـلـ اللهـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ قـالـ كانـ الرـجـلـ يـضـحـيـ بـالـشـاهـةـ عـنـ وـعـنـ أـهـلـ بـيـتـهـ
فـيـأـكـلـونـ وـيـطـعـمـونـ حـتـىـ تـاهـيـ النـاسـ كـاتـرـىـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـجـنـارـيـ فـيـ بـابـ الـاـضـحـةـ
لـمـسـافـرـوـ النـسـاءـ (قوله عن أبي بكر) كـنـيـةـ الـراـوىـ وـاـنـهـ تـفـيـعـ بـنـ الـحـوـرـ أـبـابـ كـلـدـةـ وـبـكـرـةـ
بـخـمـ الـكـافـ وـاسـكـانـهـ وـاـحـدـ الـبـكـرـ وـكـنـيـةـ بـذـلـكـ لـانـهـ تـدـلـ لـنـبـيـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـنـ حـصـنـ
الـطـافـ يـسـكـرـةـ (قوله الزـمانـ) وـلـاـيـذـرـانـ الزـمانـ وـالـحـاـصـلـ أـنـ أـدـلـ الـجـاهـلـيـةـ كـانـواـيـجـمـونـ
فـكـلـ شـهـرـ عـامـينـ خـجـوـافـ ذـيـ الـجـمـعـ عـامـينـ ثـمـ خـجـوـافـ صـفـرـ عـامـينـ وـهـذـاـ
فـوـانـقـتـ جـمـيـةـ أـبـيـ بـكـرـ وـكـاتـفـ سـنـةـ ثـانـيـةـ مـنـ جـمـيـةـ ذـيـ القـعـدـةـ ثـمـ جـمـيـةـ النـبـيـ صـلـيـ اللهـ
عـلـيـهـ وـسـلـمـ سـنـةـ عـشـرـ فـوـافـقـ شـرـحـ الـحـجـ وـهـذـاـ لـجـعـ فـوـقـ بـعـرـفـ الـيـوـمـ التـاسـعـ وـخـطـبـ جـمـيـعـ الـيـوـمـ
الـعـاـشـرـ وـأـعـلـمـ أـنـ الـزـمانـ قـدـ اـسـتـارـ وـكـانـواـ أـمـحـابـ حـربـ فـاـذـ جـاءـ الـحـرـمـ وـهـمـ مـحـارـبـونـ شـقـ عـلـيـمـ
زـلـ الـقـتـالـ فـيـ جـلـونـ وـبـحـرـ مـوـنـ صـفـرـ إـذـ اـحـصـلـ فـيـ صـفـرـ أـحـلـ وـسـرـمـاـ مـاـ بـعـدهـ وـهـذـاـ
فـكـانـواـيـحـرـمـونـ مـنـ السـنـةـ أـرـبـعـةـ أـنـ هـمـ مـطـلـقـالـيـوـ اـفـقـواـ الـعـدـدـ الذـيـ جـعلـ اللهـ تـعـالـيـ وـرـبـاـ
فـادـوـافـ السـنـةـ فـيـجـمـلـونـ الـشـهـرـ الذـيـ أـخـرـ وـاقـيـهـ الـحـجـ مـلـئـ فـتـكـونـ تـلـكـ السـنـةـ ثـلـاثـةـ عـشـرـ شـهـراـ
وـهـذـهـ الـاـمـرـ الـثـلـاثـهـ هـىـ النـسـىـ الـذـكـورـ فـوـلهـ نـعـالـىـ اـنـاـ النـسـىـ زـيـادـةـ فـيـ الـكـفـرـ الـآـيـةـ
(قوله كهيتـهـ) أـىـ مـثـلـ حـالـهـ مـخـاصـبـ السـنـةـ قـدـ اـسـتـقامـ وـرـجـعـ إـلـىـ الـاـصـلـ الـمـوـضـعـ فـقـدـ
أـبـطـلـ الـمـصـطـقـ صـلـيـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـمـرـ النـسـىـ (قوله يوم خـانـ) مـتـعلـقـ بـقـولـهـ كـهـيـتـهـ أـىـ الـهـيـةـ
الـقـيـ كـانـ عـلـيـهـ بـأـبـوـمـ الـحـمـ (قوله السـنـةـ اـنـاعـشـرـ شـهـرـ) هـذـاـنـ كـيـدـ لـاـ بـطـالـ أـمـرـ النـسـىـ فـاـنـهـ مـعـلـومـ
مـنـ الـهـيـةـ وـفـيـهـ اـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ أـحـكـامـ الـشـرـعـ تـبـيـنـ عـلـىـ الشـهـرـ الـقـمـرـيـ الـمـسـوـيـ بـنـ الـأـهـلـ دونـ
الـشـمـسـيـةـ (قوله منها) أـىـ الـأـشـيـاءـ عـشـرـ وـقـولـهـ أـرـبـعـةـ حـرمـ قـبـلـ الـهـارـمـ لـعـظـمـ حـرمـتـهاـ (قوله مـلـاثـ)
حـذـفـ التـالـيـ مـنـ الـعـدـلـذـفـ الـمـعـدـ وـدـوـلـاـنـ عـساـكـرـ ثـلـاثـةـ وـقـولـهـ مـتـوـالـيـاتـ فـيـهـ وـرـدـعـلـ الـجـاهـلـيـةـ
(قولـهـ ذـوـالـقـعـدـةـ) بـدـلـ مـنـ مـلـاثـ وـهـوـ بـشـعـرـ القـافـ أـفـصـحـ مـنـ كـسـرـ هـاوـسـىـ بـذـلـكـ لـقـعـودـهـمـ مـنـ

القتال فيه (قوله وذو الجنة) يذكر الماء أقصى من قبحها سي بذلك لوقع الخج فيه (قوله والحرث) سي بذلك تحرم القتال فيه (قوله ورب مصر) بالإضافة لضر مضاف إليه عنوان من الصرف للعلية والتأنيث وأضيف إليها لأنها كانت تحافظ على تحريم أشد من حماقة سائر العرب ولم يكن أحد يستعمله من العرب وهي رجب بالترجمي العرب أيامه أدى تعظيمهم له (قوله الذي بين جادى وشعبان) ذكره أنه كذا وازلت لا زلت في هذه الحادث فيه من النهي وجادى بضم الجيم وبألف التأنيث المقصورة (قوله أى شهر هذا) قال القاضى البيضاوى يريد بذلك شهر محرم (قوله قلنا الله ورسوله أعلم) فالواذلة هر اعالة للإدب وتحترف زاعن التقى (بن يديه صلى الله عليه وسلم وتقى فاصح بالعلم الفرض من السؤال عنه والآفهم عالمون بذلك الشهر وأنه ذو الجنة (قوله أليس ذو الجنة) استفهم تقريرى بما بعد النفي وهو بالرفع اسم ليس وخبرها محذوف تقديره أليس ذو الجنة هذا الشهر وهذه رواية ابن عساكر عن الجوى والمسطى وفي رواية أخرى ذا الجنة بالتصب بخليص واسمها ضمير مس ترقى على الشهر (قوله بل) أى هو ذو الجنة (قوله أى بلد هذا) أى الذى نحن فيه وهو مكة (قوله أليس البلد) أى أليس هذا البلد البلد أى مكة التي جعلها الله حراما على الأبد ووجه تسميتها بالبلدة مع أنها تقع على سائر البلاد أنها الحامدة للغير المفارق في سائر الرب لا دفعها المسخفة لأن تسمى بهذا الاسم (قوله قلنا بلى) أى هي البلد (قوله فـ أى يوم هذا) أى الذى نحن فيه وهو يوم النحر (قوله أليس يوم النحر) أى الذى تعرف فيه الأضحى في سائر الأقطار والهدايا يعني وعسى بهذا الحديث من خص النحر يوم العد ووجه ذلك أن المصطفى صلى الله عليه وسلم أضاف اليوم إلى جنس التحر فكانه قال اليوم الذى فيه التحر فاللام جنسية قتم فلا يليق بحر الأهواف ذلك اليوم قال القرطبي التفسير بهذه الاضافة ضعيف يصح قول الله تعالى ليذكروا اسم النحر أيام معلومات على مارزقهم من بهيمة الأنعام وأجب الجمهور عن الحديث بأن المراد بالتحر المحر الشك شامل الفاضل والأفال والألام كثيراً ما تستعمل في المكاليم ولو ولكن المحر وهو صلى الله عليه وسلم وإنما الشديد أى الكلمل الذي يملك نفسه عند الغضب ولذا يقبل اليوم الأول وهو يوم العيد أفضل وقال المالكية أيام النحر ثلاثة مبدئها يوم النحر بعد صلاة الإمام وذبحه في المصلى أى شباب المراد بالأمام المطهان أو ناته على قوله وبعد المقدمة أيام الصلاة وأما عند نامه من الشافعية أشروعت الذي في غروب الشمس من آخر أيام التشريق الثلاثة بعد يوم العيد لما ورد في كل أيام التشريق ذبح رواه ابن حبان وقال أبو حنيفة وأحمد يومان بعد التحر كقول المالكية (قوله فال) أى النفي صلى الله عليه وسلم (قوله قال محمد) أى بن سيرين أحذر رواه الحديث (قوله وأحسبه) أى أظن أيابكرة وهو شيخ ابن سيرين وقوله قال أى في حدبه (قوله وأعراضكم) أى أغراض بعضكم وهي جمع عرض وهو موضع المدح والذم من الإنسان وإطلاق العرض على النفس من اطلاق الحال على الحال كذلك كما في النهاية (قوله يومكم هذا) وهو يوم النحر وقوله بذلك هذا وهو مكة وقوله شهركم هذا وهو ذو الجنة وقطفه هذا الذي ذر رواه ابن عساكر (قوله وستلقون ربكم) أى يوم القسمة وقوله فـ ألكم عن أعمالكم أى فمحاجزكم عليها (قوله إلا) تسيه للحاضر في

قوله والتأييث هذا إن جعل
عمل القبائلة فان كان على
للمى " كانت العمل الثانية
العدل لأنها معدول عن ماضر
اه مفتحه

وَذَا الْجَةُ وَالْمُرْتَمُ وَرِجْبٌ
مُضْرِبُ الذِّي بَنَ جَمَدِي
وَشَعْبَانَ أَيَّ شَهْرٍ هَذَا قَاتَنَا
إِنَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ
حَتَّى ظَنَنَا أَنَّهُ سَيَسْجِمُهُ بَغْيَرِ
أَسْهَمَهُ قَالَ أَلَيْسَ ذُو الْجَةُ
قَاتَنَاهُ بَنَى قَالَ أَيَّ بَلَدٍ هَذَا
قَاتَنَا إِنَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ
حَتَّى ظَنَنَا أَنَّهُ سَيَسْجِمُهُ بَغْيَرِ
أَسْهَمَهُ قَالَ أَلَيْسَ الْبَلْدَةُ قَاتَنَا
بَلِي قَالَ فَأَيْ تَوْمٍ هَذَا قَاتَنَا
إِنَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَسَكَتَ
حَتَّى ظَنَنَا أَنَّهُ سَيَسْجِمُهُ بَغْيَرِ
أَسْهَمَهُ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمُ التَّحْرِيرِ
قَاتَنَا بَلِي قَالَ فَأَنَّ دَمَاءَكُمْ
وَأَمْوَالَكُمْ قَالَ مُحَمَّدٌ
وَأَحَسْبَهُ قَالَ وَأَعْرَاضُكُمْ
عَلَيْكُمْ حِرَامٌ كَرْمَةٌ يَوْمَكُمْ
هَذَا فِي بَلَادِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ
هَذَا وَسْلَطَوْنَ رَبِّكُمْ
فَبِسْأَلَكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ

أى قبوا وقوله فلانى لهم (قوله ضلالا) بضم الصاد المفتحة وتشديد اللام الأولى جمع ضال
وقوله يضرير باللازم في بواب النهى (قوله الشاهد) أى الحاضر وقوله المائب أى عن المجلس
(قوله سلفه) بفتح السين وسكون المو - دة وضم اللام (قوله أوعي) بالوا والسا كنه بعد
الهـ مـزة المفتوحة أى أشد وعـاـمة ظـاـلـي ذـرـعـنـ الـخـوـيـ والمـسـقـلـ أـرـعـيـ بـالـأـمـبـلـ الـأـوـاـيـ
أشـدـرـ عـيـاـ وـحـفـظـالـهـ (قولـهـ ثـمـ قـالـ) أـىـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـ (قولـهـ هـلـ بـلـغـتـ) هـوـ اـسـتـفـهامـ
تـقـرـيـاـهـ بـأـنـهـ بـلـغـهـ مـاـذـ كـرـمـهـ (قولـهـ مـرـتـبـنـ) كـذـافـرـ دـوـاـيـهـ أـبـيـ ذـرـعـنـ الـسـقـلـ وـفـرـوـيـةـ
غـرـهـ اـسـفـاطـهـ وـهـذـاـ حـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـحـارـيـ فـيـ بـابـ مـسـنـ قـالـ الـاضـحـيـ وـمـنـ التـرـ (قولـهـ أـقـيـ) :ـفـتحـ

اذ ارم تشرب فاقد تفڑز * بسنہ صفوۃ أهل الجلیل
وقد صحوا شریه فائما * ولکنکنه لیبان الجوارز

ووقع للنورى ما يلخصه هذه الاحاديث أشكال معناها على بعض العلماء حتى قال فيها أنواراً باطلة وتجاسر ورما مأن يضعف بعضها ولو بوجه الثالث وليس في الاحاديث اشكال ولا نها يضعف بل الصواب أن النهى فيها يحول على النزريه وشربه فاعل المبيان الجلواز وأتم من زعم نسخها

أوغيره قد غلط فان السمع لا يضر بالمع امكان الجم لو بثت التاریخ و فعله صلی الله علیه وسلم ایمان الجواز لا يكون في حقه كروها أصلًا فانه كان يفعل الشی للسان مرتاً ومرات
ويواظب على الأفضل والامر بالاستفادة من حمول على الاستهباب والشرب قائمًا فات كثرة منها
عدم الرى دائم ومنها عدم الاستقرار في المعدة حتى يسجه الكبد على الاعضاء ومنها زرقة
سرعة إلى المعدة فيخشى منه أن يبرد سوادتها ومنها السرعة الفوضى إلى أسفل البدن بغرض درج
ومنها غبر ذلك وكثير من الشرب قائمًا عن الشرب من ثلة القدر أي كسره كلا كل من
موضعه واغتمامه عن ذات لاه رياض الماء عليه وهو عن النفع في الشراب والعامام
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب الشرب قائمًا (قوله نهى الح) اختلاف في عله النهى
فقبل عدم دخول شيء من الهواء مع الماء في جوف السقاء فسددخل فم الشراب وهو
لا يشعر وهذا يقتضى أنه لوملا السقاوه هو يشاهد الماء الذي يدخل فيه ثم يطهه بطاطحه
ثم لا أراد أن يشرب له فشرب منه لا يتناوله النهى ويقال لأن ذلك يشه وهذا يقتضي أن
يكون النهى خاصاً بنشرب فيتقدس داخل الاناء وبما يفهم باطن السقاوه أما من صب من
القم داخل قمه من غير حمسة فلا وقيل أن الذي يشرب من فم السقاوه قد يغلبه الماء فينصب منه
أكثر من حاجته فلابد من أن يشرقه بأوتيل نباوه النهى للتزييه قال ابن العربي واحدة
يماذكرنكفي شوت الكراهة وبعد وعها نقوى الكراهة جداً وقال ابن أبي جرجة الذي
يقتضيه الفقه انه لا يبعد أن يكون النهى بمجموع هذه الأمور وفيها ما يقتضي المكراهة
رماء يقتضي التحرم والقاعدة في مثل ذلك ترجح القول بالحرم انه وقال النووي اتفقا على
أن النهى هنا للتزييه للتحرم كذا قال وفي قوله الاتفاق تطرفقDecl عن مالك انه أحذى الشرب
من أفواه القريب وقال لم يلغ في به نهى وبأوحابن بطاطل في رد هذا القول واعتذر عنه ابن المنذر
بأنه كان لا يحمل النهى فيسمى على التحرم قال النووي ويؤيد كون النهى للتزييه أحداً من
الخصائص في ذلك قال الحافظ منعقبة لم أرق شيئاً من الأحاديث المرفوعة ممليلاً على الجواز
الامن فعله صلی الله علیه وسلم وأحاديث النهى كلها من قوله نهى أرجع اذا نظرنا العلة النهى عن
ذلك فان جميع ما ذكر العلاء في ذلك يقتضي أنه مأمور منه صلی الله علیه وسلم أما إذا لفظه
وطبع نكهةه وأماناً يأكله ففه في ص الماء قال الحافظ قلت ومن الأحاديث الواردة في الجواز
ما أخرجه الترمذى من حديث عبد الرحمن بن أبي هريرة عن جدهه كتبه قال دخل على رسول
الله صلی الله علیه وسلم فشرب من في قربة معلقة قال شيخنا في شرح الترمذى لفرق بين ما يكون
لعدراً كأن تكون القرية معلقة ولم يجد المحتاج إلى الشرب أنا مقبرس أولئك يمكن من التناول
بكفه فلما كراهة حينئذ وعلى ذلك تحمل الأحاديث المذكورة وبين ما يكون لغير عذر فيحمل
على أحاديث النهى قلت ويؤيده أن أحاديث الجواز كلها فيها أن القرية كانت معلقة والشرب
من القرية المعلقة أحسن من الشرب من مطلق القرية ولا للاقتنى أخبار الجواز على الرخصة
مطلقاب على تلك الصورة وحدها يجعلها على حال الضرورة بما يعين الطهرين أولئك من حلوا
على النسم وانه أعلم (قوله السقاء) قال في الفاء وس كسام بخط السحله اذا اخذته يكون
لما موالين وبالجمع أشقيه وأقبات وأساق وقوله والقرية عطف تفسير (قوله وأين يعن

في عن أبي هريرة رضي الله
عنـهـ قالـهـ النبي صـلـىـ
اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـنـ الشـرـبـ
مـنـ قـمـ السـقاـهـ وـالـقـرـيـهـ وـأـنـ
يـعـنـ

الرجل جاره أى ونهى أن يعن الشخص بجلاً أوامر أمه (قوله خشبها) بالهاء على الجمع فهو جمع
خشبها ولابي ذر خشبة بالفوقية على الأفراد (قوله في داره) ولابي ذر في جداره والضمير عائد
على الشخص الملاع والنسي محول على التزهيف يستحب له أن لا يعنده وهذا الحديث ذكره
المخارق في باب الشرب من فم السقا (قوله لمن يدخل أحد أهالى الجنة) استشكل بقوله تعالى
و تلك الجنة التي أورثوها بها كنتم تعملون وأجيب بأن حمل الآية على أن الجنة تناول المتأذل
فيها بالاعمال لأن درجات الجنة مقاومة بحسب قفوات الاعمال وإن حمل الحديث على أصل
دخول الجنة فأن قلت أن قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون صريح في أن
دخول الجنة أيضا بالاعمال وأجيب بأنه لفظ بجملته الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة
وأصواتها بما كنتم تعملون وليس المراد أصل الدخول أو المراد ادخلوها بما كنتم تعملون مع
وجه التهكم وتفضله عليكم لأن اقسام منازل الجنة برسمه وكذا أصل دخولها حيث ألمهم
العاملين مانوالاهي ذلك ولا يخواشى من مجازاته لعبادتهم وجهه وفضله لا اله الا هو له الملك
وله الحمد (قوله ولا نسبوا رسول الله) أى ولا أنت يحيط عمالك ويدخل الجنة مع عظم قدرك
(قوله الا ان يتغمدني الله بفضله ورحمته) وفي رواية المسقلي بفضل رحمته باضافة فضل
للآخرة أى يلبسني ويسترنني برسمه مأخوذه من عمدت السيف وأغمدهه ألسنته غمده وغشيه
وفي رواية سهل الأنبياء تذكرني الله برسمه وفي رواية ابن عوف عند مسلم بغيره ووجهه عند
مسلم من حديث جابر لا يدخل أحدا منكم عمل الجنة ولا يغيره من النار ولو أداه البرجة الله
(قوله فسدوا) أى اقصدوا السداد أي الصواب أي اتباع السنة فيقبل الله عملكم وينزل
عليكم الرحمة قال في المختار التسليم التوفيق للسداد بالفتح وهو الصواب والقصد من القول
والعمل انه وسبيدة من باب ضرب اه مصباح وقوله وقاربوا أى توسلوا في العمل
ولانفروا فتجهدوا وأنفسكم في العبادة لثلايتوى ذلك الى الملل فتركوا العمل والعبادة
فيحصل منكم التفريط يقال في مقارب بكسرا الراء أى وسط وفي رواية الحموي والمسقلي
وقربوا بشد الراء بدون ألف وفي رواية تشر عن أبي هريرة مخندص و لكن فسدوا ومعنى
الاستدراك أنه قد يفهم من النحو المذكور تقوية العمل فكانه قبل بل له فائدة وهي أن
العمل علامه على وجود الرحمة التي تدخل العامل الجنة فاعملوا واصدوا بعملكم السداد
(قوله ولا يتنين) بحسبه بعد النون آخره نون توكيده وهو لفظ نون يعني النبي وهذا في رواية
الأكثر ووقع في رواية السكريين ولا يتنى بمحذف التصريح والنون على لفظ النبي و كذلك هو
في رواية همام عن أبي هريرة بزيادة نون التوكيد وزاد بعد قوله أحصدكم الموت ولا يدع به من
قبل أن يأتيه وقوله من قبل أن يأتيه قيد الصوريين ومفهومه انه اذا حل به لا يعن من تنبئه
رضابقا الله ولا من طلبه من الله كذلك وهو كذلك وحكمة النبي عن ذلك ان في طلب الموت
قبل حلوه نوع اعتراض ومن اعنة القصدروان كانت الا آجال لا تزيد ولا تقص قال النورى
في الحديث التصريح بـ كراهة تقوية الموت لضر تزيل به في دينه أما اذا حافتته في دينه
فلا كراهة فيه وقد فعله خلاص من السلف لذلك (قوله اما محسينا) هو بالتصub على الخبرية
ليكون المقدراى اما ان يكون محسينا ووقع في رواية احمد بن عبد الرحمن الفرج على انه بدأ

الرجل جاره أى ونهى أن يعن الشخص بجلاً أوامر أمه (قوله خشبها) بالهاء على الجمع فهو جمع
خشبها ولابي ذر خشبة بالفوقية على الأفراد (قوله في داره) ولابي ذر في جداره والضمير عائد
على الشخص الملاع والنسي محول على التزهيف يستحب له أن لا يعنده وهذا الحديث ذكره
المخارق في باب الشرب من فم السقا (قوله لمن يدخل أحد أهالى الجنة) استشكل بقوله تعالى
و تلك الجنة التي أورثوها بها كنتم تعملون وأجيب بأن حمل الآية على أن الجنة تناول المتأذل
فيها بالاعمال لأن درجات الجنة مقاومة بحسب قفوات الاعمال وإن حمل الحديث على أصل
دخول الجنة فأن قلت أن قوله تعالى سلام عليكم ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون صريح في أن
دخول الجنة أيضا بالاعمال وأجيب بأنه لفظ بجملته الحديث والتقدير ادخلوا منازل الجنة
وأصواتها بما كنتم تعملون وليس المراد أصل الدخول أو المراد ادخلوها بما كنتم تعملون مع
وجه التهكم وتفضله عليكم لأن اقسام منازل الجنة برسمه وكذا أصل دخولها حيث ألمهم
العاملين مانوالاهي ذلك ولا يخواشى من مجازاته لعبادتهم وجهه وفضله لا اله الا هو له الملك
وله الحمد (قوله ولا نسبوا رسول الله) أى ولا أنت يحيط عمالك ويدخل الجنة مع عظم قدرك
(قوله الا ان يتغمدني الله بفضله ورحمته) وفي رواية المسقلي بفضل رحمته باضافة فضل
للآخرة أى يلبسني ويسترنني برسمه ماخوه من عمدت السيف وأغمدهه ألسنته غمده وغشيه
وفي رواية سهل الأنبياء تذكرني الله برسمه وفي رواية ابن عوف عند مسلم بغيره ووجهه عند
مسلم من حديث جابر لا يدخل أحدا منكم عمل الجنة ولا يغيره من النار ولو أداه البرجة الله
(قوله فسدوا) أى اقصدوا السداد أي الصواب أي اتباع السنة فيقبل الله عملكم وينزل
عليكم الرحمة قال في المختار التسليم التوفيق للسداد بالفتح وهو الصواب والقصد من القول
والعمل انه وسبيدة من باب ضرب اه مصباح وقوله وقاربوا أى توسلوا في العمل
ولانفروا فتجهدوا وأنفسكم في العبادة لثلايتوى ذلك الى الملل فتركوا العمل والعبادة
فيحصل منكم التفريط يقال في مقارب بكسرا الراء أى وسط وفي رواية الحموي والمسقلي
وقربوا بشد الراء بدون ألف وفي رواية تشر عن أبي هريرة مخندص و لكن فسدوا ومعنى
الاستدراك أنه قد يفهم من النحو المذكور تقوية العمل فكانه قبل بل له فائدة وهي أن
العمل علامه على وجود الرحمة التي تدخل العامل الجنة فاعملوا واصدوا بعملكم السداد
(قوله ولا يتنين) بحسبه بعد النون آخره نون توكيده وهو لفظ نون يعني النبي وهذا في رواية
الأكثر وقع في رواية السكريين ولا يتنى بمحذف التصريح والنون على لفظ النبي و كذلك هو
في رواية همام عن أبي هريرة بزيادة نون التوكيد وزاد بعد قوله أحصدكم الموت ولا يدع به من
قبل أن يأتيه وقوله من قبل أن يأتيه قيد الصوريين ومفهومه انه اذا حل به لا يعن من تنبئه
رضابقا الله ولا من طلبه من الله كذلك وهو كذلك وحكمة النبي عن ذلك ان في طلب الموت
قبل حلوه نوع اعتراض ومن اعنة القصدروان كانت الا آجال لا تزيد ولا تقص قال النورى
في الحديث التصريح بـ كراهة تقوية الموت لضر تزيل به في دينه أما اذا حافتته في دينه
فلا كراهة فيه وقد فعله خلاص من السلف لذلك (قوله اما محسينا) هو بالتصub على الخبرية
ليكون المقدراى اما ان يكون محسينا ووقع في رواية احمد بن عبد الرحمن الفرج على انه بدأ

من أحد وكذا يقال في مسأ (قوله فاعله أن يبت عتب) أي يطلب العتي وهو الارضا تعال
 في المخنوار تقول استعيشه فأعتعبه أي اسرضاه فأرضاه أي يطلب رضا الله بالتوبيه ورد المطام
 ولعل في الموضعين للرجاء المجرد من التعليل وأكر بصيغها في الزجاج اذا كان معها تعليل حقوقه
 تعالى واقو الله لعلمكم فلمون وهذا الترجي مشعر بالواقع غالبا لا يخرج الحديث منخرج
 تحسين النظر بالله وأن الحسن برجون الله الز يادة بأن يوفقا لزيادة من عمله الصالح وأن
 المسي لا يبني له القنوط من رحمة الله ولاقطع رجائه وهذا الحديث ذكره البخاري في باب منع
 ظن المريض الموت (قوله الشفاء في ثلاثة) ليس المراد حصر الشفاء في ثلاثة فقد يكون
 الشفاء في غيرها وإنما به على أصول الصلاح لأن الأمراض تكون دموية وصفراوية
 وبلغمية وسوداوية قال المؤمنة براج الدم دخص الجم بالذكر ~~كثرة~~ استعمال العرب له
 وبقيتها بالبسيل الملام كل خلط منها يكون التخصيص لما ذكر (قوله شربه عسل) بالجز
 بدل من ثلاثة قيل ليس المراد الشرب على الموصى بل استعماله في الحال فيما يصله استعماله
 منه فإنه يدخل المجنونات المسهلة والمسهل لتعاب النحل وقبيل أنه يأكل من الأزهار الطيبة
 والأوراق العطرة فيقبل الله تلك الأجسام في داخل أبدانها سلا ثم انها تذلل فهو العسل
 وبجهه اعسال وعسل وعسلون وعسلان وأصلحه الربي ثم الصيف وأما الشتاف فرديه
 وما يأخذه من الجبال والشجر أجود مما يؤخذ من الثلایا وهو يحسب من عاه ومن العجيب أن
 التحله تأكل من جميع الأزهار ولا يخرج منها الا حلوا مع أن كثرا ما تجنبه من وطبع العسل
 حار يابس يصل الروابط أن كل ونافع للمشايخ وأصحاب البلغم وإن كان من اوجهه بارد ويطبع
 عن قام به البرد يستعمله وحده لدفع البرد ومن قام به الحر يستعمله مع غيره لدفع الحرارة وهو
 جيد للحفظ يقوى البدن ويحفظ صحته ويسهل ويقوى الانفاس ويزيد في البقاء لمن قام به البرد
 ويستفع من الفاطح والواوجع الباردة الماء في جميع البدن من الرطوبة واستعماله على الريق
 يزيل البلغم ويفسّل المعدة ويقويه ويحسنها استحساناً معتدلاً ويسهل الاسنان استقناها
 ويحافظ صحتها والتلطخ به يقل القمل ويطول الشعر ويحافظ على الجسم ويقع لل بواسير ويقضي
 فضلاً قول الله تعالى في شفاء الناس قال الحافظ ابن كثير روى ناعن علي بن أبي طالب أنه قال
 إذا أراد أحدكم الشفاء فليكتب آية من كتاب الله في حقيقة وليس لها عاماً السماه وليتأخذ من
 أمر أنه درهم عن طيب نفس منها فليشربه عسل فإذا شفاه رواه ابن أبي حاتم
 في تفسيره بسند حسن بل فقط اذا أشتك أحدكم فليستوهب من أمر أنه من صداقها فليشربه
 عسل ثم يأخذ ماه السماه فيجمع هنائماً يأسفه كالملا فالخلاق الله لما نافع منه وألمنه
 ولا يرى يامنه لانه عذاء من الأعذية ودواء من الأدوية وحلول من الملوظاته من الأطبية
 وشراب من الأشربة ومفرحة من المفرحات (قوله وشرطة محجم) أي يتفرغ بها الدم الذي هو
 أعنام الاختلاط عند هيجانه لبريد المزاج والمحجم يكسر الميم وسكن المهملة وفتح الجم الآلة
 التي يجمع فيها دم العجلة عند المتص ويراد به هنا الحديدة التي يشرط بها موضع الجامة لازراج
 الدم وقد يتناول الفصد والجم في البلاد الحارة أفع من الفصد والفصى في البلاد التي ليست
 بحرارة أخج من الجم (قوله وكبة ثار) زكى بآضاف ويسعمل الكك في الخلط البلغمي

فله أن يستحب في من
 ابن عباس رضي الله عنهما
 قال قال رسول الله صلى الله
 عليه وسلم الشفاء في ثلاثة
 شربه عسل وشرطة محجم
 وكبة ثار

وأنهم في أمتى عن الركى رفع
الحديث في عن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه مع
رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول في الحبة السوداء
شفاق بين كل داء إلا السام
قال ابن شهاب والسالم الموت
والحبة السوداء الشفاعة

عن أبي هريرة رضي الله
عنـهـ قال قال رسول الله
صلـى اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـاـعـدـوـيـ
وـلـاـطـمـةـ وـلـاـهـامـةـ

*** وما احلاط الطهارة من الفتى * شجاعاً ولا عن رينهن قصور**

وقال آخر لعمر لماتدرى الضوارب بالصهى ولازاجرات الطير ما الله صانع
وكان أكثرهم يطهرون ويعتمدون على ذلك ويصح معهم غالباً تزين الشيطان لهم ذلك وبقيت
من ذلك بضياف كثير من المسلمين وقد أخرج ابن حبان في صحيحه من حديث أنس رفعه لاطمئنة
والطيرة على من نظيرها وأخرج ابن عباس مدين عن أبي هريرة رفعه اذا نظيرتم فامضوا على الله
فتوكلوا وأخرج الطبراني عن أبي الدرداء رفعه لـ بن سالم الدجارت العلام من تكمن أو استقسم
أو درجع من سفر قطيراً وأخرج البيهقي في الشعب من حديث أبي عبد الله بن عمر موقوفاً من
عرض له من هذه الطيرة شئ فليقل اللهم لا طير الا طير ولا خير الا خير ولا مغيرة (قوله
ولا هامة) قال أبو زيد هي بالتشديد وبالله أعلم فخفوها وهو المحفوظ في الرواية وكما تعلم
شدها ذهب الى واحدة الهوا وهي ذوات السمو وقيل دواب الأرض التي هم بأذى الناس
وهذا لا يصح نفسه الا ان أريد أنها اتضـرـلـذـواـتـهاـاوـأـنـاـضـرـاـذـأـرـادـالـلـهـاـيـقـاعـالـصـرـرـعـنـ
اصابتها وقد ذكر الزبير بن بكار أن العرب كانت في الجاهلية تتقول اذا قاتل الرجل فلم يتوخذ بيته
خر جت من رأسه هامة وهي دودة قد تدور حول قبره فتقول اسقوني اسقوني فاذأدر لبنيه
ذهب والباقيت وفي ذلك يقول شاعرهم

* أضربك حتى تقول الهاقة أسفوني
ياعمر والاتدع شتمي ومنقصتي

قال وضيّعكانتاليهودتزعمأنهمأتذورحولقبرهسبعةأيام ثم تذهب وقال أبو عبيدة كانوا يرّزقون أن عظام الميت تصرّهامة فظير ويسعون ذلك الطاير الصدئ فعلى هذا فالمعن لاحسألهامة الميت وذكر ابن فارس وغيره من الغوريين أنه الأول الذين لم يعنوا كونهم أدوة بل قال الفرزاز الهامة طاير من طير البيل كأنه يعني اليومه وقال ابن الأعرابي كانوا ياتشامون به إذا وقعت على بيت أحد هؤلئك فلتفت إلى نفسى أو أبداً من أهل دارى وعلى هذا فالمعن

لاشوئ بالبومة وروى أبو نعيم في الحلية عن ابن سعور قال كنت عند كعب الاخبار وهو عند
 عمر بن الخطاب فقال كعب يا أمير المؤمنين لا أخبرك بأغرب شيء في قرآن في كتاب الانبياء ان هامة
 جاءت إلى سليمان بن داود فقالت السلام عليك يابن الله قال وعليك السلام يا هامة أخبرني
 كف لا أكهن من الرزق فلما أخرج من الجنة سببه فقال فكيف لا تشربين
 الماء فلما أتاه غرق فيه قوم فوح من أجل ذلك لا شرب به قال لها سليمان فكذلك زلت المدراة
 قالت إن المدراة ميراث الله فأناسك ميراث الله قال الله تعالى وكم أهلاً كان من قرينه بطرت
 معيشها فاقتلك مساكنتهم لم تسكن من بعدهم القليلوا كافئن الوارثين فالدنيا ميراث الله كأنها
 قال سليمان فلما قولين إذا جلست فوق خربة قالت أقول أين الذين كانوا يبغون الدنيا ويتشهرون
 فيها قال سليمان فلما صاحب في الدار وما تقوين إذا مررت عليها فقلت أقول ولبني آدم كيف
 ينامون وأمامهم الشدائيد قال فلما ياتك لا تخزيه بين بالنهار قالت من كثرة ظلمي آدم لا نفسهم
 قال فأخبرني ما تقولين في صباحك قالت أقول تزهد ويا عاقلين وتهبوا المسفركم سجنان
 خالق النور فقال سليمان ليس في الطيور طير أتصح لابن آدم وأشفع عليه من الهمة وما في قلوب
 البهال أبغض منها (قوله ولا صفر) بفتح الصاد والفاء أي لا صفر موضع عن مجده فقيه رد على
 النسي وأ المراد أنهم يتشارون بذلك صفر لما يتوهمون أن فيه كثرة الدواهي والتفن
 فالمعنى ولا تشارون به هذا الشهر وجده أصوات قال ابن دريد الصفران شهران من السنة سمى
 أحدهما ماء الإسلام المحرم والآخر بفتحين فيما يلزم العرب به في البطن بعض الإنسان
 اذا هاج والدغ الذي يجده عند الجموع من عضه فنوى المصطفي صلى الله عليه وسلم اربعه أمور
 لا أصل لها وتنو ا Bias في بعض الاحاديث الغول والنوم فالحاصل من بجمع الاحاديث ستة
 المدوي والطير والهامة والصفر والغول والنوم أما الاربعة الاولى فقد تقدم الكلام عليها
 وأما الغول فالبعهور كانت العرب تزعم أن الغيلان في النحوات وهي جنس من الشياطين
 تزاء على الناس وتغول لهم تغولاً أى تتلون تلواناً تضلهم عن الطريق فتهلكهم وقد يكثرون
 كلامهم غالاته الغول أى أهلكته أو أضلته فأبطل صلى الله عليه وسلم ذلك وقيل ليس المراد بطل
 وجود الغيلان وإنما معناه ابطال ما كانت العرب تزعم من تلوان الغول بالصوت والختلفة فالوا
 والمعنى لا يقتسم الغول أن تضل أحداً ويؤدي محدثاً اذ اتفوّلت الغيلان فنادوا بالاذان أى
 ادعوا شهادة الله وفي حديث أبي أيوب عند الناساني كانت على سهوة يهأقر فكانت الغول
 تحيي مننا كل منه وعن بعضهم أنه سلط طريراً يبعد منه عن سلوكيه الان في أغوار أى امرأة
 على سريره ليأتيا بمهنة صفرة وعندها اقتناد يلقي فدعتني قال فأخذت في قراءة بيس فقضت قناديلها
 وهي تقول يا عبد الله ماصحت بي فسلت فلا يصيّركم شيء من خوف أو طلب سلطان أو وعد أو اقرأتم
 بس فانه يدفع عنكم بسها (قوله وفتر من المذوم) أى اهرب من الشخص الذي قام به داء الجذام وهو
 على يحمر منها العضو ثم يتقطع ويتنازع وقوله كما اتفق بكسر الماء أى كفر ارث من الاسد واستشك
 ما هنا مع قوله لا عدوى ومع حدث ان النبي صلى الله عليه وسلم كل مع مجذوم وقال ثقة باقه
 وتوكل على الله وأجيب بأجويه أخذها في العدوى به وجعل الامر بالقرار على رعایة خاطر المذوم
 لانه اذار أى العهج البدن السليم من الآلة ظاهر مهيبة وترداد حسرة مائية جعل لا عدوى

ولا صفر وفتر من المذوم
 كما اتفق من الاسد

فَمِنْ أَنْجَبَهُ رَبُّهُ إِلَهُ
عَنْهُ فَأَلْفَرَأَيْتَ بِلَا جَاءَ
وَهَذِهِ تِرْكَاهَامُ فَامِ الصَّلَاةَ
فَرَأَيْتَ وَسُولَ اللَّهِ صَلَى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَلَةٍ مَشْهُورَةَ
فَصَلَى رَحْمَةَ كَمْبَيْنَ إِلَى الْغَزَّةِ
وَرَأَيْتَ النَّاسَ وَالدَّوَابَّ
عِزَّوْنَ يَنْبَذِيهِ مِنْ وَرَاهِ
الْغَزَّةَ فَعَنْ عَقْبَةَ بْنِ عَاصِ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَالْأَهْدِيَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ذَرْوَجَ سَرِيرَ فَلَبِسَ ثِيمَ صَلَى
فِيهِ ثِيمَ انْصَرَفَ فَذَرَعَهُ نَزْعَا
شَرِيدَا

(قوله كالكارمله) زاد أجد في رواية عبد الجم德 بن جعفر ثم ألقاه فقلنا يا رسول الله قد لست به وصلت فـهـ (قوله لا يبني هــ) يحتمل أن تكون الاشارة للبس ويحتمل أن تكون للغريب فيتناول غير الناس من الاستعمال كالافتراض (قوله المتبين) هــ المؤمنون الذين وقوـا أنفسهم من الخلوـد في النار وــهــذــا مــقــامــ العــســومــ والنــاســ فــهــ على درجات ومــقــامــ الخــصــوصــ مــقــامــ الــاحــسانــ والــمــرــادــهــا الــأــوــلــ وــهــذــهــ القــصــةــ كــانــتــ مــبــدــأــ تــغــرــيرــ لــبــنــ الســرــيرــ وــالــرــاجــعــانــ النــســاءــ لــيــخــلــانــ فــلــفــظــ هــذــا الــمــدــدــبــتــ وــدــخــواـهــنــ عــلــى ســبــيلــ التــغــلــبــ يــعنــهــ وــرــوــدــ الــادــلــةــ الــصــرــحــةــ يــابــاحــتــهــ لــهــنــ وــأــمــاــ الصــيــانــ فــلــاــ يــتــرــعــمــ لــأــنــهــ لــأــيــصــفــونــ يــاتــقــوــيــ لــأــنــهــ غــيرــ مــكــفــنــ وــهــذــا

كما سأله ثم قال
لابن أبي ذئب هذا المتفق
فيه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله
المتشبهين من الرجال بالنساء
والمتشبهات من النساء
بالرجال فيهم عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعن الله الواصلة والمستوصلة

الصحابي الرافعى فى المحرر والنوى فى نسخته وصحح النوى فى شرحه تحرى به بعد السبعة لثلا
مناوه فى الجموع ولو بضبط الميم على هذا كان حسنا وصحح ابن الصلاح تحرى به بمطابق الظاهر
خبر هذا حرام على ذكره أنتى قال فى الجموع وحمل الخلاف فى غير يوم العيد أم ماقبته فجعل
ز ينهم به وبالذهب والفضة قطعا لامة يوم زينة وليس على الصيام تعبده والراجح أنه يجب زوالى
لباس الصبي المحرر مطابقا سواه كان قبل السبعم والتيمراًم لاوسواه كان فى يوم العيد أم لا
وهذا الحديث ذكره البخارى فى باب القباء وفتور المحرر (قوله المتشبهين من الرجال بالنساء)
أى فى الأقوال اللينة والأفعال كالمشي مع تكسير قال الحافظ القرطى المعنى لا يجوز للرجال
التشبه بالنساء فى اللباس والزيمة التي تختص بالنساء ولا العكس فلت وكذا فى الكلام والمشى
لكن لا يعنى أن هيئة اللباس تختلف باختلاف عادة كل بلد فرب قوم لا يحتفل زى رجالهم من
نسماتهم فى اللبس لكن تمتاز النساء بالاحتياجات والاستear وقد ورد فى الحديث لعن الله الرجل
يلبس لبس المرأة والمرأة تلبس لبس الرجل وفيه كافال النوى حرمة تشبه الرجال بالنساء
وعكسه لانه اذا حرم فى الباب فى الحركات والسكنات والتتصحن بالاعضاء والاصوات اولى بالذم
والفجح ثم ان ذات التشبه بالكلام والمشى من تعصمه ذلك وأمامن كان فيه ذلك من أصل خلقة
فانما يؤمر مرتکب ذلك بالتدريج فان لم يفعل وغادى على ذلك دخله الذم ولا يعما
ان بد منه ما يدل على الرضا به وأما طلاق فمنطلق كالنوى ان المحتى الخلقي لا يتعجب عليه اللوم
فحصول على ماذا لم يقدر على تركه بعد معاشرة ترکه أمامن قدر على ترك ذلك بالمحابلة ولو
بات التدريج ولم يفعل فاللوم لاحق له والحكم في لعن من تشبه اخراجه الشئ عن الصفة القى
وضعها عليه أحکم المذاكرين وقد أشار إلى ذلك في لعن الوصلات بقوله المغيرات خلق الله
وهذا الحديث ذكره البخارى فى باب المتشبهين بالنساء والمتشبهات بالرجال (قوله الوصلة) أى
التي تصل الشعرى شعرا خلائقه أواوغ برها قوله والمس توصله أى التي تطلب أن يفعل بها
الوصل وهذا الحديث صريح في تحريم الوصل مطابقا وقد فصل أصحابنا إنما قالوا ان وصلت شعر
ادى فهو سهام بلا خلاف لانه يحرم الاتصال بشعر الآدى وسا رأب زائد لكرامته وأما الشعر
الظاهر من غير آدبي فان لم يكن لها زوج أو السيد جائز قال مالك والطبرى والا تكون الوصل من نوع بكل شيء شعر
ان فعلته باذن الزوج أو السيد جائز قال مالك والطبرى والا تكون الوصل من نوع بكل شيء شعر
أوصوف أو نسرا وضرها عند مسلم من روایة قتادة عن سعيد بن حنثى عن الزبير قال قتادة يعنى
ما يكتفي به النساء أشفارهن من الخرق ويؤيد هذه حديث جابر عند مسلم زير رسول الله صلى الله عليه

أصرّوا ان ذلك بسبب تخلفهم عن الحق ولاتقطع مع ذلك صلتهم بالدعى لهم بظهور الغيب أن يعودوا الى الطريق المثلث وصلة الرحم تزيد في العمر وزيادة العمر تحصل بأحد أمور أربعة صلة الرحم والصدقة والسلام على من لقيت من الآباء وتسرع في الرأس مع اللحمة ومعنى زيادة العمر البركة فيه أو زيادة مدة فيه لأن كانت معاقة على فعل واحد من هذه فان قلت المعلق من العمر على فعل واحد من هذه الأفعال اما أن يتعلق علم الله بهائه يفـعله أو أنه لا يفـعمله وحيث إن دلالة فائدة التعليم قلت فائدة الرغبة في عمل هذه الأفعال لأن من علم ان العبر قد يكون منه شيئاً معلقاً عليها يرغبه في فعلها فإذا يفوته ماعليها (قوله قال) أي الرسم بلي يارب ولاي ذريل ورب وقوه قال أي التسبيح وقوله هوأي قوله أصل من وصلت الحمزة قوله ذلك بكسر الكاف خطاب للرسم وهو متعلق بمدحه وخبر هوأي هو موقفي ذلك وهذا الحديث ذكره الحارثي في باب من وصل وصله الله (قوله نفسها) ولابي ذروره لها وقوله ابتنأى لهاأفال الماقط ابن حجر أفق على أسمائهم (قوله نفسها) بسكنى المنشأة الفوقيه وقوله بين ابنتهيا زاد معروفاً كل منها شاهداً هكذا في رواية عروة ووقع في رواية عز الدين مالك عن عائشة بنت أبي مسكونة تحمل ابنته لها فأطعمنها ثلاث غرات فأعطت كل واحداً قمنه ماء زرارة ورفعت غرة إلى ذي المنشأة كلها فاستطعهما ابنتهما فاشفت القراءة التي كانت تزيد أن كلها فاعبها في شأنها الحديث أخوه جعفر مسلم والطبراني من حدث المسن بن علي تخرجوه ويذكر في الجع بن مراد باهلوها في حديث عروفة ثم تجده عند غيره فزاده أى أخوها بها ويتحقق أنها لم يكن عند ها في أول الحال سوي واحدة فاعطنهما ثم وجدت نفرين ويحمل تعدد القصص (قوله ثم قامت فخررت) أي المرأة من عندي (قوله خذ شه) أي أخبر به بما وقع وهو من كلام عائشة (قوله فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم (قوله من بلي) كذلك لا كثرة بختانية مفتوحة أو له من الولادة والنكاحي بودحة مضـ ومقدـ من الإثلاـ وفي رواية الكشميري أيضاً شهـ وقوـ عـيـاضـ وأـيـدـهـ بـرواـيـةـ شـعـبـ بـلـفـظـ مـنـ اـسـنـيـ وكـذـاـ وـقـعـ فـرـواـيـةـ معـمـرـعـنـدـ التـرمـذـيـ واـخـتـافـ فـيـ المـراـدـبـالـبـلـاءـهـلـهـوـنـفـسـ وـجـوـدـهـنـ أـوـاـيـلـ بـيـاصـدـرـ مـنـهـ وـكـذـلـكـ هـلـ هـوـ عـلـىـ الصـعـومـ فـيـ الـبـنـاتـأـوـالـمـرـادـمـنـ اـنـصـفـمـنـهـ بـالـجـاجـةـ إـلـىـ ماـيـفـعـلـ بـهـ وـقـالـ النـوـرـيـ بـعـالـابـنـ بـطـالـ اـنـعـامـهـ اـبـلـاءـلـانـ النـاسـ يـكـرـهـونـ الـبـنـاتـ فـيـ الـعـادـةـ قـالـ تـعـالـىـ وـاـذـ بـشـرـ أـحـدـهـ بـالـتـقـيـ ظـلـ وـجـهـهـ مـسـوـدـاـرـهـ كـلـمـ فـرـيـرـهـ الشـرـعـ عـنـ ذـلـكـ وـرـغـبـ فـيـ اـبـقـائـهـ وـرـزـلـ قـتـاهـنـ عـاذـ كـرـمـ الـثـوابـ الـمـوـعـدـيـهـ مـنـ أـحـسـنـ الـيـهـنـ وـجـاهـدـ نـفـسـهـ فـيـ الصـبـرـ عـلـيـهـنـ وـقـالـ شـارـحـ التـرمـذـيـ يـحـتـلـ أـنـ يـكـوـنـ هـعـقـ الـإـسـلـامـ الـأـخـبـارـيـ مـنـ اـخـتـبـرـشـيـ مـنـ الـبـنـاتـ لـسـنـفـرـ مـاـيـفـعـلـ أـيـحـسـنـ الـيـهـنـ أـوـيـسـ (قوله فـاحـسـنـ الـيـهـنـ) هـذـاـ يـشـعـرـ بـأـنـ الـمـرـادـ بـقـولـهـ فـيـ أـقـلـ الـمـدـيـثـ مـنـ هـذـهـ أـكـثـرـ مـنـ وـاحـدـةـ وـوـقـعـ فـيـ حـدـيـثـ أـنـسـ عـنـ مـسـلـمـ عـالـ جـارـيـنـ وـلـاحـدـهـ مـنـ حـدـيـثـ أـتـمـ سـلـةـ مـنـ أـنـفـقـ عـلـىـ اـبـيـتـينـ أـوـأـخـتـينـ أـوـذـائـ قـرـابـهـ تـحـتـسـبـ عـلـيـهـ مـاـوـذـيـ وـقـعـ فـيـ أـكـثرـ الـرـوـاـيـاتـ بـلـفـظـ الـاـسـنـانـ وـفـيـ رـوـاـيـةـ عـبـدـ الـجـبـيدـ فـصـبـرـ عـلـيـهـنـ وـمـثـلـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـاصـيـ الـادـبـ الـقـرـدـ وـكـذـافـ اـبـنـ مـاجـهـ وـزـادـهـ طـعـمـهـنـ وـسـقـاهـنـ وـكـسـاهـنـ وـفـيـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـاصـيـ عـنـ الـطـبـرـانـيـ فـأـنـفـقـ عـلـيـهـنـ وـرـزـقـهـنـ وـأـحـسـنـ أـبـيـهـنـ وـفـيـ حـدـيـثـ جـارـيـهـ عـنـ أـحـدـهـ فـيـ الـادـبـ الـفـرـدـ بـيـوـذـهـنـ وـبـرـجـهـنـ وـبـكـلـهـنـ زـادـ الـطـبـرـانـيـ وـبـرـجـهـنـ وـلـهـ شـعـورـهـ مـنـ حـدـيـثـ أـبـيـ هـرـيرـهـ

قال بلي يارب قال هولت
قال من عائشة رضي الله عنها
قال جاتني امرأة منها
ابتنا نسانى فلم تجد عندى
غير غرفة واحدة فلأعطيتها
فقسمتها بين ابنتها ثم قالت
نفرجت فدخل النبي
صلى الله عليه وسلم فخذته
 فقال من بلي من هذه البنات
 شيئاً فاحسن اليهن

الاووسط والتمذى وفي الادب المفرد يجممهما لفظ الاحسان الذى اقتصر عليه فى حديث الباب وقد اختلف فى المراد بالاحسان هل يقتصر فيه على قدر الواجب أو عزاً داعياً عليه والظاهر الثاني فان عائشة أعطت المرأة التمرة فـ تـرـتـ بـهـاـ بـيـتـيـهاـ فـ وـصـفـهـاـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بالاحسان بما اشار الله من الحكم المذكور فدل على أن من فعل معروفاً م يكن واجباً عليه وأزاد على قدر الواجب عند حمسناه الذى يقتصر على الواجب وان كان بمقداره محسناً لكن المراد من الوصف المذكور قد رزقنا وشرط الاحسان أن يكون الشع لاماً خالقه والظاهر ان الثواب المذكور اغراً يحصل افاعله اذا استمر الى أن يصل استغناً ون عن بنزوج أو غيره كما اشار الله في بعض لفظ الحديث والاحسان الى كل أحد بقدر حاله و قد جاء أن الثواب المذكور يحصل ان أحسن لواحدة فقط ففي حديث ابن عباس فقال رجل من الاعراب أو اثنين فقال أ و اثنين وفي حديث عوف بن مالك عند الطبراني فقالت امرأة وفي حديث جابر قيل وفي حديث أبي هريرة قلتنا و هذا يدل على تعدد السائلين وزاد في حديث جابر فإذا بعض القوم أن لوقاً واحداً لقوله وفي حديث أبي هريرة قلنا و ثنتين قال و ثنتين قلنا و واحدة فالواحدة شاهدة حديث ابن سعد در عنه من كانت لها إينة فأذبم فأحسن أدتها وعلها فحسن تعليمها وأوسع عليها نعمه الله التي أوسع عليه الحديث أخرجته الطبراني بسندواه (قوله كثي) أى البنات قوله له أى لمن و قوله ستراً أى وفاته من النار كذلك في كثرة الاحاديث ووقع في رواية عبد الجيد بحباب وهو يعنيه وفي الحديث تأكيد حق البنات لما فيه من الضخامة بالاعن القيام بما المهن بخلاف المذكور لافيهم من قوة البدن وبراعة الرأى وامكان التصرف في الامور المحتاج اليها في كل الاحوال قال ابن بطال وفيه جواز سؤال المحتاج وسخاً مائشة لكنه لم يجد الاقرة فـ تـرـتـ بـهـاـ بـيـتـيـهاـ بـلـ يـنـبـغـيـ لـمـ تـصـدـقـ عـاـتـسـرـهـ قـلـ أوـ كـثـرـهـ بـجـوـازـ ذـكـرـ الـمـعـرـوفـ ذـكـرـ الـيـكـنـ عـلـىـ النـبـىـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ فـيـ بـابـ رـجـةـ الـوـلـادـ وـقـيـلـهـ وـمـعـاـنـقـتـهـ (قوله قدم على النبي صلي الله عليه وسلم) هو يكسر الدال ومصدره القديم والمقدم بفتح الدال من بني الفاعل وسي بدون يا موحدة فاعل وفي رواية الكشميري قدم بضم الفاء من بني المعبه ول مع زيادة باء في سبي وكان ذلك النبي من هوازن في غزوة حنين (قوله فإذا امرأة) قال الحافظ ابن حجر يعرف اسمها (قوله تحلب) هو من باب قتل والحلب بفتحتين يطلق على المصدر وعلى البن الحليب فنقال البن حلب وحلب ونذرها بالافراد والنصب مفعوله وفي نسخة قد تصلب بفتح الحاء واللام المشددة ونذرها بالافراد والرفع فاعل أي سال منه البن وفي رواية تدبرها بالتنمية مع النصب على الرواية الأولى والرفع على الرواية الثانية (قوله تسق) هذه الجملة تعطى لما قبلها أي تحاب لا جل السق أو حال وتسق بفتح الساء الفوقة وسكون المهملة من باب رمي وفي رواية الكشميري بسق موحدة مكسورة بدل الفوقة وفتح المهملة وسكون الفاء وتنوين المهملة وهو متعلق بتحاب وبالباء للسينية وفي رواية تسي بفتح العين المهملة من السبي أي تشي بسرعة تطلب ولدها الذي فقدته (قوله اذ وجدت) قال العين اذ ظرف وبجهة أن يكون بدل استعمال من امرأة قال وفي بعض النسخ إذا أي بالالف لكن قال الحافظ ابن حجر قوله اذا أي بالالف كذلك الجميع (قوله أخذته) أي فأوضحته ليتفهم البن

ـ كـنـ لـهـ سـرـاـنـ النـارـهـ عـنـ
ـ عـمـرـ بـنـ الـطـابـ رـضـيـ اللـهـ
ـ عـنـهـ فـالـ قـدـمـ عـلـىـ النـبـىـ صـلـىـ
ـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ سـبـيـ فـاـذـ اـمـرـأـهـ
ـ مـنـ السـبـىـ تـحـلـبـ تـدـرـهـ
ـ تـسـقـ اـذـ وـجـدـتـ سـيـمـاـيـ
ـ السـيـ أـخـذـهـ

لـكـوـنـمـاـتـضـرـوـتـبـاجـمـعـهـ (قولـهـ فـأـصـفـتـهـ يـطـنـهـ) عـاطـفـ عـلـيـ مـقـدـرـوـالـقـدـيرـ فـوـجـدـهـ أـبـنـهـ
 فـأـخـذـهـ فـالـصـقـتـهـ (قولـهـ أـتـرـونـ) بـعـضـ الـفـوـقـيـةـ أـىـ أـنـظـنـونـ وـقـوـلـهـ هـذـهـ أـىـ الـمـرـأـةـ مـفـعـولـ أـوـلـ
 وـطـارـحـةـ مـفـعـولـ ثـانـ وـوـلـدـاـمـفـ.ـ وـولـ طـارـحـةـ وـفـيـ النـارـمـعـلـقـ بـطـارـحـةـ (قولـهـ قـلـنـاـ) أـىـ
 لـأـنـطـرـحـهـ وـقـوـلـهـ وـهـىـ تـقـدـرـبـ جـلـهـ حـالـةـ أـىـ لـأـنـطـرـحـهـ فـحـالـ كـوـنـهـاـ فـادـرـةـ عـلـىـ عـدـمـ طـرـحـهـ وـأـمـاـذاـ
 كـانـتـ مـكـرـهـةـ قـطـرـحـهـ (قولـهـ فـقـالـ) أـىـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـقـوـلـهـ تـهـ بـقـيـةـ الـاـدـمـ الـتـأـكـيدـ
 وـفـيـ روـيـةـ الـاسـعـامـعـلـيـ وـاـتـهـ اللـهـ بـزـيـادـةـ الـقـسـمـ وـاـقـهـ مـسـتـدـأـ وـأـرـحـمـ خـبـرـ وـالـحـلـهـ فـمـحـلـ نـصـبـ مـقـولـ
 الـقـوـلـ (قولـهـ بـعـيـادـهـ) أـىـ الـمـؤـمـنـ وـهـوـ مـعـنـاقـ بـأـرـحـمـ وـمـنـ هـذـهـ مـعـلـقـ بـهـ أـيـضاـ وـحـكـيـ الشـيـخـ
 اـبـنـ أـبـيـ جـرـيـةـ اـحـمـالـ تـعـيـيـهـ حـتـىـ الـحـيـوانـاتـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـجـارـيـ فـالـبـابـ السـابـقـ
 (قولـهـ جـعـلـ اللـهـ الرـجـهـ مـائـةـ بـزـرـهـ) وـفـيـ حـدـيـثـ سـلـانـ عـنـ دـمـلـمـ اـنـ اللـهـ خـلـقـ مـائـةـ رـجـهـ وـمـخـلـقـ
 الـسـهـوـاتـ وـالـأـرـضـ كـلـ رـجـهـ طـبـاقـ مـاـيـنـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ قـالـ الـفـرـطـيـ يـبـوـزـ أـنـ يـكـوـنـ
 مـعـنـ خـلـقـ اـخـتـرـعـ وـأـبـجـدـ وـيـبـوـزـ أـنـ يـكـوـنـ بـعـنـ قـدـرـ حـلـقـ الـعـرـبـ فـيـكـوـنـ الـعـنـيـ اـنـ اللـهـ اـظـهـرـ
 تـقـدـيرـهـ مـذـلـكـ يـوـمـ أـظـهـرـ تـقـدـيرـ الـسـهـوـاتـ وـالـأـرـضـ وـقـوـلـهـ كـلـ رـجـهـ طـبـاقـ الـأـرـضـ الـمـرـادـبـهـ
 الـتـعـظـيمـ وـالـتـكـشـيرـ وـقـدـورـدـالـتـعـظـيمـ بـهـذـاـ الـلـفـظـ فـيـ الـلـغـهـ وـالـشـرـعـ كـثـيرـ (قولـهـ مـائـةـ بـزـرـهـ)
 وـلـاـيـذـرـفـ مـائـةـ بـزـرـهـ) قـالـ فـيـ الـكـواـكـبـ هـىـ ظـرـفـيـهـ يـمـ الـعـنـيـ بـدـوـنـهـ أـوـمـعـلـقـ بـعـدـزـوفـ وـفـيـهـ
 فـوـعـ مـبـالـغـهـ حـيـثـ جـعـلـ الرـجـهـ مـظـرـوـفـهـ فـيـ مـائـةـ بـزـرـهـ) فـاـنـ قـلـتـ اـنـ رـجـهـ اللـهـ تـعـالـىـ عـبـارـةـ عـنـ
 تـعـلـقـ قـدـرـهـ وـهـذـاـ تـعـلـقـ لـأـنـهـ يـأـتـهـ لـأـفـلـيـسـتـ رـجـهـهـ مـحـصـوـرـ وـلـاـفـ مـائـنـ وـلـاـفـ أـكـرـ
 أـجـبـ بـاـنـ الـحـصـرـ فـيـ الـمـائـةـ عـلـىـ سـيـلـ الـتـقـرـيبـ وـالـتـسـمـيـلـ الـلـاـفـهـامـ فـالـمـرـادـ بـالـمـائـةـ الـتـكـشـيرـ
 لـأـلـحـقـقـةـ وـقـبـلـ الـمـرـادـبـهـ الـحـقـقـةـ وـعـلـمـهـ فـيـحـتـسـلـ أـنـ تـكـوـنـ مـنـاسـبـةـ لـعـدـدـرـجـ الـجـنـةـ
 وـالـجـنـةـ مـحـلـ الرـجـهـ ذـكـرـهـ كـانـ كـلـ رـجـهـ بـازـاـهـ دـرـجـهـ وـقـدـبـتـ أـنـ لـأـبـدـخـ أـحـدـ الـجـنـةـ الـأـبـرـجـهـ الـلـهـ
 فـنـ مـاـتـهـ مـنـ رـجـهـ وـأـحـدـهـ كـانـ أـدـنـيـ أـهـلـ الـجـنـةـ مـنـزـلـهـ وـأـعـلـاهـ مـنـ حـصـلـتـهـ جـمـيعـ الـأـنـوـاعـ
 مـنـ الرـجـهـ (قولـهـ فـأـمـسـلـ عـنـهـ تـبـعـةـ وـتـسـعـنـ بـزـرـهـ) وـفـيـ روـيـةـ عـطـاءـ وـأـخـرـعـنـدـهـ تـسـعـةـ وـتـسـعـنـ
 رـجـهـ وـفـيـ روـيـةـ الـعـلـامـ بـعـدـ الرـجـنـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ عـنـ دـمـلـمـ وـخـيـاعـدـهـ مـائـةـ الـأـ
 وـاحـدـهـ (قولـهـ وـأـنـلـ فـالـأـرـضـ بـزـرـهـ أـوـاـحـدـاـ) الـقـيـامـ وـأـنـلـ إـلـىـ الـأـرـضـ لـكـنـ سـرـوفـ الـبـرـ
 يـقـوـمـ بـعـضـاـمـقـاـمـ يـعـضـ أـوـفـيـهـ تـضـمـنـ فـعـلـ وـالـفـرـضـ مـنـهـ الـمـبـالـغـهـ يـعـنـيـ أـنـلـ وـأـنـلـ وـاحـدـةـ مـتـشـرـقـ فـ
 جـمـيعـ الـأـرـضـ وـفـيـ روـيـةـ الـقـبـرـيـ وـأـنـلـ فـيـ خـلـقـهـ كـلـهـمـ رـجـهـ.ـ وـقـوـلـهـ تـهـ عـطـاءـهـ أـنـلـ مـنـهـ بـارـجـهـ
 وـاحـدـةـ بـيـنـ الـجـنـ وـالـإـنـسـ وـالـبـهـامـ (قولـهـ فـنـ ذـلـكـ الـبـزـ) مـنـ الـتـعـلـيلـ أـىـ مـنـ أـجـلـ ذـلـكـ الـبـزـ وـهـ
 الـذـيـ أـنـزـلـ فـيـ الـأـرـضـ (قولـهـ يـتـرـاـحـمـ الـلـقـ) بـالـأـوـلـاـهـ الـمـهـمـهـ أـىـ يـرـحـمـ بـعـضـ مـ بـعـضـ (قولـهـ
 حـتـىـ تـرـفـعـ الـفـرـسـ) هـىـ اـسـدـاـيـةـ فـالـقـنـعـ بـعـدـ هـارـمـ ذـوـعـ وـقـوـلـهـ حـافـرـهـ اـهـوـ كـالـلـفـلـ الـلـاشـةـ قـالـ اـبـنـ
 أـبـيـ جـرـيـةـ خـصـ الـفـرـسـ بـالـذـكـرـ لـأـنـهـ اـسـدـ الـحـيـوانـ الـمـأـلـوـفـ الـذـيـ بـيـمـاـيـنـ الـخـاطـبـوـنـ سـرـكـتـهـ مـعـ وـلـدـهـ
 وـلـدـيـ الـفـرـسـ مـنـ الـلـفـةـ وـالـسـرـعـةـ فـيـ السـقـلـ وـمـعـ ذـلـكـ تـجـبـبـ أـنـ يـصـلـ الـفـرـسـ مـنـهـ الـوـلـدـهـ (قولـهـ
 خـشـيـةـ أـنـ تـصـيـيـهـ) عـلـهـ تـرـفـعـ أـىـ خـشـيـةـ الـاـصـابـهـ وـفـيـ روـيـةـ عـطـاءـ فـيـهـ بـيـعـاطـفـهـ وـبـهـ يـتـرـاـحـمـ
 وـبـهـ يـعـطـفـ الـوـحـشـ عـلـيـ وـلـدـهـ وـفـيـ حـدـيـثـ سـلـانـ فـيـهـ يـعـطـفـ الـوـلـدـهـ عـلـيـ وـلـدـهـ وـالـوـحـشـ وـالـطـيرـ
 بـعـضـهـاـ عـلـىـ بـعـضـ وـزـادـهـ بـكـمـلـهـاـيـوـمـ الـقـيـامـةـ مـائـةـ رـجـهـ بـالـرـجـهـ الـقـيـ الـقـيـ فـيـ الـدـيـنـ قـالـ اـبـيـ جـرـيـةـ

فـالـصـقـتـهـ يـطـنـهـ وـأـرـضـعـهـ
 فـقـالـ لـذـاـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ أـتـرـونـ هـذـهـ طـارـحـهـ وـلـدـهـ
 فـيـ النـارـقـلـلـاـوـهـ تـقـدـرـانـ
 لـأـنـطـرـحـهـ فـقـالـ اللـهـ أـرـسـمـ
 بـعـادـهـ مـنـ هـنـهـ بـوـلـهـ هـاـ
 مـنـ أـبـيـ هـرـيـةـ وـرـضـيـ اللـهـ عـنـهـ
 قـالـ سـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ صـلـيـ
 اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ بـعـدـ جـعـلـ
 اللـهـ الرـجـهـ مـائـةـ بـزـرـهـ فـأـمـسـكـ
 عـنـهـ تـسـعـةـ وـتـسـعـنـ بـزـرـهـ
 وـأـنـلـ فـالـأـرـضـ بـزـرـهـ أـوـاـحـدـاـ
 فـنـ ذـلـكـ الـبـزـ يـتـرـاـحـمـ الـلـقـ
 حـتـىـ تـرـفـعـ الـفـرـسـ حـافـرـهـ
 مـنـ وـلـدـهـ خـشـيـةـ أـنـ تـصـيـيـهـ

وفي هذا الحديث ادخال المبرور على المؤمنين لأن المادة أن النفس يمكن فرها بما وجد لها
إذا كان معلوماً ونهاه الحد على الاعيان واتساع الربا في رحات الله تعالى المتاخر قال الحافظ
قلت وقد وقع في آخر حدث سعيد المقربي في الرقاق ذلو يعلم السكافر بكل ما عنده الله من الرقة
لم يأس من الجنة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب جعل الله الرقة مائة جنة (قوله ترى)
خطاب للنعمان بن بشير (قوله في تراجمهم) أي رقة بعضهم البعض بأخوة الإسلام لا بسب آخر
(قوله وروادهم) يتضيّد الدال وأصله روادهم بذاته الأولى في الشابة أي توألهم
الباب للحبة كالتزاور والتهادي (قوله وتعاطفه -) أي عطف بعضهم على بعض أي تهوية
بعضهم البعض واعاته - قال ابن أبي بحرة أن الذي يظهر أن التواد والتراحم والتعاطف وان
كانت مقاربة في المعنى لكن فيهم افرق لطيف فأما التراحم فماراد به التواصل بل الباب للمعجم
كتلزار والتهادي وأما التعاطف فماراد به اعانته بهم البعض كأن يعطى طرف الثوب عليه
لتهويه (قوله كمثل الجسد) أي بالنسبة إلى جميع أعضائه ووجه التشبيه فيه التوافق في التعب
والراحة و مثل بفتحين (قوله إذا اشتكي عضو) أي من الجسد قوله تداعى له أي لذلة العضو
أي دعاء بعض البعض ببعض إلى مشاركة ذلك العضو في الألم ومنه قوله تداعى الحطان أي
دعاه بعضه البعض إلى المشاركة في السقوط (قوله سارجسده) أي باقيه و قوله بالسهر أي لأن
الآلام ينبع النوم و قوله الحمى أي لأن فقد النوم يثيرها ومن عطف المذهب على السبب وقد
عُزف أهل المذق الحمى بامساواة غزيرية تتشتمل في القلب فتشتمل منه في جميع البدن
فتتشتمل اشتعالاً يضر بالانفعال الطبيعية * قال القاضي عياض نشبهم المؤمنين بالجملة
الواحد تقبل صحيح وفيه تقرب لفهم آواطنها والماء التي في الصورة المرئية وفيه تعظيم حقوق
المسلمي والمحض على تعاونهم ولطفه بعضهم بعضاً وقال ابن أبي بحرة شبهه صلي الله عليه وسلم
الاعيان بالجسد وأهل الماء اعضاء لان الاعيان أصل وفروعه التكاليف فإذا أخل المرافق شيئاً من
التكليف شان ذلك الأخلاص وكذلك الجسد أصل كالشجرة اذا ضرب غصن من
أغصانها اهتزت الاختصار كاه بالتهلل والاضطراب وهذا الحديث ذكره البخاري في الباب
السابق (قوله فأ كل) بلفظ الماضي كفرس ولا يذعن الكشميري أي كل بل يلقط المضارع (قوله
أو دابة) عطف الدابة على الانسان من عطف العام على الخلاص ان كان المراد به سعادت على
وجه الأرض وان كان المراد بها الدابة في العرف وهي ذات الاربع فهو من عطف المغارب
(قوله الا كان له به صدقة) أي الا كان لغيره بسبب الغرس صدقة وفي رواية حذف به وفي
الحديث مدرج لعمارة الأرض فان قات قد يردد بعض الاحاديث ذمها من اخبار الدنيا فطرة
فاعبر وهو لا تعمر وهو فالبلواب ان الذم الوارد محول على من أطمأن اليه او رضي اصحابه والمادح
باعتبار تناول قدر الحاجة منها واتفاق الرائي أو رأي المذري وهذا الحديث ذكره البخاري
في الباب السابق (قوله من لا يرمي لا يرمي) الاول بالبناء للقاء والثانى بالبناء لاما فمول
ومن يتحقق أن تكون موصولة فالقول بعد هام فروع وأن تكون شرطية فالقول بعدها
مجزوم أي من لا يرحم في الدين الخلق منه ومن وكافر ويهما ملوكه وغيرها ويدخل في الرقة
الذم اهداه بالاعظام والفق والتحف في العصر وترك العهد بالضرر وقول لا يرمي أي

في الآخرة وقال ابن أبي بحرة يتحمّل أن يكون المعنى من لا يرحم غيره بأى نوع من الاحسان لا يتحمّل له التواب كما قال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان ويتحمّل أن يكون المراد من لا ي تكون فيه رحمة الا يعان لا يرحم في الآخرة ومن لا يرحم نفسه بامتنالاً وامر الله واجتناب نواهيه لا يترجمه الله لانه ليس له عنده هدفه كون الرجعة الاولى يعني الاعمال والثانية يعني الجزاء فقلاباً ثبات الامن عمل صالحاً يتحمّل أن المراد بالرجعة الاولى الصدقة وبالثانية البلاء والمعنى من لا يتصدق لا يسلم من البلاء أى فلا يسلم من البلاء الامن تصدق أو من لا يرحم الرحمة التي ليس فيها شائبة أذى لا يرحم مطلقاً وهذا الحديث ذكره البخاري في باب سابق (قوله ماز الْجَرِيلُ) أى استرجبر يجل فالمعنى وزال لمعنى ونفع النفي اثبات (قوله يوصي بالجار) أى بأمر من الله تعالى باسم الجار يشمل المسلم والمكافر والعادل والفالسق والصادقين والعدو والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والاجنبي والاقرب والجاري اتب بعضها على من عرض فأعلاه اهم اجتماعاته فيه الصفات الاول كلها ثم اكتمل اورهام جر الى الواحد وعكه من اجتماعيةاته الصفات الأخرى كذلك فمعطى كلامه بحسب حاله وقد وردت الاشارة الى ما ذكرته في حدث من نوع آخر بـ الطبراني من حدث جابر رضي الله عنه الجيران ثلاثة جاره حق وهو المشركون لحق الجوار وجاره حقان وهو المسلم لحق الجوار وحق الاسلام وجاره ثلاثة حقوقي جار سلم رحم له حق الجوار والاسلام والرحم قال الشيخ ابن أبي بحرة حفظ الجار من كمال الاعيان وكان أهل الجااهليه يحافظون عليه ويحصلون امثال الوصية به باتصال ضروب الاحسان اليه بحسب الطاقة كالهداية والسلام وطلقة الوجه عند لقاءه وتفقد حاله و ساعاته فيما يحتاج اليه غير ذلك وكفأسباب الادى عنه على اختلاف نوعه حسية كانت أو ممنوعة وقد نهى صلى الله عليه وسلم الاعيان عن لم يأْمَنْ جاره بوعائه وهي مبالغة تنبئ بعظم حق الجوار وان اضراره من الكبار قال وتفرق الحال في ذلك بالنسبة للجار الصالح وغير الصالح والذي يشمل الجميع اراده الجاره وهو عظمه بالحسنى والداعيه بالهدى وترك الاضراره الا في الموضع الذي يجب فيه الاضرار له بالقول أو الفعل والذي يخص الصالح هو جميع ماته قد وغیر الصالح كفه عن الذي يرتتكبه بالحسنى على حسب مراتب الامر بالمعروف والنهى عن المنكرو يعظ الكافر بعرض الاسلام عليه وتبين محاسنه والترغيب فيه برفقه ويعطي الفاسق عابنة بحسبه بالرق أيضا ويستر عليه زلة عن غيره وينهى برفقه فان أفاد فيه والفيه جره فاصد انأسيه على ذلك مع اعلامه بالسبب اين كف وقد ورد من ويامن حدث ابن جبل قال يا رسول الله ما حق الجار قال اذا استقر رضي اقرضته وان استمتعت اذك اعنيته وان من ضعفته وان احتاج اعطيته وان اتفقر جدت عليه وان أصابه بخوبته واد أصابه مصيبة عزته وادامات اتعت جنائزه ولا تستقبل علمه البناء فتتعجب عنه الربيع الباذنه ولا تؤذيه بريع قدراً لا تعرف له منها وان اشتربت فاكهة فآهدها وان لم تفعل فادخلها سر او لا يخرج بها ولذا ليفظ بها قوله (قوله سورة ره) أى انه يأمر في عن اقهه توريث الجار من جاره بان يجعله مشاركاً كله في ماله مع الاقارب بحسب دعوه وهذا الحديث ذكر البخاري في باب الوصايات بالجار (قوله أهدى) بضم الهمزة من الاهداء أى اعطى (قوله قال) أى الذي صلى الله عليه وسلم (قوله أغير بهما) أى أشد هما قريباً قبل المحكمة

عن عائشة رضي الله عنها
عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال مازال جبريل يوصيني
بالماء حتى نلتئم أنه سبو تردد
عن عائشة رضي الله عنها
قالت قلت يا رسول الله إن
لي جارين قال أيهما أهلا
قال إلى آخرهما

منك يا يا * عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كل معروف وسلام قال عن ابن عمرو رضي صدقة في عن ما عن النبي صلى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبتلي عذله وسلام قال كلام قد يصاخب به جوف أحدكم قد يصاخب به من أن يبتلي شعرا

نخلع عليه بردنه الشريفة فابناءها بعشرة آلاف درهم وكانت الوفود تأتي اليه وتشد الشعر
 بين يديه وقال في مدحه عمه أبو طالب قصيدة التي منها قوله
 وأي ضر يستنقى الغمام بوجهه * عمال البنائي عصمه للارامل
 وروى أنه أمر عربون الشريد أن يسمعه شبان من شعر أمينة بن أبي الصلت فانشده وهو عليه
 الصلاة والسلام يقول عقب كل بيت هيئي حق أنشده مائة بيت منها قوله
 أَمْحَدَ اللَّهَ لَا نَرِيكَ لَهُ * مَنْ لَمْ يَقْلِهَا فَنَفَسَهُ ظَلَّا
 وكان عليه السلام يبتلي بقول طرفة

يشتر عندهم بالفضيحة باللواط وكيف تحصل له المبتلة أجب بأن استغلالهم بأنفسهم اغناه
في بعض المواطن وفي بعض آخر يشتهر بهم كل ذي عيب قال في بجهة النقوص الغدر على
عمومه في الجليل والحقير وفيه أن لكل صاحب ذنب من الذنوب التي يريد اظهارها علامه يعرف
بها أصحابها ويؤديه قوله تعالى يعرف المجرمون بسياههم وظاهر الحديث أن لكل غدر لواط فعلى
هذا يكون الشخص الواحد أوليه بعد غدراته (قوله عذر) بفتح العين المحبة وسكون الدال
المهملة (قوله فلان بن فلان) أي وسميه باسمه واسم أبيه قال ابن بطال والدعا بالآباء أشد في
التعريف وأبلغ في التمييز وفي هذارأقول من زعم أنهم لا يدعون يوم القيمة إلا بأسمائهم سروا
على آبائهم قال الحافظ وهذا يقتضى جعل الآباء على من كان ينسب إليه في الدين بالاعلى من هوف
نفس الأمر وهو المقدور ذلك الحديث ذكره الحناري في باب ما يدعي الناس بأسمائهم أى دعاء
الداعي الناس بأسماء آباءهم يوم القيمة (قوله لا يقولون) النهي محمول على التزويه (قوله
خبت) بفتح الخاء المثلثة وضم الموحدة وبالثالثة قال في اختصار الخبيث ضده الطيب وقد خبّت
الشيء بالضم خبائته (قوله ليقل) الامر الندب (قوله اقست) بفتح الام والسين ينتهيا فافهم
مسورة وهي يعني خبّت لكهه صلى الله عليه وسلم كره لفظ الخبيث واختصار لفظ السالم

**فَيُعَذِّبُ عَنْ أَبْنَىٰ هَرَرْضِي أَقْهَ عَنْ مَا
أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ قَالَ أَنَّ الْفَادِرِ يَرْفَعُ لَهُ لَوْاً
بِوْمَ الْأَصْمَاءِ فَيَقْتَلُ هَذِهِ
عَذَابَةَ فَلَانَ بْنَ ذَلَازَمَ فَيُعَذِّبُ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ
لَا يَقُولُنَّ أَحَدٌ كُمْ خَبِيتَ
نَفْسِي وَلَكِنْ لِي قُلْ لَقْسَتِ**

الشاعة وقد كان صلى الله عليه وسلم يحبه الاسم الحسن ويتعامل به ويكره اللفظ القبيح ويغير
قال ابن أبي بشرة فلوعبر عابروذى معنى لفست كفى ولكن زلة الاولى قال ويؤخذ من الحديث
استحباب مجازة الالفاظ القبيحة والاماء القبيحة والعدول الى ما لا تجيئ فيه والتلبيت واللعن
وان كان المعنى المراد يتلخص بكل من الممكن لفظ التلبيت قبيح ويجمع أمورا زائدة على المراد بخلاف
اللقص فإنه يختص باختلاط الماء والدهن قال وفيه ان المراد بطلب الشفاعة بالقول الحسن ويضيف المحرر
على نفسه ولو نسبة ما ويدفع الشر عن نفسه ما ممكن ويقطع الوصلة منه وبين أهل الشرع في
اللافاظ المشتركة قال ويتحقق بهذه الأداة الضعف اذا استثنى عن حالة لا يقول است طيب وإنما
يقول ضعيف ولا يخرج نفسه من الطمرين فيطهرا بالخليفين وهذا الحديث ذكره البخارى
في باب لا يقل خلعت نفسى (قوله دس امن آدم الدهر) بيان يقول ما خمسة الدهر وهي الخرمان

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى يسبّ ابن آدم الدهر وانا الدهري بدأ الليل والنهر في عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بقولكم الكرم ياغال الكلم قلب المؤمن

تُسَمِّي مِنْ الْأَمْلَاتِ فِي عَنْ
أَنْسٍ بْنِ مَالِكٍ يَقُولُ عَطْسٌ
رِجْلَانَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِسْمِ فَشَّتْ
أَحَدَهُمَا وَلَمْ يَشْتِمِ الْآخَرَ
فَقَالَ الرَّجُلُ يَارَسُولَ اللَّهِ
شَتِّمَ هَذَا وَلَمْ تَشْتِمْ فَقَالَ
أَنْ هَذَا جَدُّ اللَّهِ وَلَمْ تَحْمِلْهُ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
فَالْآنَ كَذَا ذَاصِلَنَا مَعَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَّنَا
السَّلَامَ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ
السَّلَامَ عَلَى جَبَرِيلَ السَّلَامَ
عَلَى مِكَائِيلَ السَّلَامَ عَلَى
فَلَانَ فَلَانَ أَنْصَرَ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ
عَلَيْنَا بِجَهَّهِ فَقَالَ أَنَّ اللَّهَ
هُوَ السَّلَامُ فَإِذَا جَلَسَ
أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلَيُقْلِلَ
الْتَّهَبَاتِ لِهِ وَالْمَأْوَاتِ

سمى هور بـ ملك وفيه من المبالغة أنه اذا قدس اسمه عمـا يليق به فـذاهـ بالتقديس أولـ قولهـ ملكـ) وفي رواية لابي ذربـ عـلـ بـ زيـادةـ بـ اـموـحـدةـ وـ مـلـكـ بـ كـسـرـ الـلامـ أـىـ سـمـيـ نفســ بـ مـلـكـ الـامـلاـتـ أوـ سـمـاءـ بـ غـيرـهـ فـرضـيـهـ وـ يـخـلـقـ بـ مـلـكـ الـامـلاـتـ سـاطـانـ السـاطـنـ وـ أـقـضـيـ القـضـاءـ وـ أـمـاـقـضـيـ القـضـاءـ فـلـاـيـقـ يـخـلـوقـ لـانـ الـذـيـ يـنـاسـبـ الـخـلـوقـ اـنـهـ اـهـواـهـ الـذـلـ وـ اـنـخـضـوعـ وـ هـذـ الـسـيـرـ ذـكـرـهـ الـبـخارـيـ فـيـ بـابـ أـبـغـضـ الـاسـمـاءـ إـلـىـ اللـهـ تـعـالـيـ (قولـهـ عـطـسـ) بـفتحـ الطـافـيـ المـانـيـ وـ ضـمـهـ وـ كـسـرـ هـافـيـ الـمـسـارـعـ قـالـ بـعـضـهـ

قدـجـاهـ يـعـطـسـ مـضـمـوـنـاـ وـ مـنـكـسـراـ * وـ جـاءـ خـابـرـهـ بـالـفـتحـ لـاغـيرـ
(قولـهـ رـجـلـانـ) وـ هـمـ عـاصـرـيـنـ الطـفـيلـ وـ بـنـ أـخـيـهـ وـ الـذـيـ حـدـدـ اللـهـ هـوـ بـنـ الـاخـ وـ عـاصـرـ لـيـحـمـدـ اللـهـ
(قولـهـ فـشـتـ) أـىـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ أـىـ قـالـ يـرـجـعـ اللـهـ فـتـشـتـ العـاطـسـ الدـاعـاـهـ وـ كـلـ
دـاعـ بـجـنـيـرـهـ وـ مـشـتـ (قولـهـ وـلـمـ يـشـتـ الـآخـرـ) أـىـ لـمـ يـدـعـ لـهـ (قولـهـ فـقـالـ الرـجـلـ) هـوـ عـاصـرـ بـنـ
الـطـفـيلـ (قولـهـ أـنـ هـذـاـ) أـىـ بـنـ أـخـيـكـ (قولـهـ وـلـمـ تـحـمـدـ) وـ هـذـ الـذـيـ لـيـحـمـدـ اللـهـ مـاتـ كـافـرـاـنـ
قـالـتـ أـذـ كـذـلـكـ فـكـفـ خـاطـبـ الـنـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ بـقـولـهـ يـارـسـولـ اللـهـ أـجـابـ بـنـ حـيـرـ
بـاـنـهـ قـالـهـ اـعـيـانـ بـرـعـةـ دـلـلـوـلـهـ اـبـاـعـتـبـارـ مـاـيـخـاطـبـهـ مـسـلـوـنـ وـ اـعـلـمـ اـنـ هـذـ الـحـكـمـ عـامـ وـ اـيـمـ
مـخـصـوـصـاـ بـالـذـيـ وـقـعـ لـهـ ذـلـكـ وـ اـنـ كـانـ وـاقـعـ حـالـ لـاـعـومـ فـيـهـ الـكـنـ وـ رـدـ الـنـبـيـ بـذـلـكـ فـيـ حـدـبـتـ
أـنـزـجـهـ مـسـلـمـ مـنـ حـدـبـتـ أـىـ مـوـسـىـ بـلـقـاظـ اـذـ اـعـطـسـ أـحـدـ كـمـ فـشـتـ وـهـ وـاـذـ لـيـحـمـدـ اللـهـ فـلـاـ تـشـتـهـ وـهـ
وـهـذـ الـنـبـيـ لـتـزـيـنـهـ كـاـعـلـيـهـ الـجـهـوـرـ وـ قـالـ النـوـرـ يـسـتـقـبـ لـمـ حـضـرـ العـاطـسـ الـذـيـ لـيـحـمـدـ اللـهـ
تـعـالـيـ أـنـ يـذـكـرـ الـحـلـ لـيـحـمـدـ اللـهـ تـعـالـيـ فـيـشـتـهـ فـقـدـ وـرـدـ عـنـ أـبـيـ دـاـوـدـ صـاحـبـ السـنـ أـنـ هـذـ كـانـ
فـيـ سـفـنـةـ فـسـعـ عـاطـسـ اـلـىـ الشـطـحـ حـدـدـ اللـهـ تـعـالـيـ فـاـكـرـيـ زـوـرـ فـاـبـرـهـ حـتـىـ جـاءـ اـلـ عـاطـسـ
فـشـتـهـ فـسـنـلـءـ نـذـلـكـ فـقـالـ لـعـ لـيـكـونـ مـجـابـ الدـاعـ وـ فـلـارـ قـدـواـ مـعـوـ اـفـأـلـاـ يـقـولـ يـاـهـ لـ
الـسـفـنـةـ أـنـ اـبـادـ اوـ اـشـتـرـيـ الـجـنـةـ مـنـ اللـهـ تـعـالـيـ بـدـرـهـ * (فـانـدـهـ) * مـنـ بـادـوـ تـشـتـهـ عـاطـسـ
أـمـنـ مـنـ وـجـعـ الـخـاـصـرـةـ وـ الـضـرـسـ وـ هـذـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـ الـبـخـارـيـ فـيـ بـابـ لـاـيـشـتـ عـاطـسـ اـذـا
لـيـحـمـدـ اللـهـ (قولـهـ عـنـ عـبـدـ اللـهـ) أـىـ اـبـنـ مـسـعـوـدـ لـهـ الـمـرـادـعـنـدـ الـاـطـلـاقـ (قولـهـ قـبـلـ عـبـادـهـ) أـىـ
قـبـلـ السـلـامـ عـلـىـ عـبـادـهـ أـىـ قـبـلـ أـنـ نـسـلـمـ عـلـىـ عـبـادـهـ (قولـهـ عـلـىـ فـلـانـ) لـيـسـ الـمـرـادـ أـنـ يـلـقـظـوـ بـالـقـنـاـ
فـلـانـ بـلـ بـعـدـهـ وـلـابـيـ ذـرـيـادـهـ وـ فـلـانـ وـ فـيـ رـوـاـيـةـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ غـيرـ عـنـ الـاعـمـشـ عـنـ بـنـ مـاجـهـ يـمـنـونـ
الـمـلـاـئـكـةـ وـ الـلـاـيـعـابـلـ مـنـ رـوـاـيـةـ عـلـىـ بـنـ مـسـرـهـ فـنـدـهـ الـمـلـاـئـكـةـ (قولـهـ فـلـاـ اـنـصـرـ) أـىـ فـرـغـ
مـنـ الـصـلـاـةـ (قولـهـ هـوـ السـلـامـ) أـىـ الـسـلـامـ أـوـلـيـاهـ أـوـذـوـ السـلـامـ مـنـ الـأـفـاتـ وـ الـنـقـائـصـ وـ قـدـبـتـ
فـيـ الـقـرـآنـ فـيـ أـسـمـاءـ اللـهـ تـعـالـيـ السـلـامـ الـمـؤـمـنـ وـ فـيـ الـاـدـبـ الـمـفـرـدـ مـنـ حـدـبـتـ أـنـ بـسـنـ حـسـنـ
الـسـلـامـ مـنـ أـسـمـاءـ اللـهـ وـ ضـعـهـ فـأـفـشـوـهـ يـنـكـمـ وـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ مـوـقـفـ الـسـلـامـ اـسـمـ اللـهـ
وـ هـوـ تـحـيـةـ أـهـلـ الـجـنـةـ قـالـ فـيـ شـرـحـ الـمـشـكـاـ وـ وـظـيـفـةـ الـعـارـفـ مـنـ قـوـلـهـ السـلـامـ أـنـ يـخـلـقـ بـهـ يـحـيـثـ
يـلـقـبـهـ عـنـ الـحـقـدـ وـ الـحـسـدـ وـ اـرـادـةـ الـثـرـيـ وـ جـوـارـحـهـ مـنـ اـرـتكـابـ الـحـظـورـاتـ وـ اـقـرـافـ الـأـثـامـ
فـيـ كـلـ مـاـ الـأـهـلـ الـأـسـلـامـ سـاعـيـافـ ذـبـ الـمـضـارـعـهـ وـ مـسـلـاـعـلـىـ كـلـ مـنـ يـرـاءـ عـرـفـهـ أـوـ يـدـرـفـهـ
(قولـهـ اللـهـ) أـىـ مـلـوـكـ اللـهـ مـلـكـ كـانـاـمـاـ حـقـيقـيـاـ (قولـهـ وـالـصـلـاوـاتـ) قـبـلـ الـمـرـادـ الـمـهـوـدـاتـ فـيـ الـشـرـعـ

والطيبات السلام علمن
أيها النبي ورحمة الله وبركاته
السلام علينا وعلى عباد
الله الصالحين فانه اذا قال
ذلك أصاب ~~ك~~ عبد
صالح في السماء والارض
أشهد أن لا إله الا الله وأشهد
أن محمد انبذه ورسوله ثم
تخير به من الكلام ما شاء
في عن أبي هريرة رضي الله
 عنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال إن الله عزوجل
 كتب على ابن آدم حظه
 من الزنا أدرلة ذلك لامحالة
 فزنا العين النظر ونرا اللسان
 المنطق والنفس تحيى ذلك
 ونشتري والفرج يصدق
 ذلك

اذ كور من زنا العين والسان وتصديق الفرج يكون بالفعل (قوله وبذاته) أى بعدم الفعل ونسبة التصديق والتكميل للفرح بمحاروف رواية أبي ذر عن الشعيب أو يكتبه بأبدل او اوروا سند بهذا الحديث قال اذا قال لرجل زلت يدخله ورجل لا يكترن قد فلأت ذهبه قال أنت من أمم الماكنة وفي الروضة اذا قال زلت يدخله اوعينك اورجل فكلها على المذهب وقال ابن قاسم يكتبه وجه بأن الافعال من فاعله انفاس الى اليدى قال تعالى وما صابكم من مصيبة فيما كسبتم أيدكم فذا قال زلت يدخله فكانه وصف ذاته بالزنادق الزنا التي بعض وقد ورد في ذم الزنا الحديث من اقواله صلى الله عليه وسلم يا من شر الناس اتقوا الزنا فبشه است خصال ثلاث في الدنيا وثلاث في الآخرة فاما اللوائح في الدنيا فبذبه البهاء وبروت الفقر وينقص العمر وأما اللوائح في الآخرة فويجب الحفظ وسوء الحساب والتلود في النار وعنه صلى الله عليه وسلم انه قال ان أعمال امتى تمرض على كل جمعة مرتين فاشتمني غضب الله على الزنا وهذا الحديث ذكره الحخاري في باب زنا الجنوار دون الفرج (قوله باللات والعزي) اسمان لعنين قوله فليقل لا إله إلا إله (أى كفارة لما وقع له من ذلك الحال لدفع عنه أيام المصيبة) قوله تعالى بفتح اللام مبني على حذف الا لانه فعل أمر (قوله أقاموا) بضم الهمزة والجز في جواب الامر أى أغلبك (قوله فليتصدق) أى بما يطاق عليه امم الصدقة فانه ينكر في كل عنه اشد دعائه صاحبه الى القمار المحرم باتفاق وهذا الحديث ذكره الحخاري في باب له وهو ياطل اذا اشغال عن طاعة الله ومن قال لصاحبه تعال اقاموا (قوله سيد الاستغفار) أى افضله ولما كان السيد هو الرئيس المعتمد عليه في الخواتيم المرجوع اليه في الامور كهذا الدعاء اطلق عليه لفظ سيد (قوله أنت تقول) بصفة المخاطب وفي رواية يقول أى العبد قوله اللهم أنت ربى مرتبة (قوله وأنت ربى) مرتبة واحدة في رواية أنت أنت بالذكر مرتبة (قوله وأنت ربى) يجوز أن تكون حالاً ممكدة أو مقدرة أى أنا عبدك (قوله وأنا على عبدك ووعده) أى ما عاهدتك عليه ووعدتني به من الإيمان بك والخلاص الطاعة لك (قوله ما استطعت) فيه اشارة الى الاعتراف بالعجز والتقصير عن كنه الواجب وقد يكون المرادي بالعبد المعهد الذي أخذه الله على عباده حين أخرجهم أمثال الذروة شهد لهم على أنفسهم أنت بر بكم قالوا بلى (قوله أبوك) بضم المؤندة وسكنون الوا وبعد هما همة وهم مدود أى اعترف وأذلت (قوله وأبو عذني) أى اعترف به وفي رواية وأبوك بذنبي بزنا دلك (قوله اغفر لي) وفي رواية فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنب الأثنتين وفي الجامع الصغير من قالهما من الليل وهو رقم ينبع من الآيات من يومه قبل من يومه قبل أن يحيى فهو من أهل الجنة ومن قوتنا مخلصا وصادقا فابتوا بها وقوله في الحديث من يصبح فهو من أهل الجنة أو لا ونائما أراد أنه يدخلها من غير يقدم عذاب لأن الغائب أن المؤمن بمحض قيام لا يعصي الله وإن الله يغفر عنه يركه هذا الاستغفار قال السكري مات وهذا الحديث ذكره الحخاري في باب أفضل الاستغفار وقد جمع هذا الحديث من بديع المعاني وحسن الانفاس ما يتحقق له أى يحيى سيد الاستغفار فـ «القرارقه وحده باللوحة والعبودية والاعتراف بأنه انساق والاقرار بالعهد الذي أخذه عليه والرجاء ما وعد به والاستعاذه من شر ما يحيى

ويكتبه في عن أبي هريرة
رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حلف منكم فقال في
حلفه باللات والعزى ثقل
لا إله إلا الله ومن قال
لصاحبه تعال فأمره
فلمسحت في عن شداد بن
أوس رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال
سد الاستغفار أنت قول
اللهم أنت رب لا إله إلا أنت
خلقني وأنعامي وآناعي
عورتك ووعدك ما استطعت
أعوذ بك من شر ما صنعت
أعوذ بك من شر ما صنعت
أعوذ بك بعمتك على وأبوه
بنبي اغفر لي فإنه لا يغفر
الذنب الأثنتين

٦٣ عن عبد الله رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال إن المؤمن يرى ذنبه
كما أنه قادر ثبت جبل يحاف
أن يقع عليه وان الفاجر
يرى ذنبه كذباب مر على
أنفه فقال به كذبا قال أبو
شهاب يده فوق أنفه في
وعنه عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال الله أفرح بيونية
العبد من زجل منزل منزله
مهلكة و معه راحلته عليها
ط سامه و شرابه فوضع
رأسمه فنام فوهة فاسقة قط
وقذفه بث راحلته حتى
اشتد عليه المطر والمعطن
أو ماشاء الله قال أرجع
إلى مكانه فريح فنام فوهة
ثم رفع رأسه فإذا راحلته
عنده في عن أبي موسى
رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم مثل
الذى يذكره والذى لا يذكر
مثل الحى والمت في عن
عبادة بن الصامت رضي الله
عنهم عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال من أحب لقاء الله
أحب الله لئاته

وانتظر

ومن كرم لقاء الله كرهه الله لقاءه
ذلةات عائشةً وبعض
أزواجه أنا والله كره
الموت قال ليس ذا ول لكن
لمؤمن اذا حضره الموت بشر
برضوان الله وكرامةه فليس
شيء احب اليه مما امامه
واحباب الله اقامه وان
الكافر اذا حضره شر
بعد ذاب الله وعقوبته فليس
شيء كره الله مما امامه كره
لقاء الله وكره الله لقاءه
عن انس بن مالك رضى
الله عنه يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم
يتبع المبت ملائكة فيرجع
اثنان ويبيق معه واحد
يتبعه أهله وما له وعمله
فيرجع أهله وما له ويبيق عمله

للترجمة فقوله يتبع الميت لأن كل ميت يقاوم سكرة الموت فقد ورد أن فاطمة قاتلت وأكرابها على أبي فضال صلى الله عليه وسلم لا كرب على أبيك بعد اليوم وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الموت لسفرات أى شدائد وفي حديث جابر بن عبد الله من فواعاً أن طلاقهن مني أسراءً بيل أو مقبرة من مقابرهم فقالوا لهم سعفان وسأنا الله تعالى يختر لنا بعض الاموات يخبرناعن الموت ففعلوا فبینهم كذلك اذ طلع لهم رجل من قبره أسود اللون خلاصي

بین عینيه من أثر السجود فقال يا هؤلاء ما أردتم الى لقد مرت منذ ما تئسته فاسكتت عن حرارة

الموت أى الآن وعن مكحول عن والله من فواعاً الذي نفسي يبيده ما يابنه ملك الموت أشتمن

أفضل ضربة بالسمف الحديث فالمولود هو الخطيب الأقطع والامر الاشعن والكافر من التي طعمها

أكره وأبغض (قوله قد أضروا) بفتح الصادين وصلوا (قوله إلى ما ذكرنا) بفتح الدال المشددة

أى إلى جراء ما قدموه من أعمالهم سواء كانت خيراً أو شراً وهذا الحديث ذكره الحناري

في الباب السابق (قوله يحشر) بضم التاء في يحشر الله الناس (قوله عفراء) بفتح العين

المهمة وسكنون الفاء بعد هاراء وهمزة ذه وجدوا أي إيس ياضها حالها (قوله كفر صنني)

أى خنزير في قرن صفة لموصوف مخدوف ومعنى نقى سالم دقيقه من الخال والغش (قوله قال

سهول) أى أحذر وآذا الحديث (قوله أوجيء) شئمن الروى قال الحافظ ابن حجر لم أقض على

اسم ذلك الغير (قوله ليس فيها) أى الأرض المذكورة (قوله معلم) بفتح الميم واللام ينهم معين

مهملة ساكنة آخر ميم أى علامة يستدل به على الطريق أو ي avis فيه معلمة سكنى ولا أثر من

جبل ومحنة بارزة في ذلك اشاره إلى أن أرض الدين اذ هبت وانقطعت العلامات منها قبل

أرض الدنيا بأرض غرها يسفك فيها دم حرام ولم يجعل عليها خطبته والحكمة في ذلك ان اليوم

يوم عدل وأنهار حتى فاقتضت الحكمة أن يكون الحمل الذي يقع فيه ذلك طاهرا من عمل المعصية

والظلم ولأن الحكم في ذلك اليوم إنما يكون لله وحده فتناسب أن يكون الحفل خالصاً المتعالي وحده

روى الطبراني عن سعيد بن جبير قال تكون الأرض خمرة يضاً يا كل المؤمن من تحت قدسه

وروى البيهقي بتسلسل الأرض مثل الخمرة يا كل منها أهل الإسلام حق بغير غوا من المساب

وحكمته أن المؤمن لا يعقوبون بالجوع في طول زمان الموقف وهذا الحديث ذكره البخاري

في باب يقبض الله الأرض أى يقتلهما قال تعالى يوم تبدل الأرض غير الأرض (قوله عزاء) أى

لا يزال حوراتهم وهذه باعتبار بعضهم فان منهم من لا يكسى ومنهم من لا يكسى وأول من يكسى

ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام ولعل سبب ذلك أنه أول من خلق وفاته كشف بعض

عورته بخوزي بالستر وقبل لانه أول من استنقى السترة بالسراب وقيل لأنه لم يكن في الأرض

أخروف لله منه فجعل له كسوته أما والله فيطمئن قلبه وقدس الله صلى الله عليه وسلم أول من يكسى

ابراهيم يقول الله اكسوا خليلي ليعم الناس فضلهم (قوله غلام) بضم الباء في المهمة وسكنون الراء

جمع أغزل وهو الافت أى من يكتب فرائمه أى جلداته التي يقطعها النحات من الذكر ولا يتحقق

اللام مع الراهن كلها إلا في أربع كلمات أول اسم جبل وورد اسم حيون ورسل نوع من الجبارية

وغرل وهو ما هناؤه وزاد بعضهم هرل اسم لولد الزوجة وبرل اسم للديك الذي يستدير بعقه (قوله

الرجال والنساء) الكلام على معنى الاستفهام أى هل الرجال والنساء فالرجال مبتدأ أو تطير بجملة

فهي عن عائشة رضي الله عنها
قالت فالمطر رسول الله صلى الله عليه وسلم لا ننسى بوا
الاموات فاتحة مقدمة فاصفاها
إلى ما قاتلوا في عن سهل بن
سعد قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول
يحيى الناس يوم القيمة
على أرض سضاء عصرها
لقرصنة نقي قال سهل أوجيء
ليس فيما علم لاحظ في عن
عائشة رضي الله عنها قالت
قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تحشرون يوم
القيمة حفاة مراتع لا قال
عائشة فقلت يا رسول الله
الرجال والنساء

يُقْرَأُ فِيهِمْ إِلَى بَعْضِ فَقَالَ
الْأَمْرُ أَشَدُ مِنْ أَنْ يَهْمِمْ
ذَلِكَ فِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَالْيَعْرُقُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
حَتَّىٰ يَذَهَّبُ عِرْقُهُمْ فِي
الْأَرْضِ سَبْعِينَ ذِرَاعًا
وَيَلْجَؤُهُمْ حَتَّىٰ يَلْغَىَ آذَانُهُمْ
فِي عَنْ عَبْدِيِّ بْنِ حَاتِمِ رَضِيَ
اللهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مَنَّكُمْ
مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَّكُمْ اللَّهُ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ لَبِسْ يَثِنَّهُ وَيَسْبِهِ
تَرْجَانٌ ثُمَّ يَتَظَرَّفُ لَلَّاهِي شَيْئًا
قَدَّاهُمْ ثُمَّ يَتَظَرَّفُ بَيْنَ يَدِيهِ
فَتَسْتَقِبِلُهُ النَّارُ فَنَّ اسْتَطَاعَ
مَنْكُمْ

قوله ينظر بعضهم أخْ (قوله الى بعض) أَىْ السُّوَاءُ بعْضُ (قوله فقال) أَىْ المصطفي في الجواب
(قوله الامر) أَىْ الحالة المشتغلون بها (قوله بهم) بضم الباء وكسر الهمزة وجوز
بعضهم فتح اليماء وضم الهمزة فالحافظ ابن حجر والائل أول (قوله ذات) بغير لام وبكسر الكاف
وهذا الحديث ذكره البخاري في باب كف المشر وفِي الترمذِ وساكِن بن طرق عثمان بن
عبد الرحمن قرأته عائشة واقد جتنوا فرادى كاختلفناكم أَنْ لِمَرْقَاتٍ واسْوَاءُهُمُ الرِّجَالُ
والنساء يخشرون جميعاً يتظرون إلى سُوَاءُ بعْضِ فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ لِكُلِّ امرِئٍ مِّنْهُمْ
بِمِنْشَانٍ يَغْنِيهِ وَقَالَ لَا يَقْطُرُ الرِّجَالُ إِلَى النَّسَاءِ إِلَّا الرِّجَالُ فَقَالَ الشَّاذُّ فِي قَوْلِهِ فِي
الرَّسُلَةِ كَبِدَّا كُمْ تَعُودُونَ مَا نَصَّهُ يَحْشِرُ الْمَبْدُولَ مِنَ الاعْصَاءِ مَا كَانَ لَهُمْ وَلَا فِي قَطْعٍ مِّنْهُ عَضُوٌ
يَعُودُ فِي القيمةِ حَتَّىَ الْأَنْتَانِ (قوله يعرق) فَتَحَرَّرَ الزَّامُو بِالْقَافِ أَىْ بِسَبِيلِ زَارَ كُمَ الْأَهْوَالِ وَدَنَوْ
الشَّمْسُ مِنْ رُؤْسِهِمْ وَالْأَزْدَحَامُ (قوله يذهب عرقهـ) أَىْ يَجْرِي سَاقَاهُ وَسَاقَاهُ فِي الْأَرْضِ
(قوله سبعين ذراعاً) أَىْ بِالنِّرَاعِ الْمُتَعَارِفِ وَفِي رَوَايَةِ سَعِينَ بِاعْفَوْصِ فِي الْأَرْضِ هَذَا الْعَدْدُ
(قوله ويبلّهم) بضم الباء التحتية وسكون اللام وكسراً لجيم من أَلْجِم (قوله حَتَّىَ يَلْعَنَ آذَانَهُمْ)
ظَاهِرَ ذَلِكَ اسْتَوَادَ النَّاسُ فِي وَصْوَلِ الْعَرْقِ إِلَى الْآذَانِ وَهُوَ مُشَكِّلٌ لَّا تَرَى وَقَوْفُ النَّاسِ عَلَى
أَرْضٍ مُسْتَوَيَّةٍ وَمَلَوْمَاتٍ فِي النَّاسِ الطُّورِيَّلِ وَالْقَصِيرِ فِيلَمَ أَنْ لَا يَتَسَاوَفَ فِي بَلْوَغِهِ إِلَى آذَانَهُمْ
وَأَجَبَ بِأَنَّ الْمَرَادَانِ عَلَيْهِ مَا يَصِلُّ الْعَرْقَ بِالنِّسَبةِ لِبَعْضِ النَّاسِ هُوَ الْآذَانُ وَلَا يَجَاوِزُ مِلَابِعَهُ
ذَلِكَ لَكِنْ وَيَرِدُ فِي بعْضِ الْأَحَادِيثِ بِشَتْدِ كَرْبِ النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّىَ يَلْعَمُ الْكَافِرُ الْعَرْقَ قَبْلِ
الْمُصْطَفَى فَأَيْنَ الْمُؤْمِنُونَ قَالَ عَلَى كَرَاسِيِّهِ مِنْ ذَهَبٍ وَيَنْظَلِلُ عَلَيْهِمُ الْغَمَامُ وَفِي حَدِيثِ عَقْبَةِ بْنِ
عَامِشِ فَوْعَاقِتِهِمْ مِنْ يَلْعَنِ نَصْفَ سَاقِهِ وَمِنْهُمْ مِنْ يَلْعَنِ رَكْبِيَّهِ وَمِنْهُمْ مِنْ يَلْعَنِ خَاصِرَتِهِ وَمِنْهُمْ مِنْ
يَلْعَنِ فَاهِ وَمِنْهُمْ مِنْ يَغْطِيَهُ عَرْقَهُ فَيُضَرِّبُ يَدَهُ فَوْقَ رَأْسِهِ وَذَكَرَ الشَّيخُ بْنُ أَبِي جَرَانَ الْعَرْقَ يَقِيمُ
النَّاسُ الْأَلَانِيَّةُ وَالشَّهَادَةُ وَمِنْ شَاءَ اللَّهُ فَأَشَّتَ النَّاسُ فِي الْعَرْقِ الْكَفَارُ ثُمَّ أَحْمَّهُمُ الْكَافَارُ
ثُمَّ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ أَحْمَّهُمُ الصَّفَّا وَرَوْنَ سَلَانُ فِي أَخْرِجَهُ بْنُ أَبِي شَيْعَةِ فِي مَصْنَفِهِ وَالْفَاظُّهُ
بِسَندِ جِيدِ وَابْنِ الْمَبَارِكِ فِي الرِّجْدِ فَالْمُتَعَطِّلُ الشَّمْسُ بِوَمِ الْقِيَامَةِ حَرَّ عَشْرَ سِنِينَ ثُمَّ تَدَنَّوْنَ جَمَاجِمُ
النَّاسِ حَتَّىَ تَكُونَ قَابَ قَوْسِينَ فَيُعَرَّقُونَ حَتَّىَ يَرْجِعُ الْعَرْقُ فِي الْأَرْضِ فَمَا ثُمَّ يَرْتَفِعُ عَلَى الرِّجَالِ
زَادَ بْنُ الْمَبَارِكُ فِي رَوَايَةِ مُوايِضِ سَرْهَا وَمِنْهُمْ مَنْ أَوْلَمَ وَمَنْهُمْ مَنْ مَرَادُهُ كَافَ الْقَرْطَبِيُّ مِنْ يَكُونُ
كَامِلَ الْإِعْيَانِ لِمَا وَرَدَ أَنَّهُمْ يَقَاوِلُونَ بِذَلِكَ بِحِسْبِ أَعْمَالِهِمْ وَفِي رَوَايَةِ حَمْمَهَا بْنِ حَبَّانَ أَنَّ الرِّجَلَ
يَلْجِمُ الْعَرْقَ بِوَمِ الْقِيَامَةِ حَتَّىَ يَقُولَ يَا رَبِّ أَرْجِنِي وَلَوْلَى النَّارِ وَهَذَا حَدِيثُ ذِكْرِهِ الْبَخَارِيُّ
فِي بَابِ كَفِ المُشَرِّ وَبِكَاهِ (قوله الاسْبَكَلَمُه) كَذَافِ رَوَايَةِ الْأَوْيَكَمَهُ بِالْأَوْلَى الْعَاطِفَةِ عَلَى
مَقْدَرِهِ وَالْتَّقْدِيرِ الْإِسْخَاطِيِّ وَبِكَاهِ (قوله لِيَسْ يَنْهَا يَنْهِيَهُ) وَفِي رَوَايَةِ سَعِينَ يَنْهَا يَنْهِيَهُ اللَّهُ (قوله
تَرْجِلَنَ) بَفْتَحِ الْفُوقَانِيَّةِ وَضَمَهَا وَضَمُ الْجَيْمِ مِنْ يَسْرَلَفَةِ بَلْغَةِ (قوله قَدَّامَهُ) أَىْ اِمَامَهُ (قوله
ثُمَّ يَسْطُرُ بَيْنَ يَدِيهِ) أَىْ يَقْطُرُ عَيْنَافَلَلَيِّ الْأَمَانَقَمَ وَيَسْطُرُ شَالَالَفَلَيِّ يَسْطُرُ الْأَمَانَقَمَ وَاغْنَى الْأَنْقَتَ لَانَّ
الْإِنْسَانُ اذَادَهُنَّهُ الْأَمَرَ التَّقْتُ بِعِنَا وَشَالَ الْأَيْلَبِطَلَفُ الْغَوْثُ أَوْ يَنْهَا طَرْبَانِيَّهُ فِي الْجَاهِمَةِ مِنَ
النَّارِ (قوله يَقْسِمُهُ الْنَّارُ) أَىْ يَنْهَا فَلَا يَعْكِنُ أَنْ يَصِدُّهُنَّهَا أَبْدَ الْذَّلَابِ تَمَنَّ الْمَرْوَرِ عَلَى
الصَّرَاطِ لَكُلِّ أَحَدٍ (قوله فَنَّ اسْتَطَاعَ الْخَ) جَوَابُ الشَّرْطِ مُحْذَوْفٌ قَدِيرٌ فَلَيَقْعُلُ فَالْمَعْنَى إِذَا

عرفت هذا الامر فاحدروا من النار وتصدقوا ولو بعقد ارشق غرة (قوله أن يسق النار) أي يخذله وفایة تمنع عنهم النار (قوله بشق غرة) أي جانبها وهذا الحديث ذكره البخارى في باب القصاص يوم القيمة (قوله لا هل الجنة) وفي رواية يقال يا أهل الجنة (قوله خلودlamot) برفع خلود وتنوينه مصدر أو جمع خالدأى مستمرأى أنتم خلود مستمرون وقوله لاموت بالبناء على الفتح فليس قبل لاباً موحدة وكذا يقال فيما بعد وهذا الحديث ذكره البخارى في بابدخل الجنة سبعون ألفاً في حساب (قوله لا هون أهل النار) يكسر اللامأى لاسهم لهم قبل أن هون أهل النار أبوطالب (قوله أكنت) بهمزة الاستفهام وفتح التاء والي ذر بحذفها (قوله قندي به) أي من العذاب وقولهم أي كنت أقدى نفسى بذلك (قوله فقول) أي الله تعالى أردت منك هون أى أسمى من هذا أى عما في الأرض وأنت في صلب آدم أى حين أخذت عليك المسايق (قوله فأيت) أي امسنت حين أبرزتك إلى الدنيا (قوله لأن تشرلي) استثناء مفرغ أي امسنت من كل شيء إلا الشري لبي فلم تقنع منه وإنما حذف المستثنى منه مع أنه كلام موجب لأن في الآباء معنى الامتناع ف سيكون تقليد معنى أي ما اخترت الشري وظاهر هذا الحديث وافق مذهب المعتزلة القائلين أن الشر ورواقبائع واقعة بغرض من إرادته لان معنى قوله فأيت خالق من أدى وأيت بالشري الذي لم أرده منك وأجيب بأن إرادتك أردت منه التوحيد وأنت في صلب آدم بغيره قوله في الحديث وأنت في صلب آدم ولم أرده منك الشري في هذه الحالة وأنت في حالة الدنيا فأردت منه الشر ولم أرده منه التوحيد فيها وأجيب أيضاً بأن الإرادة هنا يتحقق الامر أى أمرتكم فلم تفعل لأنك سعاده وتعالي لا يكون في ملكك الامير يدوه وهذا الحديث ذكره البخارى في باب صفة الجنة والنار وحديث ختم هذا المتن مذكور في هذا الباب بل مرآة أن المصنف يحتممه بدخول أهل الجنة الجنة (قوله نهى النبي صلى الله عليه وسلم) أي نهى تزويه واعتراض نهيه صلى الله عليه وسلم عن النذر مع وجوب الوفاء به عند حصول المعلق به وأجيب بأن المنهى عنه النذر الذي يعتقد أنه يغنى عن القدر ويلزم لا تذر وافاق النذر لا يغنى والضار هو الله فليس منه بعنه (قوله لا ربتشا) أي من القدر ويلزم لا تذر وافاق النذر لا يغنى من القدر رئيساً ولمعنى لا تذر وعلى أنكم تدفعون به ما قدر عليكم أوند تكون به شائم يقدر الله عليكم فان قلت قوله لا رب شيا خالق ما ورد من أن الصدقة ترث بالخلافه اذا المراد الصدقة على غير وجه النذر (قوله اغايستخرج) وفي رواية وانما بزيادة الواو (قوله من الجين) وفي نسخة من مال الجين وإنما استخرج به من مال الجين لأن النذر قد يوافق المقدر فيخرج من مال الجين مالولا وجود النذر لم يكن يريد أن يخرجه وفي قوله يستخرج دلالة على وجوب الوفاء وهذا الحديث ذكره البخارى في باب البقاء النذر العبدى القادر (قوله وهو صائم) أي متليس بالصوم سواء كان فرضاً أو فضلاً (قوله فليم صومه) أي ولا فضاء عليه وعند المأكولة يجب القضاء اذا كان فرضاً أو فداء واقحة في جواب الشرط واللام لام الامر وهي بعد الواو والفاء كائنة ويتم من أتم مضاعف الاخر مفتوح وبصوته كسره على أصل التقاء الساكنين وتسمى صوماً والأصل المحقيقة الشرعية دليل على عدم القضاء وفي الحديث دلالة على عدم تكليف الناسى وهذا الحديث ذكره البخارى في باب اذا احنت نسبياً في الابيان (قوله

أن يسق النار ولو بشق
غرة عن أبي هريرة رضي
الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم
يقال لأهل الجنة خلود
لاموت ولا هل النار خلود
لاموت عن أنس رضي
الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال يقول الله
تبارك وتعالى لا هون أهل
النار - ذا يام القيامه لو
أن لا ماف الأرض من شيء
أكنت تفتقدي به فقول
نم فيقول أردت منه هون
من هذا وأنت في صلب
آدم أن لا تشرلي شيئاً
فأيت لأن تشرلي
عن ابن عمر قال نهى النبي
صلى الله عليه وسلم عن
النذر وقال انه لا يرث شيئاً
انما يستخرج به من الجين
عن أبي هريرة رضي الله
عنه قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم من كل ناس
وهو صائم فليم صومه فانما
أطعمه الله وسقاوه عن
سودة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم فات مات لنشاشة

مسكها) بفتح الميم وسكون السنين المهملة أى جلدها واغماقل له مسكت لانه يعن المحم (قوله
تبذيفه) بكسر الباء الملوحة أى نظر في نحوي قرآن (قوله شستنا) أى قربة بالية ولم أعلم
الباب الذى ذكر فيه البخارى هذا الحديث بعد الفحص عنه (قوله ابن أخت القوم منهم) أى
في عدم افشاء سرهم أوف المعونة والاتصال في الميراث خلافاً لما استدل به من الخفية
وغيرهم على ارث ذوى الارحام (قوله أ ومن أنفسهم) شئ من الراوى وهذا الحديث ذكره
البخارى في باب مولى القوم من أنفسهم وابن أخت القوم منهم (قوله من ادعى) بفتح الدال
والعين المهمة لتين أى اتسب (قوله وهو عالم) جملة حالية (قوله فالجنة عليه سلام) أى مع
السابقين أو هو محول على الزجر والتغليظ أو حرام أبداً ان استحل ذلك واستشكّل باع جماعة من
خمار هذه الآمة اتسبوا الى غير آياتهم كلّ قداد ابن الاسود اذا هوا ابن عمرو ولا ابن الاسود وأجيب
بأن البخارى كانوا يستنكرون أن يتسب الرجل الى غير ربه الذي خرج من صلبه فبنسب
إليه ولم ينزل ذلك في أول الاسلام حتى نزل وما جعل أذعاناً لكم أبناءكم وزلل ادعوه لم لا يأتمهم فغلب
على بعضهم النسب الذي كان يدعى به قبل الاسلام فصار اغایاً ذكره اتعري في الاشهر من غير أن
يكون من المدعى وتحوّل عن نسبة الحقيقة فلا يقتضيه الوعيد اذا المذكور راجعاً على عن
انتسب الى غير ربه على علم منه بأنه ليس أباً له على قصد اتسابه لاجل اشتراكه وهذا الحديث
ذكره البخارى في باب من ادعى الى غير ربه (قوله لم يرق من النبوة) وفي رواية للإمام أجدل ميق
بعدى من النبوة أى من آثار النبوة فقد انقطع الوحي بورثة صلبي الله عليه وسلم ولم يرق بعد
انقطاعه الامبشرات (قوله الرؤيا الصالحة) أى جنسها أى يراها الشخص أو ترى لها والتعبير
بالرؤيا الصالحة التي هي المبشرة خرج الغالب والاغن ازفوا ماتسكون منذرة وهي صادقة
أيضاً فيها الله لعبد المؤمن لطفاته ليس تعتد لايقاع قبل وقوعه والرؤيا الصالحة تسر ولاتضر
ونفرح ولاتحزن وهي صالحة باعتبار صورتها أو باعتبار تعبرها وهذا الحديث ذكره البخارى
في باب المبشرات (قوله مسراً في البقطة) استشكّل بأنه لا يتأتى ان كل من رأى في المنام يراه في
القطة وأجيب بأجوية منها قوله في القطة أى في يوم القيمة واعتراض ذلك الجواب بأن
كل أحد راه في القيمة سواء كان رآه في النهار او ليله وأجيب بأن المرادي امام القيمة رؤية
خاصة بأن يكون قريياماً المصطفى صلبي الله عليه وسلم ويشفع له في رفع الدرجات فقد حصل له
ما لم يحصل لغيره وأجيب بأن العني برائي في البقطة من غير بحث اذ لا يبعد أن يعاقب بعض
المذين بحجب عنه وأجيب أيضاً بأن هذا الحديث مخصوص عن أسلم في عهد النبي صلبي الله عليه
 وسلم وزمه ولم يجزر اليه فرأه في المنام فهذا يدل على أنه لا بد من اجتماعه بالمصطفى صلبي الله
 عليه وسلم يقطنه في حياة النبي صلبي الله عليه وسلم وردد ذلك الجواب بأن النبي صلبي الله عليه وسلم
 لا يقصد بحذفه الشخص بـ(بل) يقصد دعمه النفع وأيضاً الأصل عموم النقطة وقال السادة
 الصوفية رأى بقطة في دار الدنيا فالمفنى حمتذه أى من رأى مناماً وكان مشتاقاً او اشتدا شوقه رأه
 في البقطة كما وقع للكثير من الاولى منهم الشيخ أبو العباس المرسي قال لواحتجت عنه طرفة
 عين ما عدلت تفسي من المسلمين وكذلك سدى ابراهيم المتوفي كان ينظر النبي صلبي الله عليه
 وسلم يقطنه وكذا الشیخ السعیدي وشيخنا البراوي نقعن الله بالجع ويحتمل أن يكون معنى

الحديث أن من رأه من أفاله بري صورته صلى الله عليه وسلم في المقطة لكن في حرام أنه يكفي عن ابن عباس أنه رأه منها فقص ذلك على بعض أمميات المؤمنين فأخرجت له حرام أنه صلى الله عليه وسلم فرأى فيها صورته صلى الله عليه وسلم ولم يبر صورته نفسه وهذا الاحتمال مع بعده أغا يكون له أمكنه رؤيه من أنه صلى الله عليه وسلم (قوله ولا يمثل الشيطان بـ) أي ولا يقدر على التصوري فكم من الناس الشيطان أن يتصور صورته الكريهة في المقطة كذلك منه في المقام

لثلاشته الحق بالباطل وهذا الحديث رواه الحارثي في باب من رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المقام (قوله فقدر آنـ) أي حقيقة أي رأى حقيقة على كالها الشبه ولا زناب قيلواـ فليس فيه اتحاد الشرط والجلواب ويدل لذلك ما روى فقدرـ الحق وأجب ابضاـ بهـ في معنى الأخبارـ أيـ من رأـىـ فـأـخـبـرـ بـأـنـ رـقـيـتـهـ حقـ لـيـسـ مـنـ أـضـفـاتـ الـاحـلامـ (قولـهـ لاـ يـخـبـلـ) يـالـحـاءـ المعـيـةـ المـقـوـحةـ فـاـنـ قـبـلـ كـبـكـفـ ذـلـكـ وـهـوـ فـيـ الـدـيـنـ وـالـرـأـيـ فـيـ الـمـشـرـقـ وـالـمـغـرـبـ أـجـبـ بـأـنـ الرـقـيـهـ أـمـ يـخـلـقـهـ اللـهـ تـعـالـىـ وـلـاـ يـشـرـطـ فـيـهـ عـقـلـاـمـوـأـجـهـهـ وـلـاـ مـقـابـلـهـ وـلـاـ خـرـوجـ شـاعـرـ فـاـنـ قـلـ كـثـيرـاـ يـارـىـ عـلـىـ خـلـافـ صـورـهـ الـمـعـرـفـةـ وـبـاـهـ شـخـصـاـنـ فـيـ حـالـةـ وـاحـدـةـ أـجـبـ بـأـنـ يـتـعـرـفـ

صـفـاـهـ لـأـفـ ذـاـهـ فـسـكـونـ ذـاـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ مـرـبـيـةـ وـصـفـاـهـ مـخـبـلـهـ غـرـمـ سـيـةـ فـلـوـرـاهـ يـأـمـرـ بـقـسـلـ مـنـ يـحـرـمـ قـتـلـهـ كـانـ هـذـاـمـنـ صـفـاـهـ المـخـبـلـهـ لـالـمـرـبـيـةـ (قولـهـ وـرـقـيـاـ الـمـؤـمـنـ جـزـءـ الـحـاجـ)

المرادـانـ النـبـوـةـ لـوـقـسـمـتـ لـكـاتـ الـرـوـيـاـنـهـ اوـلـيـسـ الـمـرـادـانـ رـقـيـاـ الـمـؤـمـنـ الـصـالـمـهـ جـزـءـ حـقـقـهـ وـأـنـاـ كـانـتـ كـلـبـزـ لـاـنـهـ اـنـدـلـ عـلـىـ مـاسـيقـ كـاـنـ النـبـوـةـ عـنـ الـوـحـيـ تـدـلـ عـلـىـ مـاسـيقـ يـعـنـ أـنـ الـوـحـيـ مـنـقـطـعـ وـوـهـ فـلـاـيـقـ يـعـدـمـ وـهـ مـاـيـعـمـ بـهـ أـنـ سـيـكـونـ غـرـرـ الـرـوـيـاـ الـصـالـمـهـ وـقـالـ الـكـرـمـانـيـ

أـنـ هـذـاـ فـيـ حـقـ الـأـيـامـ دـوـنـ غـرـبـهـ فـكـانـ الـأـيـامـ يـوـحـيـ الـيـهـ فـيـ مـنـاهـمـ كـاـبـوـحـ الـيـهـ فـيـ المـقطـةـ

وـقـلـ انـ مـتـهـ الـوـحـيـ كـاتـتـ ثـلـاثـاـوـعـشـرـ مـنـ سـنـهـ مـنـهـ سـتـةـ أـشـهـرـ كـاتـتـ مـنـاـمـاـذـلـكـ جـزـءـ

مـنـ سـتـةـ وـأـرـبعـينـ جـزـءـ وـقـلـ لـاـنـ الـوـحـيـ كـانـ يـأـتـهـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ سـلـمـ عـلـىـ سـنـةـ وـأـرـبعـينـ فـوـعـاـلـرـوـيـاـنـوـعـ

مـنـ ذـلـكـ وـهـذـاـ الـحـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـبـارـيـ فـيـ الـبـابـ السـابـقـ (قولـهـ يـيـنـاـ) بـدـوـنـ يـمـ (قولـهـ أـعـتـ)

بـالـبـنـاءـ لـلـمـجـهـولـ أـيـ أـتـيـ آـتـ مـنـ عـنـدـ بـ(قولـهـ بـتـدـحـ لـبـنـ) أـيـ بـتـدـحـ فـيـ لـبـنـ (قولـهـ حـقـ آـنـ)

بـكـسـرـ الـهـمـزـةـ عـلـىـ أـنـ حـقـ اـبـدـاـتـهـ وـبـتـحـمـاعـ اـنـهـ اـنـجـابـةـ (قولـهـ لـأـرـىـ) الـلـامـ الـتـأـكـدـ

وـالـهـمـزـةـ مـقـتوـحـةـ وـقـوـلـهـ الـرـىـ بـكـسـرـ الـرـاـءـ أـنـهـ أـنـهـ وـزـلـهـ مـزـنـةـ الـمـرـقـ فـهـوـ اـسـتـعـارـةـ فـاـنـدـفـ

مـاـيـقـالـ اـنـ الـرـىـ مـعـنـيـ مـنـ الـمـعـانـيـ لـاـرـىـ (قولـهـ يـخـرـجـ مـنـ أـنـظـارـيـ) فـمـوـضـ نـصـ مـفـعـولـ ثـانـ

لـأـرـىـ اـنـ قـدـرـتـ عـلـيـهـ أـوـ حـالـانـ قـدـرـتـ بـصـرـهـ وـفـرـوـيـاـهـ فـأـنـظـفـارـيـ (قولـهـ فـضـلـيـ) أـيـ الـذـيـ

فـضـلـ مـنـ اـنـ الـقـدـحـ الـذـيـ شـرـتـ مـنـهـ (قولـهـ يـعـنـ عـمـ) هـوـمـ كـلـامـ الـرـاوـيـ وـفـهـمـ هـذـاـنـ الـقـرـائـنـ

أـنـ عـمـ وـكـانـ عـرـجـاـنـ سـاـفـارـلـهـ الـمـصـطـقـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ سـلـمـ (قولـهـ قـالـواـ) أـيـ مـنـ حـوـلهـ مـنـ

الـعـحـابـةـ (قولـهـ فـأـوـتـهـ) أـيـ عـبـرـهـ وـفـسـرـهـ (قولـهـ الـعـلـمـ) بـالـرـفـعـ عـلـىـ أـنـ خـبـرـ بـسـداـمـحـدـوفـ

وـالـقـدـرـ الـمـوـقـلـ بـالـعـلـمـ وـبـالـنـصـ عـلـىـ أـنـهـ مـفـعـولـ لـقـعـ مـحـدـوفـ وـالـقـدـرـ أـوـتـهـ الـعـلـمـ لـاـشـرـالـ

الـلـبـنـ وـالـعـلـمـ فـكـرـةـ النـفـعـ بـهـمـاـ وـكـوـنـ مـاـسـيـ الـصـلـاحـ ذـلـكـ فـالـاشـبـ وـالـأـنـفـ الـأـروـاحـ

وـقـالـ القـاضـيـ أـبـوـ بـكـرـ الـعـربـيـ الـذـيـ خـلـصـ الـلـبـنـ مـنـ بـيـنـ فـرـثـ وـدـمـ فـادـرـ عـلـىـ أـنـ يـخـلـقـ الـمـعـرـفةـ

مـنـ بـيـنـ شـكـ وـجـهـ لـكـنـ خـصـ الـدـيـنـوـرـيـ الـلـبـنـ الـذـكـرـ كـوـرـهـنـابـلـنـ الـأـبـلـ قـالـ وـلـبـنـ الـبـقـرـ خـصـبـ

وـلـاـ يـمـلـ الشـيـطـانـ بـ(قولـهـ يـفـيـعـ) عـنـ أـنـسـ رـضـيـ اللـهـ عـنـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ سـلـمـ مـنـ رـأـيـ فـيـ المـنـامـ فـقـدـرـ آـنـ فـاتـ الشـيـطـانـ لـاـ يـخـبـلـ بـ وـرـقـيـاـ الـمـؤـمـنـ جـزـءـ مـنـ سـتـةـ وـأـرـبعـينـ جـزـءـ مـنـ النـبـوـةـ قـيـ عـنـ اـبـنـ عـمـ رـضـيـ اللـهـ عـنـ قـالـ سـعـتـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ سـلـمـ بـقـولـ يـيـنـاـ إـلـاـمـ أـبـتـ بـقـدـحـ اـبـنـ شـرـبـلـ مـنـهـ حـقـ اـنـ لـأـرـىـ الـرـىـ يـخـرـجـ مـنـ أـنـظـارـيـ ثـمـ أـعـطـتـ فـضـلـ يـسـقـيـ عـرـفـ الـأـلـفـ الـأـوـلـيـهـ يـارـسـوـلـ اللـهـ فـالـعـلـمـ

السنة وما حلال ولعن الشاة مال وسر وروحنة جسم وألبان الوحوش شك في الدين وألبان السباع غير محمودة لأن ابن البوة مال مع عداوة لذى أمر وقال أبو سهل بن الأسد بدل على التغافر بالعدو وبن الكلبي بدل على المخوف ولبن السنور والنعاب بدل على الرضا ابن التمر بدل على اظهار العداوة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب البن (قوله يعني) باليم (قوله رأيت) من الرواية العلبة على الاطهار أو من البصرية في طلب الأول مفعولين والناثن مفعولا واحدا (قوله يعرضون) بضم أوله وفتح ثالثه بخلافه حالياً إن جعلت رأى بصرية ومفعول ناثن

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ينمانا نائم رأى الناس يعرضون على عليهم قص منها ما يلغى الندى وبينما يلغى دون ذلك ومتى على عمر بن الخطاب أوصى به قص بيته قالوا ما عن أبي هريرة رضي الله عنه أوصى برسول الله قال الدين أخذها أبا بكر والشوك عن ذكره لاكتفاء بعامل من أفضليته أو ذكره ولا يلزم منه تفضيله على أبي بكر وإنما السر في السكوت عن ذكره لاكتفاء بعامل من التنبه على أنه من حصل له الفضل بالبالغ في الدين وفي الحديث عن عرب بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سناً أاعلى بقراز منها أى استخرج منها الماء أذ جاء أبو بكر وعمر فأخذوا أبو بكر الدلو فترعرع ذو بأسى دلو امتناماً أو ذوبين هو الشوك وفي زرعه ضعف ففتح أوله وضمه وليس في هذا خط من قدر أبي بكر وإنما هو أشار إلى قصر مدة خلافةه بغير والله ثم أخذها أبا بكر الدلو عن بن الخطاب من يد أبي بكر فيه إشارة إلى أن عمر على الخلافة من يد أبي بكر بعده منه ولذا قال من يده ولم يقل بذلك في أخذها أبا بكر الذوب فاستحال في يده عمر برأي تحدث الناس يغريه بأى يعمل علاجاً صحيحاً حتى ضرب الناس بطن أي روي لهم عليهم حتى بركت وأقامت في مكانها وهذا كلاماً عاصح ففي زمن عمر المسلمين من النصب والسعادة ورجحة المؤمنين فأولت تلك الروايات يفتح على يد أبي بكر فتح لطيف وعلى يد عمر تنشر القتوحات فالقوتوحات على يد عمر أكثمن القتوحات على يد أبي بكر وذلك لكثرتها في زمن أبي بكر الصديق ورافقت في زمن عمر وانتشر الدين وهذا الحديث ذكره البخاري في باب القمح (قوله إذا اقترب الزمان) بأن يسئل عليه ونهاره وقت اعتدال الطياع الأربع غالباً وافتتاح الازهار وادران الشمار والمعرون يقولون أصدق الرؤيا ماما كان وقت اعتدال الليل والنهارو قبل معناه قرب زمان القيمة وهو الصواب ولكن الأول أشهر عند أهل الرؤيا (قوله لم تكذب رؤيا المؤمن) وفي الجامع إذا اقترب الزمان لم تكذب رؤيا الرجل المسلم وأصدقهم رؤيا أصدقهم حديث أطال التروي وظاهره أنه على اطلاقه وعن بعضهم أن هذا يكون في آخر الزمان عند انقطاع العلم وموت العلماء والصالحين بعدهاته تعالى جابر وعوضاً قال والأول أظهره لأن غير

الصادق في حديثه يطرق انتلخ في رؤياه وحكته، أما ها فان قلت ان أول الحديث شاقض آخره
 فأن أوله يقتضي ان رؤيا المؤمن لا تكذب وناتة تكذب قبل تقارب الزمان وأخره يقتضي
 أنها لا تكذب أصلاً وأجاب المصنف بأن أول الحديث دل على أن الرؤيا لا تكذب في آخر
 الزمان لقله العلم وأهل العلم فيه كثيرون الذي يرى الرؤيا تماري يقصها على عارف قتافي وأخمة
 أحد وأما أول الزمان فأهل العلم فيه كثيرون الذي يرى الرؤيا تماري يقصها على عارف قتافي وأخمة
 وناتر يقصها على غير عارف فلا تفارق معنها فاللاتكون وأخمة وهي على كل حال تكذب فلا
 مغافضة بين أول الحديث وأخره فقوله في أوله تكذب أي بجهنم وأخمة وقوله ما كان من
 النبوة فإنه لا يكذب أي أول الزمان وأخره (قوله ورؤيا المؤمن) بما والاعطف على المفروع
 السابق فهو مفروع أيضاً (قوله من النبوة) أي من أجزاءها وهذه الحديث ذكره البخاري في باب
 القيد المتأخر (قوله خل) بتشديد اللام من باب التعمّل (قوله جمل) بضم اللام وسكونها (قوله
 لم يره) صفة لقوله جمل (قوله كف) بضم الكاف وتشديد اللام المكسورة جواب الشرط وزاد
 الترمذى من حديثه على يوم القيمة وقوله أن يعتقد بين شعريتين أي يربطهما وقوله ولن يفعل
 أي ولن يقدّر على الفعل وذلك لأن اصال احداهما بالآخر غير ممكن عادة وهو كذا عن شدة
 التعذيب وطوله وهذا يدل على أن الكذب في الناس من الكاذب ولا دلالة في الحديث على جواز
 التكليف بالباطل لأن ليس في داوال التكليف وعنده أحدهم روايه عبد بن عباد عن أبي طوباد
 عذب حتى يعتقد بين شعريتين وليس عاقداً وعنه في روايه همام عن قتادة من تعلم كاذبادفع اليه
 شعيرة وعذب حتى يعتقد بين طرفها وليس يعتقد في اختصاص الشعر دون غيره لباقي المذاهب من
 الشعور عادات عليه فحصلت المناسبة من جهة الاشتقاد وإنما استدعا شدة العذب من أن الكذب في
 البصمة قد يكون أشد مفسدة منه أذى قد يكون شهادة في قتل أو سرقة لأن الكذب في الناس كذب
 على الله أنه أراه ماليه والكذب على الله أشد من الكذب على المخلوقين قال تعالى ويقول
 الاشهاد هو لاء الذين كذبوا على ربهم الآية واغاثا كان كذبا على الله الحديث الرؤيا يبرهن من النبوة
 وما كان من أجزاء النبوة فهو من قبل اتفقا له الطبرى فيما قل عنه في النفع (قوله ومن اسع)
 أي استرق السمع الى حد ثقته قوم أي سرا (قوله لهم) أي القوم لهم أي ملء اسع وقوله كارهون
 أي لا يريدون اسعه أي والحال أنهم يكرهون أن يسمع كلامه (قوله الا نك) يفتح المهمزة
 معدوداً وضم التون بفتحه المذاب وقبل خالص الرصاص وهل أصله أتعقل وعلمه فهو
 شاذ لأنه يحيى واحد على أفعال غيره إذا وهو فاعل وهو أيضاً شاذ في المصباح الا نك وزن
 أفلوس ومنهم من يقول الا نك فاعل قال وليس في الغرية فاعل بالضم وأما الا نك والأجر
 فين خفف وأمل وكابل فاعلبيات وهذا جزء من جنس عمله (قوله مسورة) أي حسوان يتم (قوله
 وكلف أن يفتح فيها) أي يفتح الروح في تلك الصورة وهذا من قبل عطف التفسير ويحمل أن
 يكون نوعاً آخر وفي أي داود من صور صورة عذبه الله به يوم القيامة حتى يفتح فيها وليس بنافع
 (قوله وليس بنافع) أي وليس لهقدرة على نفع الروح وهذا كذاية عن اطاله العذاب ان كان
 مؤمناً أو مأذن كان كفراً بآيان استعمل ذلك خلفي النار فهو على حد قوله ومن يقتل مؤمناً مستعداً
 الآية وهذا الحديث ذكره البخاري في باب من كذب في حله (قوله الحسنة) أي البشرة

ورؤيا المؤمن بجزء من ستة
 وأربعين برأ من النبوة
 وما كان من النبوة فإنه لا
 يكذب (عن ابن عباس)
 رضى الله عنه عن النبي
 صلى الله عليه وسلم قال
 من تعلم بعلم لم ير ~~كم~~
 أن يقدر بين شعريتين ولن
 يفعل ومن اسع الى جديده
 قوم وهم ~~لم~~ كارهون صب في
 آذنه الا نك يوم القيمة
 ومن صور صورة عذب
 وكلف أن يفتح فيها وليس
 بنافع (عن أبي قتادة رضى
 الله عنه سمع النبي صلى الله
 عليه وسلم يقول الرؤيا
 المسنونة الله

المفروحة كأن رأى أنه في روضةً وغنى زوجة حسناءً وأصحاب مالاً وأنه يصلى (قوله الامن بحسب) أى لأن الحبيب ان عرف خرافاته وإن جعله أو شلّكت بخلاف غيره فإنه يعبر بالغير ما يجب بغضاً وحسداً فرعاً على مافسر به اذا رؤيا الأولى عابر في الترمذى لا يحيث به الالبيا أو حبيباً (قوله من شرها) أى الرؤيا وقوله ومن شر الشيطان أى لانه الذي يحيط فيها (قوله ولست بالفضل) بضم الفاء ولغيرها في ذر بكسرها أى عن ساره استقدار الشيطان واستقرار الله كما يقتله الانسان عند الشئ القنطرة اما ويدركه ولا شيء أقدر من الشيطان فأمر بالقتل عند ذكره وقوله نلا أى ثلاث مرات انا كان القتل نلاماً بالغة في خسته (قوله ولا يحيث بها أحداً) اى سوا، كان محبها أو غيرها لا وارдан الرؤيا يكتاح طائر فإذا قتلت وقعت على ماقصت علمه والمراد بالقص الا خبر لا التأويل فتفع على الوجه الذي أخبر به الرائي (قوله فانها) اى الرؤيا المكرورة لان ضرها لان ما ذكر من التعوذ وغيره مسيب للسلامة من ذلك وهذا الحديث ذكره الحناري في باب اذا رأى ما يكرره فلا يحيط بها ولا يذكريها (قوله شيئاً) اى من أمور الدين قوله يكرره أى يغتصبه (قوله فليصبر عليه) أى على ذلك المكرورة ولا يخرج عن طاعة الامام (قوله فانه) أى الشأن (قوله من فارق الجماعة) أى جماعة الاسلام وخرج عن طاعة الامام (قوله شيئاً) أى قد رشروا هذا كذبة عن معصية السلطان ولو بأدنى شيء وقوله فات أى في حال تلبسه بمحضه السلطان القليلة (قوله ميتة جاهيلية) بكسر الميم كملسة بيان اهتمة الموت وحاله التي يكون عليها أى كيابوت أهل الجاهلية عليه من الضلاله والتفرق وليس لهم امام مطاع وليس المراد أنه يموت كفار اجل عاصيوا الحديث ان السلطان لا ينزع بالافق اذ في عزله سبب للفسقة واراقة الدماء وتفريق ذات اليدين والمسدة في عزله أكتر منها في بقائه وفي هذا الحديث جمع لتره الخروج على آلة البلور وزوم السبع والطاعمه لهم وقد جمع الفقهاء على أن الامام المتغلب نازم طاعته ما أقام الجماعات والجهاد الاذا وقع منه كفر صريح فلا يجوز طاعته في ذلك بل يجب بمحاجده ملن قدر وهذا الحديث ذكره الحناري في باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ستون بعدى أمرهات تكررها (قوله يقارب الزمان) أى بان يعتدل الليل والنهر أو يذري قيام الساعة أو يقصر الايام والليالي أو يتقارب في الشّرّ والفساد حتى لا يرقى من يقول الله اهله أو المراد بتقاربه تسارع الدول في الانقضاض فيتقارب زمانهم وتتوالى أيامهم أو تقارب أحواله في أهل في قوله الدين حتى لا يكون فيه من يأمر بغيره ولا ينهى عن منكر لغيبة الفسق وظهوره أهل أو المراد قصر الامارات بالنسبة الى كل طبقة والطبقة الاخيرة أتصرعها من الطبقة التي قبلها وفى حديث أنس عند الترمذى من قوله تعالى تقارب الزمان ف تكون السنة كالشهر والشهر كالجعة والجعة كاليوم ويكون اليوم كالساعة والساعة كالحراف السعف وما تضمنه هذا الحديث قد وجد في هذه الزمان فما يكتبه من سرعة الايام ما يكتبه في العصر الذي قبله فالحق أن المراد نزع البركة من كل شيء حتى من الزمان وهذا من علامات قرب الساعة وقال النووي المراد بقصره عدم البركة فيه وأن اليوم متلاصص بالارتفاع به يقدر الارتفاع بالساعة الواحدة ولا يذر عن الجوى والمستوى تقارب الزمان باسقاط الالقم بعد الميم وهي لغة فيه شاذة لأن فعلا بالفتح لا يجمع على أفعال الاسر وفاسدة زمن وأزمن وجبل وأجل وعصب وأصعب (قوله

فاذارأى أحدكم ما يحب
فلا يحيث به الامن يحب
فاذارأى ما يكرره فليستعوذ
بالله من شرها ومن شر
الشيطان ولستقل نلا ناؤلا
يحيث بها أحداً فانها
لانصره في عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من رأى من أمره
يشيأ يكرره فليصبر عليه
فانه من فارق الجماعة شيئاً
فات الايات متنة جاهلية
في عن أبي هريرة عن النبي
صلى الله عليه وسلم قال
يتقارب الزمان

قوله وهي لغة المخكذاف
القططاني ولعل هنا خذف
أى ويجمع على أزمان وقد
يجمع على أزمن وهي لغة المخ

ويتفهم العمل ويابق الشع
وتطهر الفتن ويكتد الهرج
قالوا يا رسول الله ألم هو قال
القتل القتل في عن حذيفة
ابن المیان رضي الله عنه قال
كان الناس يسألون رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن
الحر و كنت أسانده عن الشر
مخافة أن يدركني فقلت
يا رسول الله أنا كاذب في جاهليه
و شر بفأنا الله بهذا النجد
فهل بعد هذا الخير من شر
قال نعم قلت وهل بعد ذلك
الشر من خير قال نعم وفيه
دخن قلت وما دخنه

قال قوم يهودون بغير هدى
يعرف منهم وتنكر قاتل فهل
بعد ذلك الخير من شر قال نعم
دعاة على أبواب جهنم من
أجلهم إليها قد تقو فيها فقتلت
يا رسول الله صفهم لنا قال
هم من جلدتنا وآيتكم هون
باليستنافات خاتمة نهى
أدركتي ذلك قال تلزم جماعة
المسلمين وأمامهم قاتل فان لم
يكن لهم جماعة ولا امام قال
فاغتنل تلك الفرق كاه أو لو
آن بعض بأصل شجرة حتى
يدرك الموت وأئتم على
ذلك عن عبدالله بن عمر
رضي الله عنه قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا
أنزل الله بهم عذاباً أصاب
العذاب من كان فيه ثم يعنوا
علي حسب أعمالهم

من يدعوا إلى البدعة ويعلم بالجور ويحمل أن يراد بالشر زمان قتل عثمان وبالخير بعده زمان خلافة عمر رضي الله عنه والذخن انلوارج ونحوهم والشر بعده زمان الذين يلعنونه على المنابر وقيل قسّر خبر عن الامر أي أنكر عليهم صدور المكر عنهم (قوله) دون بغیر هدی (أى يدلون الناس بغیر هدی أى استمد امداد لیل فتاری بصیرون ونارة بخطبتوں وكل هذا بسب عدم التسلین بالسنة من القوم الذين كانوا معاً عمر بن عبد العزیز وقوله هدی یاہ واحدہ رفی رواية هدی بزيادتة الاضافۃ بعد أخرى أى بغیر طریق (قوله) تعرف منہم (أى الحق تارة وقوله وترک أى تنکر الحق تارة فأخرى بحسب لاتعرف أنه وقع منهم حق بل لا يقولوا الا بالباطل (قوله) قلت) هو من کلام حذیفة (قوله) دعاء على أبواب جهنم (بضم الدال) جمع داع أى جماعة بدعون الناس الى الصلاة وبيصونهم عن الهدی بأنواع من التلبیس وأطلق عليهم ذلك باعتبار ما بذل المسه حالم کایقال ملن امر ب فعل حرم وقف على شفیر جهنم وهـ ذا اشاره الى الفرق الصالحة الذين كانوا في زمن الامم الاربعة المحتجدين الحاملین لهم على القول بخلق القرآن وقوله على أبواب جهنم کایاہ عن عسكرهم بأسباب موصله الى أبواب جهنم فيدخلون منها (قوله) من اجلهم (بها) أى من بهم في ضلالتهم التي هي سبب في دخول جهنم (قوله) قد ذوقوه فيها (أى تسبید واقع قذفه فيها (قوله) جلدنا) بكسر الجيم وسكون اللام أى من أفسنا وعشیر تناهم من سبوبون البنالکونهم من العرب (قوله) ويكلمون بالاستئناف (أى بلغنا وهم في الظاهر على ملتنا في الباطل مخالفون) (قوله) بجماعة المسلمين (وهم أبو الحسن الأشعري وجحابة أهل السنة وقيل أئمة العلم لأن الله جعلهم مجنة على خلقه واليهم تنزع العامة في دينها وهم المعنيون بقوله صلى الله عليه وسلم إن الله ان يجمع أئمته على ضلاله وقال آخرون هم جحابة الصحابة الذين فاموا بالدين وقوموا اعماله وبنسوأرتاده وقال آخرون جحابة أهل الاسلام ما كانوا مجتمعين على أمر واجب على أهل الملل اتباعه فإذا كان فيهم مخالف فليسوا مجتمعين (قوله) واما لهم (أى أمرهم) وان جاز وعند مسلم من طريق أى الاسود عن حذیفة تسع ونطیع وان ضرب ظهر لـ وآخذ مالک وعند الطبراني في رواية خالد بن سبع فان رأیت خليفة فأـ کرمـهـ وـانـ ضـربـ ظـهرـ لـ (قوله) ولو أن تعفن بأصل شجرة) هو بفتح التاء الفوقيـةـ والعـنـ المـوـهـلـهـ والـضـادـ المـجـهـةـ المـشـدـدـةـ أـى عـسـلـ بـعـاـصـرـلـ وـتـقـوـيـهـ بـعـاـمـلـ عـلـىـ اـعـزـالـهـمـ وـهـذـاـ کـایـهـ عـنـ شـدـةـ المـشـقـةـ كـقـوـلـهـ فـلـانـ يـعـضـ عـلـىـ اـلـخـارـقـ منـ شـدـةـ الـاـلـمـ اوـ الـمـرـادـيـهـ الـلـزـومـ كـقـوـلـهـ فـالـحـدـیـثـ الـاـخـرـ عـضـوـ اـعـلـیـهـ بـالـنـوـاجـذـ وـالـمـرـادـ کـاـفـالـ الطـبـرـیـ منـ الـنـبـرـلـ وـالـجـمـاعـةـ الـذـيـنـ فـطـاعـةـ مـنـ اـجـمـعـهـ مـوـالـیـهـ فـنـ نـكـثـ شـتـهـ سـرـحـ عـنـ الـجـمـاعـةـ فـاـنـ لـمـ يـكـنـ ثـمـ اـمـامـ وـاـفـرـقـ النـاسـ فـرـقـاـفـلـ بـعـذـلـ الـجـمـيعـ اـنـ اـسـطـاعـ خـشـبـةـ الـوـقـوعـ فـيـ الشـرـ وـهـذـاـ الـحـدـیـثـ ذـکـرـهـ الـجـنـارـیـ فـبـابـ کـیـفـ الـاـمـ اـذـاـمـ تـکـنـ جـمـاعـةـ (قوله) اذا اـزـلـ اـنـهـ بـقـوـمـ عـذـابـاـ (أى عـقـوـيـهـ لـهـمـ عـلـىـ سـیـ اـعـالـهـمـ) (قوله) أـصـابـ العـذـابـ مـنـ کـانـ فـیـهـمـ أـىـ مـنـ لـیـسـ عـلـىـ مـنـاـجـمـهـ وـمـنـ مـنـ صـبـعـ الـعـوـرـ وـالـعـقـیـقـ اـنـ العـذـابـ يـصـبـ خـتـیـ الـصـالـحـینـ مـنـهـ وـعـنـدـ الـاـمـاـصـلـیـ منـ طـرـیـقـ أـیـ النـعـمـانـ عـنـ اـبـنـ الـمـارـلـ اـصـابـ بـهـ مـنـ بـینـ اـنـظـهـرـهـمـ (قوله) ثـمـ بـعـثـوـ اـعـلـیـ حـسـبـ أـعـالـهـمـ) أـىـ اـنـ کـاتـ صـالـحـةـ فـعـقـبـاـهـمـ صـالـحـةـ وـالـاـفـسـيـةـ فـذـلـكـ العـذـابـ طـهـرـةـ للـصـالـحـ وـنـفـقـةـ عـلـىـ الـفـاسـقـ وـعـنـ عـاـنـشـةـ مـرـفـعـاـلـ اـنـهـ تعالـیـ اـذـ اـزـلـ سـطـوـتـهـ بـأـهـلـ قـمـتـهـ وـفـیـهـ

الصالحون قبضوا عليهم ثم يعنوا على بناتهم وأعمالهم صحجه ابن حبان وأخرجه البيهقي في شعبه فلا يلزم من الاسترداد في الموت الاسترداد في التواب أو العقاب بل يجازى كل أحد بعده على حسب بيته وهذا من الحكم العدل لأن أعمالهم الصالحة إنما يجازون بها في الآخرة وأما في الدنيا فهم أبناء من بلاه كان تكثير الماقوموه من عمل سيء كثروا الامر بالمعروف وفي السنن الرابعة من حدیث أبي بكر الصدیق رضي الله عنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا ما يذكر فلما يغيروه أو يشك أن يعمهم اقه بعد ادبار وكذا رواه ابن حبان وصححه فكان العذاب المرسل في الدنيا على الذين ظلموا يتناولون من كان معهم ولم يذكر عليهم فكان ذلك جبرا لهم على مدة انتقامهم ثم يوم القيمة يبعث كل منهم فيجازى به ملهمه فأمام من أمر ونهى فلما رسل الله عليهم العذاب بل يدفع الله بهم العذاب ويؤديه قوله تعالى وما كاشره لكي القرى الا وآهلها ظالمون وبدل على التعذيب ملهم لم يمنع انشكر وان كان لا يطاعاته قوله تعالى فلا تقدعوا معهم حتى يخوضوا في حدیث غيره انكم اذا ناهتم ويستفاد منه مشروعية الهرب من التلة لان الآفة معهم من القاء النفس الى الهملة قال في بحجة النقوس قال وفي الحديث تحذير عظيم لمن سكت عن النهي فكيف بمن داهن فكيف بمن رضي فكيف بمن اعان نسأل الله العافية والسلامة وعند ابن أبي الدنيا في كتاب الامر بالمعروف عن ابراهيم بن عمر الصنفاني قال أرجو الله تعالى ليوشع بن فون انى مهملا من قومك اربعين الفا من خوارهم وستين ألفا من شرارهم قال يا رب هؤلاء الاشرار فبادل الاخبار فقال انهم لن يغصبو الغضبي و كانوا يروا كلورهم و يشاربونهم وقال مالك بن دينار أرجو الله تعالى الى ملل من الملائكة ان اقلب مدینة كذا و كذا على اهلها قال يا رب ان فيهم عبد لفلانا ولم يعصف طرفة عين فقال اقلهم عليه و عليهم فان وجههم لم يتغير لساعة قط و روا الطبراني وغيره من حدیث جابر بن فوعا و المحفوظ كافال البيهقي ما ذكر واعلم انه قد تقوم كفرة رؤية المترکرات مقام ارتکابها سلب القلوب نور التمييز لافكار لان المترکرات اذا اکثرت على القلوب و رودها و تکترون في العين شهدوا هاذه عظمتها من القلوب شافش الى ان برها الانسان فلا يخطر بباله انها مترکرات ولا يفکر انها معاصر لاحدث تکرارها من تألف القلوب وفي القوت لابي طالب المکي عن بعضهم انه مت يوم في السوق فبالي الدم من شدة انتقامه لها بقبليه و نغير من اجله و يتها فلما كان اليوم الثاني صرفا اهابيال دماصقها فلما كان اليوم الثالث مت زر آهابيال وله المعاد لان حدة الانتقام التي أثرت في بدنه ذلك ازد هبت فعاد المراج الى حاله الاول و صارت البدعة كما هي اما لوفته عنده معروفة وهذا الحديث ذكره الحارثي في باب اذا أزيل الله به يوم عذابا (قوله لرجل) اسمه هندي بن أسماء بن حارثة و قوله من أسلم اسم قسله (قوله أذن في قومك) اي أعلمهم و قوله أوفي الناس شئ من الراوى و قوله يوم متعلق بأذن و قوله عاشوراء بالمد و قوله ان من أكل أى بآن من أكل أى في أول اليوم و قوله قلبيم اي فليمسك عن المفتر حرمة اليوم و قوله فلمسه اي فلينسو الصوم نهارا و كانوا يعتقدون أن الصوم واجب عليهم و أخذ من ذلك أن النبي تكفي في النقل نهارا او للاحتفال أن النبي صلى الله عليه وسلم لما دخل المدينة وجد اليهود صائمين يوم عاشوراء فسألهم عنه أى عن صومه فقالوا هذا اليوم الذي نحي الله فيه موسي وأغرق فرعون فقال صلى الله عليه وسلم أنا أحق بموسي منكم فصامه النبي

عن سليمان الاكوع ان
رسول الله صلى الله عليه
 وسلم قال لرجل من أسلم أذن
 في قومك أوفي الناس يوم
 عاشوراء أتن من أكل فلما
 بشيء يومه ومن لم يكن أكل
 فلبيض

صلى الله عليه وسلم وأمر بصيامه وما ذكر في الحديث يدل على أن صيامه كان واجباً قبل ذلك فتنحى وصار مختبراً وهذا الحديث ذكره الحارثي في باب من كان يعث النبي صلى الله عليه وسلم من الامراء أو الرسل واحداً بعد واحداً واحداً (قوله يا بنوح) بضم التسعة وفتح الجيم وفي رواية وغيره من الآباء وخص نوح بالذكر لأنها أول نبأ أرسل إلى الكفار (قوله فيقال له) أي يقال لنوح من قبل الله (قوله هل بلغت) أي رسالته إلى قرمن و قوله ثم أي بلغتها و قوله فتسئل بضم الفوقيه و قوله فيقول أى الله تبارك وتعالى نوح عليه الصلاة والسلام ولا بُوي ذر والوقت فيقال و قوله من شهودك أي الذين يشهدون لك أنت بلغتهم و قوله فيقول أى نوح و قوله محمد وأمته أي يشهدك محمد وأمته (قوله فيجا بهم) ولا بُوي ذر والوقت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيجا بهم و قوله فتشهدون أي بأنه بلغهم و ورد أنه حين تأقى أمته ينناصل الله عليه وسلم بشهادون يقول أمة نوح أن أمة محمد بعد نافذتك يشهدون على نافذتك يقول الرب جل جلاله لا مة محمد هل لكم من معتدل فيقولون أرسلتنا الصادق المصدوق بكلتاكم وأنت لا تقول إلا صدقاً (قوله قال) أي في تفسير وسطاً (قوله لتسكنوا شمداً على الناس) ولا بُوي ذر عدو ولا إلى قوله لتكونوا شمداً على الناس فاللام في تسكتونا شمداً على الناس) ولا بُوي ذر عدو ولا إلى قوله بشهادة الذي هو حج شهيد يدل على المبالغة دون شاهدين وشهود بمحى شاهد وفي على قولان أنها على بابها وهو الظاهر أو يعني اللام يعني إنكم تتكلون عليهم ماعلمتم ومن الوحي والدين كما نقله الرسول عليه الصلاة والسلام (قوله ويكون الرسول عليكم شهيداً) عطف على تسكتونا أي يزكيكم ويعلم بعد التكمل والشهادة قد تكون بلا شاهدة كشهادة التسامع في الأشياء المعروفة ولما كان الشهيد كارقيب بـ(بكلمة الاستعلام واستدل بالآية) على أن الإجماع بـ(ج) لأن الله تعالى وصف هذه الأمة بالعدل والعدل هو المستحق للشهادة وقولها فإذا جاءتكم على شيء وشهدوا به لزم قوله وهذا الحديث ذكره الحارثي في باب قول الله تعالى وكذلك جعلناكم أمة وسطاً (قوله مفاتيح الغيب خمس لا يعلمه إلا الله) أي أن الله تعالى يعلم مغائب عن العباد وجعل للقيبي مفاتيح على طريق الاستفارة لآن المفاتيح يتوصل بهم إلى ما في الخازن المستور نق منها بالاغلاق والاقفال ومن علم المفاتيح وكيفية فتحها أو توصل إليها فأراد أنه المتوصل إلى المغيبات الحبيط عليه بها فعلم أقوافها وما في تحيلها وأن آخر هام الحكم فينهره ها على ما اقتضته حكمته وتعلقت به مشتبهاته وفيه دليل على أنه تعالى يعلم الأشياء قبل وقوعها والحكمة في كونها خمساً وأشار إلى حصر العلوم فيها (قوله لا يعلم مانغيض الأ Rahmen الألة) هذا إشارة إلى ما يزيد في النفس وينقص أى ماتحبه له من الولد على أي حال هومن ذكرة وأنوثة وعدد فانها تشتمل على واحد واثنين وتلائمه وأربعه وهذا الحصر ينافي أن بعض الأولياء لا يكشف وأجيب بأن هذا الحصر بالنسبة للعلامة للخاصة وقد ورد أن الله لم يخرج النبي صلى الله عليه وسلم من الدنيا حتى أطلعه على كل شيء (قوله ولا يعلم ما في غدر الألة) هذا إشارة إلى أنواع الزمان وما فيه من الحوادث أى لا يعلم ما في عدم من خير وشر الألة وعبر بلفظ غدر لأن حقيقة أمر الأزمنة وإذا كان مع قربه لا يعلم حقيقة ما يقع فيه فباعده أسرى (قوله ولا يعلم متى يأن المطر أحد الألة) هذا إشارة إلى العالم العلوى أى لا يعلم وقت أزمان المطر من قبل

عن أبي سعيد الخدري
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
عليه وسلم يجا بهم
عليه السلام يوم القامة
عليه السلام يوم قربه
فقال له هل بلغت
نعم بارب قتسيل أ منه هل
بلغكم فيقولون ما جاءنا من
ذير فيقول من شهودك
فيقول محمد وأمته فيجا
بتكم فتشهدون ثم قرأ رسول
الله صلى الله عليه وسلم
وكذلك جعلناكم أمة
وسطاً قال عبد لا تسكتوا
شهداء على الناس ويكون
الرسول عليكم شهيداً عن
ابن عمر رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم
قال مفاتيح الغيب خمس
لا يعلمه إلا الله لا يعلم مانغيض
الأ Rahmen الألة ولا يعلم مان
غدر الألة ولا يعلم متى يأن
المطر أحد الألة

أونهارا لله نعم اذا أمر به عمله الملائكة الموكلون به ومن شاهق من خلقه والمطر بالرفع فاعل
يأني وأحد فاعل يعلم والا تبدل من أحد (قوله) ولا تدرى نفس بأى أرض عوت الله
هذا اشارة الى العالم السفلي أى لاتعلم نفس المكان الذى عوت فيه فربما أعاد بأرض وضررت
أو تادها وفالت لأبرح منها فترى به امر اى القدر حتى عوت في مكان لم يخطر ببالها كاروى
ان ملك الموت مر على سليمان فجعل ينظر في رجل من جلساته ويدم النظر فيه فقال الرجل من
هذا فقال ملك الموت فقال كاتبه يريدني فر الرابع أن يحملني ويلقيني بالهند ففعل فقال ملك

الموت كان دوام نظرى الله تعالى بعيمته اذا مررت أن أقبض روحه بالهند وهو عندها وفي
الطبراني الكبير عن أسلمة بن زيد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يجعل الله مني عبد
بارض الابعد له فيها حاجة وأما المنجم الذي يخبر بوقت الغيث والموت فانه يقول بالقياس
والنظر في الطالع بالدليل لا يكون غيابا على انه يجري دلن والظن غير العلم (قوله) ولا يعلم حتى تقوم
الساعة لله (هذا اشارة الى علوم الآخرة فلا يعلم ذلك النبي مرسلا ولا ملك مقرب قال
بعض المفسرين لا يعلم هذه النعمس علم الدين اذا تبابلا واسطة الا الله فالعلم بهذه الصفة مما
اختص الله به وأما باواسطة فلابيختص بتعالى وهذا الحديث ذكره البخاري في قول الله تعالى
عال الغيب فلا يظهر على غيه أحدا (قوله) أما عند ذلن عبدي بي (الظن يعني الرجال أى عند رؤياه
عيدي فان ذلن انى أغفون عنه فاغفر له فله ذلك وان ذلن انى أعاقه وأواخذه ففكذلت فينبغي
للمرء أن يجتنب دلبيات وظائف العبادات موقن بأن الله يقبسه وبغيره لا له وعده بذلك وهو
لا يختلف المعاد فان اعتقاده وظن خلاف ذلك فهو آيس من رحمة الله وهو من الكاذب ومن ملت
على ذلك وكل الى ظنه وأما ذلن المفترمة مع الاصرار على المقصدة فذلك محن البخل والغرور وفيه
اشارة الى ترجيح جانب الرجال على المؤمن وقيده بعض أهل التحقيق بالتحضر وأما قبيل ذلك
فأقول نالتها الاعتدال قال الشيخ الشعراى أنا داعيا لمقدم الرجال وذلك لأن كل من يخرج مني
نفس أجزم بأنه لا يعود فأنا دائم الاحتضار وهذا شأن انلواص (قوله) وأمامه اذا ذكرني

هذه معينة خصوصية أى معه بالرحمة والتوفيق والهدى تواليه والاعانة فهو غير المحسنة
المعلومة من قوله تعالى وهو معكم أينما كنتم فأن معناها العلم والاحاطة (قوله) فان ذكرني أى
باتزيه والتقدير وغيرهما وقوله في نفسه أى سرا (قوله) ذكره في قسو (أى رضي عنه
وأعددت له من النعيم ما لا يعين رأت ولا أدن سمعت (قوله) وان ذكره في ملا (فتح الميم واللام)
أى جماعة بهرا (قوله) ذكره في ملا (خبر منهم) وهم الملا الإعلى ولا يلزم منه تفضيل الملائكة
على الانبياء لاحتمال أن يكون المراد بالملائكة الذين هم خير من ملا الذين اذكروا بين الانبياء والشهداء
فلم يحصر ذلك في الملائكة وأيضا فإن الخيرية التي حصلت بالذكرة واللام معانى بالجانب الذي فيه
رب العزة خير من الجانب الذي ليس فيه بلا انتساب فالخيرية حصلت بالنسبة للمجموع (قوله)
وان تقرب الى (بنشيد الياء) وقوله بشير ولا يذر عن الكثيمين شير باسقاط الا خافض
والنصب أى مقدار بشير وقوله ذراع بكسر الذال الجمة أى بقدر ذراع وقوله تقرب اليه ولا يذر
ذرعن الجوى منه وقوله بداعى بقدر باع وهو طول ذراع اى الانسان وعديده وعرش صدره
وقوله وان ولا يذر عن الجوى والمستوى ومن وقوله هرولة أى امراي ايعنى ان من تقرب الى

بطاعة قبلة جازية بمنوبة عظيمة وكل زاد في الطاعة زدت في ثوابه وإن كان كييفية اتمامه
بالطاعة على التأني فاتياني بالثواب له على السرعة والقرب والهروءة بجاز على سبيل المثلثة
والاستعارة وهذا الحديث ذكره البخاري في باب قول الله تعالى ويحذركم الله نفسه (قوله
وفاطمة بالتصب على الضمير المنصوب في طرقه (قوله لبله) أى أى النبي صلى الله عليه وسلم لعل
وفاطمة في لبله (قوله فقال لهم) أى لعل وفاطمة ومن عندهم ما قوله ألا تخفي (قوله إنما
أنفسنا) أى ذواتنا وقوله يد الله أى قدره (قوله أى يعني) أى بوقظنا الصلة بعثنا أى يقطننا
وقوله فانصرف أى مدبرا (قوله ولم يرجع) بفتح أوله وكسر نونه من ربع المعتدى قال الله فإن
رجعل الله إلى طائفه وقوله إلى بشريدة أيام لم يجيئي بشيء (قوله يضرب خذه) بجملة حالية
أى في حال كونه يضرب خذه متبعها من سرعة جوابه قال العلماء كان الأولى لسيدنا ناعلي
الامتنال وتركته هذا الجواب ولم يقل له المصطفي أنت لا اختصار وكم يكتب على ترل
الاستغراق في النوم لمكارم الأخلاق والآليق يقام سيدنا على أنه أجب بهذا الجواب لأنك كان
جنبًا فاستحب أن يقول له أنا أحب خصوصاً وفاطمة بنته صلى الله عليه وسلم تحبه ويحتمل أن يكون
على امتنال ذلك اذليس في القصة تصربيه بأن عمياً من عنوانها أجب على بعذر كراعته ادعاع عن
تركه القيام أغلبة النوم ولا يتنزع أنه صلى عقب هذه المراجعة (قوله أكثري بحدا) نصب على
التميز يعني أن جدل الآذان أكثر من جدل كل شيء وقراءة الآية إشارة إلى أن الشخص يجب
عليه متابعة أحكام الشريعة لاملاحظة الحقيقة ولذلك جعل جوابه من باب الجدل وهذا
الحديث ذكره البخاري في باب في المشيئة والإرادة (قوله إذا أحب عبداً) قال العلماء مجيبة
الله لعبدته أو إرادته الخيره وانعامه عليه وأما حب جبريل والملائكة فيحمل وجهين أحد هما
استغفارهم وثناؤهم عليه ودعاؤهم والثاني أنه على ظاهر ما المعروف من الخلق وهو ميل
القلب واستيقاهم إلى لقائه وسب ذلك كونه مطبع الله محبوبه (قوله نادي جبريل) بالتصب
على المعمولة والفاعل ضمير مستتر عائد على الله تعالى (قوله إن الله) فيه التفات من الأضمار
إلى الأظفار فكان مقتضى الظاهر أن يقال أى (قوله فأحبه) بفتح الهمزة وكسر الماء المهملة
وفتح الموجده (قوله ثم نادى) بكسر الدال وقوله جبريل بالرفع على الفاعلية ونداً ومبادر من
الله تعالى (قوله ويوضع له القبول في أهل الأرض) أى يوضع له الحب في قلوب الناس
ورضاهم عنه قال تعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالات سيعمل لهم الرحمن وذا أى يحبهم
ويحبهم الناس غبطة الأولياء والعلماء والصالحين ناشئة عن حمية الله عزوجل وهذا الحديث
ذكره البخاري في باب كلام الربيع جبريل (قوله إذا أراد عبداً) عربى هذا الحديث
باراد في الحديث آخر من هم بحسنة فلم ي عملها كتبت له حسنة فان عملها كتبت له عشرة
ومن هم بسيئة فلم ي عملها لم تكتب عليه وفي رواية تسلم كتب الله عنده حسنة كاملة زاد في
رواية أخرى انما تذكرها من جزء أى من أجله والهم هوقصد والحاصل ان المراتب تحسن
الأولى الماجس وهو ماليق في القلب والثانية انما يخاطر وهو ما يجول في النفس بعد القاتنه والثالثة
 الحديث النفس وهو التردد هل يفعل أولاً يفعل والرابعة الهم وهو قصد الفعل وهذه المراتب
الرابعة لا يؤخذ بها والخامسة العزم أى الجزم وهو ما يأخذ به عند المحققين واعلم أن كل من

فَانْعَمُهَا فَاَكْتَبُوهَا عَنْهَا
وَانْتَرِكُهَا مِنْ اَجْلِي
فَاَكْتَبُوهَا حَسَنَةً وَادْأَرَادَ
أَنْ يَعْمَلَ حَسَنَةً فَلِمَ يَعْمَلُهَا
فَاَكْتَبُوهَا حَسَنَةً فَانْعَمُهَا
فَاَكْتَبُوهَا بِعَشْرَةً مِنْ ثَالِثَاهَا
إِلَى سِبْعِمَا نَهَيْتُهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ
الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ سَبَحَهُ أَنَّهُ وَتَعَالَى
يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ
بَلْفَسَةٍ فَيَقُولُونَ يَا إِنْسَانٍ
وَسَعِيدٌ وَالْخَيْرُ كَلِهِ فِي
يَدِكَ فَيَقُولُ هَلْ رَضِيمٌ
فَيَقُولُونَ وَمَا النَّارُ إِلَّا رَضِيمٌ
يَا بَنِيَا وَقَدْ أَعْطَيْتُنَا مَالَ تَعَطَّ
أَحَدًا مِنْ خَلْقِنَا فَيَقُولُ
أَلَا أَعْطِيْكُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ
فَيَقُولُونَ يَا بَنِيَا وَأَيْ تَعْنِيَ
أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ أَحْلَ
عِلْمِكُمْ رِضْوَانٌ فَلَا أَمْجِنُهُ
عِلْمَكُمْ بَعْدَهُ أَبْدَا

عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبْدًا

و كذلك شد أضافته إلى ضعف الغائب في قوله * فقلت أبيه مان يدعوني * ومذهب سيبويه أن ليس
مصدراً مني للفظاً و معناه التكثير وهو نصب على المصدرية والعامل فيه مخدوف بقدر من معنا.
لامن لفظه وذهب يومن إلى أن ليسك اسم مفرد مقصوراً صلة بي قلبت ألف - ياءً للإضافة إلى
الضمير كاف على ولدي وردة علمه سيبوي به باته لو كان كذلك لما ثبت مع الظاهر في قوله قلبي يدي
مسور وذهب العالم إلى أن الكاف في ليسك سرف خطاب لاموضع له من الأعراب مثلها في ذلك
ورده بولهم ليسوا بالي يدي مسورة وبعدهم النون لاجلهوا لم يخذفوا هافي ذا نون وبانياه الاتلاق
الاسمه التي لا تشتبه بالحرف والعامل في ليسك مخدوف بقدر من معناه أي أجيبي بخلاف
اخوهانه ففيه ومن لفظه أنا و سعيدك و حنانيك و دوابيلك أي أسعدوا و أختنوا و أتداول (قوله
والخير كله في يديك) خصمه رعايه للذنب والأفالشر فيديه أيضاً الآنعامات بقدرتك وارادتك
وانما عبر بالبسدين نظراً العادة الانسان من أنه اذا كان عندهم خير يكون بين يديه وأن الله يديه
لا يعلم حققت ما الا هو سبحانه وتعالى (قوله أفضل من ذلك) أي الذي أعطيتكم من شيم الجنة
قوله أحد من خلقك المرادي بالخلق الذين لم يدخلوا الجنة ان كان الخطاب في رضيم
لا هل الجنة جعلوا ان كان الخطاب لامة محمد صلى الله عليه وسلم جميعاً فالمرادي بالخلق ماعدا
آئه محمد من أهل الجنة (قوله أحل عليكم ربسواني) أي آثرتم عليكم وقوله فلا أخطط عليكم

يعد أبداً فهذا الرضا ليس به ولا يختلف سخط ولا غضب بل هو رضا شخص ومفهومه أن الله
أن يحيط على أهل الجنة لأنهم متفضل عليهم بالانعامات كلها سواء كانت دنيوية أو أخرى
وكيف لا والعمل المنشائي لا يقتضى الإجزاء منهايتها وبالجملة لا يجب على الله شيء أصلًا فالـ
الكرمانى وهو مأخذ من كلام ابن بطال وظاهر الحديث أن الرضا أفضـل من اللقاء مع انـ
اللقاء أفضـل من الرضا وأجيب بأنـمـ يقل بأنـ الرضا أفضـل من كل شـيـءـ بل أفضـلـ منـ الاعـطاـهـ
غـيـارـ أـنـ يـكـونـ اللـقـاءـ أـفـضـلـ مـنـ الرـضاـ وـهـوـمـ الـاعـطاـهـ أوـ الـلـقـاءـ مـسـتـازـمـ للـرـضاـفـوـمـ بـاـبـ
اطلاقـ الـلـازـمـ وـارـادـهـ الـلـزـومـ كـذـاـقـلـهـ فـالـكـواـكـبـ قـالـ فـالـقـعـ وـيـحـمـلـ أـنـ يـقـالـ المـرـادـ حـصـولـ
أـنـوـاعـ الرـضـوانـ وـمـنـ جـلـتـ الـلـقاـمـ وـجـنـيـذـفـلاـشـكـالـ فـانـ قـاتـ جـاءـ فـيـ الـحـدـيـثـ دـخـولـ الـجـنـةـ
عـامـ النـعـمـةـ وـالـفـوـزـ فـيـ النـارـ وـقـدـبـتـ أـنـ لـاشـيـ أـفـضـلـ مـنـ النـظـرـ إـلـيـ وـجـهـ اللهـ قـاتـ يـجـابـ بـأـنـ
عـامـ النـعـمـةـ مـقـولـ بـأـنـشـكـيـثـ فـأـجـلـ الـانـعـامـاتـ وـأـعـظـمـهـارـوـيـهـ الـحـبـ الـاعـظـمـ كـاهـوـمـذـهـبـ
أـهـلـ السـنـةـ خـلـافـلـمـنـ مـعـهـ أـمـنـ أـهـلـ الـبـدـعـ الـهـمـ اـشـتـ لـأـخـاتـهـ السـعـادـ *ـ وـاجـلـانـمـ الـدـينـ
لـهـمـ الـمـسـنـيـ وـزـيـادـهـ *ـ بـجـاهـ سـيـدـنـاـمـحـمـدـصـلـلـهـعـلـيـ وـسـلـمـ ذـيـ الشـفـاعـةـ وـآلـهـ وـصـبـحـهـ ذـوـيـ
الـسـيـادـهـ *ـ وـصـلـيـ اللـهـ عـلـيـ سـيـدـنـاـمـحـمـدـ وـعـلـيـ آـلـهـ وـصـبـحـهـ وـسـلـمـ وـكـانـ الـقـرـاغـ مـنـ تـائـيـتـ ذـلـكـيـومـ
الـاحـدـتـاسـخـ شـهـرـشـوالـذـىـ هـوـمـ شـهـرـ وـسـنـةـ ١٢٠٢ـ اـشـنـ وـمـائـيـنـ وـأـلـفـ مـنـ الـهـجـرـةـ
الـبـوـيـهـ عـلـىـ صـاحـبـهـ أـفـضـلـ الصـلـادـهـ وـالـسـلـامـ أـمـنـ

قال البرقي في تاريخه ومن مات من الأعيان في هذه السنة يعني سنة ١٢٣٣ شيخ الإسلام
عمدة الانام الفقيه العلامة والنصرير الفهارم شيخ الجامع الأزهر الشيخ محمد الشنواري نسبة
إلى شنوان الغرف باقليم المنوفية من الديار المصرية حضر الاشياخ العظام وأجلهم الشيخ
فارس الصعدي العدوى والدردير والقرماوى وتفقه على الشيخ عيسى البراوي صاحب
الشاشة على المنهج ولا زم دروسه وبه مختصر وقرأ الدروس وأفاد الطلبة بالأزهر وبالجامع
المعروف بالفاكهاتى وكان مهذب النفس بالتواضع والانتكسار لكل أحدهم الشاشة وكان
يشمر شابه ويخدم الجامع الفاكهاتى ينتسب إلى فكتسه وبسريح قناديله ولما انتقل إلى رجمة الله
الاستاذ الشيخ عبد الله الشرقاوى شيخ الأزهر سنة ١٢٦٦ هرب الشيخ الشنواري من مصر
لما حضر ومن الريف ولوه من مشيخة الأزهر واستقر على ملازمته لخدمة الفاكهاتى كما كان
وأنقلب عليه الدنيا آخر عمره معارضته العلل عن التهنى بلا ذهالي أن توفي يوم الأربعاء است
بعن من محرم السنة المتقدمة ذكرها وصل عليه بالأزهر في مشهد عظيم ودفن بتربة المجاورين له
تم انتفافها شجيلة على شرح الشيخ عبد السلام على الجواهر مشهور بقابي الذهاب
وحتى النصف الثاني من المنهج وهو حاشية لطيفة على المهمة وهذه الحاشية التي على مختصر
ابن أبي بحرة اهـ

بعد مجد الله على آله وآله وآله والصلوة والسلام على خاتم الأنبياء

يقول المؤنس إلى الله بالحاج الفاروق إبراهيم عبد الغفار المسوقي تم طبع الحاشية الطففة ذات التحقيقان الشرييفه المنسوبه لشيخ منايج الإسلام وعدة أئمه أئمة الأئم القصه العلامة والنحير الفهame صاحب التوضيح لما شكل من المعنى أبي راشد بن محمد الشنوانى على اختصار المسوبي للمشرق فضلها في سماء الشهرة الإمام عبدالله بن أبي بحرة حشرنا الله في زمرته وأعاد علينا من فوائض بركته على ذمة ذي الفضل المكين الشيخ منصور كمال الدين وهذه هي الطبعة الثانية بالطبعه الراهنـة المتوفرـه دواعـي مجدهـا المشـورة كـواكب سـعدـهاـ في ظـلـ صـاحـبـ الدـولـةـ الـمـلـوـفـةـ وـالـطـلـعـةـ الـتـيـ يـكـرـاـكـ السـعـدـمـقـرـونـهـ ربـ السـيـرـةـ الـعـادـلـةـ وـخـامـسـ الـدـوـلـةـ الـحـمـدـيـةـ الـعـلـوـيـةـ وـالـمـنـاقـبـ الـفـانـرـةـ وـالـعـطـاـيـاـ الـجـمـعـةـ الـذـاـخـرـةـ مـنـ عـلـافـ الـخـافـقـيـنـ مجـدهـ وـاشـهـرـ بـينـ الـبـرـيـةـ جـدـهـ اـشـهـارـ الشـمـسـ الـضـاحـيـةـ أوـالـبـدرـ فـيـ السـمـاءـ الصـاحـيـةـ جـنـابـ الدـاـورـيـ الـأـعـظـمـ وـالـلـدـبـوـ الـأـكـرمـ عـزـيزـ الـدـيـارـ الـمـصـرـيـةـ وـحـائـيـ حـيـ حـوقـتـهـ الـتـيـلـيـةـ وـبـعـدـ هـيـلـهـ الـجـلـيـ اـسـعـيلـ بـنـ إـبـرـاهـيمـ بـنـ مـحـمـدـ عـلـيـ أـدـامـ اللهـ عـلـيـ أـرـجـائـهـ أـحـكـامـهـ وـنـشـرـ عـلـيـ مـنـاـكـبـ الـخـافـقـيـنـ أـعـلـامـهـ حـافظـهـ وـلـأـجـلـلـهـ الـكـرـامـ لـاسـيـاـ وـتـقـيقـهـ الـبـطـلـ الـضـرـغـامـ مـشـمـولةـ بـتـقـرـيـرـهـ عـلـيـهـ أـحـسـانـهـ تـقـيـيـمـهـ حـضـرـةـ حـسـينـ بـنـ حـسـنـ

وـكـانـ قـامـ طـبـعـهاـ وـظـهـورـكـالـ تـقـعـهاـ فـيـ أـوـائـلـ جـادـيـ الـأـخـرـةـ

منـ شـهـرـ ١٢٨٣ـ لـنـفـسـ وـغـانـيـنـ وـمـاتـيـنـ وـأـفـ منـ

هـيـرـةـ مـنـ خـلـقـهـ اللهـ عـلـيـ أـكـلـ وـصـفـ صـلـيـ اللهـ

عـلـيـهـ وـعـلـيـ آـلـهـ وـأـصـحـابـهـ وـأـنـصـارـهـ

وـأـزـنـابـهـ مـالـاحـ بـدـرـ غـامـ

وـفـاحـ مـسـكـ خـاتـمـ

آنـبـيـانـ

٦

